المزيد

في شرح كتاب التوحيد
الذي هو حق الله على العبيد

تأليف

أ. د. خالد بن عبد الله المصلح
غفر الله له ولوالديه والمسلمين

تقديم معالي الشيخ
صالح بن فوزان الفوزان



المزيد
في شرح كتاب التوحيد
الذِي هُوَ حقُّ اللّهِ عَلَى العَبِيدِ

ح



الطبعة الأولى

مكتبة الرشد
ناشرون

المملكة العربية السعودية – الرياض

الإدارة: العليا فيو – طريق الملك فهد

ص. ب: ١٧٥٢٢ الرياض ١١٤٩٤ هاتف: ٠١١٤٦٠٤٨١٨ فاكس: ٠١١٤٦٠٢٤٩٧

Twiter: @ALRUSHDBOOKSTORE
Email: info@rushd.com.sa
Website: www.rushd.com.sa

فروعنا داخل المملكة

المركز الرئيسي بالرياض: الدائري الغربي	٤٣٢٩٣٢٣	٤٣٢٩٣٣٢

فرع التعاون بالرياض:	٢٠٥١٥٠٠	٢٢٥٣٨٦٤	فرع حائل:	٥٣٢٢٢٤٦	٥٦٦٢٢٤٦
فرع مكة المكرمة:	٥٥٨٥٤٠١	٥٥٨٣٥٠٦	فرع الإحساء:	٥٨١٣٠٢٨	٥٨١٣١١٥
فرع المدينة المنورة:	٨٣٤٠٦٠٠	٨٣٨٣٤٢٧	فرع تبوك:	٤٢٤١٦٤٠	٤٢٣٨٩٢٧
فرع جدة:	٦٣٣١١٨٣	٦٣٣٠٣١٥	فرع المجمعة:	٤٣٢٠١٩٢	٤٣٢٠١٩٢
فرع القصيم:	٣٢٤٢٢١٤	٣٦٩٥٤٥١	فرع عرعر:	٤٦٦١٢١٠٠	
فرع خميس مشيط:	٢٣٧٨١٢٩	٢٢١٧٩١٣	فرع الطائف:	٠٥٠٠١٥٩٧٢٥	
فرع الدمام:	٨١٥٠٥٥٦	٨٤١٨٤٧٣			

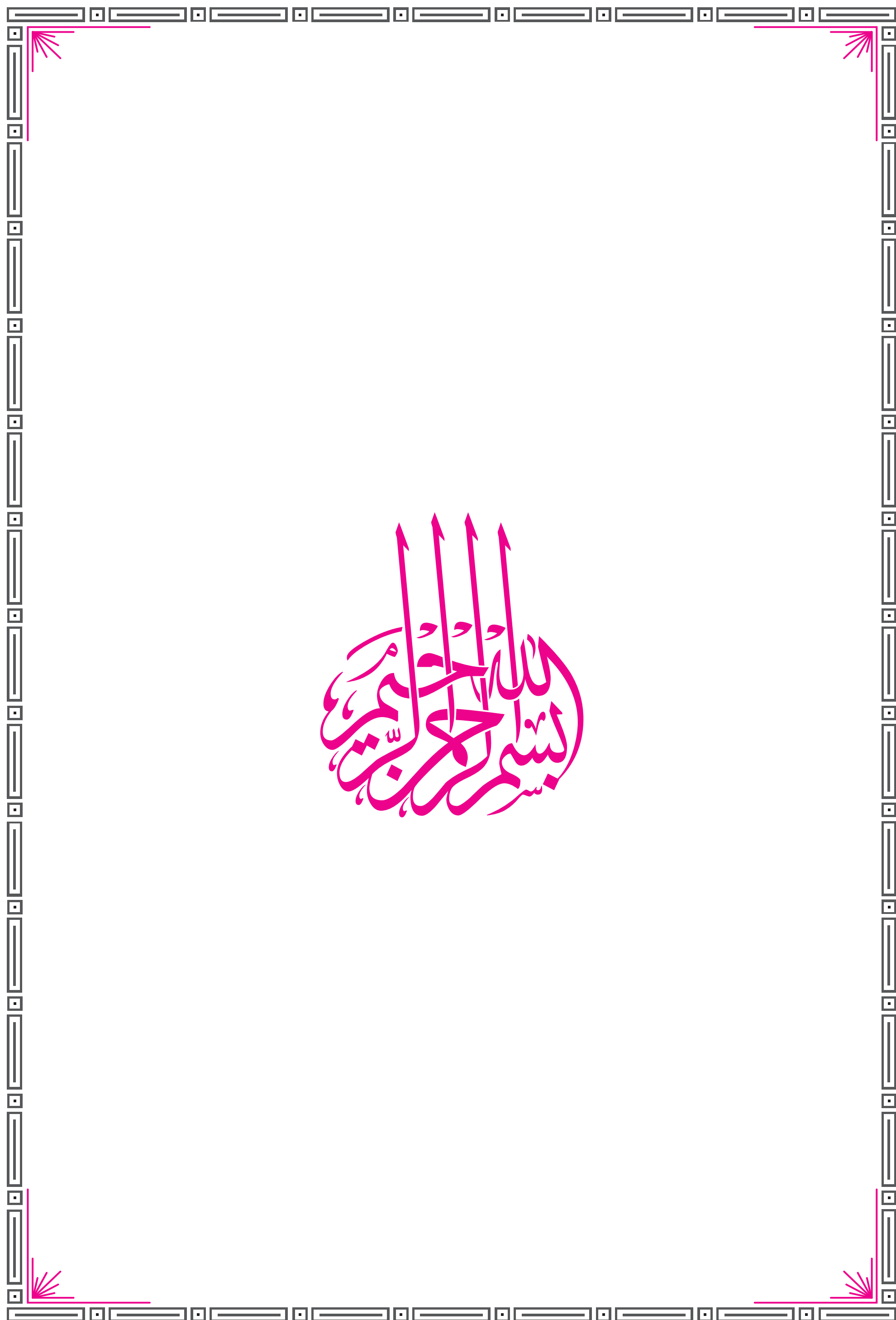
فروعنا في الخارج

القاهرة: ٢٧٤٤٦٠٥ / ٢٢٧٢٨٩١١ ، ٢٢٧١٣٦٢٥

المزيد
في شرح كتاب التوحيد
الذي هو حقّ الله على العبيد

تأليف

أ. د خالد بن عبد الله المصلح
غفر الله له ولوالديه وللمسلمين



تقديم فضيلة الشيخ
صالح بن فوزان الفوزان

الحمد لله رب العالمين.

اطلعت على هذا الكتاب الذي هو بعنوان «المزيد في شرح كتاب التوحيد» للشيخ الدكتور الأستاذ: خالد بن عبد الله المصلح فرأيته كتابًا مفيدًا في موضوعه، بديعًا في تأليفه، جديرًا بالعناية، فجزى الله مؤلفه الدكتور الشيخ خالد المصلح خير الجزاء، ونفع بعلومه، وزاده الله توفيقًا. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

كتبه:

صالح بن فوزان الفوزان

عضو هيئة كبار العلماء

في ٣/ ٣/ ١٤٤١هـ



تقديم فضيلة الشيخ
صالح بن فوزان الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، إطلعت على هذا الكتاب الذي هو بعنوان: المزيد في شرح كتاب التوحيد للشيخ الدكتور/ الأستاذ: خالد بن عبد الله المصلح فرأيته كتاباً مفيداً في موضوعه بديعاً في تأليفه جديراً بالعناية. يجزي الله مؤلفه الدكتور الشيخ خالد المصلح خير الجزاء ونفع بجهوده وزاده العلم توفيقاً. وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه.

كتبه:
صالح بن فوزان الفوزان
عضو هيئة كبار العلماء

[توقيع]

في ٢/٣/١٤٤١هـ

مُقَدِّمَة

الحمدُ للهِ ربِّ العالمينَ، وأصلِّي وأسلمُ عَلَى نبيِّنا محمدٍ المبعوثِ رحمةً للعالمينَ، وعلَى آلهِ وصحبِه ومَنِ اتبعَ سنتَه بإحسانٍ إلَى يومِ الدينِ.

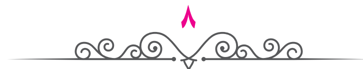
أمَّا بعدُ؛ فإنَّ كتابَ التوحيدِ للشيخِ العلَّامةِ الإمامِ المجدِّدِ محمدِ بنِ عبدِ الوهابِ رَحِمَهُ اللهُ تعالَى، كتابٌ مباركٌ، فريدٌ فِي نوعِهِ، وهوَ مِنْ أهمِّ الكتبِ التِي أُلِّفَتْ فِي بابِ توحيدِ العبادةِ، حَوَى آياتٍ كريمةً وأحاديثَ كثيرةً وآثارًا عديدةً عنِ الصحابةِ ومَنْ بعدَهم مِنْ علماءِ الأمةِ تُبَيِّنُ حقيقةَ التوحيدِ الَّذِي دَعَتْ إليهِ الرسلُ. وقدْ ترجمَ لكلِّ بابٍ بمَا يناسبُه فامتازَ بحسنِ التبويبِ، وازدانَ بجودةِ انتقاءِ الأدلةِ. وذيَّلَ كلَّ بابٍ بمسائلَ تبيِّنُ مقاصدَه، وتوضحُ المرادَ مِنْ سياقِ مَا ذكرَه فيهِ مِنَ الآياتِ والأحاديثِ والآثارِ. وقدِ امتازَ هَذَا المتنُ الجليلُ بجَمعِ مَا يتعلَّقُ بتوحيدِ العبادةِ، مِنْ كتبِ أهلِ العلمِ سواءً مِن كتبِ التفسيرِ أوِ السنةِ وشروحِها أو كتبِ العقيدةِ، أو غيرِهَا، فجمعَ النظيرَ إلَى نظيرِه والشبيهَ إلَى شبيهِه، فخرجَ هـٰذَا الكتابُ بديعًا فِي تصنيفِه فريدًا فِي بابِه. وقدْ شرعَ المصنفُ فِي تصنيفِه قبلَ أنْ يذيعَ صِيتُه، وتُشْتَهَرَ دعوتُهُ، فقدْ قيلَ: إِنَّه أَلَّفَه فِي رحلتِه إلَى البصرةِ لِطلبِ العلمِ، وقد اعتنَى بِهِ العلماءُ شرحًا وتدريسًا وتعليمًا. وقدْ إعتَنَى أهلُ العلمِ بهذا السِّفرِ المُبارَكِ شَرحًا وتَعليقًا وبَيانًا وإيضَاحًا بَسْطًا وإيجَازًا. وقدْ شَرحَ اللهُ صَدرِي لخِدْمَةِ هذا المَتنِ الجَليلِ مُعتَنِيًا بمَقصودِه مُقتصرًا عَلِى مقاصد الأبوابِ والتَّراجمِ ومُهمَاتِ ما تَضَمَنته من النصوصِ والآثارِ مما يتصلُ بمَسائلِ توحيدِ العبادةِ، وَقدْ بَذَلتُ الوسعَ فِي تَقريبِ مَسائلِ هَذا البابِ العظيمِ مِن أبوابِ العلمِ بلفظٍ موجزٍ مستوعبٍ وتقسيمٍ



وتوضيحٍ، وسَمَيته (المزيدُ في شرحِ كتابِ التوحيدِ الَّذِي هُوَ حقُّ اللهِ عَلَى العبيدِ).

فأسألُ الله الكريمَ أنْ يُيَسرَ بُلوغَ المقصودِ وأنْ يُبَارِكَ فِي المَجهودِ وَأنْ يَكتبَ له عِندَه القبولَ وأن يجعلَهُ له خالصًا وعلى الصوابِ جَاريًا. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَٰنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ التَّوْحِيدِ

وَقَوْلُ اللهِ تعالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، وَقَوْلُهُ تعالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦] الْآيَةَ، وَقَوْلُهُ: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓا۟ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾ [الإسراء: ٢٣] الْآيَةَ، وَقَوْلُهُ: ﴿وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا﴾ [النساء: ٣٦] الْآيَةَ. وَقَوْلُهُ: ﴿قُلْ تَعَالَوْا۟ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ ۖ أَلَّا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا﴾ [الأنعام: ١٥١-١٥٣] الْآيَاتِ.

قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَصِيَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ التِي عَلَيْهَا خَاتَمُهُ فَلْيَقْرَأْ قَوْلَهُ تعالَى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا۟ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا﴾ [الأنعام: ١٥٣] الْآيَةَ.

وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رضي الله عنه قَالَ: «كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى حِمَارٍ، فَقَالَ لِي: يَا مُعَاذُ، أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ؟ قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: حَقُّ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ، وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَّكِلُوا» أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ.

افتتحَ المصنفُ رحمه الله الكتابَ بالبسملةِ؛ تأسيًا بكتابِ اللهِ عز وجل؛ فإنَّ اللهَ عز وجل افتتح كتابَه بالبسملةِ، واقتداءً برسولِ اللهِ ﷺ؛ حَيْثُ كانَ يفتتحُ كتبَه بالبسملةِ[1]، وعلَى هَذَا جرَى أهلُ العلمِ قديمًا وحديثًا. وقدْ وردَ فِي ذَلِكَ مَا رواهُ أبوداودَ وغيرُه عنْ أبِي هريرةَ

(١) كما في كتابه لهرقل ملك الروم حين دعاه للإسلام، وفيه: «بسم الله الرحمن الرحيم، من محمد عبد الله ورسوله إلَى هرقل عظيم الروم...» أخرجه البخاري (٧)، ومسلم (١٧٧٣) عن أبي سفيان رضي الله عنه.

رَضِوَاللَّهُعَنْهُ مرفوعًا: «**كلُّ أمرٍ ذِي بالٍ لا يُبدأُ فيهِ ببسمِ اللهِ الرحمنِ الرحيمِ، فهوَ أقطعُ**»[1].

والكلامُ فِي البسملةِ مستفيضٌ فِي كتبِ التفسيرِ وغيرِها، وسأشيرُ إلَى أبرزِ ذَلِكَ:

أولًا: أنَّ البسملةَ جملةٌ تامةٌ مفيدةٌ. وقدِ اختلفَ العلماءُ[2] أهيَ جملةٌ اسميةٌ أمْ فعليةٌ؟ ومنشأُ ذَلِكَ اختلافُهم فِي تقديرِ متعلقِ الجارِ والمجرورِ المحذوفِ، أهوَ اسمٌ أمْ فعلٌ؟ فمَنْ قدَّره فعلًا؛ قالَ: البسملةُ جملةٌ فعليةٌ، واحتجَّ بأنَّ الأصلَ فِي العملِ للأفعالِ، وهوَ مذهبُ الكوفيينَ، وشاهدُه فِي القرآنِ قولُ الله تعالَى: ﴿ٱقْرَأْ بِٱسْمِ رَبِّكَ ٱلَّذِى خَلَقَ ۝١﴾ [العلق: ١]. ومَنْ قدَّرَه اسمًا قالَ: البسملةُ جملةٌ اسميةٌ، واحتجَّ بأنَّ الاسمَ أصلُ الفعلِ، ومنهُ تُشْتَقُّ الأفعالُ، وهوَ مذهبُ البصريينَ، واختارَه شيخُ الإسلامِ ابنِ تيميةَ رَحِمَهُ ٱللَّهُ[3]، وشاهدُه فِي القرآنِ قولُ اللهِ تعالَى: ﴿بِسْمِ ٱللَّهِ مَجْر۪ىٰهَا وَمُرْسَىٰهَآ﴾ [هود: ٤١]. وأفضلُ مَا قيلَ فِي تقديرِ المتعلقِ المحذوفِ: إنَّهُ اسمٌ أوْ فعلٌ مقدَّرٌ مؤخَّرٌ يناسِبُ حالَ الذاكِرِ.

ثانيًا: أنَّ البسملةَ اشتملتْ عَلَى ثلاثةِ أسماءٍ مباركةٍ منْ أسماءِ اللهِ عَزَّوَجَلَّ: اللهُ، والرحمٰنُ، والرحيمُ. ومناسبةُ ذكرِ هذهِ الأسماءِ العظيمةِ عندَ الشروعِ والبداءةِ، هُوَ التبركُ بهَا والتيمنُ والاستعانةُ عَلَى الإتمامِ والقبولِ، وطلبٌ لفتحِ اللهِ وعونِهِ ورحمتِهِ. وقدْ ذكرَ بعدَها اسمَ كتابِه بيانًا لموضوعِهِ. وكتابُ التوحيدِ أيْ: مكتوبٌ جُمِعَ فِي بيانِ التوحيدِ؛ لأنَّ كتابَ فِعالٌ بمعنَى مكتوبٍ. والتوحيدُ مصدرُ وحَّدَ يوحِّدُ توحيدًا، وهوَ جَعْلُ الشيءِ واحدًا أوْ فَرْدًا. وفِي الشرعِ: إفرادُ اللهِ بمَا يستحقُّهُ فِي الربوبيةِ والألوهيةِ والأسماءِ والصفاتِ. وهذَا مِنْ أجمعِ مَا قيلَ فِي معنَى التوحيدِ لشمولِه جميعَ أنواعِه.

---

(١) ضعَّفه الحافظ ابن حجر «فتح الباري» (٨/ ٢٢٠)، وكذلك السخاوي «فيض القدير» (٥/ ١٣)، وجوَّد إسناده النووي في الأذكار (١/ ٤٩)، وحسَّنه شيخنا ابن باز «مجموع فتاوى ابن باز» (٢٥/ ١٣٥).

(٢) ينظر: أوضح المسالك (١/ ٧)، مغني اللبيب، ص (٤٩٥).

(٣) ينظر: مجموع الفتاوى (١٠/ ٢٣٠ - ٢٣١).

وَقِيلَ: بلِ التوحيدُ إفرادُ اللّهِ بالعبادةِ والطاعةِ، وهذَا تعريفٌ للتوحيدِ بلازمِهِ(١). وعلمُ التوحيدِ أشرفُ العلومِ، وأفضلُها؛ فإنَّ شرفَ العلمِ يتبعُ شرفَ المعلومِ، والمعلومُ فِي التوحيدِ هُوَ حقُّ اللهِ تعالَى، ومَا لَهُ مِنَ الكمالاتِ والحقوقِ فِي ربوبيتِه وإلهيتِه وأسمائِه وصفاتِه. فالتوحيدُ أساسُ الدينِ وروحُه وقوامُه. وهوَ غايةُ الخلقِ، وهوَ دعوةُ الرسلِ مِنْ لدنْ نوحٍ إلَى خاتمِهم صلواتُ اللهِ وسلامُه عليهِم.

مسألةٌ: أقسامُ التوحيدِ:

استقرأَ بعضُ أهلِ العلمِ نصوصَ الوحيينِ وآثارَ السلفِ فِي بابِ العلمِ باللهِ تعالَى، فوجدُوا أنَّ التوحيدَ ينقسمُ إلَى ثلاثةِ أقسامٍ باعتبارِ تعلُّقِه باللهِ؛ وهيَ: توحيدُ الربوبيةِ، وتوحيدُ الألوهيةِ، وتوحيدُ الأسماءِ والصفاتِ. ويجمعُها قولُ الله تعالَى: ﴿رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَمَا بَيۡنَهُمَا فَٱعۡبُدۡهُ وَٱصۡطَبِرۡ لِعِبَٰدَتِهِۦۚ هَلۡ تَعۡلَمُ لَهُۥ سَمِيّٗا ٦٥﴾ [مريم: ٦٥]، وبيانُها كمَا يلِي:

القسمُ الأولُ: توحيدُ الربوبيةِ:

وهوَ إفرادُ اللهِ بالخلقِ والمُلْكِ والتَّدبِيرِ. وعرَّفَه بعضُهم بأنَّه إفرادُ اللهِ بأفعالِه(٢). وأفعالُ اللهِ تعالَى ترجعُ إلَى الخَلْقِ والملكِ والتدبيرِ، فهوَ فِي معنَى الأولِ. وأضافَ بعضُ أهلِ العلمِ: الرزقَ، وهوَ لا يخرجُ عنْ هذهِ الأفعالِ الثلاثةِ، وقدْ جمعَها قولُه تعالَى: ﴿قُلۡ مَن يَرۡزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلۡأَرۡضِ أَمَّن يَمۡلِكُ ٱلسَّمۡعَ وَٱلۡأَبۡصَٰرَ وَمَن يُخۡرِجُ ٱلۡحَيَّ مِنَ ٱلۡمَيِّتِ وَيُخۡرِجُ ٱلۡمَيِّتَ مِنَ ٱلۡحَيِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلۡأَمۡرَۚ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُۚ فَقُلۡ أَفَلَا تَتَّقُونَ ٣١﴾ [يونس: ٣١]. وعرَّفَه بعضُهم بأنَّه الإقرارُ بأنَّه لا خالقَ إلَّا اللهُ(٣). وأنهُ خالقُ كلِّ شيءٍ، وهذَا القدرُ مِنَ التوحيدِ قدْ أقرَّ بِهِ المشركونَ الَّذِينَ قَالَ اللهُ فيهِم: ﴿وَمَا يُؤۡمِنُ أَكۡثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم

(١) البحر المحيط (١/ ٤٦٤).

(٢) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٣٨٦).

(٣) ينظر: مجموع الفتاوى (١٠/ ٣٣١).



مُّشۡرِكُونَ ﴿١٠٦﴾﴾ [يوسف: ١٠٦] قَالَ ابنُ عباسٍ: تسألُهم مَنْ خلقَ السمواتِ والأرضَ؟ فيقولونَ: اللهُ وهمْ يعبدونَ غيرَه[١]؛ لذَلِكَ احتجَّتْ بِهِ الرُّسُلُ فِي إثباتِ توحيدِ الإلهيةِ، كمَا فِي قولِ اللهِ تعالَى: ﴿وَلَئِن سَأَلۡتَهُم مَّنۡ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ وَسَخَّرَ ٱلشَّمۡسَ وَٱلۡقَمَرَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُۖ فَأَنَّىٰ يُؤۡفَكُونَ﴾ [العنكبوت: ٦١]، وكمَا فِي آياتِ سورةِ النملِ فِي قولِهِ تعالَى: ﴿أَمَّنۡ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ وَأَنزَلَ لَكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَنۢبَتۡنَا بِهِۦ حَدَآئِقَ ذَاتَ بَهۡجَةٍ مَّا كَانَ لَكُمۡ أَن تُنۢبِتُواْ شَجَرَهَآۗ أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِۚ بَلۡ هُمۡ قَوۡمٌ يَعۡدِلُونَ ﴿٦٠﴾ أَمَّن جَعَلَ ٱلۡأَرۡضَ قَرَارًا وَجَعَلَ خِلَٰلَهَآ أَنۡهَٰرًا وَجَعَلَ لَهَا رَوَٰسِيَ وَجَعَلَ بَيۡنَ ٱلۡبَحۡرَيۡنِ حَاجِزًاۗ أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِۚ بَلۡ أَكۡثَرُهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ ﴿٦١﴾ أَمَّن يُجِيبُ ٱلۡمُضۡطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكۡشِفُ ٱلسُّوٓءَ وَيَجۡعَلُكُمۡ خُلَفَآءَ ٱلۡأَرۡضِۗ أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِۚ قَلِيلًا مَّا تَذَكَّرُونَ ﴿٦٢﴾ أَمَّن يَهۡدِيكُمۡ فِي ظُلُمَٰتِ ٱلۡبَرِّ وَٱلۡبَحۡرِ وَمَن يُرۡسِلُ ٱلرِّيَٰحَ بُشۡرَۢا بَيۡنَ يَدَيۡ رَحۡمَتِهِۦٓۗ أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِۚ تَعَٰلَى ٱللَّهُ عَمَّا يُشۡرِكُونَ ﴿٦٣﴾ أَمَّن يَبۡدَؤُاْ ٱلۡخَلۡقَ ثُمَّ يُعِيدُهُۥ وَمَن يَرۡزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلۡأَرۡضِۗ أَءِلَٰهٌ مَّعَ ٱللَّهِۚ قُلۡ هَاتُواْ بُرۡهَٰنَكُمۡ إِن كُنتُمۡ صَٰدِقِينَ ﴿٦٤﴾﴾ [النمل: ٦٠ – ٦٤]، وشواهدُ هَذَا فِي كتابِ اللهِ كثيرةٌ. وتوحيدُ الربوبيةِ ممَّا ركزَه اللهُ فِي فطرِ الخلقِ[٢]، وكلُّ مَنْ جحدَه فإنَّما جحدَه لفرطِ جهلِه ظُلمًا وتكبُّرًا عَلَى الحقِّ لا اعتقادًا ويقينًا، كمَا قَالَ اللهُ تعالَى فِي فرعونَ وقومِه: ﴿وَجَحَدُواْ بِهَا وَٱسۡتَيۡقَنَتۡهَآ أَنفُسُهُمۡ ظُلۡمًا وَعُلُوًّا﴾ [النمل: ١٤]؛ فقدْ جاهرَ فرعونُ بادعاءِ الربوبيةِ ولم يلبثْ أنْ رجعَ عنْ هذهِ الدعوَى الكاذبةِ، وأقرَّ للهِ بالربوبيةِ كمَا قالَ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَآ أَدۡرَكَهُ ٱلۡغَرَقُ قَالَ ءَامَنتُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا ٱلَّذِيٓ ءَامَنَتۡ بِهِۦ بَنُوٓاْ إِسۡرَٰٓءِيلَ وَأَنَا۠ مِنَ ٱلۡمُسۡلِمِينَ﴾ [يونس: ٩٠]. وقد وقعَ مِنْ كثيرٍ مِنَ الناسِ إخلالٌ بتوحيدِ الربوبيةِ، إلَّا أنَّه لمْ يوجدْ مَنْ يُثْبِتُ ربَّيْنِ متكافئينِ مِنْ كلِّ وجهٍ، بلْ حتَّى الثانويةُ والمانويةُ، والنصارَى لا يجعلونَ مَنْ يعبدونَ مِنَ الإلهةِ

(١) ينظر: مجموع الفتاوى (١١/ ٥٠-٥١).

(٢) ينظر: درء تعارض العقل والنقل (٤/ ٦٦)، (٥/ ١٦٩)، مدارج السالكين (١/ ١٥٣)، (١/ ٣٢٧).



أربابًا فِي منزلةٍ واحدةٍ، بلْ يُثبتونَ لمعبوداتِهم شيئًا مِنْ خصائصِ الربوبيةِ[1].

القسمُ الثانِي: توحيدُ الأسماءِ والصفاتِ:

وهوَ إثباتُ أسماءِ اللهِ تعالَى وصفاتِه التِي أثبتَها لنفسِه، أوْ أثبتَها لَهُ رسولُه ﷺ مِنْ غيرِ تحريفٍ ولَا تعطيل، ومِنْ غيرِ تكييفٍ ولا تمثيلٍ.

القسمُ الثالثُ: توحيدُ الإلهيةِ:

وهوَ إفرادُ اللهِ تعالَى بالعبادةِ. فهوَ وحدَهُ الإلهُ المعبودُ المحبوبُ الَّذِي لَا تصلحُ العبادةُ والذلُّ والخضوعُ والحبُّ إلَّا لهُ[2]. وَقِيلَ فِي تعريفِه: إنَّه إفرادُ اللهِ بأفعالِ العبادِ[3]. ويَرِدُ عليهِ أنَّ مِنْ أفعالِ العبادِ مَا ليسَ فِعلاً عباديًّا، بلْ أفعالٌ عاديَّةٌ وجبليَّةٌ، فهذِهِ لَا يُطلبُ فيهَا إفرادُ اللهِ قصدًا وإرادةً. وهذَا النوعُ مِنَ التوحيدِ هُوَ الَّذِي وقعتْ فيهِ الخصومةُ بينَ الرسلِ وأقوامِهم، وَإِذَا تَخَلَّفَ لَمْ يَقبلِ اللهُ مِنَ العبدِ صرفًا ولَا عدلًا، وغالبُ أبوابِ هَذَا الكتابِ بيانٌ لهذَا النوعِ مِنَ التوحيدِ ومسائلِه.

وتوحيدُ الإلهيةِ يتضمنُ توحيدَ الربوبيةِ والأسماءِ والصفاتِ، وكلاهمَا يستلزمُ توحيدَ الإلهيةِ[4]، ولهذَا احتجَّ القرآنُ عَلَى المُشْرِكِينَ فِي إثباتِ توحيدِ الإلهيةِ بالإقرارِ بتوحيدِ الربوبيةِ. قَالَ السعديُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فتوحيدُه تعالَى بصفاتِ الكمالِ وتفردِه بالربوبيةِ، يلزمُ مِنْهُ أنَّه لَا يَستحقُّ العبادةَ أحدٌ سواهُ»[5].

وقسَّمَ آخرونَ التوحيدَ باعتبارِ فعلِ العبدِ، فجعلوهَ قسمينِ[6]:

القسمُ الأولُ: توحيدُ الإثباتِ والمعرفةِ والقولِ والعلمِ، وهذَا توحيدٌ علميٌّ

---

(١) ينظر: الفتاوى الكبرى (٥/ ٢٣٨).

(٢) ينظر: بدائع الفوائد (٤/ ٩٤٣).

(٣) ينظر: شرح كلمة الإخلاص لابن رجب ص (٧٨).

(٤) ينظر: الفتاوى الكبرى (٥/ ٢٥٣).

(٥) القول السديد شرح كتاب التوحيد ط الوزارة، ص (١٧).

(٦) ينظر: الفتاوى الكبرى (٥/ ٢٤٥)، بدائع الفوائد (١/ ١٤٦).

اعتقاديٌّ. ويندرجُ فِي هَذَا القسمِ توحيدُ الربوبيةِ وتوحيدُ الأسماءِ والصفاتِ. وهوَ المذكورُ فِي سورةِ الإخلاصِ.

القسمُ الثانِي: توحيدُ القصدِ والطلبِ والعملِ والإرادةِ، وهذَا توحيدٌ عمليٌّ. ويندرجُ فِي هَذَا القسمِ توحيدُ الإلهيةِ والعبادةِ.

ولقدْ أنكرَ هَذَا التقسيمَ مَنْ لا يفرِّقُ بينَ الربوبيةِ والإلهيةِ، وجعلوهُ مبتدَعًا؛ وقدْ دارتْ أدلتُهم عَلَى أمرينِ:

الأمرُ الأولُ: أنَّ تقسيمَ التوحيدِ عَلَى هَذَا النحوِ تقسيمٌ محدَثٌ مبتدَعٌ لَا دليلَ عليهِ. ونُوقشَ بعدمِ التسليمِ؛ فإنَّ هَذَا التقسيمَ دلَّ عليهِ كتابُ اللهِ، وسنةُ رسولِه ﷺ، وكلامُ السلفِ؛ فالمستقرئُ للنصوصِ الشرعيةِ والمأثوراتِ عَنِ الأئمة لَنْ تُخطئَ عينُه تلكَ الأقسامَ بمعانِيهَا. ثُمَّ إنَّ العلماءَ اجتهدُوا فِي تقريبِ العلومِ بتقاسيمَ واصطلاحاتٍ، استُفيدتْ مِنِ استقراءِ النصوصِ الشرعيةِ، وهذَا التقسيمُ مِنْ ذَلِكَ، فمقصودُه التسهيلُ والتقريبُ، والشأنُ كلَّ الشأنِ فِي الإقرارِ بمَا دلَّتْ عليهِ النصوصُ مِنْ معانِي هذِهِ الأقسامِ وأحكامِها.

الأمرُ الثانِي: أنَّ توحيدَ الربوبيةِ والإلهيةِ شيءٌ واحدٌ، فالربُّ هُوَ الإلهُ، وساقُوا لِذَلِكَ أدلةً مِنهَا:

أولًا: أنَّ اللهَ تعالَى لـمَّا أخذَ الميثاقَ عَلَى ذريةِ آدمَ خاطبَهم بقولِهِ: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ﴾ [الأعراف: ١٧٢]، ولم يقلْ: ألستُ بإلهِكُمْ، فاكتَفَى بالربوبيةِ، فدلَّ عَلَى أنَّ مَنْ أقرَّ بالربوبيةِ أقرَّ بالإلهيةِ. فهمَا قسمٌ واحدٌ لَا قسمانِ.

ثانيًا: أنَّ كثيرًا مِنَ النصوصِ تَذكرُ الربوبيةَ فِي موضعِ تقريرِ الإلهيةِ والعكسُ؛ ممَّا يدلُّ عَلَى أنَّهما شيءٌ واحدٌ. ومِنْ ذَلِكَ قولُ إبراهيمَ فِي محاجةِ قومِهِ عندمَا أراهُ اللهُ ملكوتَ السماواتِ والأرضِ، فقالَ فِي الكوكبِ والقمرِ والشمسِ: ﴿هَٰذَا رَبِّي﴾ [الأنعام: ٧٦]،

وكذَلِكَ ما جَاءَ فِي خبرِ فتنةِ القبرِ وسؤالِ الملكينِ للعبدِ فِي قبرِه «**مَنْ ربُّك؟**»، فدلَّ عَلَى عدمِ التفريقِ بينَهما. وأمَّا العكسُ فإنَّ اللهَ سمَّى مَنْ صُرِفتْ لَهُ العبادةُ مِنْ دُونِهِ رَبًّا، فقالَ فيمَا أخبرَ بِهِ عنْ عبادةِ بنِي إسرائيلَ غيرَه سبحانَه: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ [التوبة: ٣١]. وكذَلِكَ نفَى أَنْ يكونَ قدْ أمرَ بأنْ يُتخذَ مِنْ دونِهِ أربابٌ فقالَ: ﴿ وَلَا يَأۡمُرَكُمۡ أَن تَتَّخِذُواْ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرۡبَابًا ﴾ [آل عمران: ٨٠].

ونوقِشَ هَذَا بمَا يلِي:

أولًا: أنَّ اسمَ الربِّ يغايرُ اسمَ الإلهِ بناءً ومعنًى. أمَّا التغايرُ فِي البناءِ فالربُّ بمعنَى رابٍّ، وهوَ اسمُ فاعلٍ، والإلهُ بمعنَى مألوهٍ، وهوَ اسمُ مفعولٍ. وأمَّا التغايرُ بينَهما فِي المعنَى فالربُّ هُوَ المالكُ، والسيدُ، والمدبِّرُ، والمربِّي، والقيِّمُ، والمُنْعِمُ، والمولَى، والمصلحُ(١)، الَّذِي يربِّي عبدَه فيدبِّرَه. وأمَّا الإلهُ فهوَ المألوهُ المعبودُ الَّذِي يستحقُّ أنْ يُعبدَ(٢). وهذَا الاختلافُ فِي البناءِ والمعنَى يدلُّ عَلَى التغايرِ والاختلافِ(٣).

ثانيًا: ما ذُكِرَ مِنَ الشواهدِ التِي فيهَا ذِكْرُ الربِّ فِي مقامِ تقريرِ الإلهيةِ، فالجوابُ عنهُ أنَّ اسْمَي الإلهِ والربِّ مِنَ الأسماءِ التِي إذَا اجتمعتْ افترقتْ، وَإِذَا افترقتْ اجتمعتْ(٤). فَإِذَا أُطلقَ أحدُهما شملَ الآخرَ، وَإِذَا ذُكِرَا جميعًا اختصَّ كلُّ اسمٍ بمعنًى خاصٍّ لا يُشْرِكُه فيهِ الآخرُ. ولهذَا فسَّرَ أُبَيُّ بنُ كعبٍ رضي الله عنه قولَه تعالَى: ﴿أَلَسۡتُ بِرَبِّكُمۡ﴾ فِي آيةِ أخْذِ الميثاقِ، فقالَ: «**قالَ اللهُ تعالَى: اعلمُوا أنَّهُ لَا إلهَ غيرِي، ولا ربَّ غيرِي، فلَا تُشركُوا بِي شيئًا، قَالُوا: نشهدُ أنَّكَ ربُّنا وإلهُنا، لا ربَّ غيرُكَ، ولَا إلهَ غيرُكَ**»(٥).

---

(١) ينظر: لسان العرب (١/ ٣٩٩، ٣٤٠)، مجموع الفتاوى (١٠/ ٢٨٤).

(٢) ينظر: لسان العرب (١٣/ ٤٦٩)، مجموع الفتاوى (١٠/ ٢٨٤).

(٣) ينظر: مجموع الفتاوى (٨/ ١٠١).

(٤) ينظر: الرسائل الشخصية لمحمد بن عبد الوهاب - الرسالة الثانية، ص (١٧).

(٥) تفسير الطبري (١٠/ ٥٥٧) مطولاً.

ووردَ نحوُه عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ[١].

قولُ اللهِ تعالَى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾.

افتتحَ المصنفُ كتابَه بهذِهِ الآيةِ، وهذَا مِنْ براعةِ الاستهلالِ وحُسنِ التصنيفِ؛ فقدْ تضمنتْ هذِهِ الآيةُ الكريمةُ بيانَ موضوعِ الكتابِ، وهوَ إفرادُ اللهِ بالعبادةِ. كمَا بينتْ منزلةَ التوحيدِ وعظيمَ مكانتِه وأنَّه غايةُ الخلقِ، ومقصودُ الوجودِ، فاللهُ تعالَى لمْ يخلقِ الخلقَ إلَّا ليعبدُوهُ. وقدْ جاءَ الخبرُ عَنْ ذَلِكَ بأقوَى صيغِ الحصْرِ؛ وهوَ الجمعُ بينَ النفيِ والإثباتِ؛ والاستثناءُ هنَا مِنْ عمومِ المقاصدِ والأغراضِ، والمعنَى أنَّ اللهَ تعالَى لمْ يخلقِ الجنَّ والإنسَ لشيءٍ إلا لعبادتِهِ، فغايةُ خلقِ الإنسِ والجنِّ، وعلَّتُه أنْ يَعبدُوا اللهَ، أيْ: يُوحِّدُوهُ، كمَا قَالَ ابنُ عباسٍ وغيرُه مِنَ المفسِّرينَ[٢]. والعبادةُ لغةً الذلُ، يقالُ: طريقٌ مُعَبَّدٌ، وبعيرٌ مُعَبَّدٌ، أيْ: مذلَّلٌ[٣]. أمَّا فِي الشرعِ فمعنَى «العبادةِ: الخضوعُ للهِ بالطاعةِ والتذللِ لَهُ بالاستكانةِ»[٤]. فحقيقةُ العبادةِ الطاعةُ بغايةِ الخضوعِ[٥]. وأقربُ مَا قيلَ فِي معنَى العبادةِ: إنَّها اسمٌ جامعٌ لكلِّ مَا يُحِبُّه اللهُ ويرضاهُ مِنَ الأقوالِ والأعمالِ الظاهرةِ والباطنةِ[٦]، وعلَى هَذَا فالدينُ كلُّه داخلٌ فِي العبادةِ. ويمكنُ أنْ يقالَ: العبادةُ

---

(١) تفسير الطبري (١٠/ ٥٥٩).

(٢) ينظر: تفسير البغوي - إحياء التراث (٤/ ٢٨٨)، تفسير القرطبي (١٧/ ٥٥) ولم أجده عن ابن عباس.

(٣) تفسير ابن كثير (١/ ١٣٤).

(٤) تفسير الطبري (١/ ٣٨٥).

(٥) تفسير القرطبي (١١/ ١٣٠). قَالَ الشيخ محمد رشيد رضا معلقًا على هذه التعريفات: «وما كل عبارة تمثل المعنى تمام التمثيل، وتجليه للأفهام واضحًا لا يقبل التأويل، فكثيرًا ما يفسرون الشيء ببعض لوازمه ويعرِّفون الحقيقة برسومها، بل يكتفون أحيانًا بالتعريف اللفظي ويبينون الكلمة بما يقرب من معناها، ومن ذلك هذه العبارة التِي شرحوا بها معنى العبادة؛ فإنَّ فيها إجمالًا وتساهلًا. وإننا إذا تتبعنا آي القرآن وأساليب اللغة واستعمال العرب لـ (عبد)، وما يماثلها ويقاربها في المعنى كخضع وخنع وأطاع وذل نجد أنه لا شيء من هذه الألفاظ يضاهي عبد ويحل محلها ويقع موقعها».

(٦) مجموع الفتاوى (١٠/ ١٤٩)، الفتاوى الكبرى (٥/ ١٥٤).

اسمٌ جامعٌ لكمالِ المحبَّة للهِ وكمالِ الذلِّ لهُ؛ «فالحبُّ الخليُّ عنْ ذلٍّ، والذلُّ الخليُّ عنْ حبٍّ لَا يكونُ عبادةً، وإنَّما العبادةُ مَا يجمعُ كمالَ الأمرينِ»(١). ففِي العبادةِ حبُّ اللهِ «وحمدُه عَلَى المحاسنِ، وفيهَا الذلُّ لَهُ الناشئُ عَنْ عظمتِهِ وكبريائِهِ ففيهَا إجلالُه وإكرامُه»(٢). وهذِهِ هِيَ العبوديةُ الخاصةُ الاختياريةُ التِي خلقَ اللهُ الخلقَ مِنْ أجلِها، وهيَ التِي يتفاضلُ بهَا الثقلانِ. ولا سبيلَ لتحقيقِ هذِهِ العبوديةِ إلَّا بتوحيدِه، فمَنْ لَا توحيدَ لَهُ لَا عبوديةَ لَهُ، ولذَا كانَ مِنْ فِقْهِ ابنِ عباسٍ، ودقيقِ علمِه وفهمِه لكتابِ اللهِ، أنْ فسَّرَ العبادةَ فِي الآيةِ بالتوحيدِ. أمَّا العبوديةُ العامةُ فهِيَ عبوديةُ القهرِ الشاملةُ لجميعِ الخلقِ، فلَا يخرجُ عنهَا شيءٌ ممَّا خلقَهُ اللهُ، فالجميعُ تجرِي عليهِ معانِي الربوبيةِ مِنَ الخلقِ والملكِ والرزقِ والتدبيرِ، وهيَ المقصودةُ بقولِهِ تعالَى: ﴿إِن كُلُّ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ إِلَّآ ءَاتِي ٱلرَّحۡمَٰنِ عَبۡدٗا﴾ [مريم: ٩٣]. وبقولِهِ تعالَى: ﴿تُسَبِّحُ لَهُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ ٱلسَّبۡعُ وَٱلۡأَرۡضُ وَمَن فِيهِنَّۚ وَإِن مِّن شَيۡءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمۡدِهِۦ وَلَٰكِن لَّا تَفۡقَهُونَ تَسۡبِيحَهُمۡۚ إِنَّهُۥ كَانَ حَلِيمًا غَفُورٗا ٤٤﴾ [الإسراء: ٤٤]. وبقولِهِ تعالَى: ﴿وَلَهُۥ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ كُلّٞ لَّهُۥ قَٰنِتُونَ ٢٦﴾ [الروم: ٢٦]. والتعليلُ المذكورُ فِي قولِهِ ﴿إِلَّا لِيَعۡبُدُونِ﴾ علةٌ غائيةٌ، وهيَ الحكمةُ التِي مِنْ أجلِها يوجدُ الفعلُ، وقدْ تتحققَ وقدْ لا تتحققُ. وهيَ هنَا عبادةُ اللهِ، وقدْ دلَّ الدليلُ عَلَى عدمِ وجودِها مِنْ كُلِّ الإنسِ والجنِّ؛ قَالَ اللهُ تعالَى: ﴿وَإِن تُطِعۡ أَكۡثَرَ مَن فِي ٱلۡأَرۡضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِۚ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنۡ هُمۡ إِلَّا يَخۡرُصُونَ﴾ [الأنعام: ١١٦]، وَقَالَ سبحانَه: ﴿وَمَآ أَكۡثَرُ ٱلنَّاسِ وَلَوۡ حَرَصۡتَ بِمُؤۡمِنِينَ﴾ [يوسف: ١٠٣]، وَقَالَ تعالَى: ﴿هُوَ ٱلَّذِي خَلَقَكُمۡ فَمِنكُمۡ كَافِرٞ وَمِنكُم مُّؤۡمِنٞ﴾ [التغابن: ٢].

فالآيةُ تضمنتْ بيانَ الغايةِ المطلوبةِ مِنَ الخلقِ، وهيَ عبادةُ اللهِ تعالَى وحدَهُ لَا

(١) مجموع الفتاوى (١٠/ ١٩).

(٢) مجموع الفتاوى (١٠/ ٢٥١).

شريكَ لَهُ. وأمَّا الغايةُ المرادةُ بِهِمْ فهِيَ الجزاءُ بالعدلِ والفضلِ والثوابِ والعقابِ[1] كمَا قَالَ تعالَى: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ لِيَجْزِيَ ٱلَّذِينَ أَسَٰٓـُٔواْ بِمَا عَمِلُواْ وَيَجْزِيَ ٱلَّذِينَ أَحْسَنُواْ بِٱلْحُسْنَى﴾ [النجم: ٣١].

قولُه: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٖ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ [النحل: ٣٦].

هذِهِ ثانِي آيةٍ ذكَرَها المصنفُ فِي هَذَا البابِ؛ وقدْ تضمنتْ بيانَ أنَّ التوحيدَ هوَ مَا أرسَلَ اللهُ الرسلَ لأجلِهِ، فالرسلُ صلواتُ اللهِ وسلامُه عليهِم مبعوثونَ لدعوةِ الخلقِ لعبادةِ اللهِ وحدَه، وتحقيقِ الغايةِ التِي مِنْ أجلِها خُلِقُوا. ومناسبةُ هذِهِ الآيةِ لما قبلَها أنَّه لمَّا بيَّنَ فِي الآيةِ السابقةِ أنَّ اللهَ تعالَى خلَقَ الخلقَ لعبادتِهِ، بيَّنَ فِي هذِهِ أنَّ مِنْ واسعِ رحمتِهِ، وعظيمِ كرمِهِ ومِنَّتِهِ عَلَى عبادِهِ، أنَّه بعثَ الرسلَ إلَى جميعِ الأممِ ليأمروهُمْ بالعبادةِ التِي خُلِقوا من أجلِها، ويعلِّموهُمْ كيفَ يحقِّقونَها. فمَا مِنْ أمةٍ مِنَ الأممِ الماضيةِ إلَّا أُرسلَ إليها رسولٌ بشيرٌ ونذيرٌ؛ قَالَ تعالَى: ﴿وَإِن مِّنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٞ ٢٤﴾ [فاطر: ٢٤]، ولَا تتحققُ هذِهِ العبادةُ التِي جاءتْ بهَا الرسلُ إلَّا باجتنابِ الطاغوتِ. والطاغوتُ صيغةُ مبالغةٍ عَلَى وزْنِ فَعَلُوتٍ، وهوَ مشتقٌّ مِنْ طغَى يطغَى، إذا جاوزَ الحدَّ بزيادةٍ عليهِ. وأمَّا فِي الشرعِ، فقدْ قيلَ فيهِ عدةُ تعريفاتٍ أوصلَها ابنُ الجوزيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي زادِ المسيرِ إلَى خمسةِ أقوالٍ:

الأولُ: أنَّه الشيطانُ، قالَهُ عمرُ وابنُ عباسٍ ومجاهدٌ والشعبيُّ والسديُّ ومقاتلٌ وآخرونَ.

الثانِي: أنَّه الكاهنُ، قالَهُ سعيدُ بنُ جبيرٍ وأبو العاليةَ.

الثالثُ: أنَّه الساحرُ، قالَهُ محمدُ بنُ سيرينَ.

(١) بدائع الفوائد ت. العمران (٤/ ١٥٩٣).

الرابعُ: أنَّه الأصنامُ، قالَهُ اليزيديُّ والزجاجُ.

الخامسُ: أنَّه مردةُ أهلِ الكتابِ، ذكرَه الزجاجُ أيضًا[١].

وقدْ أجملَ الطبريُّ القولَ فِي تعريفِهِ فقالَ: «والصوابُ مِنَ القولِ عندِي فِي الطاغوتِ، أنَّه كلُّ ذِي طغيانٍ عَلَى اللهِ، فعُبِدَ مِنْ دونِهِ، إمَّا بقهرٍ مِنْهُ لمنْ عندَه، وإمَّا بطاعةٍ ممن عَبَدَه، إنسانًا كانَ ذَلِكَ المعبودُ، أوْ شيطانًا، أوْ وثنًا، أو صنمًا، أوْ كائنًا مَا كانَ مِنْ شيءٍ»[٢]. وقالَ ابنُ تيميةَ فِي تعريفِه: «اسمُ جنسٍ يدخلُ فيهِ الشيطانُ، والوثنُ، والكهانُ، والدرهمُ، والدينارُ، وغيرُ ذلك»[٣]؛ ووجهُ ذِكْرِ الدرهمِ والدينارِ أنَّهما يحملانِ الإنسانَ علَى التخلُّفِ عنِ العبادةِ؛ يدلُّ لذلكَ قولُ النبيِّ ﷺ: «**تعسَ عبدُ الدينارِ والدرهمِ والقطيفةِ والخميصةِ، إنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وإنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ**»[٤]، فكلُّ هذهِ الأشياءِ إذا حملتِ الإنسانَ علَى التجاوزِ فقدْ جعلتْه يطغَى، فتكونَ طاغوتًا. وقالَ ابنُ القيمِ فِي تعريفِه: هوَ «ما تجاوزَ بِهِ العبدُ حدَّه، مِنْ معبودٍ، أوْ متبوعٍ، أوْ مطاعٍ»[٥]. وقالَ ابنُ جزيٍّ فِي تفسيرِه: هوَ «اسمُ جنسٍ لـمَا عُبِدَ مِنْ دُونِ اللهِ، وَلمنْ يُضلُّ الناسَ مِنَ الشياطينِ وبَنِي آدمَ»[٦]. وكلُّ هذهِ التعريفاتِ تندرجُ فيمَا أَمَرَتِ الرسلُ الأممَ باجتنابِهِ. ويجمعُها أنَّ الطاغوتَ اسمُ جنسٍ لكلِّ ما عُبِدَ مِنْ دونِ اللهِ، أوْ أضلَّ الناسَ عنْ عبادةِ اللهِ[٧].

---

(١) زاد المسير (١/ ٢٣١-٢٣٢).

(٢) جامع البيان (٥/ ٤١٩).

(٣) مجموع الفتاوى (١٦/ ٥٦٥- ٥٦٦).

(٤) أخرجه البخاري في الجهاد، باب الحراسة في الغزو في سبيل الله (٢٨٨٧) عن أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) إعلام الموقعين عن رب العالمين (١/ ٤٠).

(٦) التسهيل لعلوم التنزيل (١/ ١٣٢).

(٧) وقد اختُلف في الطاغوت هل هو صفة مشبهة أو اسم جنس؟ على قولين، والأقرب أنه اسم جنس يعُمُّ كلَّ ما عُبِدَ من دون الله، ورأس كل ضلالة، واختار هذا شيخنا علي بن محمد الزامل، وذهب إلى الأول شيخنا محمد بن صالح العثيمين، والله أعلم.



تفسيرُ آيةِ سورةِ الإسراءِ:

قوله: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾ [الإسراء: ٢٣].

هذهِ ثالثُ آيةٍ ذكرَها المصنفُ فِي هذَا البابِ؛ وتضمنتْ أنَّ توحيدَ اللهِ وإفرادَه بالعبادةِ، هوَ قضاءُ اللهِ الدينيُّ الشرعيُّ الذي قضاهُ وحكَمَ بِهِ. وقدْ جاءَ الخبرُ عنْ هذَا القضاءِ بصيغةِ الحصرِ، بالنفيِ والإثباتِ، وهيَ مِنْ أقوَى صيغِ الحصرِ اللفظيةِ، وهكذَا جرتْ طريقةُ القرآنِ فِي تقريرِ التوحيدِ والأمرِ بِهِ سواءً أكانَ الحصرُ لفظيًّا أمْ كانَ الحصرُ معنويًّا، كمَا فِي قولِهِ تعالَى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ﴾؛ لأنَّه لـمَّا أمرَ بعبادتِه أمرَ باجتنابِ الطاغوتِ، عُلِمَ بأنَّه أَمَرَ بعبادتِهِ وحدَه لَا شريكَ لهُ. وقضاءُ اللهِ الشرعيُّ الدينيُّ الأمريُّ هوَ المقصودُ فِي الآيةِ، وهوَ شاملٌ لكلِّ مَا شرعَه اللهُ لعبادِهِ أمرًا ونهيًا، وهوَ غيرُ لازمِ الوقوعِ، ويتعلقُ بمَا يحبُّه اللهُ ﷻ. ويقابلُه القضاءُ الكونيُّ القدريُّ، الشاملُ لجميعِ الحوادثِ والموجوداتِ، وهوَ لازمُ الوقوعِ، ولا تعلُّقَ لهُ بمحبةِ اللهِ، بلْ يتعلقُ بحكمتِه ﷻ، ومنهُ قولُ اللهِ تعالَى: ﴿وَقَضَيْنَآ إِلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ فِي ٱلْكِتَٰبِ لَتُفْسِدُنَّ فِي ٱلْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ﴾ [الإسراء: ٤]، فالفسادُ فِي الأرضِ يبغضُه اللهُ، ويكرهُه وإنَّما قضاهُ كونًا بحكمتِهِ.

تفسيرُ آيةِ سورةِ النساءِ:

قوله: ﴿وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا﴾ [النساء: ٣٦].

هذهِ رابعُ آيةٍ ذكرَها المصنفُ فِي هذَا البابِ؛ وقدْ تضمنتْ بيانَ التوحيدِ، الذِي خلقَ اللهُ الخلقَ مِنْ أجلِهِ وبالدعوةِ إليهِ بعَثَ الرسلَ وبِهِ حكَمَ وقَضَى، وأنَّه لا يتمُّ إلَّا بأمرينِ: عبادةُ اللهِ وحدَه، وعدمُ تسويةِ غيرِه بِهِ. والنهيُ عنِ الشركِ عامٌّ لجميعِ صورِهِ، فيشملُ الشركَ الأصغرَ والأكبرَ، والخفيَّ والجليَّ، ويشملُ القلبيَّ والفعليَّ والقوليَّ، ويشملُ الشركَ بمَنْ لهُ جاهٌ ومنزلةٌ عندَ ربِّ العالمينَ، ومَنْ ليسَ كذلكَ، ويشملُ الشركَ



بالأحياءِ والأمواتِ والجمادِ.

تفسيرُ آياتِ سورةِ الأنعامِ:

قولُهُ: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ [الأنعام: ١٥١].

هذهِ خامسُ آيةٍ ذكرَها المصنفُ فِي هَذَا البابِ؛ وتضمنتْ أنَّ أولَ الوصايَا التِي أوصَى اللهُ بِهَا الأولينَ والآخرينَ النهيُ عن الشركِ. فقدْ أمرَ اللهُ رسولَه محمدًا ﷺ أنْ يُبلِّغَ مَنْ أُرسلَ إليهِمْ أَنْ يُقبِلُوا عليهِ ليقرأَ عليهِم ويقصَّ مَا وصَّاهُمُ اللهُ بِهِ. فكانَ أولَ ذَلِكَ وصدرَه، تحريمُه الشركَ ونهيُهم عَنْهُ. فقدْ ذكَرَه اللهُ بينَ يديْ أصولِ المحرماتِ.

ونظيرُها مَا ذكرَه اللهُ فِي سورةِ الأعرافِ فِي قولِهِ: ﴿قُلْ أَمَرَ رَبِّي بِالْقِسْطِ وَأَقِيمُوا وُجُوهَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَادْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ كَمَا بَدَأَكُمْ تَعُودُونَ﴾ [الأعراف: ٢٩]، وقولِه فِي سورةِ الإسراءِ: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا﴾ [الإسراء: ٢٣]. فهذهِ ثلاثةُ مواضعَ فِي القرآنِ ذكَرَ فيهَا أصولَ الأوامرِ والنواهِي، كلُّها ابتدأتْ بذِكْرِ التوحيدِ والنهيِ عَنِ الشركِ، وهذَا مما يدلُّ عَلَى أنَّ أعظمَ مَا أمرَ اللهُ بِهِ هُوَ التوحيدُ، وأعظمَ ما نَهى اللهُ عنهُ هُوَ الشركُ.

شرحُ أثرِ ابنِ مسعودٍ:

قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَصِيَّةِ مُحَمَّدٍ ﷺ التِي عَلَيْهَا خَاتَمُهُ فَلْيَقْرَأْ قَوْلَهُ تعالَى: ﴿قُلْ تَعَالَوْا أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا﴾ **إِلَى قَوْلِهِ:** ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ﴾ [الأنعام: ١٥١ - ١٥٣]» **الْآيَةَ**(١).

وفِي هَذَا الأثرِ بيانُ أنَّ هذهِ الآيَةَ قدْ جَمعتْ وصيةَ النبيِّ لأمتِهِ، وقدْ تضمنتِ الوصيةَ بالنَّهيِ عنِ الشركِ فِي أولِ الوصايَا. والمرادُ بالوصيةِ هنَا ما عَهِدَ بهِ النبيُّ ﷺ

---

(١) أخرجه الترمذي (٣٠٧٠). ولفظه عند الترمذي: (من سره). وحسنه، وقد اختلف في داود الأودي، أهو داود بن عبد الله الثقة، أم داود بن يزيد الضعيف، فمن قال: إنه الأول حَسَّنَه، ومن قال: إنه الثاني ضعَّفه.

إلَى أمتِهِ، ومَا أَمَرَهُمْ بِهِ، وهيَ وصيةٌ مستفادةٌ مِنْ عمومِ رسالتِهِ ودعوتِهِ ووصيتِهِ بالكتابِ والتمسكِ بهِ؛ فإنَّ النبيَّ لَمْ يتركْ وصيةً مكتوبةً، بلْ هَمَّ أنْ يَكتبَ كتابًا ثُمَّ تَركَه ولمْ يكتبْ شيئًا؛ كمَا أخرجَ الشيخانِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، أنَّه قالَ: «إنَّ الرزيَّةَ كُلَّ الرزيَّةِ مَا حالَ بينَ النبيِّ ﷺ وبينَ كتابِهِ»[(١)]، وذَلِكَ أنَّه ﷺ لـمَّا ثقلَ قالَ: «**ائتوني بكتابٍ أكتبُ لكمْ فيهِ شيئًا لا تَضلُّوا بعدِي**»، فكثُرَ عندَه اللَّغطُ والاختلافُ، فقالَ ﷺ: «**اخْرُجُوا عنِّي**»، ولـمْ يكتبْ لهمْ شيئًا. وذِكْرُ الخاتمِ يُشْعِرُ بأهميةِ هَذَا العهدِ، وأنَّ مَا تضمنتْه هذهِ الآياتُ مِنْ أهمِّ مَا كانَ يأمرُ بِهِ النبيُّ ﷺ، ولَا عجبَ فهيَ وصايَا عظيمةٌ، كفيلةٌ بسعادةِ الخلْقِ فِي الدنيَا والآخرةِ.

شرحُ حديثِ معاذٍ:

عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنْتُ رَدِيفَ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى حِمَارٍ، فَقَالَ لِي: يَا مُعَاذُ، أَتَدْرِي مَا حَقُّ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ؟ قُلْتُ: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: حَقُّ اللهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ، وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا. قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَفَلَا أُبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: لَا تُبَشِّرْهُمْ فَيَتَّكِلُوا» أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحَيْنِ[(٢)].

هَذَا الحديثُ تضمنَ بيانَ التوحيدِ الَّذِي هُوَ حقُّ اللهِ عَلَى العبادِ الَّذِي إذَا أَتَوْا بِهِ استحقُّوا الجنةَ. فقدْ سألَ رسولُ اللهِ ﷺ معاذًا: «مَا حقُّ اللهِ عَلَى العبادِ؟ ومَا حقُّ العبادِ عَلَى اللهِ؟» ثُمَّ بيَّنَ ذَلِكَ فقالَ: حقُّ اللهِ عَلَى العبادِ أنْ يُفردُوهُ بالعبادةِ ولا يَصرِفُوا منهَا شيئًا لغيرِه، وهذَا أصلُ الحقوقِ وأساسُها. وأمَّا حقُّ العبادِ إذَا قامُوا بمَا أُمروا بِهِ مِنْ توحيدِه وإخلاصِ العملِ لَهُ أنْ يؤمِّنَهم مِنَ العذابِ. فمَنْ أشركَ فقدْ نَقَصَ اللهَ حقَّه، ومَنْ نَقَصَ اللهَ حقَّه فإنَّه لا يأمنُ مِن عذابِه وعقابِه. ولـمَّا كانَ الشركُ مراتبَ كانَ العذابُ

(١) أخرجه البخاري (١١٤)، ومسلم (١٦٣٧).

(٢) البخاري (٢٨٥٦)، ومسلم (٣٠).

مختلفًا باختلافِ الشركِ، فالشركُ الأكبرُ عذابُه دائمٌ؛ ﴿مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ وَمَأۡوَىٰهُ ٱلنَّارُۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنۡ أَنصَارٖ﴾ [المائدة: ٧٢]، وأمَّا الشركُ الأصغرُ فيُحَاسَبُ عليهِ صاحبُه، ويذوقُ مِنَ العذابِ ما يقابلُه، ثُمَّ مآلُه إلَى الجنةِ. ولـمَّا خَشِيَ أنْ يترتَّبَ عَلَى الإخبارِ بهذَا مفسدةٌ، سأَلَ رسولَ اللهِ فقالَ: «أفلَا أبشِّرُ بِهِ الناسَ؟»، فنهاهُ خشيةَ أنْ يَتَّكلُوا، فيكونَ سببًا فِي وقوعِهم فِي مَا لا تُحْمَدُ عقباهُ، مِنَ التقصيرِ فِي حدودِ اللهِ سبحانَه. وقدْ أخبرَ بِهِ معاذٌ اجتهادًا؛ إما تأثُّمًا خشيةَ كتمانِ العلمِ كمَا جَاءَ فِي صحيحِ الإمامِ مسلمٍ، وإمَّا أنَّه أمِنَ مِنَ الاتكالِ وتَرْكِ الأعمالِ بعدَ اكتمالِ الشرائعِ.

وثبوتُ حقِّ الله عَلَى عبادِهِ لا خلافَ فيهِ بينَ أهلِ القبلةِ، وإنَّما اختلفُوا فِي ثبوتِ حقِّ العبادِ عَلَى اللهِ[١]: فأثبتَه المعتزلةُ بالعقلِ، ونفاهُ الأشاعرةُ بالكليةِ. وتوسَّطَ أهلُ السنةِ والجماعةِ - الفرقةُ الناجيةُ - فقَالُوا: نُثْبتُ مَا أثبتَه اللهُ عَلَى نفسِهِ مِنَ الحقوقِ بالنصِّ لَا بالعقلِ، وهوَ استحقاقُ إنعامٍ وفضلٍ أوجبَه اللهُ عَلَى نفسِهِ تكرُّمًا مِنْهُ وإحسانًا، لَا استحقاقَ مقابلةٍ[٢]. كمَا قَالَ الناظمُ[٣]:

مَا لِلْعِبَادِ عَلَيْهِ حَقٌّ وَاجِبٌ ... كَلَّا وَلَا سَعْيٌ لَدَيْهِ ضَائِعُ
إِنْ عُذِّبُوا فَبِعَدْلِهِ أَوْ نُعِّموا ... فَبِفَضْلِهِ وهوَ الْكَرِيمُ الْوَاسِعُ



(١) تكلَّم شيخُ الإسلام عن هذه المسألة وهذه الأقوال بتفصيل جيد. ينظر: جامع المسائل لابن تيمية - عزير شمس (١/ ١٥١) وما بعدها.

(٢) ينظر: تيسير العزيز الحميد، ص (٤٥).

(٣) ذكره غير واحد من أهل العلم كابن القيم وابن رجب وغيرهم. ينظر: مدارج السالكين (٢/ ٣٢٣).



٢- بَابُ فَضْلِ التَّوْحِيدِ وَمَا يُكَفِّرُ مِنَ الذُّنُوبِ

وَقَوْلِ اللهِ تعالَى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَلَمْ يَلْبِسُوٓاْ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ﴾ الْآيَةَ [الأنعام: ٨٢].

عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وحدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ، وَالنَّارُ حَقٌّ، أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ» أَخْرَجَاهُ.

وَلَهُمَا فِي حَدِيثِ عِتْبَانَ: «فَإِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ».

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا رَبِّ، عَلِّمْنِي شَيْئًا أَذْكُرُكَ بِهِ وَأَدْعُوكَ بِهِ. قَالَ: قُلْ يَا مُوسَى: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ. قَالَ: يَا رَبِّ، كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هَذَا؟ قَالَ: يَا مُوسَى، لَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَعَامِرَهُنَّ غَيْرِي وَالْأَرَضِينَ السَّبْعَ فِي كِفَّةٍ، وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ فِي كِفَّةٍ، مَالَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ». رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ.

وَلِلتِّرْمِذِيِّ، وَحَسَّنَهُ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللهُ تعالَى: يَا ابْنَ آدَمَ، لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً».

شَرْحُ الترجمةِ:

هذَا هُوَ أولُ بابٍ ذكرَه المؤلفُ رَحِمَهُ اللهُ بعدَ المقدمةِ، ضَمَّنَه بيانَ فضلِ التوحيدِ وهوَ موضوعُ الكتابِ، وفضلَ تحقيقِه علمًا وعملًا عَلَى سائرِ العلومِ والأعمالِ، وتكفيرَه الذنوبَ، عَلَى أنَّ «مَا» مصدريةٌ، أوِ الَّذِي يكفِّرُه مِنَ الذنوبِ، فالتوحيدُ يمحُو جميعَ الذنوبِ، ويحطُّ الخطايَا.



تفسيرُ آيةِ الأنعامِ:

هذهِ الآيةُ مِنْ سُورةِ الأنعامِ، جاءتْ عقبَ ما ذكَرَه اللهُ مِنْ محاجةِ إبراهيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قومَه فِي تقريرِ التوحيدِ، وبطلانِ الشركِ. وهيَ مِنْ كلامِ إبراهيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ إمَّا ابتداءً، وإما تبليغًا[(١)]. وقد تضمنتِ الآيةُ ذِكْرَ فضيلتينِ لمنْ حقَّقَ التوحيدَ بإيمانٍ صادقٍ سالمٍ مِنْ أنْ يخالطَه ظلمٌ:

الأولَى: الأمنُ المطلقُ التامُّ مِنْ أنواعِ المخاوفِ فِي الدنيَا والآخرةِ.

والثانيةُ: الهدايةُ التامةُ، بسلوكِ الصراطِ المستقيمِ.

والمرادُ بالظلمِ فِي الآيةِ الشركُ، فعنِ ابنِ مسعودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: لـمَّا نزلتْ هذهِ الآيةُ شقَّ ذَلِكَ عَلَى أصحابِ النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فجاءُوا، فقَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، أيُّنَا لمْ يظلمْ نفسَه؟! فقالَ النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُطَمْئِنًا لهمْ: «**إنَّه ليسَ كمَا تظنُّونَ، إنَّما هُوَ قولُ لقمانَ لابنِهِ**: ﴿إِنَّ ٱلشِّرۡكَ لَظُلۡمٌ عَظِيمٞ ١٣﴾ [لقمان: ١٣]»[(٢)]. وقدْ سمَّى القرآنُ الشركَ ظلمًا؛ قَالَ تعالَى: ﴿وَلَا تَدۡعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَۖ فَإِن فَعَلۡتَ فَإِنَّكَ إِذٗا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [يونس: ١٠٦].

ووجهُ تسميةِ الشركِ ظلمًا أنَّ الظلمَ وَضْعُ الشيءِ فِي غيرِ موضعِهِ، ومَنْ يَصْرِفُ العبادةَ لغيرِ اللهِ فقدْ وَضَعَها فِي غيرِ موضعِها، وصَرَفَهَا إلَى غيرِ مستحقِّها.

شرحُ حديثِ عبادةَ بنِ الصامتِ:

عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ **قَالَ**: قَالَ رَسُولُ اللهِ: «**مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وحدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ وَالنَّارُ حَقٌّ، أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ**» أَخْرَجَاهُ[(٣)].

---

(١) ينظر: جامع البيان (١١/ ٤٩٤).

(٢) أخرجه البخاري (٦٩٣٧) من طريق الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبد الله بن مسعود.

(٣) أخرجه البخاري (٣٤٣٥)، ومسلم (٢٨) من طريق عمير بن هانئ، حدثني جنادة بن أبي أمية، عن عبادة.

هذَا الحديثُ مِنْ أجمعِ الأحاديثِ التِي ذَكَر فيهَا النبيُّ ﷺ ما يَخرجُ بِهِ الإنسانُ مِنَ الكفرِ، ويُثبِّتُ بِهِ الإيمانَ؛ فقدْ جمَعَ فيهِ مِنَ العقائدِ التِي هِيَ سببٌ للفوزِ فِي الدنيَا وفِي الآخرةِ، وهِيَ أنْ يَشهدَ أربعَ شهاداتٍ:

الأُولَى: الشهادةُ للهِ بالتوحيدِ، وهيَ اعتقادُ القلبِ بأنَّ اللهَ هُوَ المستحقُّ للعبادةِ وحدَهُ دونَ ما سواهُ، ونُطْقُ اللسانِ بكلمةِ (لَا إلَهَ إلَّا اللهُ). ومعناهَا لَا معبودَ حقٌّ إلا اللهُ، فَـ (لَا إلَهَ إلَّا اللهُ)، جملةٌ تامةٌ، وإلهٌ فِعالٌ، بمعنَى مَفْعولٍ، وهوَ اسمُ جنسٍ لما عُبِدَ بحَقٍّ أوْ باطلٍ أوْ قُصِدَ بعبادةٍ؛ ولِذَا سُمِّيتْ معبوداتُ الكفارِ آلهةً؛ قَالَ تعالَى: ﴿وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَـٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَـٰنَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْكَـٰفِرُونَ﴾ [المؤمنون: ١١٧]، وغلبَ استعمالُه عَلَى الإلهِ الحقِّ. وأخطأَ مَنْ فسَّرَ الإلهَ بأنَّه المخترِعُ، أوِ الصانعُ، أوِ القادرُ عَلَى الخلْقِ، وهذَا التفسيرُ محدَثٌ لَمْ يُنقلْ عَنْ أحدٍ مِنَ السلفِ. كمَا أنَّ المُشْرِكِينَ كانُوا يقرُّونَ بذَلِكَ ولَمْ يُدخلْهم فِي الإسلامِ(١). وهذِهِ التفسيراتُ كلُّها مِنَ التفسيرِ باللازمِ، ومِنْ شرطِ صحتِهِ إثباتُ مدلولِ اللفظِ معَ لازمِهِ. فمدلولُ الإلهِ المعبودُ المطاعُ، وهوَ اسمُ لَا. وأمَّا خبرُها فمقدَّرٌ؛ لأنَّ اسمَ (لَا) النافيةِ وخبرَها نكرةٌ، فلا يَصلُحُ أنْ تكونَ لفظةُ (اللهِ) خبرًا. وأصحُّ مَا قيلَ فِي تقديرِه: حقٌّ؛ أيْ: لَا معبودَ حقٌّ إلَّا اللهُ، والدليلُ قولُ اللهِ تعالَى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْحَقُّ﴾ [الحج: ٦]، وقولُه تعالَى: ﴿فَذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمُ ٱلْحَقُّ﴾ [يونس: ٣٢]، فهوَ الحقُّ، وما سواهُ باطلٌ(٢).

الثانيةُ: الشهادةُ بأنَّ محمدًا ﷺ عبدُ اللهِ ورسولُه، وهذانِ أعظمُ ما وُصِفَ بِهِ النبيُّ محمدٌ ﷺ. وهذِهِ الشهادةُ قرينةُ الشهادةِ للهِ بالإلهيةِ؛ لأنَّ الرسولَ ﷺ هُوَ المبلِّغ عنِ اللهِ، وهوَ الداعِي إلَى هذِهِ الشهادةِ، فلَا طريقَ إلَى تحقيقِ شهادةِ أنْ لَا إلَهَ إلَّا اللهُ إلَّا

(١) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٣٨٦)، الاستقامة (١/ ١٧٩).

(٢) أما قول من قدره بـ «موجود»، فغلط من جهة المعنى؛ لأنه يلزم منه أن يكون كل إله موجود هو الله. وقيل: لا داعي للتقدير، وهذا قول من لا يعرف اللغة؛ لأنه لا بد للجملة من خبر.

بالشهادةِ للنبيِّ ﷺ بالرسالةِ.

الثالثةُ: الشهادةُ بأنَّ عيسَى عبدُ اللهِ، وفِي هَذَا ردٌّ عَلَى النصارَى الَّذِينَ غَلَوْا فيهِ وعبدُوه معَ اللهِ. والشهادةُ بأنَّه رسولٌ مِنَ اللهِ، وفيهِ ردٌّ عَلَى اليهودِ الَّذِينَ كذَّبُوهُ، وهمُّوا بقتْلِه. والشهادةُ باختصاصِ اللهِ لَهُ بأَنْ خَلَقَهُ بكلمةٍ مِنْهُ، وفيهِ ردٌّ عَلَى مَنْ زَعَمَ مِنَ اليهودِ أنَّه ابنُ زِنَا. والمرادُ بأنَّه كلمةٌ مِنْهُ أنَّه مخلوقٌ بقولِهِ سبحانَه: (كُنْ) التِي انتهتْ إلَى مريمَ، ورجَّحَ هَذَا المعنَى ابنُ كثيرٍ(١)، وهوَ أوضحُ المعانِي، وقدْ صرَّحَ اللهُ بذَلِكَ فِي مواضعَ عديدةٍ فِي كتابِه، فقالَ: ﴿إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [آل عمران: ٥٩]، فبيَّن اللهُ أنَّ خلقَ عيسَى كانَ بقولِهِ: ﴿كُن﴾، وَقَالَ سبحانَه: ﴿مَا كَانَ لِلَّهِ أَن يَتَّخِذَ مِن وَلَدٍ سُبْحَٰنَهُۥٓ إِذَا قَضَىٰٓ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ [مريم: ٣٥]. والشهادةُ لَهُ بأنَّه روحٌ مِنْهُ؛ فإنَّ اللهَ أرسلَ روحَ القدسِ جبريلَ فتمثَّلَ لمريمَ بشرًا سويًّا وبشَّرَهَا بالكلمةِ، ونفخَ فيهَا، فكانَ عيسَى مِنْ نفخِ جبريلَ، ونُسبتِ الروحُ إلَى اللهِ تشريفًا وتكريمًا.

الرابعةُ: الشهادةُ بأنَّ الجنةَ والنارَ موجودتانِ؛ كمَا دلَّتْ عَلَى ذَلِكَ نصوصُ الكتابِ والسنةِ، وأجمعَ عليهِ سلفُ الأمةِ، وأنَّهما دارَا الجزاءِ فِي الآخرةِ ومصائرُ الناسِ؛ كمَا قَالَ تعالَى: ﴿فَرِيقٌ فِى ٱلْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِى ٱلسَّعِيرِ﴾ [الشورى: ٧]. والجنةُ هيَ اسمٌ لدارِ النعيمِ الكاملِ المطلقِ، أعدَّهَا اللهُ لعبادِه الصالحينَ. والنارُ هيَ دارُ العذابِ الكاملِ المطلقِ، أعدَّها اللهُ للكافرينَ والمعاندينَ. فمَنْ حقَّقَ تلكَ الشهاداتِ؛ فإنَّ اللهَ تعالَى يُدْخِلُهُ الجنةَ عَلَى مَا كانَ مِنَ العملِ، وإنْ قَلَّ، وَقَالَ بعضُ أهلِ العلمِ: وإنْ قَبُحَ. والمعنيانِ صحيحانِ، فإنْ قَلَّ عملُه وأتَى بأصولِ الدِّينِ فإنَّه يدخلُ الجنةَ، ومَنْ قَبُحَ عملُه بمخالفةِ الواجباتِ، وارتكابِ المنهياتِ، فإنَّ مآلَه إلَى الجنةِ وإنْ أصابَه قبلَ ذَلِكَ ما أصابَه مِنَ العذابِ؛

(١) تفسير ابن كثير (٢/ ٤٧٨).



فإنَّ اللهَ حرَّمَ عَلَى النارِ مَنْ قالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فالنَّارُ ليستْ دارَ قرارٍ للموحدينَ، بلْ أهلُ التوحيدِ سالمونَ منهَا ابتداءً، أو بعدَ حينٍ. وَقَالَ بعضُ العلماءِ: يَعنِي أنَّ منزلتَه فِي الجنةِ تكونُ عَلَى قدرِ عملِهِ، وهوَ معنًى صحيحٌ، ولا يخالِفُ المعانِيَ المتقدمةَ. وهذَا يفيدُ أنَّه لَا يَكفِي فِي حصولِ الوعدِ بدخولِ الجنةِ قولُ (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ)، بلْ لابدَّ أنْ يُضافَ إِلَى ذَلِكَ ما دلتِ النصوص عَلَى اشتراطِه لدخولِ الجنةِ. وقدْ أحسنَ المؤلِّفُ رَحِمَهُ اللهُ؛ حَيْثُ بدأَ بذِكْرِ الأحاديثِ التِي فيهَا أنَّ مَنْ قالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ دخلَ الجنةَ، بهذَا الحديثِ؛ لأنَّ هَذَا الحديثَ لمْ يقتصرْ فقطْ عَلَى قولِ: (لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ)، بلْ أضافَ إِلَى ذَلِكَ أمورًا أخرَى، فدلَّ ذَلِكَ عَلَى أنَّ الأحاديثَ المطلقةَ التِي فيهَا (مَنْ قَالَ لَا إِلهَ إِلَّا اللهِ دخلَ الجنةَ) يضافُ إليهَا مَا جَاءَ فِي النصوصِ الأخرَى؛ حتَّى يحصلَ الإيمانُ التامُّ بمَا أخبرَ بِهِ رسولُ اللهِ ﷺ.

شرحُ حديثِ عتبانَ:

وَلَهُمَا فِي حَدِيثِ عِتْبَانَ: «فَإِنَّ اللهَ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ يَبْتَغِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللهِ»[(١)].

أيْ: أنَّ مَنْ قَالَ كلمةَ التوحيدِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ بقلبِهِ ولسانِهِ مَنَعَهُ اللهُ مِنْ دخولِ النارِ وعذابِها. وقولُه: «**يَبتغِي بذَلِكَ وجهَ اللهِ**» دليلٌ عَلَى أنَّه لَا يَكفِي قولُ اللسانِ دونَ قولِ القلبِ واعتقادِه، ولذَلِكَ كانَ المنافقونَ فِي الدَّرْكِ الأسفلِ مِنَ النارِ، مَعَ أنَّهم يَنطقونَ بِهَا؛ لأنَّهم يقولونَهَا بألسنتِهم، دونَ إخلاصٍ مِنْ قلوبِهم. وكلُّ فَضْلٍ رتَّبَه اللهُ عَزَّ وَجَلَّ أوْ رسولُه ﷺ عَلَى القولِ، فإنَّه لا يَكفِي فيهِ قولُ اللسانِ، بلْ لا بدَّ أنْ يضافَ إِلَى ذَلِكَ قولُ القلبِ وعملُه؛ ولذَلِكَ فإنَّ الفضلَ المرتَّبَ عَلَى الاستغفارِ والأذكارِ التِي بعدَ الصلواتِ، لا يحصلُ بمجردِ التلفُّظِ بِهَا دونَ تعقُّلِ معناهَا، ودونَ العملِ بمقتضاهَا، ودونَ حضورِ القلبِ وإخلاصِهِ فيهَا.

(١) أخرجه البخاري (٤٢٥)، ومسلم (٣٣).



شرحُ حديثِ أبِي سعيدٍ الخدريِّ:

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «قَالَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: يَا رَبِّ، عَلِّمْنِي شَيْئًا أَذْكُرُكَ بِهِ وَأَدْعُوكَ بِهِ. قَالَ: قُلْ يَا مُوسَى: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ. قَالَ: يَا رَبِّ، كُلُّ عِبَادِكَ يَقُولُونَ هَذَا؟ قَالَ: يَا مُوسَى، لَوْ أَنَّ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَعَامِرَهُنَّ غَيْرِي، وَالْأَرَضِينَ السَّبْعَ فِي كِفَّةٍ وَلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ فِي كِفَّةٍ، مَالَتْ بِهِنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ وَالْحَاكِمُ وَصَحَّحَهُ[1].

تضمَّنَ الحديثُ الخبرَ عنْ طلبِ موسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ اللهِ أَنْ يُعلِّمَه قولًا يُثنِي بهِ عَلَى اللهِ ويسألُه بهِ، فهذَا مِنْ بابِ عطفِ الخاصِّ عَلَى العامِّ، فالذِّكْرُ عامٌّ والدعاءُ خاصٌّ؛ لأنَّ الذِّكْرَ يَشملُ التسبيحَ والتهليلَ والتكبيرَ والتحميدَ، ويشملُ الأفعالَ كالصلاةِ، والدعاءِ، وقراءةِ القرآنِ، وتعليمِ العلمِ، وغيرِ ذَلِكَ. فعلَّمَه هذهِ الكلمةَ العظيمةَ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ. فقالَ موسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: **«يا ربِّ كلُّ عبادِك يقولونَ هذَا»**. فبيَّنَ اللهُ فضلَ هذهِ الكلمةِ، فقالَ: **«يَا موسَى، لوْ أنَّ السماواتِ السبعَ والأرضينَ السبعَ، ومَنْ فيهنَّ فِي كِفَّةٍ، ولَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ فِي الكفةِ الأخرَى رجحتْ بهنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ»**؛ وذَلِكَ لِعِظَمِ ثقلِ هذهِ الكلمةِ، وعظيمِ أثرِها. ونظيرُ هَذَا الحديثِ ما رواهُ الإمامُ أحمدُ بسندٍ صحيحٍ: **«أنَّ نوحًا عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ لابنِهِ: إنِّي قاصٌّ عليكَ الوصيةَ، آمرُكَ باثنتينِ، وأنهاكَ عنِ اثنتينِ، آمرُكَ بلَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ؛ فإنَّ السماواتِ السبعَ، والأرضينَ السبعَ، لو وُضِعتْ فِي كفَّةٍ، ووُضِعَت لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ فِي كفَّة، رجحتْ بهنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، ولو أنَّ السماواتِ السبعَ والأرضينَ السبعَ كُنَّ حلقةً مبهمةً قصمتهنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وسبحانَ اللهِ»**[2]. ومثلُهُ أيضًا حديثُ البطاقةِ، فعنْ عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: **«يُصاحُ برجلٍ مِنْ أمتِي يومَ القيامةِ عَلَى رءوسِ الخلائقِ، فيُنْشَرُ لَهُ تسعةٌ وتسعونَ سجلًّا، كلُّ سجلٍّ مدُّ البصرِ، ثُمَّ يقولُ**

(١) أخرجه: ابن حبان (١٤/ ١٠٢)، والحاكم (١/ ٧١٠) وصححه؛ من طريق عمرو بن الحارث، عن دراج أبي السمح حدثهم، عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وسنده ضعيف.

(٢) أخرجه أحمد (٦٥٤٧).

اللهُ ﷻ: هلْ تُنكرُ مِنْ هَذَا شيئًا؟ فيقولُ: لَا يَا ربِّ، فيقولُ: أظَلَمَتْكَ كتبتيَ الحافظونَ؟ ثُمَّ يقولُ: أَلَكَ عذرٌ؟ أَلَكَ حسنةٌ؟ فيهابُ الرجلُ، فيقولُ: لَا، فيقولُ: بلَى، إنَّ لكَ عندنَا حسناتٍ، وإنَّه لا ظلمَ عليكَ اليومَ، فتُخرَجُ لَهُ بطاقةٌ فيهَا: أشهدُ أنْ لَا إلَهَ إلَّا اللهُ، وأنَّ محمدًا عبدُه ورسولُه، فيقولُ: يَا ربِّ، ما هذِهِ البطاقةُ معَ هذِهِ السِّجِلَّاتِ؟! فيقولُ: إنَّكَ لا تُظْلَمُ، فتُوضَعُ السجلاتُ فِي كِفَّةٍ، والبطاقةُ فِي كفةٍ، فطاشتِ السجلاتُ، وثقلتِ البطاقةُ»(١). يقولُ ابنُ القيمِ فِي هذهِ البطاقةِ: هيَ لكلِّ موحِّدٍ(٢)، لكنَّ رجحانَها بالسجلاتِ المقابلةِ هَذَا لا يكونُ لكلِّ أحدٍ، إنَّمَا يكونُ عَلَى قدْرِ مَا يقومُ فِي قلبِ العبدِ مِنَ التعظيمِ والإجلالِ والعملِ بمقتضَى هذهِ الكلمةِ. وهذَا فيهِ بيانُ فضلِ هذِهِ الكلمةِ، وأنَّه وإنْ كانَ كلُّ المؤمنينَ يقولونَها، إلَّا أنَّ ذَلِكَ لا يُقَلِّلُ مِنْ قدرِها، وعظيمِ مكانتِها؛ فإنَّ لَا إلَهَ إلَّا اللهُ أعظمُ كلمةٍ، وهيَ مفتاحُ الجنةِ، وبِهَا يدخلُ الإنسانُ إلَى الإسلامِ فِي الدنيَا، وفضائلُها وخيراتُها كثيرةٌ.

شرحُ حديثِ أنسِ بنِ مالكٍ:

وَلِلتِّرْمِذِيِّ وَحَسَّنَهُ، عَنْ أَنَسٍ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «قَالَ اللهُ تعالَى: يَا ابْنَ آدَمَ! إِنَّكَ مَا دَعَوْتَنِي وَرَجَوْتَنِي، غَفَرْتُ لَكَ عَلَى مَا كَانَ منكَ وَلَا أُبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ، لَوْ بَلَغَتْ ذُنُوبُكَ عَنَانَ السَّمَاءِ، ثُمَّ اسْتَغْفَرْتَنِي غَفَرْتُ لَكَ وَلَا أُبَالِي، يَا ابْنَ آدَمَ، إِنَّكَ لَوْ أَتَيْتَنِي بِقُرَابِ الْأَرْضِ خَطَايَا، ثُمَّ لَقِيتَنِي لَا تُشْرِكُ بِي شَيْئًا، لَأَتَيْتُكَ بِقُرَابِهَا مَغْفِرَةً»(٣).

هذَا الحديثُ إلهيٌّ قدسيٌّ، خاطبَ اللهُ فيهِ جنسَ الإنسانِ، وهمْ بنُو آدمَ. وأنَّه لوْ أَتَى اللهَ بملءِ الأرضِ خطايَا؛ سواءً تركًا لواجبٍ أمْ فعلًا لمحرمٍ، ولَقِيَهُ سالـمًا مِنَ الشركِ

(١) أخرجه: أحمد (٦٩٥٥)؛ وابن ماجه (٤٣٠٠) من طريق أبي عبد الرحمن الحبلي، عن عبد الله بن عمرو.

(٢) ينظر: مدارج السالكين (١/ ٣٤٠).

(٣) أخرجه: الترمذي (٣٥٤٠) من طريق سعيد بن عبيد سمعت بكر بن عبد الله المزني عن أنس. قَالَ أبو عيسى: «هذا حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه».

صغيرِهِ وكبيرِهِ؛ لَأَتَاهُ اللهُ جزاءً عَلَى توحيدِهِ وإخلاصِهِ بمِلْئِهَا مغفرةً. وهذَا لعظيمِ فضلِ التوحيدِ، فلوْ جَاءَ موحِّدٌ يومَ القيامةِ بملءِ الأرضِ خطايَا، فهوَ موعودٌ بفضلٍ عظيمٍ، وهوَ محوُ خطاياهُ. وقدْ روَى مسلمٌ عنْ أبِي ذرٍّ قالَ: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**يقولُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ومَنْ لقينِي بقرابِ الأرضِ خطيئةً لَا يشركُ بي شيئًا لقيتُه بمثلِها مغفرةً**»[1].



(١) (٧٠٠٩).





٣- بَابُ مَنْ حَقَّقَ التَّوْحِيدَ دَخَلَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ

وَقَوْلِ اللهِ تعالَى: ﴿إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [النحل: ١٢٠].

وَقَالَ: ﴿وَٱلَّذِينَ هُم بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ﴾ [المؤمنون: ٥٩].

وَعَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحمَنِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ رَأَى الْكَوْكَبَ الَّذِي انْقَضَّ الْبَارِحَةَ؟ فَقُلْتُ: أَنَا، ثُمَّ قُلْتُ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلَاةٍ، وَلَكِنِّي لُدِغْتُ. قَالَ: فَمَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: ارْتَقَيْتُ. قَالَ: فَمَا حَمَلكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قُلْتُ: حَدِيثٌ حَدَّثَنَاهُ الشَّعْبِيُّ. قَالَ: وَمَا حَدَّثَكُمْ؟ قُلْتُ: حَدَّثَنَا عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ الْحُصَيْبِ أَنَّهُ قَالَ: «**لَا رُقْيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ**» قَالَ: قَدْ أَحْسَنَ مَنِ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ، وَلَكِنْ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ، وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ، وَالنَّبِيَّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي، فَقِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي: هَذِهِ أُمَّتُكَ، وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ. ثُمَّ نَهَضَ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ، فَخَاضَ النَّاسُ فِي أُولَئِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحِبُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ، فَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللهِ شَيْئًا، وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ، فَأَخْبَرُوهُ. فَقَالَ: هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَكْتَوُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ. فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مُحْصَنٍ، فَقَالَ: ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. فَقَالَ: أَنْتَ مِنْهُمْ. ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ: ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. فَقَالَ: سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ**».

شَرْحُ الترجمةِ:

أيْ: بيانُ مَا جاءَ مِنَ النصوصِ فِي أنَّ مَنْ كَمَّلَ التوحيدَ، بالقيامِ بحقوقِه ولوازمِه، فجزاؤُه الجنةُ دارُ النعيمِ الكاملِ المطلقِ، التِي أعدَّ اللهُ فيهَا لعبادِه الصالحينَ مَا لَا عينٌ



رأتْ، ولَا أُذنٌ سمعتْ، ولَا خَطرَ عَلَى قلبِ بشرٍ، مِنْ دونِ محاسبةٍ. فتحقيقُ التوحيدِ هُوَ تكميلُه، بأنْ لَا يبقَى فِي قلبِ العبدِ شيءٌ غيرُ اللهِ تعالَى؛ ولا يبلُغُ ذَلِكَ إلَّا إذَا كانَ قلبُه خالصًا للهِ؛ محبةً وخوفًا ورجاءً وإنابةً وإيقانًا بكلِّ أعمالِ القلوبِ، ويكونُ مواليًا لربِّه ﷻ، قريبًا مِنْهُ، مسارِعًا إلَى محابِّه، متباعِدًا عنْ كلِّ مَا يغضبُه.

مناسبةُ البابِ لكتابِ التوحيدِ:

هِيَ بيانُ جزاءِ مَنْ حقَّقَ التوحيدَ وثوابِه وأجرِه.

مناسبةُ البابِ لـمَا قبلَه:

أنَّه لـمَّا تكلَّمَ عنْ فضلِ التوحيدِ، عقَّبَ ذَلِكَ ببيانِ أجرِ مَنْ حقَّقَهُ، فهوَ مِنْ بابِ عطفِ الخاصِّ عَلَى العامِّ.

تفسيرُ آيةِ سورةِ النحلِ:

وقولُ اللهِ تعالَى: ﴿ إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِّلَّهِ حَنِيفًا وَلَمْ يَكُ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾ [النحل: ١٢٠]. وصَفَ اللهُ تعالَى إبراهيمَ بصفاتٍ عظيمةٍ، تبيِّنُ كمالَ تحقيقِه التوحيدَ، وإمامتَه فِي ذَلِكَ؛ لدوامِ طاعتِه للهِ مخلِصًا لَهُ مقبِلًا عَلَى توحيدِه مائلًا عَنِ الشركِ؛ فالتوحيدُ لَا يتحققُ لأحدٍ إلَّا بإثباتِ العبادةِ للهِ ونفيِها عمَّنْ سواهُ، وأكَّدَ ذَلِكَ بأنَّه ليسَ مِنَ المُشْرِكِينَ لَا فِي اعتقادِهم ولَا فِي فعلِهم.

ومناسبةُ الآيةِ للبابِ أنَّها بيانٌ لمعنَى تحقيقِ التوحيدِ(١)، مِنْ دوامِ الطاعةِ، والتبرؤِ مِنَ الشركِ وأهلِه، فمَنِ اتبعَ إبراهيمَ فِي هذِهِ الخصالِ فقدْ حقَّقَ التوحيدَ، واستحقَّ دخولَ الجنةِ بغيرِ حسابٍ.

تفسيرُ آيةِ سورةِ المؤمنونَ:

وقولُه تعالَى: ﴿ وَٱلَّذِينَ هُم بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ ﴾ [المؤمنون: ٥٩].

---

(١) ينظر: تيسير العزيز الحميد، ص (٧٤).

ذكَرَ اللهُ فِي صفاتِ الأبرارِ بأنَّهم لا يُسَوُّونَ باللهِ غيرَه، ولا يَعدِلونَ بِهِ سواهُ، فهُمْ أهلُ تحقيقٍ للتوحيدِ ورسوخٍ فيهِ، لا يَعبدونَ مَعَ اللهِ غيره، بلْ يُوحِّدونَه ويَعلمونَ أنَّه لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، أحدٌ صمدٌ، لمْ يتخذْ صاحبةً ولَا ولدًا، وأنَّه لا نظيرَ لَهُ ولَا كُفءَ لَهُ.

شرحُ حديثِ ابنِ عباسٍ:

وَعَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فَقَالَ: أَيُّكُمْ رَأَى الْكَوْكَبَ الَّذِي انْقَضَّ الْبَارِحَةَ؟[١] فَقُلْتُ: أَنَا، ثُمَّ قُلْتُ: أَمَا إِنِّي لَمْ أَكُنْ فِي صَلاَةٍ، وَلَكِنِّي لُدِغْتُ. قَالَ: فَمَا صَنَعْتَ؟ قُلْتُ: ارْتَقَيْتُ. قَالَ: فَمَا حَمَلكَ عَلَى ذَلِكَ؟ قُلْتُ: حَدِيثٌ حَدَّثَنَاهُ الشَّعْبِيُّ. قَالَ: وَمَا حَدَّثَكُمْ؟ قُلْتُ: حَدَّثَنَا عَنْ بُرَيْدَةَ بْنِ الْحُصَيْبِ أَنَّهُ قَالَ: «**لَا رُقْيَةَ إِلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ**» قَالَ: قَدْ أَحْسَنَ مَنِ انْتَهَى إِلَى مَا سَمِعَ، وَلَكِنْ حَدَّثَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «**عُرِضَتْ عَلَيَّ الْأُمَمُ**[٢]، **فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّهْطُ،**

(١) مسألة: تتبع الشهب؟ أخرج أحمد (٢٢٥٤٩) عن محمد بن سيرين قال: كنا مع أبي قتادة على ظهر بيتنا، فرأى كوكبًا انقضَّ، فنظروا إليه، فقال أبو قتادة: إنا نُهِينا أن نُتْبِعَه أبصارنا. وقد أخرجه الحاكم (٧٧٧٣) وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه» ووافقه الذهبي، وَقَالَ الهيثمي في مجمع الزوائد: رجاله رجال الصحيح، وسألت عنه شيخنا ابن باز فقال: رجاله رجال الشيخين. والحديث يفيد المنع من إتْباع البصر الكوكب إذا انقض، وقد اختلف العلماء في هذا النوع من النواهي، هل هو للتحريم أم للإرشاد؟ فذهب الجمهور إِلَى أنه للإرشاد، واختاره شيخنا ابن عثيمين، وذهب بعض أهل العلم إِلَى أنه للتحريم، واختاره شيخنا ابن باز، وهذا أقرب، والله أعلم.

(٢) اختلف أهل العلم: متى كان هذا العرض؟ قَالَ بعضهم: في ليلة الإسراء، واستدل بما جاء في رواية الترمذي (٢٤٤٦) بسندٍ جيدٍ عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس قال: «لما أسري بالنبي ﷺ، جعل يمر بالنبي والنبيَّيْن ومعهم القوم، والنبي والنبيَّيْن ومعهم الرهط، والنبي والنبيين وليس معهم أحد...». وقيل: إن هذا العرض حصل منامًا، واستدلوا لذلك بما رواه جابر قال: قَالَ رسول الله ﷺ: «رأيت فيما يرى النائم الأنبياء، فرأيت النبي ومعه الرجل...» الحديث، وهو ضعيف. فيكون الراجح أن العرض كان ليلة الإسراء، لكن جاءت بعض الأحاديث تفيد أن النبي ﷺ أخبر بهذا الخبر وهو في المدينة؛ ففي مسند أحمد (٣٨٠٦، ٣٩٨٧)، من حديث ابن مسعود رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بسندٍ جيدٍ أنه قال: «أبطأنا عند رسول الله ﷺ ذات ليلة، ثم غدَوْنا عليه صباحًا فقال: عُرِضَت عليَّ الأمم...». فسلك بعض أهل العلم مسلك الجمع =

وَالنَّبِيَّ وَمَعَهُ الرَّجُلُ وَالرَّجُلَانِ، وَالنَّبِيَّ وَلَيْسَ مَعَهُ أَحَدٌ، إِذْ رُفِعَ لِي سَوَادٌ عَظِيمٌ فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ أُمَّتِي، فَقِيلَ لِي: هَذَا مُوسَى وَقَوْمُهُ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا سَوَادٌ عَظِيمٌ، فَقِيلَ لِي: هَذِهِ أُمَّتُكَ، وَمَعَهُمْ سَبْعُونَ أَلْفًا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ بِغَيْرِ حِسَابٍ وَلَا عَذَابٍ. ثُمَّ نَهَضَ فَدَخَلَ مَنْزِلَهُ فَخَاضَ النَّاسُ فِي أُولَئِكَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ صَحِبُوا رَسُولَ اللهِ ﷺ وَقَالَ بَعْضُهُمْ: فَلَعَلَّهُمُ الَّذِينَ وُلِدُوا فِي الْإِسْلَامِ، فَلَمْ يُشْرِكُوا بِاللهِ شَيْئًا، وَذَكَرُوا أَشْيَاءَ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: هُمُ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ، وَلَا يَكْتَوُونَ، وَلَا يَتَطَيَّرُونَ، وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ. فَقَامَ عُكَّاشَةُ بْنُ مُحْصَنٍ، فَقَالَ: ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. فَقَالَ: أَنْتَ مِنْهُمْ(١). ثُمَّ قَامَ رَجُلٌ آخَرُ فَقَالَ: ادْعُ اللهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ. فَقَالَ: سَبَقَكَ بِهَا عُكَّاشَةُ(٢)»(٣).

=بين الحديثين، فقالوا بتكرر الإسراء، وأنه حدث إسراء بمكة، وإسراء بالمدينة. قَالَ الحافظ ابن حجر: «والذي يتحرر من هذه المسألة أن الإسراء الَّذِي وقع بالمدينة، ليس فيه ما وقع بمكة»، وهذا قول مطَّرَح، والصحيح أن الإسراء لم يكن إلا مرة واحدة، كما دلت عليه الأدلة؛ إذ الإسراء من أعظم الآيات، فلو تكرر لتوافرت الهمم على نقله. والأقرب أن هذا العرض حصل مرتين؛ عرض في مكة ليلة الإسراء، وعرض في المدينة، كما في حديث ابن عباس وأبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، ولا مانع أن يتكرر العرض، وهذا اختيار شيخنا عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللَّهُ.

(١) وفي رواية البخاري قَالَ ﷺ: «اللهم اجعله منهم»، فطابق جواب النبي ﷺ سؤال عكاشة، وتكون هذه الرواية قد طوت ذكر الجواب، واستغنت عنه بالنتيجة، وهي أن عكاشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ من هؤلاء الذين تقدم وصفهم وأجرهم.

(٢) وهذا ردٌّ حسنٌ منه ﷺ على سؤال هذا الرجل. وقد اختلف أهل العلم في سبب اعتذار النبي ﷺ عن إجابة هذا السائل: فمنهم من قال: إن النبي ﷺ لم يجبه سدًّا للباب؛ لأنه لو أجابه لقال آخر: ادع الله أن يجعلني منهم، فينفتح الباب، ولا ينتهي الأمر عند حد. ومنهم من قال: إنما امتنع من إجابة سؤال هذا السائل؛ لأنه كان منافقًا. وهذا غير سديد؛ فقد جاء في بعض الروايات أن السائل هو سعد بن عبادة، وهو من كبار الأنصار، وفي رواية أن السائل أحدُ المهاجرين، وليس في المهاجرين منافق، ثم إنه يبعد غاية البعد أن يصدر هذا السؤال من منافق. ومنهم من قَالَ بأن النبي ﷺ أوحي إليه أنه لن يجاب إلا في عكاشة. والذي يظهر أن الجواب الأول هو أولى الأجوبة، وإليه ذهب النووي وشيخ الإسلام ابن تيمية.

(٣) أخرجه: البخاري (٥٧٠٥)؛ ومسلم (٢٢٠) واللفظ له. وأحمد (٢٣٢١)؛ والترمذي (٢٣٧٠)؛ =

تضمَّنَ هَذَا الحديثُ خبرَ النبيِّ ﷺ عَنْ صفاتِ مَنْ يَدخلونَ الجنةَ بغيرِ حسابٍ ولَا عذابٍ، حَيْثُ ذكَرَ النبيُّ ﷺ مَا ميَّزَ اللهُ بِهِ هذِهِ الأمةَ عَلَى غيرِها مِنَ الأممِ؛ فإنَّهم سوادٌ عظيمٌ، وفيهِم سبعونَ ألفًا يَدخلونَ الجنةَ بغيرِ حسابٍ ولَا عذابٍ؛ وهذَا فضلُ اللهِ يؤتيهِ مَنْ يَشاءُ. ثُمَّ إنَّ النبيَّ ﷺ ذَكَرَ أربعَ صفاتٍ أوجبتْ لهمْ ذَلِكَ الفضلَ.

الصفةُ الأولَى: أنَّهم لَا يَستعملونَ الكيَّ، سواءٌ بفعلٍ منهمْ، أوْ بفعلٍ مِنْ غيرِهم، بطلبٍ أوْ بغيرِ طلبٍ؛ وذَلِكَ أنَّ الكَيَّ فيهِ إيلامٌ. ولكنَّ الكيَّ وردتْ عدةُ أحاديث بالإذنِ فيهِ، منهَا حديثُ جابرٍ قالَ: قَالَ النبيُّ ﷺ: «**إنْ يكنِ الشفاءُ فِي شيءٍ مِنْ أدويتِكم، ففِي شربةِ عسلٍ، وشرطةِ محجمٍ، ولذعةٍ بنارٍ توافقُ الداءَ، ومَا أُحِبُّ أنْ أَكْتَوِي**»[(١)]. فأخبرَ أنَّه مِنْ طُرقِ العلاجِ، إلَّا أنَّهُ امتنعَ مِنْهُ لـمَا فيهِ مِنَ الإيلامِ، ثُمَّ إنَّ ثمرتَه غيرُ معلومةٍ، ومَا كانَ مِنَ الأدويةِ عَلَى هَذَا النحوِ فتمامُ التوكلِ أنْ يُتْرَك. ومِنْهَا حديثُ جابرٍ قالَ: «**بَعَثَ رسولُ اللهِ ﷺ إلَى أُبَيِّ بْنِ كعْبٍ طبيبًا فقطعَ مِنْهُ عرقًا ثُمَّ كواهُ عليهِ**»[(٢)]. ومنهَا حديثُ جابرٍ أنَّ سعدَ بنَ معاذٍ أصيبَ فِي أكحلِه، فحَسَمَه النبيُّ ﷺ بيدِهِ بمشقصٍ، ثُمَّ ورمَ فحسَمَه ثانيًا[(٣)].

الصفةُ الثانيةُ: أنَّهم لَا يَطلبونَ الرقيةَ مِنْ غيرِهم، وأشكلَ هَذَا عَلَى جماعةٍ مِنْ أهلِ العلمِ، لماذَا جعلَ النبيُّ ﷺ هَذَا الوصفَ مِنْ موجباتِ هَذَا الفضلِ، مَعَ أنَّ الرقيةَ جائزةٌ، وقدْ فعلَهَا رسولُ اللهِ ﷺ بنفسِهِ، وأمَرَ بِهَا كمَا فِي الصحيحينِ مِنْ حديثِ

=وابن حبان (٦٢٣٠)؛ وابن منده في كتابه «الإيمان» (٩٨٢) كلهم من طريق حصين بن عبد الرحمن، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس.

(١) أخرجه البخاري (٥٧٠٤) ومسلم (٢٢٠٥) وأحمد (١٤٧٠١)؛ من طريق عاصم بن عمر عن جابر مرفوعًا.

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٠٧).

(٣) أخرجه مسلم (٢٢٠٨) من حديث أبي الزبير عن جابر.

أمِّ سلَمةَ أنَّه ﷺ لـمَّا أُتيَ بامرأةٍ أصابتْها عينٌ قالَ: «**استرقُوا لهَا؛ فإنَّ بِهَا النظرةَ**»[(١)].

وفيهِما مِنْ حديثِ عائشةَ قالتْ: أمرَنِي رسولُ اللهِ أوْ أمَرَ رسولُ اللهِ أنْ يُسْتَرْقَى مِنَ العينِ[(٢)]. فالتمَسُوا لذَلِكَ أجوبةً: فقالَ بعضُهم: إنَّ هَذَا الوصفَ يفيدُ كراهيةَ التداوِي بالرقيةِ، ومَا جَاءَ مِنْ فعلِه أو أمرِه فهوَ يدلُّ عَلَى الجوازِ، وأشارَ إِلَى ذَلِكَ البخاريُّ فِي الصحيحِ؛ حَيْثُ قالَ: «**بابُ مَنْ لمْ يَرقِ**» وساقَ هَذَا الحديثَ. ونوقشَ هَذَا بأنَّه غيرُ مسَلَّمٍ، فالتداوِي بالرقيةِ تجرِي فيهِ الأحكامُ الخمسةُ. وَقَالَ بعضُهم: إنَّ المعنَى أنَّهم لا يَستعملونَ الرقَى الجاهليةَ؛ فإنَّ النبيَّ ﷺ قيلَ لهُ: كنَّا نرقِي فِي الجاهليةِ، كيفَ تَرَى فِي ذَلِكَ؟ قالَ: «**اعرضُوا عليَّ رُقَاكُم، لَا بأسَ مَا لمْ يَكنْ فيهِ شركٌ**»[(٣)]. ونوقشَ هَذَا بأنَّه ليسَ فِي الْحَدِيثِ مَا يدلُّ عَلَى هَذَا التقييدِ. وَقَالَ بعضُهم: المقصودُ لَا يَستعملونَ الرقيةَ قبلَ وقوعِ موجبِها، مِنْ مرضٍ ونحوِه. ونوقشَ هَذَا بأنَّه غيرُ مسلَّمٍ؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يَرقِي نفسِهِ قبلَ حصولِ المكروهِ، فكانَ إذَا أوَى إلَى فراشِه نفَثَ فِي يديهِ وقرَأَ الإخلاصَ والمعوِّذتينِ، ومسحَ بهِمَا مَا استطاعَ مِنْ جسدِهِ[(٤)]. وكانَ يعوِّذُ الحسنَ والحسينَ[(٥)]، فالرقيةُ مشروعةٌ لرفعِ المكروهِ وكشفِه ولدفعِه والتوقِّي مِنْهُ.

وأقربُ مَا يُقالُ فِي الجوابِ عَنْ هَذَا الإشكالِ مَا أشارَ إليهِ شيخُ الإسلامِ ابنِ تيميةَ، مِنْ أنَّ الحديثَ أشارَ إلَى أنَّ مِنْ تمامِ التوكلِ والتوحيدِ تَرْكَ طلبِ الدعاءِ مِنَ الغَيْرِ؛ فإنَّ الاسترقاءَ طلبُ دعاءٍ؛ فالنبيُّ ﷺ ذكَرَ فِي وصفِ هَؤُلَاءِ أنَّهم لَا يَطلبونَ الدعاءَ مِنَ الغيرِ، أمَّا إذَا رَقَوْا أنفسَهم فإنَّهم فعلُوا مشروعًا مندوبًا، فعلَه رسولُ اللهِ ﷺ، وكذَلِكَ

(١) أخرجه البخاري (٥٢٩٨)؛ ومسلم (٢١٩٧).

(٢) أخرجه البخاري (٥٧٣٨)، ومسلم (٢١٩٥).

(٣) أخرجه مسلم (٢٢٠٠).

(٤) أخرجه البخاري (٤٦٣٠)، من طريق عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة.

(٥) أخرجه: البخاري (٣٣٧١)، من طريق منصور عن المنهال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس.



إذا رَقَوْا غيرَهم فقدْ أحسَنُوا إليهِ، والإحسانُ عملٌ صالحٌ. أمَّا مَا ورَدَ فِي بعضِ رواياتِ مسلمٍ مِنْ زيادةِ: «**لا يَرقونَ**»[1]، فهِيَ روايةٌ شاذَّةٌ ضعيفةٌ.

الصفةُ الثالثةُ: أنَّهم لَا يَتشاءمونَ بمعلومٍ ولَا مرئيٍّ ولَا مسموعٍ، وسيأتِي تفصيلُ ذَلِكَ فِي بابِ الطِّيَرةِ.

الصفةُ الرابعةُ: أنَّهم عَلَى اللهِ يَتوكلونَ وحدَهُ لَا عَلَى غيرِه، وسيأتِي تفصيلُ ذَلِكَ فِي بابِ التوكلِ عَلَى اللهِ. وقدِ اختلفَ العلماءُ فِي هَذَا الوصفِ الأخيرِ عَلَى قولينِ: فقالَ بعضُهم: هُوَ وصفٌ يعودُ عَلَى الأوصافِ السابقةِ؛ فيكونَ كالتعليلِ لِمَا قبلَه؛ أيْ أنَّهم اتَّصفُوا بتلكَ الصفاتِ لتوكلِهم عَلَى اللهِ، ويشهدُ لهذَا حديثُ المغيرةَ بنِ شعبةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مرفوعًا: «**مَنِ اكتوَى أوِ استرقَى فقدْ بَرِئَ مِنَ التوكلِ**»[2]. وَقَالَ آخرونَ: هُوَ وصفٌ جديدٌ زائدٌ عَلَى ما ذُكِرَ. والذِي يَظهرُ أنَّه وصفٌ جديدٌ؛ لأنَّ الكلامَ إذَا دارَ بيْنَ أنْ يَكونَ تأسيسًا أو تأكيدًا، فالأصلُ التأسيسُ، كمَا أنَّ التوكلَ أعمُّ مِنَ الصورِ المذكورةِ؛ فإنَّ قولَه: «**لَا يَسترقونَ ولَا يَكتوونَ ولَا يَتطيرونَ**» مِنْ صورِ التوكلِ.



(١) رقم (٢٢٠).

(٢) أخرجه أحمد (١٨٢٢١) والترمذي (٢٠٥٥) وابن ماجه (٣٤٨٩) والحاكم (٨٢٧٩) وصححه. وَقَالَ النووي في المجموع شرح المهذب (٩/ ٦٣): بإسناد صحيح.



٤- بابُ الخوفِ مِنَ الشركِ

وَقَوْلِ اللهِ ﷻ: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [النساء: ٤٨].

وَقَالَ الْخَلِيلُ عليه السلام: ﴿وَٱجۡنُبۡنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعۡبُدَ ٱلۡأَصۡنَامَ ﴾ [إبراهيم: ٣٥].

وَفِي الْحَدِيثِ: «أَخْوَفُ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمُ الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ، فَسُئِلَ عَنْهُ فَقَالَ: الرِّيَاءُ».

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَاتَ وهوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللهِ نِدًّا دَخَلَ النَّارَ» رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ جَابِرٍ؛ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ لَقِيَ اللهَ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا؛ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَمَنْ لَقِيَهُ يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا؛ دَخَلَ النَّارَ».

شَرْحُ الترجمةِ:

بيانُ وجوبِ الخوفِ مِنَ الوقوعِ فِي الشركِ والخشيةِ مِنْهُ والحذرِ. والشركُ يدورُ معناهُ فِي اللغةِ عَلَى التسويةِ والعدلِ، وهوَ فِي الشرعِ: تسويةُ غيرِ اللهِ باللهِ فِي الربوبيةِ، أوْ فِي الإلهيةِ، أوْ فِي الأسماءِ والصفاتِ. قَالَ اللهُ تعالَى: ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِرَبِّهِمۡ يَعۡدِلُونَ ﴾ [الأنعام: ١]، وَقَالَ تعالَى: ﴿ تَٱللَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٍ ﴿٩٧﴾ إِذۡ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴿٩٨﴾ ﴾ [الشعراء: ٩٧ - ٩٨]. فالشركُ إمَّا تشبيهُ الخالقِ بالمخلوقِ، وإمَّا تشبيهُ المخلوقِ بالخالقِ.

مناسبةُ البابِ لكتابِ التوحيدِ:

أنَّ الخوفَ مِنَ الشركِ يوجبُ تَوَقِّيَهُ والنجاةَ مِنْهُ والسعيَ فِي تحقيقِ ثبوتِ التوحيدِ.

مناسبةُ هَذَا البابِ لِمَا قَبْلَه:

لـمَّا ذكرَ فِي البابِ السابقِ فَضْلَ مَنْ حَقَّقَ التوحيدَ، أتَى بهذَا البابِ؛ ليؤكدَ أنَّه مهمَا بلغَ العبدُ فِي تحقيقِ التوحيدِ، فالواجبُ عليهِ أنْ لَا يأمنَ عَلَى نفسِه الشركَ، بلْ لَا بُدَّ معَ عملِهِ عَلَى تحقيقِ التوحيدِ أنْ يَكونَ خائفًا وَجِلًا مِنَ الشركِ. ووجهٌ آخرُ: أنَّه بعدَ أنْ ذكَرَ فضلَ تحقيقِ التوحيدِ، أتَى بهذَا البابِ ليبيِّنَ أنَّ مِنْ تمامِ تحقيقِ التوحيدِ: الخوفَ مِنَ الشركِ.



تفسيرُ آيةِ سورةِ النساءِ:

وقولُ اللهِ عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨].

هذِهِ آيةٌ عظيمةٌ بيَّنتْ خطورةَ الشركِ، ووجوبَ الخوفِ مِنْهُ، وأنَّه لِعِظَمِهِ فإنَّ اللهُ لَا يغفرُه لصاحبِه فلا يسترُهُ ولا يتجاوزُ عَنْهُ، ويغفرُ ما سِوَى ذَلِكَ مِنَ الذنوبِ لمنْ شَاءَ. ولَا خِلافَ بينَ أهلِ العلمِ فِي أنَّ الشركَ الأكبرَ داخلٌ فِي الآيةِ؛ فهِيَ نظيرُ قولِه عَزَّوَجَلَّ: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ وَمَأۡوَىٰهُ ٱلنَّارُۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنۡ أَنصَارٖ﴾ [المائدة: ٧٢]. واختلفُوا فِي شمولِ الآيةِ للشركِ الأصغرِ، فقيلَ: المرادُ بالشركِ فِي هذهِ الآيةِ الشركُ الأكبرُ، نظيرَ آيةِ المائدةِ. وهذَا قولٌ لشيخِ الإسلامِ ابنِ تيميةَ(١). وَقِيلَ: إنَّ الآيةَ تشملُ الشركَ الأصغرَ أيضًا فلَا يُغفرَ؛ ووجهُهُ: أنَّ المصدرَ المنسبكَ مِن (أَنْ) والفعلَ فِي تأويلِ مصدرٍ تقديرُه: (إشراكًا)، وهوَ نكرةٌ فِي سياقِ النَّفيِ، فيفيدَ العمومَ، وبهذَا قَالَ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميةَ فِي موضعٍ(٢)، وقالَه الشيخُ عبدُ الرحمنِ السعديُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي بعضِ كلامِهِ. وعلَى كلِّ حالٍ فالشركُ الأصغرُ أمرُه عظيمٌ، وخطرُه جليلٌ، وظاهرُ الآيةِ يشملُه، فإنْ لمْ يدلَّ الإجماعُ عَلَى أنَّ الشركَ الأصغرَ ليسَ داخلًا فِي الآيةِ، فالأصلُ إجراءُ اللفظِ عَلَى مَا دلَّ عليهِ مِنَ العمومِ؛ لأنَّ الأصلَ عدمُ التخصيصِ.

مسألةٌ: أنواعُ الشركِ فِي الإلهيةِ نوعانِ(٣):

الأولُ: شركٌ أكبرُ، وهوَ صرْفُ العبادةِ لغيرِ اللهِ. فيشملُ كلَّ مَا ثبتَ فِي الشرعِ أنَّه عبادةٌ مِنَ الأقوالِ، أوِ الأعمالِ، أوِ الاعتقاداتِ.

الثانِي: شركٌ أصغرُ، وهوَ كلُّ ما نَهَى الشارعُ عَنْهُ، ممَّا هُوَ ذريعةٌ للشركِ الأكبرِ.

(١) ينظر: مجموع الفتاوى (١/ ٩١ – ٩٣).

(٢) ينظر: المستدرك على مجموع الفتاوى (٣/ ١٩٣)، القول المفيد لابن عثيمين (١/ ١١٤).

(٣) ينظر: الصلاة وأحكام تاركها (٤/ ٤٤، ٧٦).

كيسيرِ الرياءِ والتصنُّعِ للمخلوقِ والحلفِ بِهِ وخوفِهِ ورجائِهِ[(١)].

مسألةٌ: الفرقُ بينَ الشركِ الأكبرِ والشركِ الأصغرِ مِنْ عدةِ أوجهٍ:

أولًا: الشركُ الأكبرُ صاحبُه كافرٌ مخلَّدٌ فِي النارِ؛ قَالَ اللهُ تعالَى: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ وَمَأۡوَىٰهُ ٱلنَّارُۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنۡ أَنصَارٖ﴾ [المائدة: ٧٢]، وعَنِ ابنِ مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «**مَنْ ماتَ وهوَ يدعُو مِنْ دونِ اللهِ ندًّا دخلَ النارَ**» رواهُ البخاريُّ[(٢)]، وفِي حديثِ جابرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**مَنْ لقيَ اللهَ لاَ يُشركُ بِهِ شيئًا دخلَ الجنةَ، ومَنْ لَقِيَه يُشركُ بِهِ شيئًا دخلَ النارَ**» رواهُ مسلمٌ[(٣)].

وأمَّا الشركُ الأصغرُ؛ فإنَّه لَا يكفرُ صاحبُهُ، وليسَ مخلَّدًا فِي النارِ، بلْ يُحاسَبُ عَلَى شِرْكِهِ، فَإِذَا طَهُرَ مِنْهُ دخلَ الجنةَ، ودليلُ ذَلِكَ الأحاديثُ الدالةُ عَلَى أنَّ الحلفَ شركٌ، ومعَ ذَلِكَ لمْ يُحكَمْ عَلَى صاحبِهِ بالخلودِ فِي النارِ، وكذَا يسيرُ الرياءِ فإنَّ عقوبتَه تركُ عملِهِ، كمَا فِي الْحَدِيثِ القدسيِّ: «**مَنْ عَمِلَ عملًا أشركَ فيهِ معِي غيرِي تركتُه وشركَه**» رواهُ مسلمٌ[(٤)].

ثانيًا: أنَّ الشركَ الأكبرَ يُحْبِطُ العملَ كلَّهُ، قَالَ اللهُ تعالَى: ﴿وَلَقَدۡ أُوحِيَ إِلَيۡكَ وَإِلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكَ لَئِنۡ أَشۡرَكۡتَ لَيَحۡبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ﴾ [الزمر: ٦٥]، وَقَالَ تعالَى: ﴿ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهۡدِي بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنۡ عِبَادِهِۦۚ وَلَوۡ أَشۡرَكُواْ لَحَبِطَ عَنۡهُم مَّا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٨٨].

وأمَّا الشرك الأصغرُ فإنَّه يحبطُ العملَ المقارِنَ، كمَا فِي الْحَدِيثِ الإلهيِّ: «تركتُه

(١) ينظر: إغاثة اللهفان (١/ ٥٩).

(٢) أخرجه: البخاري (٤٤٩٧) ومسلم (٩٢) بمعناه، من طريق الأعمش عن شقيق عن عبد الله بن مسعود.

(٣) أخرجه: مسلم (٩٣) من طريق أبي الزبير، عن جابر.

(٤) (٢٩٨٥) من طريق العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة.

وشركَه»، وهذَا إحباطٌ للعملِ.

ثالثًا: الشركُ الأكبرُ لا يغفرُه اللهُ إلَّا بالتوبةِ مِنْهُ بالاتفاقِ، وأمَّا الشركُ الأصغرُ فاختُلفَ فِي دخولِهِ تحتَ المشيئةِ كسائرِ الذنوبِ.

مسألةٌ: التمييزُ بينَ نوعَي الشركِ فِي النصوصِ يكونُ بعدةِ طرقٍ؛ إمَّا بالنصِّ عَلَى نوعِ الشركِ، مثالُه: حديثُ محمودِ بنِ لبيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «**إنَّ أخوفَ ما أخافُ عليكمُ الشركُ الأصغرُ**»، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، ومَا الشركُ الأصغرُ؟ قالَ: «**الرياءُ**»(١).

وإمَّا بالقرائنِ المحتفَّةِ بالنصِّ مثلُ أنَّ الغالبَ فِي ذِكْرِ الشركِ الأصغرِ أنْ يأتيَ بصيغةِ النكرةِ، كقولِه ﷺ: «**إنَّ الرُّقَى والتمائمَ والتِّوَلَةَ شركٌ**»(٢).

تفسيرُ سورةِ إبراهيمَ:

وقالَ الخليلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿وَٱجۡنُبۡنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعۡبُدَ ٱلۡأَصۡنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥].

هذِهِ الآيةُ فِي غايةِ الوضوحِ فِي وجوبِ الخوفِ مِنَ الشركِ والحذرِ مِنْهُ، فهذَا خليلُ الرحمنِ مِنْ أولِي العزمِ مِنَ الرسلِ، وإمامُ الموحدينَ والحنفاءِ، خافَ عَلَى نفسِهِ وعلَى بَنِيهِ الشركَ، فدعَا اللهَ وسألَه أنْ يباعدَ بَيْنَه وذريتِهِ عمومًا أو لصلبِهِ وبينَ عبادةِ الأصنامِ معَ كونِها أظهرَ صورِ الشِّركِ. والأصنامُ جمعُ صنمٍ، قيلَ: هُوَ الجثةُ مِنْ شجرٍ، أوْ حجرٍ، أوْ خشبٍ، أوْ غيرِ ذَلِكَ. وَقِيلَ: إنهُ كلُّ ما عُبِدَ مِنْ دونِ اللهِ. وكلُّها معانٍ متقاربةٌ، لكنَّ أشملَهَا أنْ يقالَ: إنَّ الصنمَ كلُّ مَا عُبدَ مِنْ دونِ اللهِ، لكنْ فِي الغالبِ أنْ يُطلَقَ عَلَى مَا كانَ لَهُ هيئةٌ وصورةٌ؛ مِنْ حجرٍ أوْ شجرٍ أوْ غيرِ ذَلِكَ، واللهُ أعلمُ.

شرحُ حديثِ محمودِ بنِ لبيدٍ:

وفِي الْحَدِيثِ: «أخوفُ مَا أخافُ عليكمُ الشركُ الأصغرُ، فسُئلَ عنهُ، فقالَ: الرياءُ».

---

(١) أخرجه أحمد (٢٢٥٢٣). قَالَ العراقي في تخريج الإحياء (٣/ ٢١٠): أخرجه أحمد والبيهقي في الشعب، من حديث محمود بن لبيد، وله رواية رجاله ثقات، ورواه الطبراني من رواية محمود بن لبيد عن رافع بن خديج.

(٢) أخرجه أبو داود (٣٨٨٣)، وابن ماجه (٣٥٣٠).

أخبرَ النبيُّ ﷺ أنَّ أكثرَ مَا يخافُه عَلَى أمتِه مِنَ المخوفاتِ الشركُ الأصغرُ، وذَلِكَ أنَّ الشركَ الأصغرَ يخفَى كثيرًا، ولا يَنتبهُ لَهُ كثيرونَ؛ كمَا قالَ النبيُّ ﷺ: «**الشركُ فِي أُمَّتِي أخفَى مِنْ دبيبِ النملةِ السوداءِ**»[1]، وهذَا خفيٌّ جدًّا يَصعبُ تبيُّنُه، والتوقِّي مِنْهُ، إلاَّ بشدةِ الحذرِ ودوامِ المراقبةِ، وكثرةِ الاستغفارِ، والاستعاذةِ باللهِ مِنَ الشركِ، ولذَلِكَ لما سألَ أبو بكرٍ رضي الله عنه رسولَ اللهِ ﷺ عَنْ سبيلِ النجاةِ مِنْ هَذَا الشركِ الدقيقِ الخفيِّ قالَ: قُل: «**اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ أَنْ أُشْرِكَ بِكَ وَأَنَا أَعْلَمُ، وَأَسْتَغْفِرُكَ لِمَا لَا أَعْلَمُ**»[2]. وقدْ فسَّرَ النبيُّ ﷺ الشركَ الأصغرَ بالرياءِ، وهوَ أنْ يَعملَ الإنسانُ العملَ لأجْلِ أنْ يُرَى، لَا طلبًا لمرضاةِ اللهِ، وابتغاءً لوجهِهِ. وهذَا مِن بابِ التفسيرِ بالمثالِ، وإنَّما ذكرَ الرياءَ دونَ غيرِه مِنْ صورِ الشركِ الأصغرِ؛ لأنَّه أخطرُهَا، وأكثرُها انتشارًا، وأشدُّهَا خفاءً. وأمَّا ضابطُ الشركِ الأصغرِ الَّذِي ينتظمُ صورَهُ: فهوَ كلُّ وسيلةٍ تُفضِي إِلَى الشركِ الأكبرِ.

شرحُ حديثِ ابنِ مسعودٍ:

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ مَاتَ وهوَ يَدْعُو مِنْ دُونِ اللهِ نِدًّا دَخَلَ النَّارَ».

هذَا الحديثُ فيهِ بيانُ خطورةِ الشركِ ووجوبِ الخوفِ مِنْهُ؛ بمعرفةِ مآلِ مَنْ وقعَ فيهِ؛ فإنَّ دعاءَ غيرِ اللهِ بِصرْفِ أيِّ نوعٍ مِنَ العباداتِ الظاهرةِ أوِ الباطنةِ موجبٌ لدخولِ النارِ، سواءً كانَ المعبودُ ملَكًا، أوْ رسولًا، أوْ وليًّا صالحًا، أوْ شجرًا، أوْ حجرًا، أوْ غيرَ ذَلِكَ. فكلُّ هَذَا ممَّا يدخلُ فِي عمومِ قولِه: «**يدعُو للهِ ندًّا**»، فالندُّ اسمٌ للمثيلِ والنظيرِ والمساوِي. وقدْ نَهَى اللهُ جلَّ وعلَا أنْ يُجْعَلَ لَهُ أندادٌ، فهوَ جل جلاله المنزَّهُ عنْ ذَلِكَ فِي كلِّ

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٤٢٨، ٤٢٩). قَالَ الحاكم (٣١٤٨): «هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه». وَقَالَ المنذري في الترغيب والترهيب (١/ ٣٤): «رواه أحمد بإسناد جيد. وقد جاء من حديث شداد بن أوس بسند صححه الحاكم».

(٢) أخرجه البخاري في الأدب المفرد، وصححه الألباني، ص (٢٥٠).



أمرٍ، وفِي كلِّ شأنٍ، قَالَ سبحانَه: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢].

والمرادُ بدخولِ النارِ هُنَا الدخولُ الأبديُّ؛ لقولِ اللهِ: ﴿إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢].

شَرْحُ حديثِ جابرٍ:

ولمسلم عنْ جابرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قال: «مَنْ لَقِيَ اللهَ لَا يُشركُ بِهِ شيئًا دخلَ الجنةَ، ومَنْ لَقِيَه يُشركُ بِهِ شيئًا دخَلَ النارَ».

هذَا الحديثُ كالسابقِ؛ فيهِ التحذيرُ والتخويفُ مِنَ الوقوعِ فِي الشركِ، وبيانُ جزاءِ مَنْ نَجَا مِنْهُ. فمَنْ لَقِيَ اللهَ موحدًا استحقَّ دخولَ الجنةِ. ومَنْ لَقِيَهُ مشركًا بِهِ دخلَ النارَ؛ إمَّا دخولًا أبديًّا إذَا كانَ شركًا أكبرَ؛ لِقولِهِ: ﴿إِنَّهُ مَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ﴾ [المائدة: ٧٢]، وإمَّا دخولًا مؤقتًا؛ فإنَّه يُطَهَّرُ مِنْ ذنوبِهِ ثُمَّ يؤولُ أمرُه إلَى الجنةِ.





٥- بَابُ الدُّعَاءِ إلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إلَهَ إلَّا اللَّهُ

وَقَوْلِهِ تعالَى: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدۡعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِيۖ وَسُبۡحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ﴾ [يوسف: ١٠٨].

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ؛ قَالَ لَهُ: إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَلْيَكُنْ أَوَّلُ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ: شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ – وَفِي رِوَايَةٍ: إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللهَ – فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ؛ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ؛ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ؛ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ» أَخْرَجَاهُ.

وَلَهُمَا عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ: «لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، يَفْتَحُ اللهُ عَلَى يَدَيْهِ، فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ، أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحُوا، غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا فَقَالَ: أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟ فَقِيلَ: هُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ، فَأُتِيَ بِهِ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَعَا لَهُ فَبَرَأَ، كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، فَقَالَ: انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ، حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللهِ تعالَى فِيهِ، فَوَاللهِ، لَأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ».

يَدُوكُونَ: أَيْ يَخُوضُونَ.

شَرْحُ الترجمةِ:

أيْ: ذِكْرُ مَا وَرَدَ مِنَ النصوصِ فِي شأنِ الدعوةِ إلَى شهادةِ أنْ لَا إلَهَ إلَّا اللهُ، وهوَ توحيدُ العبادةِ؛ فِي فضلِها ووجوبِها. وأنَّها دعوةُ الرسلِ، وأولُّ ما يُدْعَى إليهِ.



مناسبةُ البابِ لكتابِ التوحيدِ:

أنَّ مِنْ حقوقِ التوحيدِ ولوازمِه الدعوةَ إليهِ.

مناسبةُ البابِ لـمَا قبلَه:

لـمَّا تكلَّمَ فيمَا مضَى عَنِ التوحيدِ وفضلِه؛ وعَنْ خطورةِ الشركِ ووجوبِ الخوفِ مِنْهُ - بيَّنَ فِي هَذَا البابِ أهميةَ الدعوةِ إلَى التوحيدِ، وأنَّ مِنْ حقوقِ التوحيدِ وواجباتِه ولوازمِه أنْ يدعُوَ الإنسانُ إليهِ. وقدْ يَظهرُ للإنسانِ فِي بادِئِ الرَّأْيِ أنَّ الأنسبَ أنْ يُؤتَى بهذَا البابِ بعدَ بيانِ التوحيدِ وتفصيلِه حتَّى تكونَ دعوتُه إلَى مَا أحاطَ بِهِ علمًا مِنْ جميعِ جوانبِه، إلَّا أنَّ المؤلفَ أحسنَ صنعًا بجعلِ هَذَا البابِ مِنْ أوائلِ أبوابِ هَذَا الكتابِ المباركِ، وذَلِكَ لـمَا يَلِي:

أولًا: أنَّه لَا يَلزمُ فِي الدعوةِ إلَى التوحيدِ الإلمامُ بجميعِ مَا يتعلقُ بِهِ مِنْ مسائلَ، بلِ الإحاطةُ بأصولِ هذَا العلمِ كافيةٌ فِي الدعوةِ إليهِ، وقدْ تقدَّمَ فيمَا سبقَ مِنَ الأبوابِ مَا يكفِي لبيانِ أصولِه، ولاسيمَا وقدْ قَالَ النبيُّ ﷺ: «**بَلِّغُوا عنِّي ولَوْ آيةً**»[(١)].

ثانيًا: أنَّ مِنْ سبلِ تحقيقِ التوحيدِ، والسلامةِ مِنَ الشركِ، الدعوةُ إلَى التوحيدِ؛ فإنَّ مَنْ دعَا إلَى شيءٍ امتلأَ قلبُه بِهِ، وصلُبَ فيهِ، وجانَبَ مَا يضادُّه ويخالفُه.

ثالثًا: أنَّ معرفةَ التوحيدِ المجملِ تكفِي فِي تحقيقِ أصلِه؛ فإنَّ الرسلَ أتوْا ليأمرُوا الناسَ بلَا إلَهَ إلَّا اللهُ وحدَهُ لا شريكَ لَهُ، وهوَ عبادةُ اللهِ وحدَهُ دونَ غيرِه، فيكفِي فِي الدعوةِ إلَى التوحيدِ أنْ يُدْعَى إلَى هذَا.

رابعًا: أنَّه يجبُ فِي الدعوةِ إلَى التوحيدِ أنْ يُبْدَأَ بالدعوةِ إلَى أصلِه وأساسِه الَّذِي لا يقومُ إلَّا بِهِ، وهوَ إفرادُ اللهِ بالعبادةِ؛ وهوَ معنَى شهادةِ أنْ لَا إلَهَ إلَّا اللهُ، فَبِهَا الدخولُ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٤٦١)، وأحمد (٦٤٨٦)، والترمذي (٢٦٦٩)، والدارمي (٥٥٩) من طريق حسان بن عطية عن أبي كبشة السلولي عن عبد الله بن عمرو بن العاص.

فِي الإسلامِ، وهيَ أولُ واجبٍ عَلَى المكلفِ، وهيَ مفتاحُ الجنةِ، وهيَ آخرُ ما يُشْرَع للمكلَّفِ؛ فإنَّ «**مَنْ كانَ آخرُ كلامِهِ لَا إلَهَ إِلَّا اللهُ دخلَ الجنةَ**»[(١)].

خامسًا: التربيةُ عَلَى أنَّ العلمَ يَتبعُه العملُ، فَمَنْ عَرَفَ التوحيدَ وجبَ عليهِ العملُ بِهِ، ومِنَ العملِ بِهِ الدعوةُ إليهِ.

تفسيرُ آيةِ سورةِ يوسفَ:

﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِيۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف: ١٠٨].

أمرَ اللهُ ﷻ رسولَه ﷺ أنْ يبلِّغَ الناسَ، وأنْ يبيِّنَ لهمْ أنَّ الدعوةَ إِلَى التوحيدِ والتحذيرَ مِنَ الشركِ ومجانبتَه هُوَ الطريقُ الَّذِي يسلكُه، وأنَّه فِي ذَلِكَ عَلَى بصيرةٍ، وهيَ نورٌ يفرِّقُ بِهِ المؤمنُ بينَ الحقِّ والباطلِ، والهدَى والضلالِ، والغَيِّ والرَّشَادِ. وبهذينِ يكتملُ الصلاحُ. وكمَا أنَّ الدعوةَ إِلَى توحيدِ اللهِ وإخلاصِ العبادةِ لَهُ دونَ ما سواهُ معَ البصيرةِ فِي ذَلِكَ هُوَ سبيلُه ﷺ وطريقتُه، فهوَ أيضًا سبيلُ مَنِ اتَّبعَه يدعُو إِلَى اللهِ عَلَى بصيرةٍ فِي هذِهِ الدعوةِ[(٢)]، فأتباعُه عليه السلام همْ أهلُ الدعوةِ وأهلُ البصيرةِ فِي دعوتِهم[(٣)]. ومِنْ أعظمِ مَا فِي سبيلِه ﷺ ومنهجِه ودعوتِه ومَا جَاءَ بِهِ تنزيهُ اللهِ عَنْ كلِّ مَا لَا يليقُ بِهِ، والبراءةُ التامةُ مِنْ أهلِ الشركِ وأفعالِهم وصفاتِهم.

ومناسبةُ هذِهِ الآيةِ للبابِ ظاهرةٌ، وذَلِكَ فِي قولِهِ: ﴿أَدْعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِ﴾ ففيهِ مشروعيةُ الدعوةِ إِلَى اللهِ ﷻ، وهوَ مطابقٌ لـمَا تَرْجَمَ لَهُ المؤلفُ رحمه الله فِي قولِهِ: بابُ الدعاءِ إِلَى شهادةِ أنْ لَا إلَهَ إِلَّا اللهُ.

---

(١) أخرجه أحمد (٢١٥٢٩، ٢١٦٢٢) و أبو داود (٣١١٦) والحاكم (١/ ٥٠٣) عن معاذ بن جبل رضي الله عنه.

(٢) مفتاح دار السعادة (١/ ١٥٤).

(٣) ينظر: الصواعق المرسلة (١/ ١٥٥)، مدارج السالكين (٢/ ٤٥١).

شرحُ حديثِ ابنِ عباسٍ:

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ لَمَّا بَعَثَ مُعَاذًا إِلَى الْيَمَنِ؛ قَالَ لَهُ: إِنَّكَ تَأْتِي قَوْمًا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَلْيَكُنْ أَوَّلُ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ شَهَادَةَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» وَفِي رِوَايَةٍ: «إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللهَ[1]، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ؛ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسَ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ فَأَعْلِمْهُمْ أَنَّ اللهَ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤْخَذُ مِنْ أَغْنِيَائِهِمْ فَتُرَدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ، فَإِنْ هُمْ أَطَاعُوكَ لِذَلِكَ فَإِيَّاكَ وَكَرَائِمَ أَمْوَالِهِمْ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ اللهِ حِجَابٌ» أَخْرَجَاهُ[2].

تضمَّنَ الحديثُ خبرَ بعثِ النبيِّ ﷺ معاذًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلَى اليمنِ، وكانَ ذَلِكَ فِي السنةِ العاشرةِ مِنَ الهجرةِ. وقدْ أخبرَه بأنَّه سيأتِي قومًا مِنْ أهلِ الكتابِ، وأمرَه أنْ تكونَ أولُ دعوتِهِ شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللهِ[3]، وهذِهِ الروايةُ هِيَ أكثرُ الرواياتِ وأشهرُها، وهيَ التِي تجمعُ معانِي الرواياتِ الأخرَى، فهيَ بيانٌ لقولِهِ فِي الروايةِ الأخرَى: «**إِلَى أَنْ يُوَحِّدُوا اللهَ**»[4]. فلاَ يدخلُ أحدٌ دينَ الإسلامِ إلاَّ مِنْ هَذَا الطريقِ. ثُمَّ قَالَ لَهُ: فإنْ هُمْ أجابُوكَ إلَى شهادةِ أنْ لَا إلَهَ إلَّا اللهُ، وأنَّ محمدًا رسولُ اللهِ. وأمرَه إنْ رأَى قبولَهم للتوحيدِ أنْ يبينَ لهمْ مَا فرَضَ اللهُ عليهِمْ مِنَ الصلواتِ، فإنْ قَبِلُوهَا بيَّنَ لهمْ مَا فرَضَ اللهُ عليهِمْ مِنَ الزكاةِ فِي أموالِ أغنيائِهم وأنَّها تُصرَفُ عَلَى فقرائِهم ثُمَّ حذَّرَه مِنْ أخْذِ أطايبِ أموالِهم، وأَنْفَسِها، وحذَّرَه مِنْ أنْ يأخذَ شيئًا ظلمًا، وبيَّنَ لَهُ خطورةَ دعوةِ المظلومِ، وأنَّها لَا تُحجبُ عَنِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، ممَّا يوجبُ الحذرَ منهَا. ومناسبةُ الحديثِ أمرُهُ ﷺ معاذًا أنْ يَدعُوهُمْ أولًا إلَى التوحيدِ.

---

(١) أخرجها البخاري (٧٣٧٢).

(٢) أخرجه البخاري (٤٣٤٧)، ومسلم (١٩) من طريق أبي معبد مولى ابن عباس عن ابن عباس.

(٣) وهي الرواية المتفق عليها.

(٤) وهذه عند البخاري (٧٣٧٢).

شرحُ حديثِ سهلِ بنِ سعدٍ ؓ:

وَلَهُمَا عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ ؓ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ خَيْبَرَ: «**لَأُعْطِيَنَّ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يُحِبُّ اللهَ وَرَسُولَهُ، وَيُحِبُّهُ اللهُ وَرَسُولُهُ، يَفْتَحُ اللهُ عَلَى يَدَيْهِ. فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ لَيْلَتَهُمْ، أَيُّهُمْ يُعْطَاهَا، فَلَمَّا أَصْبَحُوا، غَدَوْا عَلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ كُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَاهَا، فقَالَ: أَيْنَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ؟ فَقِيلَ: هُوَ يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ، فَأَرْسَلُوا إِلَيْهِ، فَأُتِيَ بِهِ، فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ، وَدَعَا لَهُ، فَبَرَأَ كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ، فَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ، فقَالَ: انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ، حَتَّى تَنْزِلَ بِسَاحَتِهِمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ مِنْ حَقِّ اللهِ تعالَى فِيهِ، فَوَاللهِ، لَأَنْ يَهْدِيَ اللهُ بِكَ رَجُلًا وَاحِدًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ**»(١)

(يَدُوكُونَ) أَيْ: يَخُوضُونَ.

هذَا الحديثُ فيهِ خبرُ مَا وقعَ مِنْ رسولِ اللهِ ﷺ يومَ خيبرَ، وهيَ بلدةٌ كبيرةٌ شمالَ المدينةِ ذاتُ حصونٍ ومزارعَ تجمعُ قرًى متعددة، كانَ يقْطُنُها اليهودُ. خرجَ إليهم رسولُ اللهِ ﷺ بعدَمَا نقضُوا العهدَ، فحَاصَرَهم فيهَا، فلمَّا استعصَى عليهِ فتحَ حصنَها، قالَ: «**لأعطينَّ الرايةَ غدًا رجلًا يحبُّ اللهَ ورسولَه ويحبُّه اللهُ ورسولُه يفتحُ اللهُ عَلَى يديهِ**» فباتَ الناسُ يدوكونَ ليلتَهم؛ مَنِ الَّذِي يأخذُها؟ وينالُ فضلَ شهادةِ رسولِ اللهِ ﷺ لَهُ بمحبتِه للهِ ورسولِه، وحبِّ اللهِ ورسولِه لَهُ. ولهذَا تشوَّفَ لهَا الصحابةُ ؓ حتَّى قَالَ عمرُ ؓ: «**فمَا تمنيتُ الإمارةَ إلَّا يومئذٍ**»(٢). فلمَّا أصبحُوا غَدَوْا عَلَى رسولِ اللهِ ﷺ كلُّهم يرجُو أنْ يعطاهَا، فقالَ: «**أينَ عليُّ بنُ أبِي طالبٍ؟**» قيلَ: هُوَ يشتكِي عينيهِ، فأرسلُوا إليه، وذَلِكَ أنَّ عليًّا ؓ كانَ قدْ تخلَّفَ عنْ رسولِ اللهِ ﷺ بسببِ رمدٍ فِي عينيهِ، فشقَّ عليهِ ؓ البقاءُ فخرجَ فِي إثرِه، فلمَّا سألَ عَنْهُ رسولُ اللهِ ﷺ قيلَ لهُ: إنَّه

---

(١) أخرجه البخاري (٤٣٤٧)، ومسلم (١٩) من طريق أبي معبد مولى ابن عباس عن ابن عباس.

(٢) أخرجه: مسلم (٢٤٠٥) بلفظ: «ما أحببت الإمارة إلا يومئذٍ...» من طريق سهيل عن أبيه عن أبي هريرة.

يشتكِي عينيهِ، فأرسلُوا إليهِ، فأتَى بِهِ سلمةُ بنُ الأكوعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ. فبصقَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عينيهِ، ودعَا لَهُ بالشفاءِ، فجمعَ لَهُ بينَ بركةِ بصاقِه ودعائِه، فعادَ صحيحًا، فأعطَى النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عليًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الرايةَ. وَقَالَ له: امضِ عَلَى مهلِكَ إِلَى أنْ تنزلَ بمكانٍ قريبٍ مِنْهمْ. ثُمَّ أمرَه بدعوتِهم إِلَى الإسلامِ قبلَ أنْ يبدأَهم بالقتالِ، وأنْ يخبرَهم بمَا يجبُ عليهِم مِنْ حقِّ اللهِ تعالَى فِي الإسلامِ مِنْ إخلاصِ العبادةِ للهِ وحدَهُ لا شريكَ لَهُ وسائرِ أركانِ الإسلامِ. ثُمَّ بيَّنَ لَهُ أجرَ الدعوةِ إِلَى اللهِ، فقالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**فواللهِ لأنْ يهديَ اللهُ بكَ رجلًا واحدًا خيرٌ لكَ مِنْ حمرِ النَّعَمِ**»؛ وهيَ الإبلُ، أشرفُ أموالِ العربِ وأنفسُها.

ومناسبةُ هَذَا الحديثِ للبابِ قولُه صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الإسلامِ**» وهوَ التوحيدُ. والدَّعْوَةُ إِلَى الْإِسْلَامِ قَبْلَ الْقِتَالِ تنقسمُ إِلَى قسمينِ:

دعوةٌ واجبةٌ: وهيَ دعوةُ مَنْ لم تبلُغْه الرسالةُ، فهذَا لا يجوزُ قتالُه؛ لأنَّه لمْ تُقَمْ عليهِ الحجةُ.

ودعوةٌ مستحبةٌ: وهيَ دعوةُ مَنْ بلغَتْه الرسالةُ، وسمعَ بِهَا، كمَا فِي هَذَا الحديثِ.



٦- بَابُ تَفْسِيرِ التَّوْحِيدِ وَشَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ

وَقَوْلِ اللهِ تعالَى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ﴾ الْآيَةَ [الإسراء: ٥٧].

وَقَوْلِهِ تعالَى: ﴿وَإِذۡ قَالَ إِبۡرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوۡمِهِۦٓ إِنَّنِي بَرَآءٞ مِّمَّا تَعۡبُدُونَ ٢٦ إِلَّا ٱلَّذِي فَطَرَنِي﴾ الْآيَةَ [الزخرف: ٢٦ - ٢٧].

وَقَوْلِهِ تعالَى: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحۡبَارَهُمۡ وَرُهۡبَٰنَهُمۡ أَرۡبَابٗا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ الْآيَةَ [التوبة: ٣١].

وَقَوْلِهِ تعالَى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادٗا يُحِبُّونَهُمۡ كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾ الْآيَةَ [البقرة: ١٦٥].

وَفِي الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ ﷻ»(١).

وَشَرَحَ هَذِهِ التَّرْجَمَةَ مَا بَعْدَهَا مِنَ الْأَبْوَابِ.

شَرْحُ الترجمةِ:

أيْ: توضيحُ معنَى توحيدِ الإلهيةِ الَّذِي هُوَ موضوعُ الكتابِ، ولذَلِكَ عطفَ عليهِ شهادةَ أنْ لَا إلَهَ إلَّا اللهُ. وقدْ سلكَ المؤلفُ رَحِمَهُ اللهُ فِي بيانِ التوحيدِ وذِكْرِ مَا وردتْ بِهِ النصوصُ فِي الكتابِ والسنةِ؛ مسلكينِ:

المسلكُ الأولُ: البيانُ الإجماليُّ، وهوَ بيانُ الأصولِ التِي لَا يتحققُ التوحيدُ إلَّا بِهَا. وقدْ ذكرَهَا فِي هَذَا البابِ.

والمسلكُ الثانِي: البيانُ التفصيليُّ للتوحيدِ، وهوَ شرحُ تلكَ الأصولِ، ومَا يندرجُ تحتَهَا. وهذَا مَا سيأتِي بيانُه فِي بقيةِ الكتابِ.

---

(١) أخرجه مسلم (٢٣) عن أبي مالك عن أبيه.

ففسَّر المؤلفُ التوحيدَ فِي هَذَا البابِ ببيانِ أصولِه، وبيانِ ما يضادُّه وينافِيهِ؛ قَالَ الشاعرُ:

الضِّـــدُّ يُـظـهـرُ حسنَه الضـدُّ وبـضـدِّهَـا تـتـمَـيَّـزُ الأشـياءُ

مناسبةُ البابِ لكتابِ التوحيدِ:

مناسبةُ هَذَا البابِ لكتابِ التوحيدِ ظاهرةٌ؛ فهوَ بيانُ التوحيدِ الَّذِي تقدَّمَ فضلُه، وفضلُ مَنْ حقَّقَه، ووجوبُ الخوفِ والحذرِ مما يضادُّه.

تفسيرُ آيةِ الإسراءِ:

قولُ اللهِ تعالَى: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ وَيَرۡجُونَ رَحۡمَتَهُۥ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓۚ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ كَانَ مَحۡذُورٗا ﴾ [الإسراء: ٥٧].

هذِهِ الآيةُ لهَا صلةٌ بمَا قبلَها، وهوَ قولُ اللهِ تعالَى: ﴿ قُلِ ٱدۡعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمۡتُم مِّن دُونِهِۦ فَلَا يَمۡلِكُونَ كَشۡفَ ٱلضُّرِّ عَنكُمۡ وَلَا تَحۡوِيلًا ﴾ [الإسراء: ٥٦]. المشارُ إليهِمْ ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ ﴾ هُمْ كلُّ مَنْ عُبِدَ مِنْ دُونِ اللهِ، وهوَ عابدٌ للهِ، وَقِيلَ: هُمْ جنٌّ كانَ يعبدُهم بعضُ المُشْرِكِينَ، فأَسْلَمَ هَؤُلَاءِ الجنُّ لـمَّا بَلَغَتْهم الدعوةُ، واستمرَّ عابدُوهُمْ عَلَى الشركِ بِهِمْ. وَقِيلَ: بلْ هُمُ الملائكةُ، وقَدْ رُوِيَ هَذَا أيضًا عَنْ عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ، قالَ: كانَ قبائلُ مِنَ العربِ يعبدونَ صنفًا مِنَ الملائكةِ يقالُ لهمْ: الجنُّ، ويقولونَ: همْ بناتُ اللهِ، فأنزلَ اللهُ عَجَّلَ: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ ﴾ معشرَ العربِ ﴿يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ ﴾ واختارَه الطبريُّ. وَقِيلَ: همْ عزيرٌ، وعيسَى، وأمُّه، وهذَا قولُ ابنِ عباسٍ؛ لأنَّ العبرةَ بعمومِ اللفظِ، لَا بِخُصوصِ السببِ، فتشملُ الأنبياءَ والصالحينَ والملائكةَ وغيرَهم، والمعنَى: أنَّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ تتوجهونَ إليهِم بالعبادةِ والطلبِ، حقيقةُ أمرِهم أنَّهم يطلبونَ القربَ مِنَ اللهِ جَلَّ جَلَالُهُ بطاعتِه، بلْ يتسابقونَ فِي ذَلِكَ، فجديرٌ بِكُمْ وحقيقٌ أَنْ تتركُوا عبادتَهم، وتعبدُوا مَن يعبدونَ، وهوَ اللهُ جَلَّ جَلَالُهُ. والآيةُ تضمنتْ تفسيرَ التوحيدِ ببيانِ ما يجبُ مِنْ إفرادِ اللهِ تعالَى بِهِ مِنْ أصولِ التوحيدِ التِي لا يقومُ إلا بِهَا، وهِيَ:

المحبةُ، والخوفُ، والرجاءُ؛ فإنَّ اللهَ ﷻ وصَفَ هَؤُلَاءِ الصالحينَ المعبودينَ مِنْ دُونِهِ أنَّهم ﴿يَبۡتَغُونَ إِلَىٰ رَبِّهِمُ ٱلۡوَسِيلَةَ﴾، وفيهِ إثباتُ المحبةِ، وقولُه: ﴿وَيَرۡجُونَ رَحۡمَتَهُۥ﴾ فيهِ إثباتُ الرجاءِ، وقولُه: ﴿وَيَخَافُونَ عَذَابَهُۥٓ﴾ فيهِ إثباتُ الخوفِ.

تفسيرُ آيةِ الزخرفِ:

قَالَ اللهُ تعالَى: ﴿وَإِذۡ قَالَ إِبۡرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ وَقَوۡمِهِۦٓ إِنَّنِي بَرَآءٞ مِّمَّا تَعۡبُدُونَ ﴿٢٦﴾ إِلَّا ٱلَّذِي فَطَرَنِي﴾ [الزخرف: ٢٦ – ٢٧].

واذكرْ يَا محمدُ قولَ نبيِّ اللهِ إبراهيمَ لأبيهِ آزرَ وقومِهِ إنَّني بريءٌ مِنْ جميعِ معبوداتِكم التِي تعبدونَها مِنْ دونِ اللهِ، وهيَ براءةٌ مِنْ أعيانِ المعبوداتِ مِنْ دونِ اللهِ، ومِنْ أفعالِ هَؤُلَاءِ المُشْرِكِينَ مِنْ صَرْفِ عبادتِهم إلَى غيرِ اللهِ تعالَى. وقومُ إبراهيمَ كانُوا يعبدونَ الكواكبَ، ويقيمونَ لهَا تماثيلَ ترمزُ لهَا، فجمعُوا بينَ عبادةِ آلهةٍ أرضيةٍ مِنَ الأصنامِ والأوثانِ، وآلهةٍ سماويةٍ مِنَ النجومِ والكواكبِ. وكانُوا يعبدونَ اللهَ معَهَا؛ لأنَّه لَمْ يُعرفْ عَنْ طائفةٍ مِنَ الطوائفِ التِي بُعِثَ إليهَا الأنبياءُ، مَنْ يُنكرُ اللهَ جلَّ وعلَا إنكارًا كليًّا، وبهذَا قَالَ ابنُ تيميةَ واستدلَّ بأدلةٍ عديدةٍ مِنَ القرآنِ، وعلى هَذَا فيكونُ قولُه: ﴿ٱلَّذِي فَطَرَنِي﴾ استثناءً متصلًا. وَقِيلَ: بل هُوَ استثناءٌ منقطعٌ؛ لأنَّهم كانُوا يعبدونَ الكواكبَ والأصنامَ فقطْ، فيكونُ المعنَى عَلَى هَذَا: لكنَّ الَّذِي فطرنِي هُوَ معبودِي؛ أيْ: لَا أعبدُ إلَّا الَّذِي خلقنِي؛ لأنَّه هُوَ المستحقُّ للعبادةِ دونَ مَا سواهُ. فكونُه فاطرًا دليلُ استحقاقِه للعبادةِ كمَا قَالَ تعالَى حكايةً عَنْ صاحبِ يَس أنَّه قَالَ لقومِهِ: ﴿وَمَا لِيَ لَآ أَعۡبُدُ ٱلَّذِي فَطَرَنِي﴾ [يس: ٢٢]، وكمَا قَالَ سبحانَه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعۡبُدُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُمۡ وَٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَتَّقُونَ ﴿٢١﴾﴾ [البقرة: ٢١] وكونُ غيرِه عاجزًا عَنْ أنْ يَخلُقَ دليلُ بطلانِ عبادةِ مَا سواهُ؛ قَالَ اللهُ جلَّ وعلَا: ﴿أَيُشۡرِكُونَ مَا لَا يَخۡلُقُ شَيۡـٔٗا وَهُمۡ يُخۡلَقُونَ﴾ [الأعراف: ١٩١]، وَقَالَ تعالَى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٞ فَٱسۡتَمِعُواْ لَهُۥٓۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَن يَخۡلُقُواْ ذُبَابٗا وَلَوِ ٱجۡتَمَعُواْ لَهُۥۖ وَإِن يَسۡلُبۡهُمُ ٱلذُّبَابُ شَيۡـٔٗا لَّا



﴿يَسْتَنقِذُوهُ مِنْهُ ضَعُفَ ٱلطَّالِبُ وَٱلْمَطْلُوبُ ٧٣﴾ [الحج: ٧٣] وفِي هذِهِ الآيةِ التِي ذكرَهَا المؤلفُ فِي البابِ تفسيرُ التوحيدِ ببيانِ أنَّه لَا توجدُ حقيقتُه ولَا تقومُ ساقُه ولا يستقرُّ قرارُه إلَّا بأمرينِ:

الأولُ: إثباتُ ألوهيةِ اللهِ سبحانَه وعبادتِه جلَّ وعلَا.

والثانِي: نفيُ الألوهيةِ عنْ كلِّ مَا سواهُ، والبراءةُ مِنْ عبادةِ غيرِه، فتُثْبَتُ الألوهيةُ للهِ ﷻ، وتُنفَى عمَّا سواهُ، ولا يتحقَّقُ النفيُ إلَّا بالبراءةِ مِنْ عبادةِ غيرِ اللهِ.

تفسيرُ آيةِ التوبةِ:

﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١]

يخبرُ اللهُ تعالَى عَنْ أهلِ الكتابِ اليهودِ والنصارَى بأنَّهم صيَّروا أحبارَهم - وهُمْ علماؤُهم - ورهبانُهم - وهمْ عبادُهم - أربابًا مِنْ دونِ اللهِ، وذَلِكَ بطاعتِهم فِي التحليلِ والتحريمِ، بمَا يخالفُ أمرَ اللهِ؛ ولذَلِكَ لمَّا قرَأَ النبيُّ ﷺ هذِهِ الآيةَ علَى عديِّ بنِ حاتمٍ رضي الله عنه، وقالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إنَّا لسنَا نعبدُهم، لمْ نعبدْهم. بيَّنَ لَهُ النبيُّ ﷺ عبادتَهم، فقالَ لهُ: «**أَمَا إنَّهم لمْ يَكونُوا يَعبدونَهم، ولكنَّهم كانُوا إذَا أحلُّوا لهمْ شيئًا استحلُّوه، وَإِذَا حرَّمُوا عليهمْ شيئًا حرَّمُوهُ**»(١). وهذَا الَّذِي فعلُوه مِنِ اتخاذِ الأحبارِ والرهبانِ أربابًا مِنْ دونِ اللهِ خلافُ مَا أُمِرُوا بِهِ كمَا قَالَ تعالَى: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُوٓاْ إِلَـٰهًا وَٰحِدًا لَّآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ سُبْحَـٰنَهُۥ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [التوبة: ٣١]. وفِي هذِهِ الآيةِ تفسيرُ التوحيدِ بصورةٍ مِنْ صورِه، وهيَ إفرادُ اللهِ تعالَى بالطاعةِ؛ فإنَّ التحريمَ والتحليلَ حقٌّ للهِ، وقدْ قَالَ اللهُ جلَّ وعلَا: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَـٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١]. والطاعةُ فِي تحليلِ مَا حرَّمَ اللهُ وتحريمِ مَا أحلَّ اللهُ شركٌ فِي الربوبيةِ؛ فإنَّ ذَلِكَ لَا يصدرُ إلَّا عَنِ الربِّ المالكِ المدبرِ؛ وهوَ أيضًا شركٌ فِي الألوهيةِ فإنَّه لَا يُتعَبَّدُ بالطاعةِ فِي ذَلِكَ لأحدٍ إلَّا للهِ دونَ غيرِه.

(١) أخرجه الترمذي (٣٠٩٥) من طريق مصعب بن سعد عن عدي بن حاتم.



تفسيرُ آيةِ البقرةِ:

وَقَوْلِهِ تعالَى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمۡ كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥] الْآيَةَ.

يخبرُ اللهُ تعالَى أنَّ بعضَ الناسِ يسوِّي غيرَ الله باللهِ ويجعلُ لَهُ مثيلًا فِي المحبةِ، حَيْثُ جعلوا محبةَ هذِهِ الأندادِ كمحبةِ اللهِ، وهذَا شركٌ باللهِ العظيمِ؛ فإنَّ مدارَ الشركِ عَلَى تسويةِ غيرِ اللهِ باللهِ، قَالَ ﷻ: ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِرَبِّهِمۡ يَعۡدِلُونَ﴾ [الأنعام: ١] أيْ: يسوُّونَ بِهِ غيرَه، وَقَالَ تعالَى حاكيًا عَنْ أهلِ النَّارِ وجنودِ إبليسَ أنَّهم يقولونَ لمنْ يعبدونَهم مِنْ دونِ اللهِ فِي مخاصمتِهم لهمْ: ﴿تَٱللَّهِ إِن كُنَّا لَفِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٍ ٩٧ إِذۡ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ٩٨﴾ [الشعراء: ٩٧ – ٩٨] فلمَّا سَوَّوْا غيرَ اللهِ باللهِ وتشعَّبتْ قلوبُهم وتفرقتْ؛ فاقَهُمْ أهلُ الإيمانِ فِي محبةِ اللهِ، فكانُوا أشدَّ حبًّا للهِ، قَالَ تعالَى: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَشَدُّ حُبّٗا لِّلَّهِ﴾. وإنَّما كانتْ محبةُ المؤمنينَ لربِّهم أشدَّ لكمالِ توحيدِهم وعلمِهم باللهِ وإخلاصِهم لَهُ. ووجهُ تفسيرِ هذِهِ الآيةِ للتوحيدِ: أنَّ فيهَا بيانَ ركنِ التوحيدِ الأعظَمِ، الَّذِي لا يستقيمُ إلَّا بِهِ، وهوَ إخلاصُ المحبةِ للهِ؛ فإنَّ العبادةَ لا تقومُ إلَّا بغايةِ المحبةِ، وغايةِ الذلِّ.

شرحُ حديثِ البابِ:

وَفِي الصَّحِيحِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ قَالَ: لا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، وَكَفَرَ بِمَا يُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ، حَرُمَ مَالُهُ وَدَمُهُ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللهِ ﷿».

أخبرَ النبيُّ ﷺ أنَّ عصمةَ الدمِ والمالِ ثابتةٌ لكلِّ مَنْ قالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ بلسانِهِ وأقرَّ بهَا قلبُه. فجمعَ عقدَ القلبِ معَ قولِ اللسانِ. وجحدَ عبادةَ كلِّ مَا يعبدُ مِنْ دونِ اللهِ، مهمَا كانَ المعبودُ، ومهمَا كانتْ الطريقةُ التِي سلكَها العابدُ، ومهمَا كانتِ النسبةُ التِي ينتسبُ إليهَا العابدُ، ويشملُ هَذَا الكفرَ بكلِّ المللِ غيرَ دينِ الإسلامِ. وهذَا نظيرُ

قولِهِ جلَّ وعلَا: ﴿فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ﴾ [البقرة: ٢٥٦]. فقولُ: (لَا إلَهَ إلَّا اللهُ) والكفرُ بمَا يعبدُ مِنْ دونِهِ يَعصمُ الدمَ والمالَ فِي الدنيَا، أمَّا فِي الآخرةِ فحسابُه عَلَى اللهِ ﷻ؛ فإنْ كانَ صادقًا أدخلَهُ اللهُ بذَلِكَ الجنةَ، وإنْ كانَ كاذبًا فإنَّه مِن جملةِ المنافقينَ، فقرارُه الدركُ الأسفلُ مِنَ النارِ.



٧- بَابٌ مِنَ الشِّرْكِ لُبْسُ الْحَلْقَةِ وَالْخَيْطِ وَنَحْوِهِمَا لِرَفْعِ الْبَلَاءِ أَوْ دَفْعِهِ

وَقَوْلِ اللهِ تعالَى: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ۚ قُلْ أَفَرَءَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ إِنْ أَرَادَنِيَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَٰشِفَٰتُ ضُرِّهِۦٓ أَوْ أَرَادَنِي بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَٰتُ رَحْمَتِهِۦ ۚ قُلْ حَسْبِيَ ٱللَّهُ ۖ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ ٱلْمُتَوَكِّلُونَ ﴾ [الزمر: ٣٨].

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ حَلْقَةٌ مِنْ صُفْرٍ، فَقَالَ: «**مَا هَذِهِ؟**» قَالَ: مِنَ الْوَاهِنَةِ. فَقَالَ: «**انْزَعْهَا؛ فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا، فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ، وَهِيَ عَلَيْكَ؛ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا**» رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ لَا بَأْسَ بِهِ.

وَلَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ مَرْفُوعًا: «**مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً؛ فَلَا أَتَمَّ اللهُ لَهُ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً؛ فَلَا وَدَعَ اللهُ لَهُ**». وَفِي رِوَايَةٍ: «**مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً؛ فَقَدْ أَشْرَكَ**».

وَلِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ حُذَيْفَةَ: «**أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ خَيْطٌ مِنَ الْحُمَّى، فَقَطَعَهُ، وَتَلَا قَوْلَهُ:** ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴾ [يوسف: ١٠٦]».

شَرْحُ الترجمةِ:

أيْ: أَنَّ ممَّا ينافِي التوحيدَ تعليقَ الحلقةِ والخيطِ كالودعِ، والصدفِ؛ لإزالةِ البلاءِ بعدَ نزولِه، أوْ لمنعِه قبلَ حصولِه، سواءً أكانَ مرضًا أمْ عينًا أمْ سحرًا، أمْ غيرَ ذَلِك مما يتضرَّرُ بِهِ الإنسانُ فِي مالِهِ وبدنِهِ. والشركُ الحاصلُ بذَلِكَ يحتملُ أنْ يكونَ شركًا أكبرَ، ويحتملُ أنْ يكونَ شركًا أصغرَ حسَبَ مَا يقومُ فِي قلبِ العبدِ(١).

وقدْ بدأَ المؤلفُ الشرحَ التفصيليَّ للتوحيدِ، بهذَا البابِ وبدأَ فِي ذَلِكَ ببيانِ شركِ الأسبابِ؛ لكثرةِ وقوعِه، ولخفائِه، فكثيرًا ما يلتبسُ الأخذُ بالأسبابِ بالركونِ إليهَا.

(١) ينظر: التمائم للعلياني. وتعليقهم على قولهم: الالتفات لشرك الأسباب في مدارج السالكين (٣/ ٥٢١).

مناسبةُ هَذَا البابِ لكتابِ التوحيدِ:

أنَّ لُبسَ الحلقةِ والخيْطِ ونحوِهما لرفعِ البلاءِ أوْ دفْعِهِ ممَّا يناقضُ التوحيدَ، ويخلُّ بِهِ؛ إمَّا إخلالًا كليًّا، وإمَّا إخلالًا جزئيًّا.

مناسبةُ هَذَا البابِ لِمَا قَبْلَه:

هذَا البابُ بدايةُ الشرحِ التفصيليِّ للتوحيدِ، بعدَ أنْ بيَّنَهُ المصنفُ مجملًا فِي البابِ السابقِ.

تفسيرُ آيةِ الزمرِ:

وَقَوْلِ اللهِ تعالَى: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم مَّنْ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُ ۚ قُلْ أَفَرَءَيْتُم مَّا تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ إِنْ أَرَادَنِىَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ هَلْ هُنَّ كَٰشِفَٰتُ ضُرِّهِۦٓ أَوْ أَرَادَنِى بِرَحْمَةٍ هَلْ هُنَّ مُمْسِكَٰتُ رَحْمَتِهِۦ ۚ قُلْ حَسْبِىَ ٱللَّهُ ۖ عَلَيْهِ يَتَوَكَّلُ ٱلْمُتَوَكِّلُونَ ﴾ [الزمر: ٣٨].

أيْ: أنَّ هَؤُلَاءِ المُشْرِكِينَ يقرونَ بالخالقِ، وأنَّكَ لوْ سألتَهم عَنْ خالقِ السمواتِ والأرضين ومُوجدِهما مِنَ العدمِ لأجابُوكَ أنَّه اللهُ وحدَه، فهُمْ مَعَ هَذَا يعبدونَ غيرَه ممنْ لَا يُرجَى مِنْهُ أيُّ خيرٍ، ولَا يَقدرُ عَلَى ذَلِكَ. ولهذَا أَمَرَ اللهُ رسولَه أنْ يقولَ لهمْ بعدَ هَذَا السؤالِ لهمْ لبيانِ عجزِ آلهتِهم وأنَّها لا تستحقُّ العبادةَ مِنْ دونِ اللهِ: أَخبرونِي عَنِ الَّذِينَ تعبدونَهم مِنْ دونِ اللهِ، بالتقربِ إليهِمْ أوْ بسؤالِهمْ ودعائِهم: إنْ قدَّر اللهُ عليَّ ضررًا؛ فهلْ لديْهم قدرةٌ عَلَى إزالةِ ذَلِكَ الضُرِّ؟ وإنْ قدَّر اللهُ لِيَ خيرًا فِي دينٍ أوْ فِي دنيَا فهلْ يَقدرونَ عَلَى منعِهِ؟ وغَرَضُ الاستفهامِ ومقصودُه نفيُ قدرةِ هَؤُلَاءِ المدعوينَ عَلَى كشفِ الضرِّ وإمساكِ الخيرِ. ثُمَّ أَمَرَ اللهُ ﷻ رسولَه بأنْ يقولَ إعلامًا لهمْ: إنَّ اللهَ وحدَهُ الَّذِي بيدِه دفعُ الضرِّ وجلبُ الخيرِ والنفعِ كافِينِي، وليسَ مَا يُعبدُ مِنْ دونِ اللهِ، فإنَّها لا تضرُّ ولا تنفعُ، فهوَ الَّذِي يُعتَمدُ ويُتوكَّلُ عليهِ لَا عَلَى غيرِه مَنْ هُوَ متوكلٌ، وبهِ يثقُ لَا بِغيرِه. وقدْ ذَكَرَ اللهُ ﷻ انفرادَه فِي الحسبِ والكفايةِ فِي جلبِ الخيرِ، فقالَ تعالَى

لمنْ تكلَّم فِي قسمةِ الصدقاتِ أنَّ الواجب عليهِ أنْ يقولَ: ﴿حَسْبُنَا ٱللَّهُ سَيُؤْتِينَا ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ [التوبة: ٥٩]. وكذَلِكَ ذكرَ انفرادَه بالحسبِ والكفايةِ فِي دفعِ الضرِّ فِي قولِهِ تعالَى حكايةً عنْ قولِ المؤمنينَ بِهِ المتوكلينَ عليهِ: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُواْ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُواْ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣]. فَإِذَا كانتِ الكفايةُ باللهِ وحدَهُ فحقُّه أنْ يُصدَقَ فِي الاعتمادِ عليهِ.

ومناسبةُ الآيةِ للبابِ أنَّ اللهَ ﷻ قَطَعَ العلائقَ كلَّها، فلا سبيلَ لتحصيلِ نفعٍ، أو دفعِ ضُرٍّ، إلَّا مِنْ طريقِه ﷻ، وكلُّ مَنْ رجَا جلبَ خيرٍ أوْ دفعَ سوءٍ مِنْ غيرِه، فإنَّه لا يدركُ مطلوبَه ولا ينالُ مرادَه، ولوْ قُدِّر أنْ حصلَ لَهُ شيءٌ مِن ذَلِكَ فإنَّما هُوَ مِنَ اللهِ جلَّ وعلَا؛ فتنةً لَهُ واستدراجًا. والشركُ المذكورُ فِي هذهِ الآيةِ هُوَ الشركُ الأكبرُ؛ لأنَّ صرفَ العبادةِ لغيرِ اللهِ شركٌ أكبرُ، وهيَ تشملُ أيضًا الشركَ الأصغرَ؛ لأنَّه موافقٌ للشركِ الأكبرِ فِي المعنَى؛ فإنَّ مَنْ يلبسُ الحلقةَ، أوِ الخيطَ، أوِ الودعَ والصدفَ، أوِ الحديدَ، ومَا أشبهَ ذَلِكَ؛ لدفعِ البلاءِ أوْ رفعِهِ؛ يشابهُ أولئك الَّذِينَ توجَّهوا بالعبادةِ لغيرِ اللهِ؛ حَيْثُ نصبَ أسبابًا فِي تحقيقِ مطلوبِه علقَّ قلبَه بِهَا. ولذَلِكَ استدلَّ الصحابةُ رضي الله عنهم بآياتِ الشركِ الأكبرِ فِي التحذيرِ مِنَ الشركِ الأصغرِ والتنفيرِ مِنْهُ وتعظيمِ خطرِهِ فِي نفوسِ الناسِ. فالشركُ الأصغرُ وسيلةٌ للشركِ الأكبرِ، والوسائلُ لهَا أحكامُ المقاصدِ.

شرحُ حديثِ عمرانَ بنِ حصينٍ رضي الله عنه:

عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رضي الله عنهما: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ حَلْقَةٌ مِنْ صُفْرٍ، فَقَالَ: «**مَا هَذِهِ؟**» قَالَ: مِنَ الْوَاهِنَةِ. فَقَالَ: «**انْزَعْهَا؛ فَإِنَّهَا لَا تَزِيدُكَ إِلَّا وَهْنًا، فَإِنَّكَ لَوْ مِتَّ وَهِيَ عَلَيْكَ؛ مَا أَفْلَحْتَ أَبَدًا**» رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ لَا بَأْسَ بِهِ(١).

(١) أخرجه أحمد (١٩٤٩٨)، وابن ماجه (٣٥٣١) من طريق مبارك عن الحسن عن عمران بن حصين. ومبارك هو ابن فضالة، اتُّهِمَ بالتدليس، ولكن قالَ أحمد: عن الحسن يحتج به، فهو إلَى الحسن أقرب. الحديث تكلم فيه جماعة من المحدثين، وذهب كثيرٌ منهم إلَى ضعفه، إلا أن الحديث جاء من عدة =

فِي هَذَا الخَبَرِ أنَّ النبيَّ ﷺ رأَى رجلًا فِي يدِهِ أسورةٌ مِنْ نحاسٍ، فسألَه مَا هذِهِ؟ فقالَ: مِنَ الواهنةِ؛ أيْ: لأجلِ الواهنةِ، وهوَ مرضٌ يصيبُ الإنسانَ يَضْعُفُ بِهِ بدنُهُ. فأمرَهُ رسولُ اللهِ ﷺ أنْ يخلعَها وأخبرَه بأنَّها لَا تَزيدُه إلَّا ضعفًا؛ وذَلِكَ لأنَّ أعظمَ مَا يُضعِفُ القلبَ الشركُ باللهِ؛ قَالَ اللهُ ﷻ: ﴿سَنُلْقِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا﴾ [آل عمران: ١٥١]؛ فذكَرَ أنَّ سببَ وقوعِ الرعبِ فِي قلوبِ الكفارِ هُوَ مَا هُمْ عليهِ مِنَ الشركِ؛ فَبِهِ تضعفُ القلوبُ، وبهذَا يتبيَّنُ أنَّ الشركَ لا يحصلُ بِهِ المطلوبُ مهمَا كانَ، حتَّى ولوْ جنَى ثمارًا قريبةً، فمَا هِيَ إلَّا استدراجٌ، فإنَّ عاقبةَ مَا يحصِّلهُ وهنٌ وضعفٌ فِي قلبِهِ، ويشهدُ لهذَا مَا قَصَّه اللهُ ﷻ فِي كتابِهِ عَنْ أقوامٍ كانُوا يعوذُونَ برجالٍ مِنَ الجنِّ؛ قَالَ اللهُ تعالَى: ﴿وَأَنَّهُ كَانَ رِجَالٌ مِنَ الْإِنْسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِنَ الْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن: ٦]. وهذَا جزاؤُه فِي الدنيَا. وأمَّا فِي الآخرةِ فقالَ لَهُ ﷺ: «**فإنَّكَ لوْ مِتَّ وهيَ عليكَ مَا أفلحتَ أبدًا**»، فلَا يُدركُ مطلوبًا البتةَ، ونفيُ الفلاحِ أبدًا يناسبُ أنْ يكونَ لَابِسُ ذَلِكَ الخيطِ قدْ وقعَ فِي الشركِ الأكبرِ؛ لأنَّه هُوَ الَّذِي يَنتفِي بِهِ الفلاحُ كليًّا أبديًّا؛ قَالَ اللهُ تعالَى فيمَنْ أشركَ بِهِ الشركَ الأكبرَ: ﴿إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ وَمَأْوَاهُ النَّارُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢]، وَقَالَ فِي شأنِ هَذَا الشركِ: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَى إِثْمًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٤٨]. أمَّا الشركُ الأصغرُ، فإنَّه دونَ ذَلِكَ، فالفلاحُ المنفيُّ نسبيٌّ؛ لأنَّه إذَا عوقبَ عَلَى شِرْكِهِ وطهرُ مِنَ الآثامِ صارَ إلَى الجنةِ، وكانَ مِنَ المفلحينَ بعدَ التنقيةِ والتطهيرِ. فلعلَّ النبيَّ ﷺ عَلِمَ مِنْ حالِ هَذَا الرجلِ أنَّه كانَ يَعتقدُ أنَّ الحلقةَ التِي فِي يدِهِ تجلبُ الخيرَ، أوْ أنَّها تَدفعُ الشرَّ بنفسِها لَا أنَّها مجردُ سببٍ.

=طرق، وأقل ما يقال فيه: إنه صحيح موقوف على عمران بن حصين. وعمران من الصحابة إلا أن الحديث رواياته متعددة تشهد لثبوته، ولذلك قَالَ المؤلف رَحِمَهُ اللهُ: بسند لا بأس به، وصححه الذهبي والحاكم.

شرحُ حديثِ عقبةَ بنِ عامرٍ:

وَلَهُ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ مَرْفُوعًا: «مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً؛ فَلَا أَتَمَّ اللهُ لَهُ، وَمَنْ تَعَلَّقَ وَدَعَةً؛ فَلَا وَدَعَ اللهُ لَهُ»[1]. وَفِي رِوَايَةٍ: **«مَنْ تَعَلَّقَ تَمِيمَةً؛ فَقَدْ أَشْرَكَ»**[2].

دعَا النبيُّ ﷺ عَلَى مَنْ تعلَّقَ تميمةً؛ سواءٌ علَّقَ بها قلبَه فِي جلبِ خيرٍ ودفعِ ضُرٍّ أمْ علَّقَها عَلَى بدنِهِ. والتميمةُ اسمٌ لكلِّ ما يُعَلَّقُ لجلْبِ خيرٍ أوْ دفعِ شرٍّ - بأنْ لَا يُتمَّ اللهُ لَهُ مقصودَه مِنَ العافيةِ والصحةِ والسلامةِ. وقدْ سُميتْ هذهِ القلائدُ تمائمَ؛ لأنَّه يقصدُ بِهَا تتميمُ ما قصُرَ مِنْ عافيتِهِ وصحتِهِ إنْ كانَ قدْ علَّقَها طلبًا للشفاءِ، أوْ دفعًا للعينِ. ومثلُه قولُه ﷺ: **«ومَنْ تعلَّقَ وَدَعَةً فلَا ودعَ اللهُ لَهُ»** فهوَ إمَّا دعاءٌ وإمَّا خبرٌ. والودعةُ: هِيَ خَرَزٌ أبيضُ يخرجُ مِنَ البحرِ، كانُوا يُعَلِّقُونَه، يُشْبِهُ الصدفَ. ومعنَى قولِ النبيِّ ﷺ: **«فلَا ودعَ اللهُ لَهُ»** أيْ: فلَا تركَهُ اللهُ بعافيةٍ وصحةٍ! وذِكْرُ الودعِ بعدَ التميمةِ التِي تشملُ كلَّ أنواعِ المعلقاتِ؛ هوَ مِنْ بابِ ذِكْرِ بعضِ صورِ التمائمِ لأجلِ البيانِ والإيضاحِ. وقدْ ذكرَ المؤلفُ الروايةَ الثانيةَ التِي فيهَا حكمُ تعليقِ التميمةِ وأنَّهُ شركٌ، ولمْ يبيِّنْ أيَّ نوعٍ مِنْ أنواعِ الشركِ؛ فيحتملُ أنْ يكونَ شركًا أصغرَ، ويحتملُ أنْ يكونَ شركًا أكبرَ، بالنظرِ إلَى مَا فِي قلبِ المعلِّقِ؛ فإنِ اعتقدَ أنَّ الودعَ يجلبُ بنفسِهِ الخيرَ، ويدفعُ بنفسِهِ الضُّرَّ فهوَ شركٌ أكبرُ، وإنِ اعتقدَ بتعليقِهِ أنَّهُ سببٌ لدفعِ الضُّرِّ أوْ جلبِ الخيرِ فهوَ شركٌ أصغرُ.

شرحُ أثرِ حذيفةَ:

وَلِابنِ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ حُذَيْفَةَ: أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا فِي يَدِهِ خَيْطٌ مِنَ الحُمَّى، فَقَطَعَهُ، وَتَلَا

---

(١) أخرجه أحمد (١٦٩٥١) مداره على خالد بن عبيد المعافري قال: سمعت مشرح بن هاعان المعافري يقول: سمعت عقبة بن عامر. وفيه علتان: الأولى: خالد بن عبيد المعافري، لم يوثقه إلا ابن حبان؛ كما قَالَ ابن حجر في تعجيل المنفعة ص (١١٤). والثانية: مشرح بن هاعان، قَالَ عنه ابن حبان: يخطئ ويخالف، ثم قَالَ في الضعفاء: يروي عن عقبة مناكير لا يتابع عليها، فالصواب ترك ما انفرد به. وَقَالَ ابن حجر في التقريب، ص (٥٣٢): مقبول إذا توبع. فالحديث ضعيف بهذا الإسناد.

(٢) رواه أحمد (١٧٤٢٢). قال الهيثمي (٥/ ١٠٣): رجال أحمد ثقات. فالحديث حديث حسن برواياته.

قَوْلَهُ: ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴾ [يوسف: ١٠٦][١].

تضمَّنَ هَذَا الأثرُ إنكارَ حذيفةَ عَلَى مَنْ علَّقَ خيطًا فِي يَدِهِ مِنْ أجلِ دفعِ الحمَّى؛ حَيْثُ قطعَه حذيفةُ وتَلَا قولَه: ﴿ وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِاللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴾، وهذِهِ الآيةُ فِي المُشْرِكِينَ الَّذِينَ كانُوا يقرُّونَ بأنَّ اللهَ هُوَ الخالقُ الرازقُ المدبِّرُ المالكُ، ومعَ ذَلِكَ كانَ يقعُ مِنْهمُ الشركُ فيَصْرِفُون العبادةَ لغيرِهِ ﷻ، وقدِ استدلَّ بِهَا حذيفةُ عَلَى نوعٍ مِنَ الشركِ الأصغرِ؛ وذَلِكَ أنَّ الآيةَ تشملُ نوعيِ الشركِ.

مسألةٌ:

ذكرَ الشيخُ رَحِمَهُ اللهُ **فِي المسائلِ**: أَنَّ مَنْ أنكرَ عليهِم النبيُّ والصحابةُ مَا وقعُوا فيهِ مِنَ الشركِ لَمْ يُعْذَرُوا بِالْجَهَالَةِ كمَا فِي حديثِ عمرانَ بنِ حصينٍ، فظاهرُ الحالِ أنَّ هَذَا الرجلَ جَهِلَ الحكمَ، ومعَ ذَلِكَ قَالَ لَهُ النبيُّ ﷺ: «**إنكَ لوْ مِتَّ وهيَ عليكَ مَا أفلحتَ أبدًا**». فيقالُ فِي جوابِ ذَلِكَ: إنَّ الاستدلالَ بهذَا الحديثِ عَلَى عدمِ عُذرِ النبيِّ ﷺ هَذَا الرجلَ بالجهلِ ليسَ بظاهرٍ، فالنبيُّ ﷺ أمرَهُ بنزعِهَا، فقالَ: «**انْزَعْهَا**»، ثُمَّ بيَّن لَهُ عِلَّةَ النزعِ، فقالَ: «**فإنَّهَا لَا تزيدُك إلَّا وهنًا، وإنكَ لَوْ متَّ وهيَ عليكَ مَا أفلحتَ أبدًا**». فهذَا بيانٌ لحكمِ لُبسِ الخيطِ لدفعِ البلاءِ أوْ رفعِه. وموَجبُ الحكمِ إنَّما يثبتُ بعدَ العلمِ، ويُقالُ أيضًا: إنَّ الجهلَ مِنْ حَيْثُ أثرُه فِي العذرِ بِهِ نوعانِ:

الأولُ: لا يُعذَرُ بِهِ صاحبُه، وهوَ الجهلُ الناتجُ عنْ تفريطٍ فِي تعلُّمِ ما يجبُ تعلُّمُه.

والثاني: جهلٌ يعذَرُ بِهِ صاحبُه؛ إمَّا لِقربِ عهدِه بالإسلامِ، أو نشوئِهِ بباديةٍ، أو لخفاءِ المسألةِ وعدمِ ظهورِها، ونحوِ ذَلِكَ.

فمَا فِي هَذَا الحديثِ قضيةُ عينٍ لَا يمكنُ تعميمُها؛ لاحتمالِهِ مِنَ الجهلِ الَّذِي لا يُعذَرُ صاحبُه. ومهمَا يكنْ مِنْ أمرٍ فلَا يمكنُ أنْ نجعلَ هَذَا الحديثَ قاعدةً عامةً فِي

(١) هذا الأثر من رواية عروة عن حذيفة، ولم يسمع منه.

مسألةِ عدمِ العُذر بالجهلِ؛ لاسيمَا والأدلةُ مِنَ الكتابِ والسنةِ دالةٌ عَلَى اعتبارِ العُذر بالجهل، ومِنْ أبرزِ ذَلِكَ قولُ اللهِ ﷻ: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]؛ حَيْثُ نَفَى اللهُ ﷻ المؤاخذةَ والتعذيبَ حتَّى يبعثَ رسولًا، وَقَالَ سبحانَه: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُضِلَّ قَوْمًۢا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُم مَّا يَتَّقُونَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿١١٥﴾﴾ [التوبة: ١١٥] ومِنَ السنةِ قصةُ الرجلِ الَّذِي أمرَ أولادَه بأنْ يحرقوهُ ثُمَّ يذروهُ، وَقَالَ فِي تعليلِ هَذَا الفعلِ: «**فواللهِ لئنْ قَدَرَ اللهُ عليَّ ليعذبنِّي عذابًا لا يعذبُه لأحدٍ**»، فشكَّ فِي حصولِ القدرةِ. فلمَّا جُمِعَ قيلَ لَهُ: ما حملَكَ عَلَى هذَا؟ قالَ: خشيتُك. فغفرَ لَهُ[(١)].

وقدْ قرَّرَ الشيخُ محمدُ بنُ عبدِ الوهابِ رَحِمَهُ اللهُ العذرَ بالجهلِ فِي نصوصٍ صريحةٍ يُفهمُ مِنْهَا، ويُعلمُ أنَّه يَرَى العُذرَ بالجهل، وكذَلِكَ أئمةُ الدعوةِ، ففِي مؤلفاتِهم وكلامِهم ما يدلُّ عَلَى أنَّهم يعذرونَ بالجهلِ، وأنَّ الجهلَ عندَهمْ مِنْ موانعِ التكفيرِ. فلعلَّ مرادَه هنَا فِي الجهلِ الَّذِي لا يُعذرُ مَعَهُ صاحبُه، كالجهلِ الناتجِ عنْ تفريطٍ فِي تحصيلِ مَا يجبُ تعلُّمُه، أوِ الَّذِي لَا يُجهلُ مثلُه.



---

(١) متفق عليه: البخاري (٧٥٠٦)، ومسلم (٢٧٥٦) من طريق الأعرج عن أبي هريرة.

٨- بَابُ مَا جَاءَ فِي الرُّقَى وَالتَّمَائِمِ

فِي الصَّحِيحِ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «**أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَأَرْسَلَ رَسُولًا: أَنْ لَا يَبْقَيَنَّ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ أَوْ قِلَادَةٌ إِلَّا قُطِعَتْ**».

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قَالَ**: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ**». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاودَ.

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُكَيْمٍ مَرْفُوعًا: «**مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا؛ وُكِلَ إِلَيْهِ**» رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ.

التَّمَائِمُ: شَيْءٌ يُعَلَّقُ عَلَى الْأَوْلَادِ، يَتَّقُونَ بِهِ الْعَيْنَ، لَكِنْ إِذَا كَانَ الْمُعَلَّقُ مِنَ الْقُرْآنِ؛ فَرَخَّصَ فِيهِ بَعْضُ السَّلَفِ، وَبَعْضُهُمْ لَمْ يُرَخِّصْ فِيهِ، وَيَجْعَلُهُ مِنَ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ، مِنْهُمُ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

والرُّقَى: هِيَ التِي تُسَمَّى الْعَزَائِمَ، وَخَصَّ مِنْهَا الدَّلِيلُ مَا خَلَا مِنَ الشِّرْكِ؛ فَقَدْ رَخَّصَ فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ الْعَيْنِ وَالْحُمَةِ.

والتِّوَلَةُ: هِيَ شَيْءٌ يَصْنَعُونَهُ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ يُحَبِّبُ الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا وَالرَّجُلَ إِلَى امْرَأَتِهِ.

وَرَوَى أَحْمَدُ عَنْ رُوَيْفِعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قَالَ**: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**يَا رُوَيْفِعُ، لَعَلَّ الْحَيَاةَ سَتَطُولُ بِكَ؛ فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّ مَنْ عَقَدَ لِحيَتَهُ، أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرًا، أَوِ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ؛ فَإِنَّ مُحَمَّدًا بَرِيءٌ مِنْهُ**».

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ؛ قَالَ: «**مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ؛ كَانَ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ**» رَوَاهُ وَكِيعٌ.

وَلَهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ؛ قَالَ: «**كَانُوا يَكْرَهُونَ التَّمَائِمَ كُلَّهَا مِنَ الْقُرْآنِ وَغَيْرِ الْقُرْآنِ**».

شَرْحُ الترجمةِ:

أَيْ: ذِكْرُ مَا وَرَدَ مِنَ النصوصِ والآثارِ فِي شأنِ الرقَى والتمائمِ، ولمْ يذكرْ فِي الترجمةِ حكمًا؛ لأنَّ الرقَى لا يَنتظمُها حكمٌ واحدٌ، كما أنَّ التمائمَ مِنهَا مَا فِي حكمِهِ

خلافٌ بينَ العلماءِ. وجديرٌ بالتنبهِ إلَى أنَّ أهلَ التراجمِ قدْ لا يَنُصُّونَ عَلَى الأحكامِ فِي بعضِ التراجمِ لأسبابٍ؛ مِنْهَا:

الأولُ: كونُ الحكمِ واضحًا يُستفادُ ممَّا ذكرَه مِنَ النصوصِ.

والثانِي: كونُ الحكمِ مختلَفًا فيهِ.

والثالثُ: كونُ الحكمِ يختلفُ بالنظرِ إلَى مَنْ قامَ بِهِ الوصفُ الَّذِي عُلِّقَ عليهِ الحكمُ فِي المسألةِ، فقدْ يكونُ شركًا أكبرَ، وقدْ يكونُ شركًا أصغرَ، وقدْ يكونُ معصيةً.

مناسبةُ هَذَا البابِ لكتابِ التوحيدِ:

أنَّ مِنَ التمائمِ والرُّقَى مَا يكونُ شركًا يُنافِي التوحيدَ أوْ ينقصُهُ.

مناسبةُ هَذَا البابِ للبابِ الَّذِي قبلَه:

أنَّهُ ذكَرَ فِي البابِ السابقِ أسبابًا ممنوعةً بالكليةِ فِي دفعِ البلاءِ أوْ رفعِه، وفِي هَذَا البابِ ذكَرَ أسبابًا محتملةً؛ مِنْهَا مَا هُوَ مأذونٌ فيهِ، ومِنْهَا مَا هُوَ محرمٌ.

شرحُ حديثِ أبِي بشيرٍ الأنصاريِّ:

فِي الصَّحِيحِ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيِّ ﵁ «**أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَأَرْسَلَ رَسُولًا: أَنْ لَا يَبْقَيَنَّ فِي رَقَبَةِ بَعِيرٍ قِلَادَةٌ مِنْ وَتَرٍ أَوْ قِلَادَةٌ إِلَّا قُطِعَتْ**»(١).

تضمَّنَ هَذَا الحديثُ الخبرَ عمَّا فعلَه النبيُّ ﷺ فِي بعضِ أسفارِه، وهوَ أنَّه أرسلَ مناديًا ينادِي أنْ يُزيلُوا كلَّ مَا كانُوا يعلِّقُونَه فِي رقابِ دوابِهم مِنْ وترٍ أوْ غيرِه؛ وذَلِكَ أنَّ المُشْرِكِينَ كانُوا يقلِّدونَ الإبلَ أوتارَ القسيِّ؛ لئلَّا تصيبَها العينُ، فأمرَهم النبيُّ ﷺ بقطعِها؛ إعلامًا بأنَّ الأوتارَ لا ترُدُّ مِنْ أمرِ اللهِ شيئًا، والحكمُ شاملٌ لكلِّ أنواعِ البهائمِ مِنَ الإبلِ وغيرِها. وَ (أوْ) فِي قولِهِ ﷺ: «**قلادةٌ مِنْ وترٍ، أوْ قلادةٌ**» يحتملُ أنَّها شكٌّ مِنَ الراوِي، ويحتملُ أنَّها للتنويعِ، فتكونَ مِنْ بابِ عطفِ العامِّ عَلَى الخاصِّ؛ لأنَّ القلادةَ تعُمُّ مَا كانَ مِنَ الوترِ ومِنْ غيرِه، كالَّتِي تكونُ مِنَ الخيوطِ والسيورِ. ويؤيِّد أنَّهَا للتنويعِ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٠٠٥)، ومسلم (٢١١٥).

روايةُ أبِي داودَ فقدْ جاءتْ بالواوِ. فالحكمُ شاملٌ لكلِّ أنواعِ المعلَّقاتِ ممَّا يُقصدُ بِهِ دفعُ البلاءِ أوْ رفعُه مِنْ أيِّ شيءٍ كانتْ، سواءٌ أُكْتِبَ فيهَا شيءٌ كالتمائمِ أمْ لَا كالخيوطِ والأوتارِ ونحوِهَا.

شرحُ حديثِ ابنِ مسعودٍ:

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قَالَ:** سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ الرُّقَى وَالتَّمَائِمَ وَالتِّوَلَةَ شِرْكٌ**» رَوَاهُ أَحْمَدُ وَأَبُو دَاودَ(١).

تضمَّنَ هَذَا الحديثُ حكمَ النبيِّ ﷺ فِي المذكوراتِ الثلاثِ، وأنَّها مِنَ الشركِ. وقدْ سمَّاها النبيُّ ﷺ «شركًا؛ لأنَّ المتعارَفَ مِنْهَا فِي عهدِه مَا كانَ معهودًا فِي الجاهليةِ، وكانَ مشتملًا عَلَى مَا يتضمَّنُ الشركَ، أوْ لأنَّ اتخاذَها يدلُّ عَلَى اعتقادِ تأثيرِهَا، ويُفضِي إلَى الشركِ، ذكرَه القاضِي. وَقَالَ الطِّيبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: المرادُ بالشركِ اعتقادُ أنَّ ذَلِك سببٌ قويٌّ ولهُ تأثيرٌ، وذَلِكَ ينافِي التوكلَ والانخراطَ فِي زمرةِ الَّذِينَ لَا يَسْتَرْقُونَ ولَا يتطيَّرونَ وعلَى ربِّهم يتوكلونَ؛ لأنَّ العربَ كانتْ تَعتقدُ تأثيرَها وتقصدُ بِهَا دفعَ المقاديرِ المكتوبةِ عليهِم، فطلبُوا دفعَ الأذَى مِنْ غيرِ اللهِ تعالَى، وهكذَا كانَ اعتقادُ الجاهليةِ»(٢).

فقولُ النبيِّ فِي هذِهِ المذكوراتِ الثلاثِ شركٌ، يحتملُ أنْ يكونَ شركًا أكبرَ؛ وذَلِكَ فيمَا إذَا تضمَّنتْ صرفًا للعبادةِ لغيرِ اللهِ أوِ اعتقدَ أنَّها تنفعُ بنفسِها؛ ويحتملُ أنْ يكونَ شركًا أصغرَ، وذَلِكَ فيمَا إذَا التفتَ إليهَا بقلبِهِ معَ اعتقادِ أنَّها أسبابٌ ووسائلُ، وأنَّ النفعَ بيدِ اللهِ لَا يأتِي بِهِ سواهُ.

وبيانُ ذَلِك فِي المذكوراتِ كمَا يلِي:

الأولُ: الرقَى جمعُ رقيةٍ، وهيَ التِي تسمَّى العزائمَ، والمرادُ بالرقَى هنَا مَا كانَ فيهِ شركٌ؛ لأنَّه قدْ دلَّ الدليلُ عَلَى أنَّ مِنَ الرقَى مَا هُوَ جائزٌ ومندوبٌ إليهِ، فليسَ كلُّ

---

(١) أخرجه أحمد (٣٦٠٤)، وأبو داود (٣٨٨٣) من طريق زينب امرأة عبد الله بن مسعود عن عبد الله.

(٢) ينظر: المنتقى شرح الموطأ (٧/ ٢٥٨)، فتح الباري لابن حجر (١٠/ ١٩٦)، فيض القدير (٢/ ٤٣٤).

رقيةٍ شركًا؛ ففِي الصحيحِ مِنْ حديثِ جابرٍ أنَّ النبيَّ ﷺ سئلَ عَنِ الرقَى فقالَ ﷺ: «مَنِ استطاعَ أنْ يَنفعَ أخَاه بشيءٍ فلينفعْهُ»[(١)]. بلِ «الرقيةُ أعظمُ الأدويةِ، فإنَّها دواءٌ روحانيٌّ»[(٢)]. ولأهلِ العلمِ فِي الجمعِ بينَ هذِهِ الأحاديثِ مسلكانِ:

الأولُ: الجمعُ بينَ الأحاديثِ التِي ظاهرُها التعارضُ فِي الرقيةِ؛ فحَمَلُوا أحاديثَ النهيِ عَلَى الرقَى الشركيةِ، وحملُوا أحاديثَ الإباحةِ عَلَى مَا لَا شركَ فيهِ مِنَ الرقَى.

الثانِي: الترجيحُ، فقالَ بعضُهم بأنَّ أحاديثَ الإباحةِ ناسخةٌ لأحاديثِ النهيِ؛ فإنَّ النبيَّ ﷺ نَهَى عَنِ الرقَى أولًا نهيًا عامًّا؛ لانتشارِ الرقَى الجاهليةِ الشركيةِ، ثُمَّ بعدَ ذَلِكَ أَذِنَ فيمَا لَمْ يكنْ فيهِ شركٌ. وَقِيلَ العكسُ، وهذَا ضعيفٌ.

والراجحُ المسلكُ الأولُ وهوَ الجمعُ بينَ النصوصِ، وأنَّ النهيَ متوجهٌ إلَى الرقَى الشركيةِ دونَ مَا كانَ سالـمًا مِنَ الشركِ، فإنَّه لَمْ يُنْهَ عَنْهُ، ويؤيِّدُهُ مَا فِي صحيحِ مسلمٍ مِنْ حديثِ عوفِ بنِ مالكٍ الأشجعيِّ، قالَ: كنَّا نرقِي فِي الجاهليةِ، فقلنَا: يَا رَسُولَ اللهِ كيفَ ترَى فِي ذَلِكَ؟ فقالَ ﷺ: «**اعْرِضُوا عليَّ رُقَاكُمْ، لَا بأسَ بالرقَى مَا لَمْ يَكُنْ فيهِ شِركٌ**»[(٣)]. فدلَّ ذَلِكَ عَلَى أنَّ الأصلَ فِي الرقَى الإباحةُ، ويُستثنَى مِنْ ذَلِكَ الرقَى الشركيةُ. وأمَّا مَا جاءَ فِي السننِ مِنْ حديثِ عمرانَ بنِ حصينٍ رضي الله عنه أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لَا رُقْيَةَ إلَّا مِنْ عَيْنٍ أَوْ حُمَةٍ**». فالمرادُ بِهِ أنَّ الرقيةَ فِي هذينِ النوعينِ أعظمُ نفعًا وأكبرُ أثرًا، لَا تخصيصَ الإباحةِ بهذينِ دونَ غيرِهمَا؛ لأنَّ قولَه ﷺ: «**لَا بأسَ بالرقَى مَا لَمْ يكنْ فيهِ شركٌ**»، عامٌّ يشملُ الرقيةَ مِنْ كلِّ شيءٍ. وقدْ رُقِيَ النبيُّ ﷺ مِنَ السحرِ، ورُقِيَ ﷺ فِي مَرَضِ موتِه، ولمْ يكنْ مِنْ عينٍ ولَا مِنْ حُمَةٍ، فالصحيحُ جوازُ الرقيةِ فِي دفعِ البلاءِ ورَفْعِه. وقدْ ذكَرَ أهلُ العلمِ للرقيةِ المباحةِ شروطًا مدارُها عَلَى تحقيقِ ألَّا

(١) أخرجه مسلم (٢١٩٩).

(٢) مجموع الفتاوى (٤/ ٢٦٤).

(٣) أخرجه مسلم (٢٢٠٠).

يكونَ فِي الرقيةِ شركٌ، وأبرزُ مَا قِيلَ مِنَ الشروطِ:

أولا: أنْ تكونَ الرقيةُ بألفاظٍ مسموعةٍ مفهومةٍ سليمةِ المعانِي؛ فإنَّ «عامَّةَ مَا يقولُه أهلُ العزائمِ فيهِ شركٌ، وقدْ يَقرؤونَ معَ ذَلِكَ شيئًا مِنَ القرآنِ ويُظهرونَه ويكتمونَ مَا يقولونَه مِنَ الشركِ»[(١)]. ولهذَا «فكلُّ اسمٍ مجهولٍ ليسَ لأحدٍ أنْ يَرقِيَ بِهِ فضلاً عَنْ أنْ يَدعُوَ بِهِ، ولوْ عَرَفَ معناهَا، وأنَّه صحيحٌ لكُرِهَ أنْ يَدعُوَ اللهَ بغيرِ الأسماءِ العربيةِ»[(٢)]. بلِ اشترطَ بعضُ أهلِ العلمِ أنْ تكونَ الرقيةُ بالعربيةِ.

ثانيًا: أنْ يعتقدَ أنَّها لا تضرُّ ولَا تنفعُ إلَّا بإذنِ اللهِ، وأنَّها لا تؤثرُ بذاتِها، فمَا هِيَ إلَّا سببٌ، إنْ شاءَ اللهُ رتَّبَ عليهَا أثرَهَا، وإنْ شاءَ لَمْ يفعلْ.

ولَا فرقَ فِي جوازِ الرقيةِ بينَ أنْ تكونَ قبلَ نزولِ البلاءِ، أوْ بعدَه، فقدْ جاءتِ السنةُ بكِلَا الأمرينِ. فمِمَّا وردَ فِي الرقيةِ قبلَ نزولِ البلاءِ مَا فِي صحيحِ البخاريِّ مِنْ أنَّ النبيَّ ﷺ كانَ يقرأُ الإخلاصَ والمعوذتينِ ثُمَّ ينفثُ فِي يديهِ، ويمسحُ بِهِمَا مَا أقبلَ مِنْ جسدِهِ، يفعلُ ذَلِكَ كلَّ ليلةٍ[(٣)]. وأمَّا مَا وردَ فِي الرقيةِ بعدَ نزولِ البلاءِ، فمَا فِي صحيحِ مسلمٍ مِنْ أنَّ النبيَّ ﷺ رقَاهُ جبريلُ عليه السلام فِي سحرِهِ[(٤)]، وكذَلِكَ مَا في الصحيحينِ مِنْ أنَّ عائشةَ رَقَتْهُ فِي مرضِ موتِهِ[(٥)].

الثانِي: التمائمُ جمعُ تميمةٍ، وهيَ شيءٌ يعلَّق عَلَى الأولادِ وغيرِهم مِنَ العينِ ونحوِها مِنَ الأضرارِ. فيندرجُ فِي التمائمِ كلُّ المعلقاتِ لأجلِ دفعِ البلاءِ، أو رفعِه، سواءً أكانَ المعلَّقُ أوراقًا أمْ حروزًا، وسواءً كُتِبَ فيهَا قرآنٌ، ودعاءٌ، أمْ شركياتٌ

---

(١) مجموع الفتاوى (١٩/ ٦١).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٤/ ٢٨٤).

(٣) أخرجه البخاري (٥٠١٧)، (٥٧٤٨).

(٤) أخرجه مسلم (٢١٨٦).

(٥) أخرجه البخاري (٥٧٥١)، ومسلم (٢١٩٢).

وطلاسمُ، أمْ لمْ يُكتبْ عليهَا شيءٌ كالودعِ، والصدفِ، والحِلقِ، والخيوطِ، وغيرِ ذَلِكَ.

الثالثُ: التولةُ، وهيَ شيءٌ يصنعونَه يزعمونَ أنَّه يحبِّبُ المرأةَ إلَى زوجِهَا، والرجلَ إلَى امرأتِهِ. فهيَ نوعٌ مِنَ السحرِ.

شرحُ حديثِ عبدِ اللهِ بنِ عُكَيمٍ:

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عُكَيْمٍ مَرْفُوعًا: «**مَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا؛ وُكِلَ إِلَيْهِ**» رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ[1].

أخبرَ النبيُّ ﷺ أنَّ مَنْ علَّقَ قلبَه بشيءٍ فِي دفعِ البلاءِ أوْ رفعِه جُعِلَ أمرُ كفايتِه إلَى مَنْ تعلَّقَ قلبُه بِهِ، «فأعظمُ الناسِ خذلانًا مَنْ تعلَّقَ بغيرِ اللهِ؛ فإنَّ مَا فاتَه مِنْ مصالحِهِ وسعادتِهِ وفلاحِهِ أعظمُ ممَّا حصلَ لَهُ ممنْ تعلَّقَ بِهِ، وهوَ معرَّضٌ للزوالِ والفواتِ. ومَثَلُ المتعلِّقِ بغيرِ اللهِ كمثلِ المستظلِّ مِنَ الحرِّ والبردِ ببيتِ العنكبوتِ أوهنَ البيوتِ. وبالجملةِ: فأساسُ الشركِ وقاعدتُه التِي بُنِيَ عليهَا: التعلُّقُ بغيرِ اللهِ»[2]. ولهذَا كانَ فِي قولِهِ ﷺ: «**مَنْ تعلَّقَ شيئًا وُكِلَ إليهِ**» أعظمُ زاجرٍ عَنِ التعلُّقِ بغيرِ اللهِ. وهذَا الوعيدُ يشملُ التعلقَ الحسيَّ بتعليقِ التمائمِ ونحوِهَا، والمعنويَّ بتعليقِ القلبِ بغيرِ اللهِ تعالَى. فمَنْ توكَّلَ عَلَى اللهِ، فإنَّهُ يكفيهِ كلَّ شؤونِه، كمَا قَالَ جلَّ وعلَا: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ﴾ [الطلاق: ٣]. ومَنْ توكَّلَ عَلَى غيرِه خابَ وخسرَ.

شرحُ كلامِ المؤلفِ رَحِمَهُ اللهُ:

التَّمَائِمُ: شَيْءٌ يُعَلَّقُ عَلَى الْأَوْلَادِ، يَتَّقُونَ بِهِ الْعَيْنَ، لَكِنْ إِذَا كَانَ الْمُعَلَّقُ مِنَ الْقُرْآنِ؛ رَخَّصَ فِيهِ بَعْضُ السَّلَفِ، وَبَعْضُهُمْ لَمْ يُرَخِّصْ فِيهِ، وَيَجْعَلُهُ مِنَ الْمَنْهِيِّ عَنْهُ، مِنْهُمُ ابْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

والرُّقَى: هِيَ التِي تُسَمَّى الْعَزَائِمَ، وَخَصَّ مِنْهَا الدَّلِيلُ مَا خَلَا مِنَ الشِّرْكِ؛ فَقَدْ رَخَّصَ فِيهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ مِنَ الْعَيْنِ وَالْحُمَةِ.

---

(١) أخرجه أحمد (١٨٣٠٤)، والترمذي (٢٠٧٢).

(٢) مدارج السالكين (١/ ٤٥٨).

والتِّوَلَةُ: هِيَ شَيْءٌ يَصْنَعُونَهُ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ يُحَبِّبُ الْمَرْأَةَ إِلَى زَوْجِهَا وَالرَّجُلَ إِلَى امْرَأَتِهِ.

تضمَّنَ كلامُ المؤلفِ تعريفَ التمائمِ والرقَى والتولةِ، وخلافَ العلماءِ فِي التمائمِ.

أمَّا تعريفُ هذِهِ المذكوراتِ فقدْ تقدَّمَ. وأمَّا حكمُها فالتميمةُ لا تخلُو مِنْ حالينِ:

الحالُ الأولَى: أنْ تكونَ التميمةُ فيهَا شركٌ، أو طلاسمُ، أو سحرٌ، أوْ كانتْ ودعًا وصدفًا، فهذَا محرمٌ بالإجماعِ، فهِيَ مِنَ الشركِ الداخلِ فِي قولِ النبيِّ ﷺ: «**إنَّ الرقَى والتمائمَ والتولةَ شِركٌ**».

الحالُ الثانيةُ: أنْ تكونَ التميمةُ مِنَ القرآنِ والأذكارِ والأدعيةِ، فهذِهِ اختلفَ فيهَا العلماءُ عَلَى قولينِ:

القولُ الأولُ: أنَّهَا لَا تجوزُ، وبِهِ قَالَ ابنُ مسعودٍ وعمرانُ بنُ حصينٍ وحذيفةُ، وإليهِ ذهبَ جمهورُ أهلِ العلمِ، وممَّا استدلُّوا بِهِ مَا يَلِي:

الأولُ: عمومُ الأحاديثِ التِي تَنْهَى عَنِ التمائمِ.

الثانِي: آثارُ الصحابةِ التِي فيهَا أنَّهمْ هتكُوا المعلقاتِ وأنكروهَا، وعدُّوهَا مِنَ الشركِ، دونَ تفريقٍ بينَ مَا كُتِبَ فيهِ قرآنٌ أوْ غيرُه.

الثالثُ: تعليقُ التمائمِ مِنَ القرآنِ يُفضِي إلَى امتهانِ القرآنِ؛ لأنَّه يَدخلُ بِهَا فِي الحشوشِ وشِبْهِهَا، وتُلابسُ حالَ الجنابةِ وعدمِ الطهارةِ.

الرابعُ: أنَّ إجازةَ التمائمِ مِنَ القرآنِ تُفضِي إلَى أنْ يُعلَّقَ غيرُ القرآنِ، ممَّا فيهِ شركٌ؛ لأنَّهُ لَا يُمكنُ التمييزُ بينَ التمائمِ مِنَ القرآنِ والتمائمِ الشركيةِ.

القولُ الثانِي: أنَّها تجوزُ. وبِهِ قَالَ عبدُ اللهِ بنُ عمرو بنِ العاصِ، وهوَ ظاهرُ مَا رُوِيَ عنْ عائشةَ، وهوَ روايةٌ عَنْ أحمدَ.

وممَّا استدلُّوا بِهِ مَا يَلِي:

الأولُ: أنَّ هَذَا مِنَ الاستشفاءِ بالقرآنِ، وهوَ يشملُ كلَّ نوعٍ مِنْ أنواعِ طلبِ الشفاءِ

مِنْهُ، مَا لَمْ يَرِدْ نَهْيٌ عَنْهُ.

ويجابُ عَنْهُ بأنَّ الاستشفاءَ بالقرآنِ موقوفٌ عَلَى مَنْ إليهِ بيانُ القرآنِ، وهوَ رسولُ اللهِ ﷺ، وليسَ ممَّا ورَدَ عَنْهُ تعليقُ التمائمُ.

الثانِي: قولُ عائشةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «إنَّ التميمةَ مَا عُلِّقَ قبلَ البلاءِ لَا بعدَه»[1]. والجوابُ عليهِ: أنَّ هَذَا الأثرَ ضعيفٌ.

الثالثُ: وردَ عَنْ عبدِ اللهِ بنِ عمرو بنِ العاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّه علَّقَ عَلَى أولادِهِ الصغارِ كتابًا فيهِ دعاءُ الفزعِ مِنَ النومِ.

والجوابُ عَنْهُ مِنْ وجهينِ:

الأولُ: أنَّ فِي ثبوتِه نظرًا، فقدْ رواهُ أحمدُ والترمذيُّ مِنْ طريقِ محمدِ بنِ إسحاقَ عَنْ عمرو بنِ شعيبٍ عَنْ أبيهِ عَنْ جدِّه أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «**إذَا فَزِعَ أحدُكم فِي النومِ فليقلْ: أعوذُ بكلماتِ اللهِ التاماتِ مِنْ غضبِه وعقابِه، وشرِّ عبادِه، ومِنْ همزاتِ الشياطينِ، وأنْ يحضرونَ، فإنَّهَا لنْ تضرَّهُ**»[2]. وكانَ عبدُ اللهِ بنِ عمرو يلقنُها مَنْ بلَغَ مِنْ ولدِهِ، ومَنْ لَمْ يَبلُغْ مِنْهم، كتبَهَا فِي صَكٍّ ثُمَّ علَّقَهَا فِي عُنقِه. فإنَّ فيهِ ابنَ إسحاقَ، وهوَ مدلِّسٌ وقدْ عَنْعَنَهُ.

الثانِي: لوْ ثبتَ فإنَّه لَا يلزمُ مِنَ التعليقِ أنَّه أرادَ بذَلِكَ التميمةَ؛ لأنَّه لَمْ تجرِ العادةُ بأنْ تُعلَّقَ الألواحُ لأجلِ الحرزِ، فالغالبُ أنَّ مَا يُعلَّقُ للحرزِ يكونُ صغيرًا، وإنَّمَا مرادُه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بتعليقِ الألواحِ أنْ يحفظُوهَا، وفِي الأثرِ نفسِه أنَّه كانَ يحفِّظُهَا مَنْ بلَغَ مِنْ أولادِهِ، ومَنْ لَمْ يبلَغْ علَّقَهَا فِي صدرِهِ مكتوبةً.

والراجحُ مِنْ هذينِ القولينِ القولُ الأولُ، وأنَّ التمائمَ لا تجوزُ مطلقًا، لَا مِنَ القرآنِ، ولَا مِنْ غيرِه.

---

(١) أخرجه الحاكم في المستدرك (٧٥٠٦)، والبيهقي في الكبرى (١٩٦٠٦).

(٢) رواه أحمد (٦٤٠٩) والترمذي (٣٥٢٨).

مسألةٌ:

هلْ يدخلُ فِي التمائمِ مَا إذَا كَتَبَ الإنسانُ شيئًا مِنَ القرآنِ عَلَى موضعٍ مِنْ بدنِهِ استشفاءً؟ قَالَ بعضُ أهلِ العلمِ: إنَّ هَذَا مِنْ قبيلِ التمائمِ، وعليهِ فإنَّه ممنوعٌ. وَقَالَ آخرونَ: ليسَ هَذَا مِنَ التمائمِ فِي شيءٍ؛ لأنَّ التمائمَ تعليقٌ، وهوَ نظيرُ النفثِ بالقرآنِ عَلَى موضعِ الألمِ، ونظيرُه الكتابةُ فِي الإناءِ بالزعفرانِ وشُربِ مائِهِ، كمَا أنَّ بقاءَهَا غيرُ مقصودٍ، بَلِ المقصودُ مباشرةُ مَا فيهِ قرآنٌ موضعَ الألمِ أوِ المرضِ، وهذَا اختيارُ شيخِنَا ابنِ عثيمينَ.

شرحُ حديثِ رويفعٍ:

وَرَوَى أَحْمَدُ عَنْ رُوَيْفِعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قَالَ**: قَالَ لِي رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**يَا رُوَيْفِعُ، لَعَلَّ الْحَيَاةَ سَتَطُولُ بِكَ؛ فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّ مَنْ عَقَدَ لِحْيَتَهُ، أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرًا، أَوِ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ دَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ؛ فَإِنَّ مُحَمَّدًا بَرِيءٌ مِنْهُ**»(١).

أخبرَ النبيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رويفعًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بأنَّ الحياةَ قدْ تطولُ بِهِ، وأمرَهُ أنْ يحذِّرَ الناسَ مِنْ ثلاثِ خصالٍ وأنْ يخبرَهم ببراءةِ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ممنْ تلبَّسَ بشيءٍ مِنْهَا.

الأولَى: عقدُ اللحيةِ إمَّا بِرَبْطِهَا، وإمَّا بتنفيشِهَا طلبًا للعظمةِ والعلوِّ.

الثانيةُ: تعليقُ الأوتارِ لدفعِ البلاءِ أوْ رفعِهِ، سواءٌ تقلَّدَه فِي نفسِه، أوْ ولدِه، أوْ غيرِه مِنَ الناسِ، أوِ الدوابِ، أوْ غيرِ ذَلِكَ مِنَ الأشياءِ. وهذَا موضعُ الشاهدِ مِنَ الحديثِ.

الثالثةُ: الاستنجاءُ بروثِ الدابةِ أوْ عظمٍ؛ فلَا يجوزُ الاستنجاءُ بروثِ الدابةِ سواءً أكانتْ ممَّا يؤكلُ لحمُه أمْ لَا؛ فأمَّا إنْ كانَتْ ممَّا يؤكلُ لحمُه فهوَ طعامُ دوابِ إخوانِنَا مِنَ الجنِّ، فاستعمالُه فِي الاستنجاءِ إفسادٌ لَهُ عليهِم، وأمَّا إنْ كانَ مِنْ دابةٍ لَا يؤكلُ لحمُها

---

(١) رواية أحمد ضعيفة؛ لأن في إسنادها ابن لهيعة، وقد اختلط، ولكن الحديث قد رواه النسائي بسند صحيح.

فإِنَّه نجسٌ، كمَا قَالَ النبيُّ ﷺ لابنِ مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**إِنَّهُ رِجْسٌ**». كمَا لَا يجوزُ الاستنجاءُ بالعظمِ سواءً أكانَ عظمَ ما يؤكلُ لحمُه، أمْ عظمَ مَا لَا يؤكلُ لحمُه.

شرحُ أثرِ سعيدِ بنِ جبيرٍ:

وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ؛ قَالَ: «مَنْ قَطَعَ تَمِيمَةً مِنْ إِنْسَانٍ؛ كَانَ كَعَدْلِ رَقَبَةٍ» رَوَاهُ وَكِيعٌ.

هذَا الأثرُ ممَّا لا يقالُ بالرأيِ، فقدْ يكونُ مرسلًا. ويحتملُ أنْ يكونَ ممَّا يقالُ بالرأيِ؛ فإنَّ مَنْ قطعَ تميمةً مِنْ إنسانٍ فقدْ فكَّهُ مِنَ الشركِ الموبقِ، فيكونَ كمَا لوْ أعتقَ عبدًا فِي الدنيَا، فلَا يتعيَّنُ أنْ هَذَا ممَّا لَا يقالُ بالرأيِ.

شرحُ أثرِ إبراهيمَ:

وَلَهُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: «كَانُوا يَكْرَهُونَ التَّمَائِمَ كُلَّهَا مِنَ الْقُرْآنِ وَغَيْرِ الْقُرْآنِ».

هذَا مِنْ كلامِ إبراهيمَ النخعيِّ، وهوَ مِنْ كبارِ مَنْ أخَذَ العلمَ عَنِ ابنِ مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وفيهِ النقلُ عَنِ ابنِ مسعودٍ وتلاميذِه أنَّهم كانُوا يكرهونَ التمائمَ بكلِّ أنواعِها، مَا كانَ مِنْهَا مِنَ القرآنِ أوْ مِنْ غيرِ القرآنِ.



٩- بَابُ مَنْ تَبَرَّكَ بِشَجَرٍ أَوْ حَجَرٍ وَنَحْوِهِمَا

وَقَوْلِ اللهِ تعالَى: ﴿ أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ﴾ [النجم: ١٩].

عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ، وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكِفُونَ عِنْدَهَا، وَيَنُوطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ أَنْوَاطٍ، فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «اللهُ أَكْبَرُ! إِنَّهَا السُّنَنُ، قُلْتُمْ - وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ - كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى: ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ ﴾ [الأعراف: ١٣٨] لَتَرْكَبُنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ.

شَرْحُ الترجمةِ:

أيْ: بيانُ حكمِ مَنْ طلبَ البركةَ بواسطةِ الشجرِ أوِ الحجرِ أوْ مَا يُشابِهُهمَا، ولمْ يجزمِ المؤلفُ فيهَا بحكمٍ؛ لأنَّ فِي ذَلِكَ تفصيلًا لَا تستوعبُه الترجمةُ. فالتبرُّكُ نوعانِ: مشروعٌ مأذونٌ فيهِ، وممنوعٌ محرَّمٌ. وسيأتِي بيانُ كلٍّ.

مناسبةُ هَذَا البابِ لكتابِ التوحيدِ:

أنَّ مِنَ التبركِ مَا هُوَ شركٌ أوْ سببٌ للوقوعِ فِي الشركِ.

مناسبةُ البابِ لمَا قبلَه:

أنَّ التبركَ بالشجرِ والحجرِ ونحوِهما صورةٌ أخرَى مِنْ صورِ شركِ الأسبابِ.

تفسيرُ آيةِ النجمِ:

وَقَوْلُ اللهِ تعالَى: ﴿ أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ ﴿١٩﴾ وَمَنَوٰةَ ٱلثَّالِثَةَ ٱلْأُخْرَىٰٓ ﴾ [النجم: ١٩ - ٢٠].

يخاطبُ اللهُ تعالَى المُشْرِكِينَ الَّذِينَ يعبدونَ هذِهِ الأصنامَ بعدَ ذِكْرِ عظيمِ مَا خَصَّ بِهِ رسولَه محمدًا مِنَ المعراجِ وشهودِ الآياتِ الباهراتِ، فيقولُ: أخبرونِي عَنْ أعظمِ آلهتِكم التِي عبدتُمُوهَا مِنْ دونِ اللهِ؛ اللاتِ والعزَّى والمناةِ المتأخرةِ الوضيعةِ القدرِ؛

هلْ لهَا مِنَ القدرةِ والعظمةِ التِي اتصفَ بِهَا ربُّ العزةِ شيءٌ حتَّى تستحقَّ بِهِ أنْ تُعبدَ مِنْ دونِ اللهِ؟ وقدْ سمَّى اللهُ فِي الآيةِ أعظمَ مَا كانَ يعبدُه العربُ فِي الجاهليةِ مِنَ الأصنام:

الأولُ: اللاتُ، وهوَ بتخفيفِ التاءِ فِي قراءةِ العامَّةِ، مأخوذٌ مِنَ (لَوَى) سُمِّيتْ بذَلِكَ[١] لأنَّهمْ كانُوا يلوونَ عليهَا ويعكفونَ للعبادةِ. أوْ يلتوونَ عليهَا أيْ يطوفونَ. وهوَ صنمٌ معظَّمٌ عندَ ثقيفٍ[٢]، وعلَى قراءةِ تشديدِ التاءِ اسمُ فاعلٍ فِي الأصلِ غَلَبَ عَلَى رجلٍ كانَ يَلُتُّ السَّوِيْقَ ويُطْعِمُ الحاجَّ، وكانَ يجلسُ عندَ حَجَرٍ، فلمَّا ماتَ سُمِّيَ الحَجَرُ باسمِهِ، وعُبِدَ مِنْ دونِ اللهِ. وَقِيلَ: بلْ هُوَ مشتقٌّ مِنَ اللهِ.

الثانِي: العزَّى، وهيَ شجرةٌ قريبةٌ مِنْ عرفةَ تعبدُهَا العربُ، وتعظِّمُهَا قريشٌ. وَقِيلَ: إنَّ اسمَهَا مشتقٌّ مِنِ اسمِ اللهِ العزيزِ.

الثالثُ: مناةٌ، وهيَ صنمٌ معظَّمٌ عندَ أهلِ المدينةِ، وقدْ قيلَ: إنَّهَا مشتقةٌ مِنِ اسمِ اللهِ المنانِ، وَقِيلَ: بلْ لكثرةِ مَا كانَ يُمنَى عندَهَا مِنَ الدماءِ ويراقُ. وأمَّا وَصْفُها بقولِهِ: ﴿ٱلثَّالِثَةَ ٱلۡأُخۡرَىٰٓ﴾ فلأنَّها أدنَى مرتبةً مِنَ اللاتِ والعزَّى عندَهم.

ومناسبةُ الآيةِ للبابِ، أنَّ المُشْرِكِينَ جعلُوا هذهِ الأصنامَ محلًّا للتبركِ، بطلبِ الخيرِ منهَا، والذبحِ لهَا، وهذَا مِنَ الشركِ الأكبرِ؛ لأنَّهم جعلُوا البركةَ لغيرِ اللهِ استقلالًا، وطلبُوهَا بصرفِ العبادةِ لغيرِ اللهِ.

شرحُ حديثِ أبِي واقدٍ الليثيِّ:

عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ إِلَى حُنَيْنٍ وَنَحْنُ حُدَثَاءُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ! وَلِلْمُشْرِكِينَ سِدْرَةٌ يَعْكفُونَ عِنْدَهَا وَيَنُوطُونَ بِهَا أَسْلِحَتَهُمْ، يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ

---

(١) والتاء فيه زائدة وأصلُها لَوَيَة؛ فحُذِفت لامها - وهي الياء - وانقلبت عينها - وهي الواو - ألفًا، فصارت لات، والتزم فيها زيادة (أل) فصارت اللات. كما قَالَ ابن مالك رَحِمَهُ اللهُ:

وقـد تـزاد لازمًا كاللات والآن والذيـن ثـمَّ اللات

(٢) وقيل: بل هو بيتٌ كان بنخلة تعبده قريش. ينظر: تفسير الطبري. ت. شاكر (٢٢/ ٥٢٣).

أَنْوَاطٍ، فَمَرَرْنَا بِسِدْرَةٍ، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ، اجْعَلْ لَنَا ذَاتَ أَنْوَاطٍ كَمَا لَهُمْ ذَاتُ أَنْوَاطٍ. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**اللهُ أَكْبَرُ! إِنَّهَا السُّنَنُ! قُلْتُمْ - وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ - كَمَا قَالَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ لِمُوسَى:** ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾ [الأعراف: ١٣٨] **لَتَرْكَبُنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ**» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَصَحَّحَهُ[(١)].

فِي هَذَا الحديثِ قصةُ خروجِ الصحابةِ معَ رسولِ اللهِ ﷺ إِلَى حُنينٍ بعدَ فتحِ مكةَ، وهِيَ بينَ مكةَ والطائفِ. وكانَ فيهِم مُسلمةُ الفتحِ، وهمْ قريبُو عهدٍ بكفرٍ، فمرُّوا بشجرةٍ للمشركينَ كانُوا يلازمُونَها ويعلِّقونَ بهَا أسلحتَهم، طلبًا للبركةِ «يقالُ لهَا: ذاتُ أنواطٍ، فطلبُوا مِنَ النبيِّ ﷺ أنْ يجعلَ لهمْ سدرةً ينوطونَ بِهَا أسلحتَهم مضاهاةً للكفارِ وطلبًا للنصرةِ والقوةِ والبركةِ. فقالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**اللهُ أكبرُ**» تعجبًا مِنْ قولِهم، وبيانًا بأنَّ اللهَ أعظمُ وأجلُّ مِنْ أنْ يُشْرَكَ بِهِ. وفِي روايةٍ قالَ: «**سبحانَ اللهِ!**» تنزيهًا للهِ أنْ يَكونَ لَهُ شريكٌ، وأنْ يَستحقَّ العبادةَ سواهُ. ثُمَّ قَالَ ﷺ: «**إنَّها السننُ**»، أيْ: الطرقُ التِي سَلَكَتْها الأممُ السابقةُ. وبيَّنَ ذَلِكَ بقولِهِ ﷺ: «**قلتُمْ والذِي نفسِي بيدِهِ كمَا قالتْ بَنُو إسرائيلَ لموسَى:** ﴿ٱجْعَل لَّنَآ إِلَٰهًا كَمَا لَهُمْ ءَالِهَةٌ قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾»؛ فقدْ شابَهُوا بطلبِهِمْ هَذَا بَنِي إسرائيلَ؛ حَيْثُ طلبُوا مِنْ موسَى إلهًا يُعْبَدونَه مَعَ اللهِ كَمَا أنَّ للمشركينَ إلهًا يعبدونَه؛ وذَلِكَ لعظيمِ جهلِهم بقدرِ اللهِ تعالَى، أوْ لِصلفِهم وخروجِهم عَنْ مقتضَى العلمِ الَّذِي يوجبُ إفرادَ اللهِ تعالَى بالعبادةِ؛ لذَلِكَ أجابَهم موسُى عَلَيْهِ السَّلَامُ فقالَ: ﴿إِنَّكُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ﴾، فلمَّا سمعَ النبيُّ ﷺ طلبَهم ذَلِكَ أقسمَ بأنَّه سيكونُ فِي أمتِه نظيرُ مَا وقعَ فِي الأممِ السابقةِ اليهودِ والنصارَى مِنَ الانحرافاتِ والضلالاتِ، وقدْ جَاءَ ذَلِكَ مصرَّحًا بِهِ فِي الصحيحينِ؛ حَيْثُ قَالَ النبيُّ ﷺ: «**لتتبعنَّ سننَ مَنْ كانَ قبلَكُم حذوَ القذةِ بالقذةِ**» قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ اليهودُ والنصارَى؟ قالَ: «**فمَنْ؟!**»[(٢)]. وقدْ قَالَ بعضُ أهلِ العلمِ: إنَّ

---

(١) أخرجه أحمد (٥/ ٢١٨)، والترمذي (٢١٨٠) وقال: «حسن صحيح».

(٢) أخرجه البخاري (٧٣٢٠)، ومسلم (٢٦٦٩).

الصحابةَ إنَّما طلبُوا مِنَ النبيِّ ﷺ أنْ يسألَ ربَّهُ بأنْ يجعلَ لهمْ شجرةً مباركةً، فتكونَ مباركةً شرعًا، فيحلَّ لهمُ التبركُ بِهَا كمَا يجوزُ ذَلِكَ فيمَا وردَ بِهِ الدليلُ؛ وليسَ طلبُهم جنسَ مَا كانَ يفعلُهُ المشركونَ، وهذَا القولُ خلافُ ظاهرِ الحديثِ؛ ويأباهُ أيضًا اعتذارُ أبِي واقدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لهمْ بقولِهِ: «ونحنْ حدثاءُ عهدٍ بكفرٍ».

تنبيهٌ: ثبتَ التبركُ شرعًا بأمورٍ عديدةٍ؛ وذَلِكَ أنَّ الصحابةَ كانُوا يتبرَّكونَ بِهِ ﷺ وبآثارِهِ الحسيةِ؛ كَعَرَقِهِ، وبُصَاقِهِ، وشَعْرِهِ، ومَا أشبهَ ذَلِكَ. وكالتبركِ بماءِ زمزمَ، فإنَّهَا مباركةٌ ففِي صحيحِ مسلمٍ مِنْ حديثِ أبِي ذرٍّ أنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ فِي زمزمَ: «**إنَّهَا مباركةٌ، إنَّهُ طعامُ طُعْمٍ**»[(١)]. وكالتبركِ بشجرةِ الزيتونِ انتفاعًا مِنْ نتاجِها؛ فقدْ جاءتِ النصوصُ بإثباتِ البركةِ فيهَا كمَا فِي قولِهِ تعالَى: ﴿مَثَلُ نُورِهِۦ كَمِشْكَوٰةٍ فِيهَا مِصْبَاحٌ ٱلْمِصْبَاحُ فِى زُجَاجَةٍ ٱلزُّجَاجَةُ كَأَنَّهَا كَوْكَبٌ دُرِّىٌّ يُوقَدُ مِن شَجَرَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ زَيْتُونَةٍ﴾ [النور: ٣٥]. وقدْ ثبتتِ البركةُ لبعضِ الأماكنِ؛ قَالَ تعالَى: ﴿أَنۢ بُورِكَ مَن فِى ٱلنَّارِ وَمَنْ حَوْلَهَا﴾ [النمل: ٨]، عَلَى اعتبارِ أنَّ المرادَ بـ «مَنْ» غيرُ العقلاءِ وهوَ النورُ والأمكنةُ التِي حولَها[(٢)]، وَقَالَ تعالَى: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ لَيْلًا مِّنَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ إِلَى ٱلْمَسْجِدِ ٱلْأَقْصَا ٱلَّذِى بَٰرَكْنَا حَوْلَهُۥ﴾ [الإسراء: ١]. وكمَا ثبتتِ البركةُ أيضًا لبعضِ الأزمانِ؛ قَالَ اللهُ تعالَى: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَٰهُ فِى لَيْلَةٍ مُّبَٰرَكَةٍ إِنَّا كُنَّا مُنذِرِينَ ۝٣﴾ [الدخان: ٣]. وممَّا ينبغِي أنْ يراعَى فيمَا ثبتتْ لَهُ بركةٌ مَا يَلِي:

أولًا: وجوبُ اعتقادِ أنَّ البركةَ مِنَ اللهِ تعالَى؛ لقولِ النبيِّ ﷺ: «**البركةُ مِنَ اللهِ**»[(٣)]، فكلُّ مَا جعلَه اللهُ مباركًا، فإنَّمَا بركتُه مِنَ اللهِ.

ثانيًا: وجوبُ الاقتصارِ فِي التبركِ عَلَى الوجهِ الَّذِي جَاءَ بِهِ الشرعُ، فيُقتَصرُ عَلَى مَا وردَ.

---

(١) (٢٤٧٣).

(٢) الدر المصون في علوم الكتاب المكنون (٨/ ٥٧٥).

(٣) أخرجه البخاري (٥٦٣٩) من حديث جابر بن عبد الله.

١٠- بَابُ مَا جَاءَ فِي الذَّبْحِ لِغَيْرِ اللهِ

وَقَوْلِ اللهِ تعالَى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُ﴾ [الأنعام: ١٦٢ – ١٦٣].

وَقَوْلِهِ: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾ [الكوثر: ٢].

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: حَدَّثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: «لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ، لَعَنَ اللهُ مَنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، لَعَنَ اللهُ مَنْ آوَى مُحْدِثًا، لَعَنَ اللهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «دَخَلَ الْجَنَّةَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ، وَدَخَلَ النَّارَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ. قَالُوا: وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: مَرَّ رَجُلَانِ عَلَى قَوْمٍ لَهُمْ صَنَمٌ لَا يَجُوزُهُ أَحَدٌ حَتَّى يُقَرِّبَ لَهُ شَيْئًا، فَقَالُوا لِأَحَدِهِمَا: قَرِّبْ. قَالَ: لَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ أُقَرِّبُهُ. قَالُوا لَهُ: قَرِّبْ وَلَوْ ذُبَابًا، فَقَرَّبَ ذُبَابًا، فَخَلَّوْا سَبِيلَهُ، فَدَخَلَ النَّارَ. وَقَالُوا لِلْآخَرِ: قَرِّبْ. فَقَالَ: مَا كُنْتُ لِأُقَرِّبَ لِأَحَدٍ شَيْئًا دُونَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَضَرَبُوا عُنُقَهُ؛ فَدَخَلَ الْجَنَّةَ» رَوَاهُ أَحْمَدُ.

شَرْحُ الترجمةِ:

أيْ: ذِكْرُ مَا وَرَدَ مِنَ النصوصِ فِي شأنِ الذبحِ لغيرِ اللهِ تعالَى، ولمْ يجزمِ المؤلفُ فيهِ بحكمٍ؛ لاختلافِ حُكمِه باختلافِ أنواعِهِ وباختلافِ قصدِ الذابحِ، ولكنَّ المرادَ هُنَا بهذَا البابِ هُوَ الذبحُ لغيرِ اللهِ تقربًا إليهِ وعبادةً لهُ؛ لأنَّهُ ذَكَرَ الأدلةَ الواردةَ فيهِ فقطْ.

مناسبةُ البابِ لكتابِ التوحيدِ:

أنَّ الذبحَ عبادةٌ وقربةٌ؛ فصَرْفُهَا لغيرِ اللهِ تعالَى مِنْ نواقضِ التوحيدِ.

مناسبتُه للبابِ قبلَه:

أنَّه ذَكَرَ فِي البابِ السابقِ شركَ الوسائلِ، وفِي هَذَا البابِ شَرَعَ فِي ذِكْرِ شركِ

المقاصدِ، فبدأَ بذِكْرِ الذبحِ لغيرِ اللهِ؛ لكثرةِ وقوعِهِ.

تفسيرُ آيةِ الأنعامِ:

قَوْلُ اللهِ تعالَى: ﴿قُلۡ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحۡيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُۥ﴾.

أمرَ اللهُ رسولَه الكريمَ ﷺ أنْ يبلِّغَ مَنْ أُرسِلَ إليهِمْ بهذَا الخبرِ العظيمِ. وهوَ أنَّ صلاتَه وذبحَه للهِ استحقاقًا، وأنَّ حياتَه ومماتَه للهِ مِلكًا، فجَمَعَتْ هذِهِ الآيةُ إثباتَ نوعي التوحيدِ؛ الإلهيةِ فِي إفرادِه بالصلاةِ والذبحِ، والربوبيةِ فِي إفرادِه بالإحياءِ والإماتةِ. وَقِيلَ فِي المعنَى: إنَّ حياتَه للهِ طاعةً، ومماتَه للهِ رجوعًا وجزاءً. والمقصودُ إثباتُ انفرادِ اللهِ بالعبادةِ والخلْقِ، وأنَّه ليسَ لغيرِه فيهَا نصيبٌ. والشاهدُ فِي الآيةِ ذكرُ الذبحِ. ومجيءُ المقولِ الخبريِّ مؤكَّدًا بـ (إنَّ)، يفيدُ بأنَّ المخاطَبَ بذَلِكَ إمَّا منكرٌ لِمَا خوطبَ بِهِ، وإمَّا غافلٌ عَنْهُ فيكونُ فِي حكمِ المنكرِ(١).

تفسيرُ آيةِ الكوثرِ:

وَقَوْلُهُ: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَٱنۡحَرۡ﴾.

أمرَ اللهُ رسولَه ﷺ بأنْ يصلِّي لهُ، وأنْ يتقرَّب إليهِ بالنحرِ تعبدًا وشكرًا لَهُ عَلَى ما اختصَّهُ بِهِ مِنْ إعطائِهِ الخيرَ الكثيرَ؛ كمَا قالَ: ﴿إِنَّآ أَعۡطَيۡنَٰكَ ٱلۡكَوۡثَرَ﴾ [الكوثر: ١]. والحكمةُ مِنْ ذِكْرِ اللهِ هذينِ النوعينِ مِنَ العبادةِ؛ أنَّهمَا أعظمُ مَا يُتَقَرَّبُ بِهِ إلَى اللهِ ﷻ، ثُمَّ إنَّ الصلاةَ مِنْ أشرفِ العباداتِ البدنيةِ، والنحرَ مِنْ أشرفِ العباداتِ الماليةِ. والشاهدُ فِي الآيةِ للبابِ أنَّ أمْرَ اللهِ لنبيِّه ﷺ أنْ يكونَ ذبحُهُ للهِ تعالَى - يدلُّ عَلَى أنَّه عبادةٌ جليلةٌ يحبُّهَا اللهُ تعالَى؛ فصرْفُهَا لغيرِ اللهِ تعالَى شركٌ بِهِ يناقضُ التوحيدَ. والذبائحُ المشروعةُ هيَ: الأضاحِي، والعقيقةُ، والهديُ. وأمَّا الذبائحُ التِي لَا يُقصَدُ بِهَا التقرُّبُ ولَا التعبُّدُ للهِ ﷻ بإراقةِ دمِهَا كالذبحِ للَّتِي يُقصدُ مِنهَا اللحمُ، أوْ لِإكرامِ الضيفِ، ونحوِ ذَلِكَ فإنَّها

(١) تفسير ابن عرفة (٢/ ١٧٣).

ذبائحُ مباحةٌ، ويدلُّ عليهِ أنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ لأبِي بردةَ بنِ نيارٍ لـمَّا ذبحَ قبلَ الصلاةِ يومَ الأضحَى: «**شاتُكَ شَاةُ لحم**»[1]؛ أيْ: أنَّها ليستْ شاةَ قربةٍ وعبادةٍ، بلْ شاةُ لحمٍ. ولـمَّا أرادَ أبُو الهيثمِ بنِ التيهانِ أنْ يذبحَ لإكرامِ رسولِ اللهِ ﷺ وصاحِبَيْه، قَالَ لَهُ النبيُّ ﷺ: «**إيَّاكَ والحلوبَ**»[2]، وفِي روايةِ الترمذيِّ: «**لاَ تذبحْ لنَا ذاتَ دَرٍّ**»[3]. فالتعبدُ للهِ فِي هَذَا النوعِ بذِكْرِ اسمِ اللهِ عليهَا عندَ الذبحِ.

شرحُ حديثِ عليِّ بنِ أبِي طالبٍ:

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «حَدَّثَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ: لَعَنَ اللهُ مَنْ ذَبَحَ لِغَيْرِ اللهِ، لَعَنَ اللهُ مِنْ لَعَنَ وَالِدَيْهِ، لَعَنَ اللهُ مَنْ آوَى مُحْدِثًا، لَعَنَ اللهُ مَنْ غَيَّرَ مَنَارَ الْأَرْضِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ[4].

تضمَّنَ هَذَا الحديثُ أربعَ جُمَلٍ، ممَّا أخبرَ بِهِ النبيُّ ﷺ عليَّ بنَ أبِي طالبٍ. فالكلماتُ جمعُ كلمةٍ، وهيَ الجملةُ المفيدةُ فِي اللغةِ، ومِنْهُ قولُ اللهِ تعالَى: ﴿كَلَّآ إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَآئِلُهَا﴾ [المؤمنون: ١٠٠] إشارةً إلَى قولِهِ: ﴿رَبِّ ٱرۡجِعُونِ ٩٩﴾ [المؤمنون: ٩٩]، ومِنْ ذَلِكَ قولُ النبيِّ عليهِ الصلاةُ والسلامُ: «**أَصْدَقُ كلمةٍ قالهَا شاعرٌ كلمةُ لَبِيدٍ: أَلَا كُلُّ شيءٍ مَا خَلَا اللهَ باطلٌ**»[5]، وهوَ المقصودُ هنَا. وهذَا أوسعُ مِنْ معنَى الكلمةِ فِي اصطلاحِ النحويينَ فإنَّها عندَهمُ اللفظُ المفردُ. والجامعُ بينَ هذِهِ الجملِ الأربعِ أنَّها

---

(١) متفق عليه: البخاري (٥٥٥٦)، ومسلم (١٩٦١) من طريق خالد بن عبد الله الواسطي، عن مطرف، عن عامر، عن البراء.

(٢) مسلم (٢٠٣٨) من حديث أبي هريرة.

(٣) أخرجه: الترمذي (٢٣٦٩) من طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة.

(٤) أخرجه مسلم (١٩٧٨) من طريق أبي خالد الأحمر، عن منصور بن حيان، عن أبي الطفيل قال: قلنا لعليٍّ: أخبرنا بشيء أسَرَّه لك رسول الله ﷺ. قال: ما أَسَرَّ إليَّ شيئًا كَتَمَهُ الناس، ولكني سمعته يقول... فذكره.

(٥) متفق عليه: البخاري (٣٨٤١)، ومسلم (٢٢٥٦).

تضمنتْ ذِكْرَ لَعْنِ اللهِ لهَؤُلَاءِ الأصنافِ الأربعةِ. واللعنُ هُوَ الطردُ والإبعادُ. ويحتملُ أنْ يكون خبرًا أوْ دعاءً.

وأولُ هذهِ الجملِ لَعْنُ مَنْ ذَبَحَ لغيرِ اللهِ. وهذَا موضعُ الشاهدِ، أيْ مَنْ أراقَ دمًا تقربًا لغيرِ اللهِ. والذبحُ لغيرِ اللهِ تقربًا إليهِ وعبادةً لَهُ يشملُ عدةَ أنواعٍ:

الأولُ: أنْ يقصدَ بالذبحِ غيرَ اللهِ تعالَى، ويُسمِّي غيرَه، كأنْ يذبحَ للجِنِّ ويسمِّيهمْ، فهذَا شركٌ أكبرُ بالاتفاقِ، كمَا حكاهُ ابنُ كثيرٍ.

والثانِي: أنْ يقصدَ بالذبحِ غيرَ اللهِ، ويُسمِّي اللهَ عندَ الذبحِ، فهذَا شركٌ أكبرُ أيضًا؛ لقولِهِ تعالَى: ﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ﴾ [المائدة: ٣]، قَالَ ابنُ كثيرٍ: «فنَهَى اللهُ المؤمنينَ عنْ هَذَا الصنيعِ، وحرَّمَ عليهِمْ أكلَ هذِهِ الذبائحِ التِي فُعلتْ عندَ النصبِ، حتَّى ولوْ كانَ يُذكرُ عليهَا اسمُ اللهِ، فالذبحُ عندَ النصبِ مِنَ الشركِ الَّذِي حرَّمَه اللهُ ورسولُه»(١).

والثالثُ: أن يقصد اللهَ بالذبحِ، ولكنْ يسمِّي غيرَه، فهذَا شركٌ أكبرُ؛ لأنَّه ممَّا أُهِلَّ لغيرِ اللهِ بهِ، فالتسميةُ عَلَى الذبيحةِ عبادةٌ لا يجوزُ صَرْفُهَا لغيرِ اللهِ تعالَى، ولَا تحلُّ الذبيحةُ؛ قَالَ النوويُّ: «وأمَّا الذبحُ لغيرِ اللهِ، فالمرادُ بِهِ أنْ يَذبحَ باسمِ غيرِ اللهِ تعالَى، كمَنْ ذَبَحَ للصنمِ، أوِ الصليبِ، أوْ لموسَى، أوْ لعيسَى، أوْ للكعبةِ، ونحوِ ذَلِكَ، فكل هَذَا حرامٌ، ولا تحلُّ هذِهِ الذبيحةُ... فإنْ قَصَدَ معَ ذَلِكَ تعظيمَ المذبوحِ لَهُ غيرَ اللهِ تعالَى، والعبادةَ لَهُ، كان ذَلِكَ كفرًا»(٢)، والصوابُ أنَّ ذَلِكَ محرمٌ وشركٌ أكبرُ، كمَا تدلُّ عليهِ الأدلةُ، وبِهِ قَالَ شيخُنَا عبدُ العزيزِ وابنُ عثيمينَ. وأمَّا الذبحُ لدفعِ العينِ ومَا أشبهَ ذَلِكَ، فلا يخلُو مِنْ حالينِ:

الأولَى: أنْ يكونَ داخلًا فِي أحدِ الأنواعِ السابقةِ مِنَ الذبحِ لغيرِ اللهِ، فحكمُه كمَا تقدَّمَ.

---

(١) تفسير ابن كثير (٣/ ٢١).

(٢) شرح مسلم (١٣/ ١٤١).

والثانيةُ: أنْ يذبحَ للهِ قصدًا وتسميةً؛ خوفًا مِنَ العينِ، أوِ الجنِّ، معتقدًا أنَّ ذبيحته هذِهِ تدفعُ عَنْهُ شرَّ العينِ، فهذَا محدَثٌ لَا يجوزُ؛ إذْ إنَّهُ جَعَلَ مَا ليسَ بسببٍ فِي الشرعِ ولَا فِي الحسِّ سببًا، وهوَ مِنْ ضعفِ التوكلِ أيضًا. وهوَ نوعٌ مِنَ الشركِ الأصغرِ، وهذَا موضعُ الشاهدِ.

ثانِي هذِهِ الجملِ لَعْنُ مَنْ لَعَنَ والِدَيْهِ، سواءً فِي ذَلِكَ لعنُ الوالدينِ مباشرةً، أوْ بالتسببِ كمَا أخبرَ بِهِ النبيُّ ﷺ مِنْ «**أنَّ مِنْ أكبرِ الكبائرِ أنْ يَلْعنَ الرجلُ والديهِ**» قيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ، وكيفَ يلعنُ الرجلُ والديْهِ؟ قالَ: «**يسبُّ الرجلُ أبَا الرجلِ، فيسبُّ أباهُ، ويسبُّ أمَّه**»[(١)].

وثالثُ هذِهِ الجملِ لَعْنُ مَنْ آوَى محدثًا، والإيواءُ يكونُ بالتستُّرِ عَلَى مَنْ طُلب فِي حقٍّ مِنْ حقوقِ اللهِ وإخفائِهِ، ويكونُ الإيواءُ أيضًا بالتأييدِ والنَّصرِ والذبِّ للمحدثِ؛ سواءً كانَ مَا أحدثَه ممَّا يوجبُ حدًّا أمْ لَا وسواءً كانَ بدعةً فِي الدينِ أمْ معاصِيَ أُخَرَ.

ورابعُ هذهِ الجملِ لَعْنُ مَنْ غَيَّرَ منارَ الأرضِ؛ أيْ: بدَّلَ علاماتِ الأرضِ التِي يُستَدَلُّ بِهَا. وهذَا يشملُ صورًا: مِنْهَا تغييرُ مَا يميِّزُ الأملاكَ بعضَهَا عَنْ بعضٍ، مِنْ المراسيمِ والحدودِ وشِبْهِهَا. ومِنْهَا تغييرُ العلاماتِ التِي يَهتدِي بِهَا الناسُ فِي الطرقاتِ، بطَمْسٍ أوْ تحريفٍ، ويَدخلُ فِي ذَلِكَ إضلالُ المسترشدِ، مِنْ أعمَى، ومَنْ لَا يَعرفُ الطرقَ، ومِنْهَا تغييرُ حدودِ الأراضِي فِي الصكوكِ، كما قَالَ الشيخُ محمدُ بنُ إبراهيمَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي فتاويه.

شرحُ حديثِ طارقِ بنِ شهابٍ:

وَعَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**دَخَلَ الْجَنَّةَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ، وَدَخَلَ النَّارَ رَجُلٌ فِي ذُبَابٍ. قَالُوا: وَكَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: مَرَّ رَجُلَانِ عَلَى قَوْمٍ**

(١) أخرجه: البخاري (٥٩٧٣)، ومسلم (٩٠) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص.

لَهُمْ صَنَمٌ لَا يَجُوزُهُ أَحَدٌ حَتَّى يُقَرِّبَ لَهُ شَيْئًا، فَقَالُوا لِأَحَدِهِمَا: قَرِّبْ. قَالَ: لَيْسَ عِنْدِي شَيْءٌ أُقَرِّبُهُ. قَالُوا لَهُ: قَرِّبْ وَلَوْ ذُبَابًا، فَقَرَّبَ ذُبَابًا، فَخَلَّوا سَبِيلَهُ، فَدَخَلَ النَّارَ. وَقَالُوا لِلْآخَرِ: قَرِّبْ. فَقَالَ: مَا كُنْتُ لِأُقَرِّبَ لِأَحَدٍ شَيْئًا دُونَ اللهِ ﷻ، فَضَرَبُوا عُنُقَهُ؛ فَدَخَلَ الْجَنَّةَ» رَوَاهُ أَحْمَدُ(١).

تضمَّنَ هَذَا الحديثُ الخبرَ عَنْ عملِ رجلينِ وعنْ مآلِهِمَا. وذَلِكَ أنَّ هذينِ الرجلينِ مرَّا عَلَى قومٍ مشركينَ لهمْ صنمٌ يُلزِمونَ كلَّ مَنْ مَرَّ بِهِمْ أَنْ يُقرِّبَ لَهُ أيَّ شيءٍ ليجتازَ مِنْ عندِهِمْ. فأمَّا أحدُهمَا فاعتذرَ بأنَّه لَا يملكُ مَا يقرِّبُ. فطلَبُوا مِنْهُ أنْ يُقرِّبَ أيَّ شيءٍ ولوْ كانَ فِي الضآلَةِ والانحطاطِ ذبابًا، وهذَا لحرصِهِمْ عَلَى إيقاعِ الناسِ فِي الشركِ، وإلَّا فإنَّ تقريبَ الذبابِ إلَى الإهانةِ أقربُ مِنْهُ إلَى الإكرامِ والتعظيمِ. فقرَّبَ ذبابًا فتركُوهُ يمرُّ، فكانَ عاقبتَه فِي الآخرةِ أنَّه دخلَ النارَ. وأمَّا الآخرُ فقالَ: مَا كنتُ لِأُقَرِّبَ لأحدٍ شيئًا، فقتلُوهُ بسببِ امتناعِهِ، فأدخلَهُ اللهُ الجنةَ.

والشاهدُ مِنَ الحديثِ أنَّ التقرُّبَ بالذبحِ لغيرِ اللهِ تعالَى كفرٌ، ولوْ كانَ المذبوحُ شيئًا حقيرًا. وقدْ ذكَرَ الشيخُ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي المسائلِ أنَّ السببَ فِي دخولِهِ النارَ مجردُ ذبحِهِ الذُّبَابَ معَ أنَّهُ لَمْ يَقْصِدِ التقربَ بِهِ إلَى الصنمِ، بَلْ فَعَلَهُ تَخَلُّصًا مِنْ شَرِّهِمْ. وفِي هَذَا إشكالٌ؛ فإنَّ ظاهرَ الحديثِ يدلُّ عَلَى أنَّهُ وافقَهم عَلَى الذبحِ؛ الَّذِي طلبُوا مِنْهُ لغرضِ العبادةِ والتقرُّبِ إليهِ وتعظيمِه؛ لأنَّه لمْ يعتذرْ بأنَّه لَا يقرِّبُ شيئًا لغيرِ اللهِ، وإنَّمَا اعتذرَ بأنَّه لَا يجدُ مَا يقرِّبُ، معَ إظهارِ الموافقةِ لهمْ؛ ولوْ كانَ ذبحُهُ لمجردِ التخلصِ مِنْ شرِّهمْ فقطْ معَ اطمئنانِ قلبِهِ بالإيمانِ ومعَ عدمِ انشراحِ صدرِهِ إلَى هَذَا الذبحِ؛ لمْ يُؤاخَذْ بِهِ؛ لأنَّهُ حينئذٍ مكرَهٌ؛ فإنَّ شَرْطَ عدمِ المؤاخذةِ بالإكراهِ أنْ يكونَ القلبُ مطمئنًّا بالإيمانِ، وألَّا ينشرحَ إلَى الكفرِ؛ قَالَ اللهُ تعالَى: ﴿مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ

---

(١) مصنف ابن أبي شيبة (٦/ ٤٧٣)، شعب الإيمان (٩/ ٤٥٧).

﴿وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ [النحل: ١٠٦]. وأمَّا إذَا كانَ مِنْهُ قبولٌ فإنَّه يُؤاخَذُ بمَا صدرَ مِنْهُ؛ لقولِهِ تعالَى: ﴿وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلْكُفْرِ صَدْرًا﴾. وأجابَ بعضُ العلماءِ بأنَّ هَذَا كانَ فِي شرعِ مَنْ قَبْلَنَا، أمَّا فِي شرعِنَا فإنَّ اللهِ قدْ وَضَعَ عنَّا الإكراهَ. وأجابَ آخرونَ بأنَّ عدمَ المؤاخذةِ بالإكراهِ إنَّمَا يصحُّ إذَا كانَ الشركُ فِي الأقوالِ دونَ الأفعالِ، فَإِذَا أُكرهَ الإنسانُ عَلَى فعلٍ فإنَّهُ مؤاخَذٌ بِهِ، واستدلُّوا بمَا وَرَدَ فِي سببِ نزولِ الآيةِ، وهوَ قصةُ عمارِ بنِ ياسرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فإنَّه أُكْرِهَ عَلَى النَّيْلِ مِنَ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وتعظيمِ آلهتِهِمْ، ففعلَ. والصحيحُ أنَّهُ لَا فَرْقَ فِي الإكراهِ بينَ الفعلِ والقولِ؛ لأنَّ العبرةَ بعمومِ اللفظِ، لَا بخصوصِ السببِ، وهذَا كلُّه عَلَى القولِ بصحةِ الحديثِ؛ فإنَّه لمْ يصحَّ إلَّا موقوفًا عَلَى سلمانَ الفارسيِّ، ويحتملُ أنْ يكونَ مِنَ الإسرائيلياتِ، واللهُ أعلمُ.

أمَّا أيُّهمَا أولَى: الصبرُ عَلَى الإيمانِ، أوِ الأخذُ بالرخصةِ؟ فهذَا يَرجعُ إلَى المصلحةِ؛ فإنْ كانتِ المصلحةُ أنْ يَصبرَ ويُقتلَ عَلَى الكفرِ، فذاكَ هُوَ المشروعُ، وجوبًا أوِ استحبابًا، وإنْ كانتْ المصلحةُ فِي الموافقةِ، فذَلِكَ هُوَ المشروعُ، وجوبًا أوِ استحبابًا، عَلَى حسبِ الحالِ. والأصلُ جوازُ الأخذِ بالرخصةِ، إلَّا أنْ يترتبَ عليهَا مفسدةٌ أعظمُ، فعندَ ذَلِكَ يتعينُ عدمُ الموافقةِ.



١١- بَاب لا يُذْبَحُ لِلهِ بِمَكَانٍ يُذْبَحُ فِيهِ لِغَيْرِ اللهِ

وَقَوْلِ اللهِ تعالَى: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا﴾ [التوبة: ١٠٨] الْآيَةَ.

وَعَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ **قَالَ: «نَذَرَ رَجُلٌ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلًا بِبَوَانَةَ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ** ﷺ**، فَقَالَ: هَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟ قَالُوا: لَا. قَالَ: فَهَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟ قَالُوا: لَا. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ** ﷺ**: «أَوْفِ بِنَذْرِكَ؛ فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ»** رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِهِمَا.

شَرْحُ الترجمةِ:

أيْ: إنَّ الذبحَ للهِ فِي مكانٍ يُذبحُ فيهِ لغيرِ اللهِ محرَّمٌ؛ لأنَّه تشبُّهٌ بالكفارِ ومشاركةٌ لهمْ فِي باطلِهم. ولمْ يَذكرِ المؤلفُ أهوَ شركٌ أكبرُ أمْ أصغرُ؟ لأنَّه يختلفُ باختلافِ مَا يقومُ بقلبِ الذابحِ.

مناسبةُ البابِ لكتابِ التوحيدِ:

أنَّ الذبحَ للهِ عَزَّ وَجَلَّ بمكانٍ يُذْبَح فيه لغيرِهِ مِنْ أسبابِ الشركِ ووسائلِهِ؛ لأنَّهُ يُفضِي إلَى تعظيمِ هذِهِ الأماكنِ التِي يُكْفَرُ فيهَا باللهِ عَزَّ وَجَلَّ. ووجهٌ آخرُ أنَّ تعظيمَ أماكنِ الشركِ والمعاصِي ممَّا يناقضُ التوحيدَ.

مناسبةُ البابِ لمَا قبلَه:

ذكَرَ فِي البابِ السابقِ الذبحَ لغيرِ اللهِ وهوَ شركٌ أكبرُ، وفِي هَذَا البابِ ذَكَرَ الذْبَحَ للهِ فِي مكانٍ يُذْبَحُ فيهِ لغيرِ اللهِ، وهوَ مِنْ أسبابِ الشركِ.

تفسيرُ آيةِ التوبةِ:

قولُ اللهِ تعالَى: ﴿لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا﴾ [التوبة: ١٠٨]

نَهَى اللهُ رسولَه ﷺ أنْ يقومَ فِي مسجدِ الضرارِ، وهوَ مسجدٌ بناهُ المنافقونَ فِي المدينةِ تفريقًا للمؤمنينَ، وإرصادًا لمنْ حاربَ اللهَ ورسولَه، فأتَوْا إلَى النبيِّ ﷺ يطلبونَ

مِنْهُ أنْ يصلِّيَ فِي المسجدِ لتحِلَّ فيهِ البركةُ، فواعَدَهم النبيُّ ﷺ أنْ يأتيَهمْ يومًا، فنزلَ الوحيُ بهذِهِ الآياتِ: ﴿وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ مَسۡجِدٗا ضِرَارٗا وَكُفۡرٗا وَتَفۡرِيقَۢا بَيۡنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ وَإِرۡصَادٗا لِّمَنۡ حَارَبَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ [التوبة: ١٠٧]، ثُمَّ بعدَ أنْ ذَكَرَ هذِهِ الأوصافَ الموجبةَ للتحريمِ قالَ: ﴿لَا تَقُمۡ فِيهِ أَبَدٗا﴾ فنهاهُ عنِ القيامِ فيهِ فِي أيِّ وقتٍ أوْ حينٍ. ومناسبةُ الآيةِ للبابِ أنَّه إذَا كانَ المسجدُ -وهوَ بيتٌ مِنْ بيوتِ اللهِ تعالَى، ويُعْبَدُ فيهِ اللهُ ﷻ- مُنعَ رسولُ اللهِ ﷺ مِنَ الصلاةِ فيهِ؛ لكونِهِ بُنِيَ للضرارِ والكفرِ، والتفريقِ بينَ المؤمنينَ، وإرصادٍ لمنْ حاربَ اللهَ ورسولَه، فالمنعُ مِنَ الذبحِ فِي الأماكنِ التِي يُذْبَحُ فيهَا لغيرِ اللهِ ﷻ ويُشْرك فيهَا بِهِ مِنْ بابِ أَوْلَى. وممَّا يؤكِّدُ هَذَا الحكمَ أمورٌ مِنْهَا:

أولًا: أنَّ اللهَ ﷻ لـمَّا نَهَى نبيَّه ﷺ عَنِ القيامِ فِي مسجدِ الضرارِ؛ لِـمَا فيهِ مِنَ المفاسدِ، أمرَهُ بأنْ يقومَ فيمَا أُسِّسَ عَلَى التقوَى؛ فقالَ: ﴿لَّمَسۡجِدٌ أُسِّسَ عَلَى ٱلتَّقۡوَىٰ مِنۡ أَوَّلِ يَوۡمٍ أَحَقُّ أَن تَقُومَ فِيهِ﴾ [التوبة: ١٠٨] فدلَّ ذَلِكَ عَلَى أنَّهُ يجبُ عَلَى المؤمنِ أنْ يتحرَّى فِي عبادتِهِ مواطنَ القبولِ، وألَّا يشاركَ أهلَ الشركِ أماكنَ عبادتِهم، ولوْ كانَ العملُ خالصًا للهِ ﷻ.

ثانيًا: قولُ اللهِ تعالَى فِي بيانِ المحرماتِ مِنَ الذبائحِ: ﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ﴾ [المائدة: ٣] قيلَ: إنَّهَا أحجارٌ تَذْبَحُ العربُ عندَها، وتنشرُ عليهَا اللحمَ تبرُّكًا، وَقِيلَ: إنَّهَا أصنامٌ كانُوا يذبحونَ عندَها تعظيمًا لهَا، فنَهَى اللهُ ﷻ عَنْ أكلِ مَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ؛ لأنَّه مِنْ جملةِ الشركِ والكفرِ.

ثالثًا: قولُ اللهِ تعالَى: ﴿وَقَدۡ نَزَّلَ عَلَيۡكُمۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ أَنۡ إِذَا سَمِعۡتُمۡ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكۡفَرُ بِهَا وَيُسۡتَهۡزَأُ بِهَا فَلَا تَقۡعُدُواْ مَعَهُمۡ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيۡرِهِۦٓۚ إِنَّكُمۡ إِذٗا مِّثۡلُهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلۡمُنَٰفِقِينَ وَٱلۡكَٰفِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾ [النساء: ١٤٠]، فمنعَ اللهُ ﷻ أهلَ الإيمانِ عَنْ مجالسةِ الخائضينَ فِي آياتِ اللهِ بالكفرِ والاستهزاءِ، وأَمَرَهمْ بمفارقتِهم. والمشاركةُ

فِي الأماكنِ التِي يُعظَّمُ فيهَا غيرُ اللهِ ويُذْبَحُ فيهَا لغيرِهِ أعظمُ إثمًا، وأشدُّ خطرًا.

شرحُ حديثِ ثابتِ بنِ الضحاكِ:

وَعَنْ ثَابِتِ بْنِ الضَّحَّاكِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ **قَالَ: «نَذَرَ رَجُلٌ أَنْ يَنْحَرَ إِبِلًا بِبَوَانَةَ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ** صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**، فَقَالَ: هَلْ كَانَ فِيهَا وَثَنٌ مِنْ أَوْثَانِ الْجَاهِلِيَّةِ يُعْبَدُ؟ قَالُوا: لَا. قَالَ: فَهَلْ كَانَ فِيهَا عِيدٌ مِنْ أَعْيَادِهِمْ؟ قَالُوا: لَا. فَقَالَ رَسُولُ اللهِ** صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**: أَوْفِ بِنَذْرِكَ؛ فَإِنَّهُ لَا وَفَاءَ لِنَذْرٍ فِي مَعْصِيَةِ اللهِ، وَلَا فِيمَا لَا يَمْلِكُ ابْنُ آدَمَ»**(١) رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِهِمَا.

تضمَّنَ الحديثُ الخبرَ عَنْ سؤالِ رجلٍ نذرَ أنْ ينحرَ إبلًا ببوانةَ، وهوَ اسمُ مكانٍ، قيلَ: فِي الشامِ، وَقِيلَ: إنَّهَا قربُ ينبعَ، وَقِيلَ: إنَّهَا فِي أسفلِ مكةَ قريبةٌ مِنْ ميقاتِ يَلَمْلَم.

فسألَهُ رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سؤالينِ:

السؤالُ الأولُ: «هلْ كانَ فيهَا وثنٌ يُعْبَدُ مِنْ دونِ اللهِ؟» سواءً أكانَ عَلَى صورةٍ أمْ عَلَى غيرِ صورةٍ، وهوَ كلُّ مَا يُعبد مِنْ دونِ اللهِ؛ يشهدُ لذَلِكَ أنَّ عديَّ بنَ حاتمٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لـمَّا دخلَ عَلَى رسولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وقدْ لبسَ الصليبَ قَالَ لَهُ: **«انزعْ عَنْكَ هَذَا الوثنَ»**(٢). فأُجيبَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بلَا.

السؤالُ الثانِي: «هلْ كانَ فيهَا عيدٌ مِنْ أعيادِهِمْ؟» والعيدُ هُوَ كلُّ مَا يعودُ ويتكرَّرُ، ممَّا يحصلُ فيهِ الاجتماعُ أوْ عملٌ معينٌ؛ وذَلِكَ يكونُ فِي الأزمنةِ وفِي الأمكنةِ، أمَّا الأزمنةُ: كَيَوْمِ الجمعةِ، وعيدِ الفطرِ، وعيدِ الأضحَى. وأمَّا الأمكنةُ: كَمِنًى، وعرفةَ؛ فإنَّهمَا مِنَ الأعيادِ المكانيةِ؛ لأنَّ الناسَ يعودونَ إليهَا كلَّ عامٍ فِي وقتٍ محددٍ. فأجيبَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بلَا، فأمرَهُ بأنْ يوفِيَ بنذرِهِ. وهلْ هُوَ أمرُ إيجابٍ أوْ استحبابٍ؟ قولانِ للعلماءِ:

مِنهمْ مَنْ قالَ: إنَّهُ أمرُ إيجابٍ؛ لأنَّ الأصلَ فِي النذرِ الوجوبُ، ولأنَّ هَذَا ليسَ نذرًا

---

(١) أخرجه: أبو داود (٣٣١٣)، ومن طريقه البيهقي (١٠/ ٨٣)، والطبراني في الكبير (١٣٤١) عن ثابت بن الضحاك، وصححه الحافظ في التلخيص (٤/ ١٨٠).

(٢) أخرجه الترمذي (٣٠٩٥) من طريق غطيف بن أعين، عن مصعب بن سعد، عن عدي بن حاتم.

مباحًا، بلْ هُوَ نذرٌ يَتعلقُ بمنفعةِ أهلِ ذَلِكَ المكانِ، فهوَ كمَا لوْ نذَرَ أنْ يتصدقَ عَلَى أهلِ بلدٍ مِنَ البلدانِ، فإنَّه يتعينُ عليهِ أنْ يرسلَ صدقتَه التِي نَذَرَهَا إلَى أهلِ تلكَ الجهةِ؛ لأنَّه تقرُّبٌ إلَى اللهِ ﷻ بفعلٍ معينٍ، وليسَ نذرًا مباحًا يُخَيَّرُ الإنسانُ فيهِ بينَ الفعلِ والتركِ.

ومِنْهُمْ مَنْ قالَ: إنَّهُ أمرُ إباحةٍ ورخصةٍ، ولَا يجبُ عليهِ أنْ يفيَ بنذرِهِ فِي ذَلِكَ المكانِ، إنَّمَا الواجبُ عليهِ أنْ يفيَ بأصلِ النذرِ.

والظاهرُ أنَّ عليهِ أنْ يفيَ بالنذرِ وبمكانِه، إذَا كانَ قصدُه نفعَ تلكَ الجهةِ؛ لأنَّه مِنَ الطاعةِ التِي تدخلُ فِي عمومِ قولِ النبيِّ ﷺ: «**مَنْ نذَرَ أنْ يطيعَ اللهَ فليُطِعْهُ، ومَنْ نَذَرَ أنْ يعصيَ اللهَ فلَا يَعْصِهِ**»(١). وكذَلِكَ قولُه ﷺ فِي هَذَا الحديثِ: «**فإنَّهُ لَا وفاءَ لنذرٍ فِي معصيةِ اللهِ**»(٢). لكنَّ ذَلِكَ مشروطٌ بأنْ لَا يكونَ فِي المكانِ الَّذِي نُذِرَتِ العبادةُ فيهِ محذورٌ كأنْ يكونَ فيهِ وثنٌ مِنْ أوثانِ الجاهليةِ، أوْ عيدٌ مِنْ أعيادِهِمْ؛ فإنَّه لَا يجوزُ حينئذٍ الوفاءُ بالنذرِ؛ لأنَّه مِنْ نذرِ المعصيةِ، فإنْ كانَ الناذرُ يقصدُ التقربَ للوثنِ فإنَّه يكونُ شركًا أكبرَ، وإنْ كانَ قصدُه التقربَ إلَى اللهِ فِي ذَلِكَ المكانِ، فهذَا مِنَ الشركِ الأصغرِ؛ لأنَّه مِنْ أسبابِ الشركِ. وفِي كلتَا الحالينِ يحرُمُ عليهِ الوفاءُ بالنذرِ. فمَنْ نَذَرَ أنْ يذبحَ للهِ ويتقرَّبَ لَهُ فِي مكانٍ يُعَظَّم فيهِ غيرُ اللهِ تعالَى؛ فإنَّه لَا يجوزُ لَهُ الوفاءُ بالنذرِ فِي ذَلِكَ المكانِ. وتضمَّنَ الحديثُ نفيَ النبيِّ ﷺ النذرَ فيمَا لَا يَملكُ ابنُ آدمَ ممَّا ليسَ تحتَ يدِهِ، كأنْ يَنذِرَ أنْ يذبحَ شاةً هيَ ملكٌ لغيرِهِ. وكذَلِكَ مَا لَا يَقدِرُ عليهِ ولَا يستطيعُه، كنذرِ المحالِ.



(١) أخرجه: البخاري (٦٦٩٦) من طريق القاسم عن عائشة.

(٢) هذا يدل على أن الذبح في مكانٍ يُذبح فيه لغير الله معصية مِن وجوهٍ. ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم (١/ ١٨٨).

١٢- بَابٌ مِنَ الشِّرْكِ النَّذْرُ لِغَيْرِ اللهِ

وَقَوْلِ اللهِ تعالَى: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ﴾ [الإنسان: ٧]. وَقَوْلِهُ: ﴿وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ﴾ [البقرة: ٢٧٠].

وَفِي الصَّحِيحِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ نَذَرَ أَنْ يُطِيعَ اللهَ فَلْيُطِعْهُ، وَمَنْ نَذَرَ أَنْ يَعْصِيَ اللهَ فَلَا يَعْصِهِ».

شَرْحُ الترجمةِ:

أيْ: بيانُ أنَّ ممَّا يَدخلُ فِي الشركِ النذرُ لغيرِ اللهِ تعالَى؛ بأنْ يُلزِمَ نفسَه شيئًا مِنَ العباداتِ تقربًا لغيرِ اللهِ، ويَدخلُ فيهِ النذرُ المطلقُ، وهوَ الَّذِي يَقصدُ بِهِ التعبدَ الصرفَ، كأنْ ينذرَ أنْ يذبحَ لغيرِ اللهِ ونحوِ ذَلِكَ. وكذَلِكَ نَذْرُ المجازاةِ، الَّذِي يسمِّيهِ الفقهاءُ بالنذرِ المعلَّقِ، وهوَ المعلَّقُ عَلَى شرطِ تحقُّقِ نفعٍ أوِ اندفاعِ ضُرٍّ، كأنْ ينذرَ للجِنِّ لِيدفعُوا عَنْهُ شرًّا أوْ يجلبُوا لَهُ نفعًا، فإنَّ النذرَ فِي كلتَا الحالينِ شركٌ أكبرُ؛ لأنَّ نفسَ النذرِ عبادةٌ، فصَرْفُهَا لغيرِ اللهِ شِركٌ بِهِ.

مناسبةُ البابِ لكتابِ التوحيدِ:

أنَّ النذرَ لـمَّا كانَ عبادةً كَمَا دلَّ عليهِ الكتابُ والسنةُ، فصَرْفُهُ لغيرِ اللهِ شركٌ أكبرُ ينافِي التوحيدَ.

مناسبتُه للبابِ الَّذِي قبلَه:

أنَّهُ فِي البابِ السابقِ ذَكَرَ الذبحَ للهِ فِي مكانٍ يُذبحُ فيهِ لغيرِ اللهِ، وأنَّ ذَلِكَ قدْ يحصلُ نذرًا كَمَا فِي حديثِ ثابتِ بنِ الضَّحَّاكِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ فِي قصةِ الرجلِ الَّذِي نذرَ أنْ ينحرَ إبلًا ببوانةَ. فناسبَ أنْ يذكرَ حكمَ النذرِ لغيرِ اللهِ، وأنَّه مِنَ الشركِ.

تفسيرُ آيةِ سورةِ الإنسانِ:

وَقَوْلِ اللهِ تعالَى: ﴿يُوفُونَ بِالنَّذْرِ﴾.

ذكرَ اللهُ مِنْ صفاتِ الأبرارِ أنَّهمْ يتقربونَ إلَى اللهِ بفعلِ مَا أَلزمُوا بِهِ أنفسَهم مِنَ العباداتِ القوليةِ والفعليةِ، فالوفاءُ بذَلِك برٌّ وقربةٌ. ويدخلُ فِي الآيةِ نوعانِ مِنَ النذرِ:

الأولُ: مَا ألزمَ بِهِ الشرعُ مِنَ الفرائضِ والواجباتِ، فالوفاءُ بِهِ طاعةٌ وقربةٌ ومدحةٌ بالاتفاقِ. ومِنْهُ قولُهُ تعالَى: ﴿وَلۡيُوفُواْ نُذُورَهُمۡ﴾ [الحج: ٢٩] أيْ: ليُكملُوا فعلَ مَا أوجَبَهُ اللهُ عليهِمْ مِنْ فرائضِ الحجِّ.

والثاني: مَا ألزمَ بِهِ الإنسانُ نفسَه مِنَ الطاعاتِ، فَمَا كانَ مِنْهُ عَلَى وجَهِ المجازاةِ، فهذَا ممَّا ورَدَ النهيُ عَنِ الابتداءِ بِهِ، مِعَ إيجابِ الوفاءِ بعدَ الْتزامِه؛ ففِي الصحيحينِ عنِ ابنِ عمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أنَّ النبيَّ ﷺ نَهى عَنِ النذرِ وقَالَ: «**إنَّهُ لَا يأتِي بخيرٍ**»[(١)].

تفسيرُ آيةِ سورةِ البقرةِ:

وقولُهُ: ﴿وَمَآ أَنفَقۡتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوۡ نَذَرۡتُم مِّن نَّذۡرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُهُۥ﴾ [البقرة: ٢٧٠].

أخبرَ اللهُ تعالَى أنَّ علمَهُ محيطٌ بكلِّ مَا يكونُ مِنَ الناسِ مِنَ النفقاتِ الواجبةِ والمستحبةِ صغيرِهَا وكبيرِهَا علانيتِهَا وسرِّهَا، وكذَلِكَ مَا يكونُ مِنْهُمْ مِنَ النذورِ. وتخصيصُ النفقاتِ والنذورِ بالعلمِ مَعَ كونِهِ سبحانَه أحاطَ بكلِّ شيءٍ علمًا يدلُّ عَلَى الإثابةِ عَلَى ذَلِكَ، وأنَّه لَا يضيعُ مِنْهُ شيءٌ قلَّ أوْ كثرَ. وهذَا يدلُّ عَلَى أنَّ الإنفاقَ والنذرَ عبادةٌ، فيكونُ صَرْفُهُ لغيرِ اللهِ شركًا.

شَرْحُ حديثِ عائشةَ:

وفِي الصحيحِ عَنْ عائشةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «مَنْ نَذَرَ أنْ يطيعَ اللهَ فليُطِعْهُ، ومَنْ نَذَرَ أنْ يَعصِيَ اللهَ فَلَا يَعْصِهِ»[(٢)].

أَمَرَ النبيُّ ﷺ مَنْ ألزمَ نفسَه بعبادةٍ شَرَعَهَا اللهُ ورسولُه ﷺ بأنْ يوفِيَ بِمَا ألزمَ بِهِ نفسَهُ. أمَّا مَنْ ألزمَ نفسَهُ مَا يخالفُ أمرَ اللهِ ورسولِهِ ﷺ فإنَّهُ لَا يجوزُ لَهُ الوفاءُ بِنَذْرِهِ بإجماعِ

(١) البخاري (٦٦٠٨) بمعناه، ومسلم (١٦٣٩).

(٢) أخرجه أحمد (١٨٣٠٤)، والترمذي (٢٠٧٢).

العلماءِ[١]. فإِنْ كانَ النذرُ شركًا «فهذَا لاَ يجوزُ الوفاءُ بِهِ بالاتفاقِ»[٢]، ولا تجبُ بِهِ كفارةٌ؛ لأَنَّهُ لَا يَنعقدُ أصلًا «مثلُ مَنْ ينذرُ لميتٍ مِنَ الأنبياءِ والمشايخِ وغيرِهمْ»[٣]. وأمَّا نذرُ مَا دونَ الشركِ مِنَ المعاصِي ففِي انعقادِهِ ووجوبِ الكفارةِ بِهِ قولانِ لأهلِ العلمِ:

الأولُ: أنَّه لَا ينعقدُ أصلًا فلَا كفارةَ فيهِ، وهوَ قولُ الجمهورِ.

والثانِي: أنَّ فيهِ الكفارةَ، وهوَ مذهبُ الحنابلةِ[٤].

واستدلُّوا بحديثٍ رواهُ الخمسةُ مِنْ حديثِ عائشةَ مرفوعًا: «لَا نذرَ فِي المعصيةِ وكفارتُهُ كفارةُ يمينٍ»[٥]، ولعمومِ حديثِ عقبةَ فِي صحيحِ مسلمٍ: **«كفارةُ النذرِ كفارةُ اليمينِ»**[٦].

والراجحُ مَا ذهبَ إليهِ الجمهورُ؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ نَهى عَنِ الوفاءِ بنذرِ المعصيةِ ولمْ يرتِّبْ عليهِ شيئًا، أمَّا مَا استدلُّوا بِهِ عَلَى وجوبِ الكفارةِ فِي نذرِ المعصيةِ فحديثُ عائشةَ ضعيفٌ[٧]، وحديثُ عقبةَ محمولٌ عَلَى النذرِ المنعقدِ.

---

(١) ينظر: المغني لابن قدامة (١٠/ ٥)، مجموع الفتاوى (٣٣/ ١٢٣).

(٢) مجموع الفتاوى (٣٥/ ٣٥٤).

(٣) أخرجه أحمد (١٨٣٠٤)، والترمذي (٢٠٧٢).

(٤) المغني (٩/ ١ - ٣).

(٥) سيأتي تخريجه - إن شاء الله تعالى - قريبًا.

(٦) صحيح مسلم (١٦٤٥).

(٧) رواه أحمد في مسنده (٤٣/ ٢٠٣)، وأبو داود في سننه (٣/ ٢٣٢)، والترمذي في سننه ت. بشار (٣/ ١٥٥)، والنسائي في سننه (٧/ ٢٦)، وابن ماجه في سننه (١/ ٦٨٦) من طريق يونس بن يزيد الأيلي عن الزهري، عن أبي سلمة، عن عائشة، وقد وصله محمد بن أبي عتيق وموسى بن عقبة فروياه عن الزهري عن سليمان بن أرقم، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن عائشة، به. والراجح أن بين الزهري وبين أبي سلمة سليمان بن أرقم ويحيى بن أبي كثير، وسليمان بن أرقم ذاهب الحديث متروكه. ومن العلماء من يصحح الحديث بالشواهد والمتابعات.



١٣- بَابٌ مِنَ الشِّرْكِ الِاسْتِعَاذَةُ بِغَيْرِ اللهِ

وَقَوْلِ اللهِ تعالَى: ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن: ٦].

وَعَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا فَقَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْحَلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ**» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

شَرْحُ الترجمةِ:

أيْ: بيانُ أنَّ ممَّا يدخلُ فِي الشركِ باللهِ طلبَ العوذِ والحمايةِ بدفعِ الشرِّ أوْ رفعِهِ[١] مِنْ غيرِ اللهِ سواءٌ مِنَ الملائكةِ أوْ مِنَ الجنِّ أوْ مِنَ الإنسِ. وهذَا فِي الاستعاذةِ المطلقةِ التِي لَا تكونُ إلَّا باللهِ، وصَرْفُها لغيرِ اللهِ شركٌ، وأمَّا الاستعاذةُ المقيدةُ، وهيَ الاستعاذةُ بالمخلوقِ فيمَا هُوَ مِنْ مقدورِ الإنسانِ الحيِّ الحاضرِ، فهذِهِ ليستْ مِنَ الشركِ، ومِنْهُ قولُ النبيِّ ﷺ فِي خبرِ الدجالِ فِي صحيحِ مسلمٍ: «**فَمَنْ وَجَدَ ملجأً أَوْ مَعَاذًا فليعذْ بِهِ**»[٢]، وهذَا أمرٌ مجمعٌ عليهِ بينَ أهلِ العلمِ.

مناسبةُ البابِ لكتابِ التوحيدِ:

مناسبتُه للبابِ أنَّ الاستعاذةَ عبادةٌ؛ فصَرْفُهَا لغيرِ اللهِ شركٌ ينافِي التوحيدَ، فقدْ أَمَرَ اللهُ تعالَى أنْ يُستعاذَ بِهِ دونَ مَا سواهُ فِي مواضعَ كثيرةٍ مِنْ كتابِهِ؛ فقالَ سبحانَه: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلْفَلَقِ ۝١﴾ [الفلق: ١]، وقالَ: ﴿قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ ٱلنَّاسِ ۝١﴾ [الناس: ١]. كَمَا

---

(١) أما الدفع كقول القائل: أعوذ بالله العظيم، وسلطانه القديم، من الشيطان الرجيم، وكتعويذ النبي ﷺ الحسن والحسين. وأما الرفع فينازع فيه بعض أهل العلم، ويقول: إن الاستعاذة لا تكون في الشر بعد وقوعه، وتكون في الشر قبل وقوعه. والصحيح أنها تكون في الأمرين، ودليل ذلك أن النبي ﷺ قال: «**إذا وجد أحدكم شيئًا فليضع يده على موضع الألم وليقل: أعوذ بعزة الله العظيم وقدرته من شر ما أجد وأحاذر**» [أخرجه مسلم (٢٢٠٢) بنحوه]، وهذه استعاذةٌ مِن شرِّ أمرٍ نازل.

(٢) متفق عليه: البخاري (٣٦٠١)، ومسلم (٢٨٨٦) من حديث أبي هريرة.



أنَّ الاستعاذةَ نوعٌ مِنَ الدعاءِ، فتدخلُ فِي الأدلةِ التِي تَنْهَى عَنْ دعاءِ غيرِ اللهِ؛ لأنَّ صَرْفَ الدعاءِ لغيرِ اللهِ شركٌ أكبرُ؛ فالدعاءُ لَا يكونُ إلَّا للهِ وحدَه.

مناسبةُ البابِ للبابِ قبلَه:

ذِكْرُ نوعٍ آخرَ مِنَ العباداتِ التِي يَصرفُهَا المشركونَ إلَى معبوداتِهِم لدفعِ الضرِّ وتوقِّي الشرِّ؛ وهوَ الاستعاذةُ بِهِمْ مِنْ دونِ اللهِ.

تفسيرُ آيةِ سورةِ الجنِّ:

قال تعالَى: ﴿وَأَنَّهُۥ كَانَ رِجَالٌ مِّنَ ٱلْإِنسِ يَعُوذُونَ بِرِجَالٍ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَزَادُوهُمْ رَهَقًا﴾ [الجن: ٦].

يخبرُ اللهُ فِي هذهِ الآيةِ عنْ مؤمنِي الجنِّ أنَّهمْ قَالُوا، وهمْ يتحدثونَ عمَّا كانَ يحصلُ مِن بعضِ الإنسِ: إنَّ رجالًا مِنهمْ كانُوا يَطلبونَ العوذَ والحمايةَ مِنَ الجنِّ فكانتْ عاقبتُهمْ نقيضَ مقصودِهِمْ، حَيْثُ ازدادُوا بذَلِكَ رهقًا؛ أيْ: خوفًا؛ حَيْثُ إنَّ الجنَّ تسلطُوا عَلَى الإنسِ المستعيذينَ بهمْ تخويفًا وأذيةً، ليزدادُوا بهمْ تعلُّقًا. وبهذَا قَالَ قتادةُ وأبُو العاليةِ والربيعُ. وَقِيلَ فِي معنَى قولِهِ (رهقًا): أيْ: كفرًا؛ حَيْثُ إنَّ استعاذةَ الإنسِ بالجنِّ زادتِ الإنسَ كفرًا باللهِ، قَالَ القرطبيُّ: «ولَا خفاءَ أنَّ الاستعاذةَ بالجنِّ دونَ الاستعاذةِ باللهِ كفرٌ وشركٌ»(١). وبهذَا قَالَ سعيدُ بنُ جبيرٍ. وأصحابُ هذينِ القولينِ اتفقَا عَلَى أنَّ الضميرَ فِي قولِهِ: (فزادوهمْ) راجعٌ إلَى الإنسِ، وإنَّمَا الخلافُ فِي تحديدِ معنَى كلمةِ (رهقًا). وهناكَ قولٌ آخرَ وهوَ أنَّ الضميرَ راجعٌ إلَى الجنِّ، ومعنَى الآيةِ عَلَى هذَا: أنَّ استعاذةَ الإنسِ بالجنِّ زادتِ الجنَّ إثمًا وخطيئةً؛ حَيْثُ إنَّ الجنَّ استكبرُوا، وطغَوْا لـمَّا استعاذَ بهمُ الإنسُ. وبيانُه أنَّ العربَ فِي جاهليتِهم كانُوا إذَا نزلَ أحدُهمْ فِي وادٍ مِنَ الأوديةِ، قَالَ: أعوذُ بسيدِ هَذَا الوادِي مِنْ سفهاءِ قومِهِ(٢)، فتعاظمتِ الجنُّ فِي أنفسِهم، وقَالُوا: سُدْنَا عَلَى الإنسِ والجنِّ. وبهذَا قَالَ مجاهدٌ، وكلُّ هذِهِ المعانِي صحيحةٌ لَا تتعارضُ،

(١) تفسير القرطبي (١٩/ ١٠). ينظر: النكت والعيون (٦/ ١١١).

(٢) تفسير الطبري (٢٣/ ٦٥٤).

فيصلحُ تفسيرُ الآيةِ بهَا.

وضابطُ الاستعاذةِ الشركيةِ: الاستعاذةُ بالمخلوقِ فيمَا لَا يقدرُ عليهِ إلَّا الخالقُ، سواءً أكانَ المستعاذُ بِهِ حاضرًا أمْ غائبًا. ويشملُ هَذَا الاستعاذةَ بالأمواتِ مِنَ الأنبياءِ والصالحينَ، وبالأحياءِ الغائبينَ مطلقًا.

شرحُ حديثِ خولةَ بنتِ حكيمٍ:

وَعَنْ خَوْلَةَ بِنْتِ حَكِيمٍ قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا فَقَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللهِ التَّامَاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ حَتَّى يَرْحَلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ**» رَوَاهُ مُسْلِمٌ[(١)].

وجَّه النبيُّ ﷺ مَنْ نَزَلَ منزلًا سواءً أفِي حضرٍ أمْ سفرٍ، وفِي بناءٍ أمْ غيرِهِ[(٢)]. أنْ يقولَ هَذَا الذكرَ المتضمِّنَ الاحتماءَ بكلماتِ اللهِ الكونيةِ التِي بِهَا يدبِّرُ اللهُ الكونَ ويُصرِّفُ بِهَا الخلقَ[(٣)]، فهنَّ التِي وصفَهَا النبيُّ ﷺ بقولِهِ فِي روايةٍ أخرَى: «**التِي لاَ يجاوزهنَّ برٌّ ولاَ فاجرٌ**»[(٤)]، أيْ: تنفذُ وتمضِي فِي جميعِ خَلْقِه بَرِّهِمْ وفاجِرِهِمْ[(٥)]. والكلماتُ التاماتُ

(١) مسلم (٢٧٠٨) من طريق بسر بن سعيد عن سعد بن أبي وقاص عن خولة بنت حكيم السلمية.

(٢) بل بعض العلماء عمَّم ذلك حتى فِي المركوبات، فَإِذَا ركبت السيارة أو الطائرة مثلاً فيشرع لك أن تقول هذا الذكر؛ عملًا بالعموم، قَالَ ذلك شيخنا عبد العزيز بن باز رَحِمَهُ اللَّهُ. فتاوى نور على الدرب (١/ ٣٥٩).

(٣) الجواب الصحيح لمن بدل دين المسيح لابن تيمية (١/ ١٥٣).

(٤) أخرجه أحمد (١٥٤٦١) من حديث أبي التياح قال: «سأل رجل عبد الرحمن بن خنبش: كيف صنع رسول الله ﷺ حين كادته الشياطين؟ قال: جاءت الشياطين إِلَى رسول الله ﷺ من الأودية وتحدرت عليه من الجبال، وفيهم شيطان معه شعلة من نار يريد أن يحرق بها رسول الله ﷺ. قال: فرعب. وجاء جبريل عَلَيْهِ السَّلَامُ فقال: يا محمد! قل. قال: ما أقول؟ قال: قل: أعوذ بكلمات الله التامات التِي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما خلق وذرأ وبرأ، ومن شر ما ينزل من السماء ومن شر ما يعرج فيها، ومن شر ما ذرأ فِي الأرض، ومن شر ما يخرج منها، ومن شر فتن الليل والنهار، ومن شر كل طارق إلا طارقًا يطرق بخير يا رحمن. فطفئت نار الشياطين، وهزمهم الله عَزَّ وَجَلَّ» صححه فِي كنز العمال (٥٠١٨).

(٥) ينظر: الفتاوى (٨/ ٦٠).

هِيَ التِي لا نقصَ فيهَا بوجهٍ مِنَ الوجوهِ. وهذَا وصفٌ كاشفٌ؛ لأنَّ جميعَ ما تكلَّمَ بِهِ اللهُ ﷻ تامٌّ لَا نقصَ فيهِ؛ فكلامُه صفتُه، وصفاتُه ليسَ فيهَا نقصٌ بوجهٍ مِنَ الوجوهِ، قَالَ اللهُ تعالَى: ﴿وَلَهُ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ﴾ أي: الوصفُ الأعلَى. والاستعاذةُ بكلماتِ اللهِ التاماتِ استعاذةٌ بصفةٍ مِنْ صفاتِ اللهِ جلَّ وعلَا؛ ولهذَا استدلَّ الإمامُ أحمدُ رَحِمَهُ اللَّهُ بهذَا الحديثِ عَلَى أنَّ كلامَ اللهِ ﷷ صفةٌ مِنْ صفاتِهِ، وأنَّه غيرُ مخلوقٍ؛ إذْ إنَّه لَا يجوزُ الاستعاذةُ بالمخلوقِ بحالٍ مِنَ الأحوالِ. والمستعاذُ منهُ هُوَ شرُّ جميعِ خلقِهِ، سواءٌ فِي ذَلِكَ الضرُّ الحسيُّ كتسلطِ الآفاتِ عليهِ والهوامِّ، والضرُّ المعنويُّ كضيقِ الصدرِ، ومدةُ هذِهِ الحمايةِ والعصمةِ مَا دامَ لَمْ يتحولْ عَنْ مكانِهِ هذَا[١]. والشاهدُ فِي هَذَا الحديثِ أنَّهُ لاَ يستعاذُ مِنَ الشرورِ إلَّا باللهِ ﷻ وبصفاتِهِ. وهذَا الذكرُ مِنْ أنفعِ مَا تستدفعُ بِهِ الآفاتُ والشرورُ والأضرارُ، قَالَ القرطبيُّ شارحُ مسلمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فإنِّي منذُ سمعتُ هَذَا الخبرَ عملتُ عليهِ، فلمْ يضرنِي شيءٌ إلَى أنْ تركتُه، فلدغتنِي عقربٌ بالمهديةِ ليلًا، فتفكرتُ فِي نفسِي، فَإِذَا بِي قدْ نسيتُ أنْ أتعوذَ بتلكَ الكلماتِ»[٢].



(١) المنتقى للباجي (٤/ ٤٣١).

(٢) ينظر: الفتاوى (٨/ ٦٠).

١٤- بَابٌ مِنَ الشِّرْكِ أن يَسْتَغِيثَ بِغَيْرِ اللهِ أَوْ يَدْعُوَ غَيْرَهُ

وَقَوْلُ اللهِ تعالَى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٠٦﴾ وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ﴾ [يونس: ١٠٦ - ١٠٧] الْآيَةَ.

وَقَوْلُهُ: ﴿فَٱبْتَغُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزْقَ﴾ [العنكبوت: ١٧].

وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ [الأحقاف: ٥].

وَقَوْلُهُ: ﴿أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ﴾ [النمل: ٦٢].

وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ بِإِسْنَادِهِ: «أَنَّهُ كَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُنَافِقٌ يُؤْذِي الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قُومُوا بِنَا نَسْتَغِيثُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّهُ لَا يُسْتَغَاثُ بِي، وَإِنَّمَا يُسْتَغَاثُ بِاللهِ».

شَرْحُ الترجمةِ:

أيْ: بيانُ أنَّ مِنْ صورِ الشركِ الاستغاثةَ بغيرِ اللهِ ودعاءَ غيرِه. والاستغاثةُ طلبُ الغوثِ؛ وهوَ الخلاصُ مِنَ الشدةِ والكربِ. والدعاءُ هنَا هُوَ سؤالُ اللهُ قضاءَ الحاجاتِ. فيكونَ عطفُه عَلَى الاستغاثةِ مِنْ بابِ عطفِ العامِّ عَلَى الخاصِّ.

مناسبةُ البابِ لكتابِ التوحيدِ:

أنَّ الاستغاثةَ والدعاءَ عبادتانِ لا يجوزُ صرفُهما لغيرِ اللهِ ﷻ، فصرفُهما لغيرِه شركٌ.

مناسبةُ هَذَا البابِ لِمَا قَبْلَه:

أنَّ الاستغاثةَ كالاستعاذةِ فِي وجوبِ إفرادِ اللهِ تعالَى وتوحيدِه بهمَا، فالكلامُ فيهمَا واحدٌ.

تفسيرُ آيةِ يونسَ:

وقولُ اللهِ تعالَى: ﴿وَلَا تَدْعُ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُكَ وَلَا يَضُرُّكَ فَإِن فَعَلْتَ فَإِنَّكَ إِذًا مِّنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٠٦﴾ وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ﴾.

نَهَى اللهُ رسولَه ﷺ وكلَّ مَنْ بَلَغَهُ الخطابُ أنْ يدعوَ غيرَ اللهِ تعالَى، سواءً دعاءَ عبادةٍ أوْ دعاءَ مسألةٍ؛ وذَلِكَ أنَّ كلَّ مَنْ سِوَى اللهِ لَا يملكُ لنفسِهِ ولَا لغيرِهِ نفعًا ولا ضرًّا، فدعاءُ مَنْ هذِهِ حالُه جهلٌ وحماقةٌ وضلالةٌ وظلمٌ، وهوَ مِن أقبحِ الظلمِ وأشدِّه، كمَا قَالَ اللهُ تعالَى: ﴿إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]. وهذَا الخطابُ عَلَى القولِ بأنَّه للنبيِّ ﷺ فإنَّه يفيدُ بيانَ مرتبةِ العملِ؛ فإنَّ اللهَ عصمَ رسولَه مِنْ أنْ يَقعَ فِي شيءٍ مِنَ الشركِ، وهوَ نظيرُ قولِهِ تعالَى: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥]. وبعدَ بيانِ بطلانِ دعاءِ غيرِ اللهِ تعالَى أقامَ الحجةَ عَلَى وجوبِ إفرادِهِ بالعبادةِ، فقالَ تعالَى: ﴿وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ وَإِن يُرِدْكَ بِخَيْرٍ فَلَا رَآدَّ لِفَضْلِهِۦ﴾ [يونس: ١٠٧]. فاللهُ وحدَهُ الَّذِي بيدِهِ كشفُ كلِّ ضرٍّ وجلبُ كلِّ خيرٍ، فطلبُهمَا مِنْ غيرِ اللهِ تعالَى ضلالٌ وعناءٌ.

تفسيرُ آيةِ العنكبوتِ:

وَقَوْلُهُ تعالَى: ﴿فَٱبْتَغُوا۟ عِندَ ٱللَّهِ ٱلرِّزْقَ وَٱعْبُدُوهُ وَٱشْكُرُوا۟ لَهُۥٓ﴾ الآية.

أمرَ اللهُ تعالَى عبادَه بأنْ يطلبُوا الرزقَ مِنْهُ وحدَهُ، لَا مِنْ غيرِهِ؛ ثُمَّ عَطَفَ عَلَى الأمرِ بابتغاءِ الرزقِ مِنْهُ الأمرَ بعبادتِهِ والشكرِ لَهُ؛ فهوَ المختصُّ باستحقاقِ العبادةِ وتمامِ الشكرِ. ووجهُ إفادةِ الآيةِ للحصرِ أنَّ تقديمَ الظرفِ يُشعرُ بالاختصاصِ والحصرِ؛ فكأنَّهُ قَالَ: لَا تبتغُوا الرزقَ إلَّا عِنْدَ اللهِ. «فالعبدُ لابدَّ لَهُ مِنْ رزقٍ، وهوَ محتاجٌ إلَى ذَلِكَ، فإذَا طَلَبَ رزقَهُ مِنَ اللهِ صارَ عبدًا للهِ، فقيرًا إليهِ، وإنْ طَلَبَهُ مِنْ مخلوقٍ صارَ عبدًا لذَلِكَ المخلوقِ فقيرًا إليهِ»[1]. ولهذَا أمرَ اللهُ بابتغاءِ الرزقِ عندَه وحدَهُ، ليقطعَ تعلقَ قلبِ العبدِ

(١) الفتاوى الكبرى (٥/ ١٨١).



بالمخلوقينَ انتفاعًا بهمْ أوْ عملًا لأجلِهمْ ويجعلَ همته ربَّهُ تعالَى، وذَلِكَ بملازمةِ دعائِهِ فِي كلِّ مطلوبٍ مِنْ فاقةٍ وحاجةٍ ومخافةٍ وغيرِ ذَلِكَ[1]. والرزقُ المأمورُ بطلبِهِ عندَ اللهِ يشملُ كلَّ رزقٍ حسيٍّ أوْ معنويٍّ.

تفسيرُ آيةِ الأحقافِ:

وَقَوْلُهُ: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ وَهُمْ عَن دُعَآئِهِمْ غَٰفِلُونَ ﴿٥﴾ وَإِذَا حُشِرَ ٱلنَّاسُ كَانُوا۟ لَهُمْ أَعْدَآءً وَكَانُوا۟ بِعِبَادَتِهِمْ كَٰفِرِينَ﴾ [الأحقاف: ٥ – ٦].

يخبرُ اللهُ بأنَّه لَا أحدَ أضلُّ ممنْ يسألُ حاجتَه مِنْ غيرِ اللهِ، فالاستفهامُ بمعنَى النفيِ، وهوَ مشْرَبٌ بالتحدِّي. وقدْ بيَّنَ وَجْهَ الضلالةِ أنَّه لَوْ ظَلَّ يدعُو ويتضرعُ ويُلِحُّ فِي سؤالِهِ وطلبِهِ مَا حصَّلَ مطلوبَه، ولوِ استمرَّ إلَى يومِ القيامةِ. بلْ إنَّ المدعوينَ فِي غفلةٍ عَنْ دعاءِ هَؤُلَاءِ، لَا يدرونَ عَنْهمْ، وَلَا يَشعرونَ بهمْ. ثُمَّ يومَ القيامةِ يكونُ دعاءُ هَؤُلَاءِ سببًا لعداوةِ المدعوِّينَ لهمْ، وكفرِهمْ بدعائِهمْ وعبادتِهمْ لهمْ.

تفسيرُ آيةِ النملِ:

وَقَوْلُهُ: ﴿أَمَّن يُجِيبُ ٱلْمُضْطَرَّ إِذَا دَعَاهُ وَيَكْشِفُ ٱلسُّوٓءَ﴾.

هذَا الاستفهامُ بمعنَى النفيِ، أيْ: لَا أحدَ يجيبُ المكروبَ المجهورَ إذَا دعاهُ، ولا يكشفُ مَا يَسوؤُهُ إلَّا اللهُ ﷻ، وهذَا ممَّا أقرَّ بِهِ المشركونَ فِي الشدائدِ والظلماتِ، فَإذَا كانَ كذَلِكَ وَجبَ ألَّا يُسْأَلَ غيرُ اللهِ، وألَّا يستغاثَ بغيرِهِ، وألَّا يستعاذَ إلَّا بِهِ؛ لأنَّ مفاتيحَ الفرجِ بيدِهِ ﷻ، فهوَ الَّذي يكشفُ السوءَ، ويرفعُ مَا ينزلُ بالإنسانِ مِنْ كرباتٍ. وهذِهِ الآياتُ جميعُهَا دالَّةٌ عَلَى مَا تقدَّمَ فِي الترجمةِ مِنْ أنَّهُ لَا يجوزُ الاستغاثةُ بغيرِ اللهِ ولَا دعاءُ غيرِهِ، وأنَّ ذَلِكَ مِنَ الشركِ. ولَا خلافَ فِي أنَّ الاستغاثةَ بغيرِ اللهِ فيمَا لَا يقدرُ عليهِ إلَّا اللهُ شركٌ، سواءً أكانَ المستغاثُ بِهِ حيًّا أمْ ميتًا. وكذَلِكَ الاستغاثةُ بالحيِّ القادرِ حالَ

(١) مجموع الفتاوى (١٠/ ٦٥٩).



غيبتِهِ وعدمِ علمِهِ، وكذَلِكَ الاستغاثةُ بالميتِ فيمَا كانَ يقدرُ عليهِ حيًّا[1]، فإنَّ هَذَا لاَ يكونُ إلَّا باعتقادِ أنَّهُ يقدرُ عَلَى مَا لَا يقدرُ عليهِ إلَّا اللهُ. أمَّا إنْ كانَ المستغاثُ بِهِ حاضرًا قادرًا فليسَ ذَلِكَ مِنَ الشركِ، وقدِ استُدِلَّ لَهُ بمَا قَصَّهُ اللهُ عَنْ صَاحبِ موسَى حَيْثُ قالَ: ﴿فَٱسۡتَغَٰثَهُ ٱلَّذِي مِن شِيعَتِهِۦ﴾ [القصص: ١٥][2]. وأمَّا الدعاءُ فعبادةٌ لاَ تُصرفُ لغيرِ اللهِ، فصَرْفُهُ لغيرِ اللهِ شِركٌ أكبرُ؛ كمَا تضافرتْ عَلَى ذَلِكَ الأدلةُ.

شَرْحُ حديثِ الطبرانِي:

وَرَوَى الطَّبَرَانِيُّ بِإِسْنَادِهِ: «أَنَّهُ كَانَ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُنَافِقٌ يُؤْذِي الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قُومُوا بِنَا نَسْتَغِيثُ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ مِنْ هَذَا الْمُنَافِقِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّهُ لَا يُسْتَغَاثُ بِي، وَإِنَّمَا يُسْتَغَاثُ بِاللهِ»[3].

فِي هذَا الحديثِ قصةُ منافقٍ أبطنَ الكفرَ وأظهرَ الإسلامَ فِي زمنِ النبيِّ ﷺ، وكانَ يؤذِي المؤمنينَ، ولمْ يبينِ الراوِي وَجْهَ الأذَى. وكانَ غالبُ أذَى المنافقينَ ذَلِكَ الزمنَ قوليًّا، بالسبِّ والشتمِ والطعنِ والتشكيكِ والإرجافِ، ونحوِ ذَلِكَ؛ فقالَ بعضُهمْ، وهوَ أبُو بكرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ كمَا بيَّنَتْهُ الرواياتُ: قومُوا بنَا نستغيثُ برسولِ اللهِ ﷺ، فِي أمرٍ مقدورٍ لَهُ ﷺ، وذَلِكَ بكفِّ شرِّ هَذَا المنافقِ؛ إمَّا بعقوبتِهِ، وإمَّا بقتلِهِ، وإمَّا بتهديدِه، وإمَّا بغيرِ ذَلِكَ. فقالَ لهمُ النبيُّ ﷺ: إنَّه لا يُطْلَبُ الغوثُ مِنِّي فِي هَذَا الأمرِ؛ لأنَّه لَا يستطيعُهُ شرعًا؛ فإنَّ المنافقينَ قدْ أظهرُوا الإسلامَ وأبطنُوا الكفرَ فعصمُوا بذَلِكَ دماءَهمْ

---

(١) الرد على البكري (١/ ١٦٢).

(٢) الرد على البكري (٢/ ٤٧٢).

(٣) أخرجه الطبراني عن عبادة بن الصامت. قَالَ الهيثمي في مجمع الزوائد (١٠/ ١٥٩): «رواه الطبراني، ورجاله رجال الصحيح غير ابن لهيعة، وهو حسن الحديث». وعبد الله بن لهيعة رَحِمَهُ اللهُ إمام فاضل، وعالم جليل، وقاضٍ مشهور، ومن المفتين المشهورين، لكنه اختلط في آخر عمره، مما تسبب عنه ضعف حديثه، فغالب ما يرويه صحيح، إذا اعتضد بغيره. فهذا الحديث في سنده ضعف، والمؤلف ذكره على وجه الاعتضاد؛ لأن مضمونه قد جاء في أدلة كثيرة من الكتاب والسنة.



وأموالَهمْ وأعراضَهمْ إلَّا بحقٍّ يبيحُ ذَلِكَ؛ لذَا فإنَّ الغوثَ مِنْ شرِّ هَؤُلَاءِ يُطلبُ مِنَ اللهِ الَّذِي بيدِهِ الأمرُ كلُّهُ وإليهِ يُرجَعُ الأمرُ كلُّهُ: ﴿أَلَآ إِلَى ٱللَّهِ تَصِيرُ ٱلْأُمُورُ﴾ [الشورى: ٥٣] ليكفَّ شرَّ هَذَا عنهمْ. وفِي هَذَا دليلٌ عَلَى أنَّه لَا يجوزُ الاستغاثةُ بالمخلوقِ فيمَا لَا يستطيعُهُ ولَا يقدرُ عليهِ، حتَّى لَوْ ظنَّ الإنسانُ المستغيثُ بأنَّ المستغاثَ بِهِ يستطيعُ ذَلِكَ يجبُ علَّى المستغاثِ بِهِ فِي هذِهِ الحالِ أنْ يبينَ لَهُ، وهذَا فِي الأمورِ التِي يُتوهَّمُ فيهَا أنَّهُ يستطيعُ أنْ يقومَ بهَا، فكيفَ بالأمورِ التِي لا يُظَنُّ ولَا يُتَوَهَّمُ أنَّهُ يقدرُ عليهَا؟! ففِي هذِهِ الحالةِ يكونُ الإنكارُ أشدَّ؛ لهذَا لـمْ يشدِّدِ النبيُّ ﷺ النكيرَ عَلَى الصحابةِ لـمَّا سألوهُ؛ لأنَّهُ أَمْرٌ مقدورٌ لَهُ فعلًا، لكنَّهُ ممنوعٌ مِنْهُ شرعًا، وذَلِكَ بخلافِ إنكارِهِ عَلَى مَنْ سَوَّاهُ باللهِ فِي المشيئةِ؛ ففِي مسندِ أحمدَ (٢٥٥٧) مِنْ طريقِ يزيدَ بنِ الأصمِّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أنَّ رجلًا قَالَ للنبيِّ ﷺ: «**مَا شَاءَ اللهُ وشئتَ**»، فقالَ لَهُ ﷺ: «**أجعلتنِي للهِ ندًّا**». فغلَّظَ عليهِ فِي القولِ؛ لأنَّهُ لا يقبلُ التسويةُ بينَ اللهِ وأحدٍ مِنْ خلقِهِ، مهمَا كانَ، وهذَا نظيرُ مَا جَاءَ عندَ أبِي داودَ مِنْ أنَّ رجلًا قَالَ للنبيِّ ﷺ: «**إنَّا نستشفعُ بكَ عَلَى اللهِ ونستشفعُ باللهِ عليكَ**». فقالَ لَهُ ﷺ: «**سبحانَ اللهِ! سبحانَ اللهِ! شأنُ اللهِ أعظمُ، إنَّه لا يُستشفعُ باللهِ عَلَى أحدٍ**»[1] أيْ: لاَ تُطلبُ الوساطةُ مِنَ اللهِ عندَ أحدٍ؛ لأنَّهُ جلَّ وعلَا الكبيرُ المتعالُ. ويمكنُ أنْ يقالَ: إنَّ مرادَهُ ﷺ إرشادُهمْ إلَى التأدُّبِ مَعَ اللهِ فِي الألفاظِ؛ حمايةً مِنْهُ ﷺ لجنابِ التوحيدِ، وتعظيمًا للهِ تباركَ وتعالَى، لَا أنَّه ليسَ فِي قدرتِهِ واستطاعتِهِ إغاثتُهمْ شرعًا؛ لأنَّ استغاثتَهم بِهِ ﷺ مِنْ أذيةِ المنافقِ مِنَ الأمورِ التِي يقدرُ عليهَا؛ إمَّا بزجرِهِ أوْ تعزيرِهِ ونحوِ ذَلِكَ.

وأمَّا مَا ادَّعاهُ أهلُ التحريفِ مِنْ أنَّ قولَهُ ﷺ: «إنَّهُ لا يُستغاثُ بِي وإنمَا يُستغاثُ باللهِ» عَلَى غرارِ قولِهِ ﷺ للأشعريينَ: «**مَا حملتُكمْ إنمَا حملَكُمُ اللهُ**»[2]. وأنَّ ذَلِكَ كلَّه لنفي

(١) أخرجه أبو داود (٤٧٢٦) من طريق جبير بن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه عن جده بنحوه.

(٢) أخرجه البخاري (٦٧٢١)، ومسلم (١٦٤٩) من طريق القاسم التميمي عن زَهْدَم الجرمي عن أبي موسى الأشعري.

الفعلِ عنِ العبدِ وإلغاءِ الأسبابِ - فهذَا جهلٌ وضلالٌ وتحريفٌ للكلمِ عَنْ مواضعِهِ، بَلِ المرادُ بِهِ حمايةُ جنابِ التوحيدِ، وصَرْفُ القلوبِ إلَى التوكُّلِ عليهِ والتعلُّقِ بِهِ فِي كشفِ الكرباتِ والشدائدِ، والتحذيرُ مِنْ إطلاقِ الألفاظِ التِي تُوهِمُ الشركَ باللهِ ﷻ.

وأمَّا قولُه ﷺ: «**مَا حملتُكمْ إنمَا حملَكمُ اللهُ**». فليسَ المرادُ بِهِ إلغاءُ الأسبابِ ونفيُ فعلِ العبدِ أيضًا، بَلِ المرادُ «بِذَلِكَ إِزَالَةُ الْمِنَّةِ عَنْهُمْ وَإِضَافَةُ النِّعْمَةِ لِمَالِكِهَا الْأَصْلِيِّ، وَلَمْ يُرِدْ أَنَّهُ لَا صُنْعَ لَهُ أَصْلًا فِي حَمْلِهِمْ؛ لِأَنَّهُ لَوْ أَرَادَ ذَلِكَ مَا قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: لَا أَحْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَأَرَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَكَفَّرْتُ»[1].



(١) فتح الباري لابن حجر (١١/ ٦١٤)، وقد ذكر الحافظ أقاويل أخر في الجواب، ولكنها متقاربة.



١٥- بَابٌ

قَوْلُ اللهِ تعالَى: ﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ١٩١ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا﴾ الْآيَةَ [الأعراف: ١٩١ - ١٩٢]

وَقَوْلُهُ: ﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِۦ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ﴾ الْآيَةَ [فاطر: ١٣].

وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: شُجَّ النَّبِيُّ • يَوْمَ أُحُدٍ وَكُسِرَتْ رَبَاعِيَتُهُ، فَقَالَ: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهِمْ؟ فَنَزَلَتْ ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨]».

وَفِيهِ: عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ الرُّكُوعِ فِي الرَّكْعَةِ الْأَخِيرَةِ مِنَ الْفَجْرِ: «اللهُمَّ الْعَنْ فُلَانًا وَفُلَانًا بَعْدَ مَا يَقُولُ سَمِعَ اللهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ. فَأَنْزَلَ اللهُ ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾». وَفِي رِوَايَةٍ: «يَدْعُو عَلَى صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ وَسُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو وَالْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾».

وَفِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ أُنْزِلَ عَلَيْهِ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا، يَا عَبَّاسُ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللهِ شَيْئًا، يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللهِ، لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا، وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ، سَلِينِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتِ، لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا».

مناسبةُ البابِ لكتابِ التوحيدِ:

أنَّ المخلوقَ مهمَا بلغتْ مكانتُهُ وجاهُهُ عندَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ فإنَّهُ لَا يخرجُ عَنْ كونِهِ مربوبًا ضعيفًا مفتقرًا إلَى اللهِ جلَّ وعلَا، فلَا يملكُ لنفسِهِ ولَا لِغيرِهِ جلبَ منفعةٍ، ولَا دفعَ مضرَّةٍ، إلَّا مَا أمكنَهُ اللهُ مِنْهُ، ومَنْ كانَ كذَلِكَ فلَا يَستحقُّ أنْ تُصْرَفَ لَهُ العبادةُ مِنْ دونِ اللهِ تعالَى.



مناسبةُ البابِ لِما قَبْلَهُ:

أنَّه فِي البابينِ السابقينِ ذَكَرَ حكمَ الاستعاذةِ والاستغاثةِ بغيرِ اللهِ ودعاءِ غيرِه، وهذَا إنمَا يكونُ فيمَنْ يَعتقدُ أنَّهُ قادرٌ عَلَى كشفِ المكروهِ، أَوْ دفعِهِ، فبيَّنَ فِي هَذَا البابِ أنَّ المخلوقَ مهمَا كانتْ منزلتُهُ، فإنَّهُ لَا يملكُ شيئًا مِنْ ذَلِكَ، وعليهِ فلَا يصلحُ الاستعاذةُ بِهِ، ولَا طلبُ الغوثِ مِنْهُ، ولَا دعاؤُهُ.

تفسيرُ آيةِ الأعرافِ:

﴿أَيُشْرِكُونَ مَا لَا يَخْلُقُ شَيْئًا وَهُمْ يُخْلَقُونَ ﴿١٩١﴾ وَلَا يَسْتَطِيعُونَ لَهُمْ نَصْرًا وَلَا أَنفُسَهُمْ يَنصُرُونَ﴾ [الأعراف: ١٩١ – ١٩٢].

أنكرَ اللهُ تعالَى عَلَى المُشْرِكِينَ أَنَّهمْ سَوَّوْا باللهِ مَنْ لَا يقدرُ عَلَى الخلقِ والإيجادِ، بلْ هُمْ مخلوقونَ لَهُ قدْ أوجدَهُمْ مِنَ العدمِ، وهُمْ مَعَ عَجْزِهِمْ عَنِ الخلقِ والإيجادِ، غيرُ قادرينَ أَنْ يجلبُوا لِعابدِيهمْ أيَّ ظَفَرٍ سواءً أكانَ فِي جلبِ خيرٍ، أمْ دفعِ شرٍّ. بلْ هم لَا يَملكونَ ذَلِكَ لأنفسِهمْ فضلًا عنْ غيرِهمْ. فكيفَ يصحُّ فِي الأذهانِ تسويةُ الربِّ المنفردِ بصفةِ الخلقِ، بالعبدِ المخلوقِ المربوبِ العاجزِ عَنِ الخلقِ، فهذَا مِنْ أبعدِ المُحالِ، وهوَ غايةُ الضلالِ والخذلانِ، قالَ ﷻ: ﴿أَفَمَن يَخْلُقُ كَمَن لَّا يَخْلُقُ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ١٧]. وكيفَ يصلحُ أنْ يُستعاذَ بِهِ أوْ أَنْ يستغاثَ بِهِ أوْ أنْ يُدعَى مَنْ هذِهِ حالُهُ؟!

تفسيرُ آيةِ فاطرٍ:

﴿وَالَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِهِ مَا يَمْلِكُونَ مِن قِطْمِيرٍ﴾ [فاطر: ١٣].

أيْ: أنَّ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ تعبدونَهم مِنْ دونِ اللهِ لَا يَملكونَ شيئًا بالكليةِ، مهمَا كانَ حقيرًا كالقطميرِ، وهوَ الغشاءُ الَّذِي يغلفُ نواةَ التمرةِ[1]. وهُمْ مَعَ هَذَا لَا يَسمعونَ دعاءَ

(١) والتمرة فيها أربعة أشياء يُضرب بها المثلُ في القلة والحقارة:
١- القطمير؛ كما في هذه الآية.
٢- النقير، وذلك في قولِهِ: ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴿١٢٤﴾﴾ [النساء: ١٢٤]، (والنقير) وهو: الشق الَّذِي في النواة.=



مَنْ يَدعوهمْ، ولوْ قُدِّرَ سماعُهمْ للداعينَ فهمْ عَنْ إجابتِهمْ عاجزونَ؛ ولهذَا قَالَ بَعْدَهُ: ﴿إِن تَدْعُوهُمْ لَا يَسْمَعُوا۟ دُعَآءَكُمْ وَلَوْ سَمِعُوا۟ مَا ٱسْتَجَابُوا۟ لَكُمْ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ يَكْفُرُونَ بِشِرْكِكُمْ﴾ [فاطر: ١٤]. فهِيَ أقلُّ قدرًا مِنْ عابدِيهَا؛ لأنَّهَا لَا تَسمعُ أيَّ شيءٍ يُوَجَّهُ إليهَا مِنْ دعائِهمْ، وعَلَى فرضِ سماعِهَا لا تقدرُ عَلَى نفعِهمْ بشيءٍ، ويومَ القيامةِ ينالُهمُ الخيبةُ والخسرانُ، عندمَا يرونَ هذِهِ الآلهةَ التِي اتخذوهَا ليعتزُّوا بهَا، فقدْ أنكرتْ أنْ تكونَ أهلًا لعبادتِهمْ، وهلْ يَستحقُّ مَنْ كانَ بهذِهِ الحالِ سِوَى الإهانةِ والاحتقارِ، وهذَا نظيرُ قولِهِ تعالَى: ﴿وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّن يَدْعُوا۟ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَن لَّا يَسْتَجِيبُ لَهُۥٓ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾ [الأحقاف: ٥]. فهاتانِ الآيتانِ بَيَّنَتَا أنَّ جميعَ مَا يُدْعَى مِنْ دونِ اللهِ لَا يَستحقُّ أنْ يُقصدَ بالدعاءِ؛ لعدمِ ملكِهِ وعدمِ علمِهِ بالداعينَ، ولعجزِهِ عَنْ إجابتِهمْ. فكيفَ يُطْلَبُ ممنْ هذِهِ حالُه قضاءُ الحاجاتِ، وتفريجُ الكرباتِ؟!

شَرْحُ حديثِ أنسٍ:

وفِي الصحيحِ عنْ أنسٍ قالَ: «شُجَّ النبيّ ﷺ يومَ أحدٍ، وكُسِرَتْ رَبَاعِيتُهُ، فَقَالَ: كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ؟!» فَنَزَلَتْ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨]»(١).

هَذَا خبرٌ عمَّا وَقَعَ للنبيِّ ﷺ فِي غزوةِ أحدٍ مِنْ جرحِ رأسِهِ وكَسْرِ مقدمةِ أسنانِهِ، مَعَ كَوْنِهِ ﷺ أعظمَ الخلقِ جاهًا عندَ اللهِ تعالَى. فلمَّا وَقَعَ عليهِ ذَلِكَ الأذَى قَالَ ﷺ: «**كَيْفَ يُفلِحُ قومٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ؟**» استبعادًا لحصولِ الفلاحِ والهدايةِ لمَنْ فَعَلَ ذَلِكَ بِهِ ﷺ. فأنزلَ اللهُ تعالَى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ﴾، أيْ: ليسَ أمرُ فلاحِ هَؤُلَاءِ وخُسرانِهِمْ إليكَ ولا بيدِكَ؛ بَلْ هُوَ إلَى اللهِ إنْ شاءَ تابَ عليهِمْ وهدَى قلوبَهمْ، وإنْ شاءَ طَمَسَهَا

= ٣- الفتيل: وذلك في قولِهِ: ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ۝٤٩﴾ [النساء: ٤٩]، وهو الخيط الَّذِي في شق النواة.

٤- الثُّفْرُوق: وهو قمع التمرة. يقال: ما بقي من ذلك إلا ثُفْرُوق.

(١) علَّقه البخاري في المغازي، ووصله مسلم (١٧٩١) من طريق حماد بن سلمة، عن ثابت البناني، عن أنس رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

وعَذَّبَهمْ. فليسَ لَكَ استبعادُ هدايتِهمْ؛ إذِ الأمرُ كلُّه - سواءً الأمرَ الشرعيَّ أمِ الأمرَ الكونيَّ - للهِ ﷻ؛ كمَا قَالَ تعالَى: ﴿قُلۡ إِنَّ ٱلۡأَمۡرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ﴾ [آل عمران: ١٥٤]. وكمَا قَالَ جلَّ وعلَا: ﴿أَلَا لَهُ ٱلۡخَلۡقُ وَٱلۡأَمۡرُ﴾ [الأعراف: ٥٤].

وفِي قولِهِ سبحانَهُ: ﴿لَيۡسَ لَكَ مِنَ ٱلۡأَمۡرِ شَيۡءٌ أَوۡ يَتُوبَ عَلَيۡهِمۡ أَوۡ يُعَذِّبَهُمۡ﴾ إشارةٌ إلَى أنَّ اللهَ نَهَى نَبِيَّهُ محمدًا ﷺ عَنْ أَنْ يَدْعُوَ عَلَى هَؤُلَاءِ الَّذِينَ آذَوْهُ هَذَا الأذَى الشديدَ بالهلاكِ والاستئصالِ واللعنِ؛ ولذَلِكَ تركَ النبيُّ ﷺ الدعاءَ عليهمْ بَعْدَ نزولِهَا. فَإِذَا كانتْ هذِهِ حالُ أعظمِ الخلقِ جاهًا عندَ اللهِ وأرفعِهِمْ منزلةً؛ أَنَّهُ يُنهَى عنِ الدعاءِ بالاستئصالِ والهلاكِ عَلَى مَنْ آذَاهُ، فكيفَ يُدعَى النبيُّ ﷺ مِنْ دونِ اللهِ فِي كشفِ ضُرٍّ أوْ جلبِ نفعٍ؟ ثُمَّ إنَّ اللهَ تعالَى برحمتِهِ وفضلِهِ قدْ تابَ عَلَى مَنْ أرادَ نجاتَه مِنْهُمْ كأبِي سفيانَ وصفوانَ بنِ أميةَ وسهيلِ بنِ عمرٍو والحارثِ بنِ هشامٍ، معَ أنَّهُ دَعَا عليهِمْ ﷺ بأسمائِهِمْ.

شَرْحُ حديثِ ابنِ عمرَ:

وفيهِ عَنِ ابنِ عمرَ: «**أنَّه سَمِعَ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ إذَا رَفَعَ رأسَهُ مِنَ الركوعِ فِي الرَّكعةِ الأخيرةِ مِنَ الفجرِ:** «**اللهمَّ الْعَنْ فُلَانًا وفُلَانًا**» بَعْدَمَا يقولُ: «**سَمِعَ اللهُ لمنْ حمدَه رَبَّنَا وَلَكَ الحمدُ**» فأنزلَ اللهُ ﴿لَيۡسَ لَكَ مِنَ ٱلۡأَمۡرِ شَيۡءٌ﴾(١).

فِي هذِهِ الروايةِ بيانُ سببِ نزولِ قولِهِ تعالَى: ﴿لَيۡسَ لَكَ مِنَ ٱلۡأَمۡرِ شَيۡءٌ﴾، وبِهِ يتضحُ المعنَى غايةَ الوضوحِ، فالنبيُّ ﷺ وهوَ أعظمُ الخلقِ جاهًا عِندَ اللهِ لَا يملكُ لنفسِهِ شيئًا مِنَ الضرِّ أوِ النفعِ، حتَّى فِي الدعاءِ عَلَى قومٍ آذَوْهُ؛ فقدْ نَهَاهُ اللهُ تعالَى عَنْ ذَلِكَ. فَإِذَا كانتْ هذِهِ حالُ سيدِ الوَرَى ﷺ ومَنْ مَعَهُ مِنْ ساداتِ الأولياءِ مِنْ صحابتِهِ الكرامِ الَّذِينَ أَمَّنُوا عَلَى دعائِهِ فَمَنْ هُوَ دونَه مِنْ بابِ أولَى. وهذَا الحديثُ يدلُّ عَلَى مشروعيةِ دعاءِ القنوتِ فِي الفرائضِ عندَ النوازلِ العامةِ. وأنَّ هَذَا القنوتَ يكونُ مباشرةً بعدَ قولِ

(١) أخرجه البخاري (٧٣٦٤).

المصلِّي: (ربَّنَا ولَكَ الحمدُ). وقدْ قَالَ بذَلِكَ فقهاءُ الشافعيةِ[1]، واختارَهُ شيخُنَا ابنُ عثيمين رَحِمَهُ اللَّهُ[2].

شرحُ حديثِ أبِي هريرةَ:

وَفِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «قَامَ فِينَا رَسُولُ اللهِ ﷺ حِينَ أُنْزِلَ عَلَيْهِ ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [الشعراء: ٢١٤]، فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللهِ شَيْئًا، يَا عَبَّاسُ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللهِ شَيْئًا، يَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ لَا أُغْنِي عنكَ مِنَ اللهِ شَيْئًا، وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَلِينِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتِ، لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا»[3].

فِي هَذَا الحديثِ بيانُ امتثالِ النبيِّ ﷺ أَمْرَ ربِّهِ عَزَّ وَجَلَّ بإنذارِ عشيرتِهِ الأقربينَ، وهُمْ قومُهُ. فنادَى قريشًا، وهُمْ عشيرتُه الأقربونَ، فقالَ لهمْ: «اشترُوا أنفسَكمْ لَا أُغني عنكمْ مِنَ اللهِ شيئًا» أيْ: خلِّصُوا أنفسَكمْ، وأنقذوهَا مِنَ الهلكةِ بالإيمانِ باللهِ وطاعتِهِ؛ ليكونَ ذَلِكَ كالثمنِ لنجاتِكمْ مِنَ العذابِ؛ فإنِّي لَا أَملكُ أنْ أدفعَ عنكمْ شيئًا مِنْ عقوبةِ اللهِ فِي الدنيَا ولَا فِي الآخرةِ إذَا فعلتُمْ مَا يَقتضِي العقوبةَ صغيرًا كانَ أمْ كبيرًا. ثُمَّ خَصَّ فِي نذارتِهِ بعضَ الأقربينَ مِنْ قومِهِ؛ فناداهُمْ بأسمائِهمْ؛ لِيدفعَ توهُّمَ أنَّهُ قدْ ينفعُ أقربَ الأقربينَ ويُغنِي عنهمْ مِنَ اللهِ شيئًا. فبَدَأَ بنداءِ عمِّهِ العباسِ بنِ عبدِ المطلبِ؛ لأنَّهُ مِنْ أخصِّ أقاربِهِ الذكورِ، ثُمَّ ذكَرَ عمَّتَهُ صفيةَ، وخصَّهَا بالنداءِ لقطعِ رجاءِ نفعِ المحارمِ الأقربينَ مِنَ النساءِ. ثُمَّ نادَى فاطمةَ بنتَه ﷺ، وهِيَ أخصُّ أقاربِهِ بِهِ ﷺ، فقَالَ لَهَا: «سَلِينِي مِنْ مَالِي مَا شِئْتِ لَا أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللهِ شَيْئًا» أيِ: اطلبِي مِنِّي مَا تشائينَ ممَّا أملكُ مِنْ هذِهِ الدنيَا، لكنِّي لَا أملكُ أنْ أدفعَ عنكِ مِنَ اللهِ شيئًا، لَا فِي أحكامِ اللهِ القدريةِ،

(١) ينظر: الحاوي الكبير (٢/ ١٥٤)، المجموع (٣/ ٤٩٢ - ٤٩٤).

(٢) ينظر: الشرح الممتع (٤/ ٤٧ - ٤٨).

(٣) أخرجه البخاري (٢٧٥٣)، ومسلم (٢٠٦).

ولَا فِي أحكامِ اللهِ الشرعيةِ؛ ولهذَا قَالَ ﷺ كمَا فِي الصحيحِ مِنْ حديثِ عائشةَ: «وايمُ اللهِ، لَوْ أنَّ فاطمةَ بنتَ محمدٍ سرقتْ لقطعتُ يَدَهَا»(١)، ولَوْ كانَ يملكُ لهَا مِنَ اللهِ شيئًا لدَفَعَ عنهَا الحدَّ، ولَوْ قامَ موجبُهُ. وهذَا كلُّه يُوجبُ الخضوعَ للهِ جلَّ وعلَا، وإخلاصَ العبادةِ لهُ، بالرغبةِ والرهبةِ، وقَطْعَ التعلُّقِ بمَنْ سواهُ.



(١) البخاري (٦٧٨٨) من طريق ابن شهاب عن عروة عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.



١٦- بَابٌ

قَوْلُ اللهِ تعالَى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمۡ قَالُواْ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمۡۖ قَالُواْ ٱلۡحَقَّۖ وَهُوَ ٱلۡعَلِيُّ ٱلۡكَبِيرُ﴾ [سبأ: ٢٣].

وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَضَى اللهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ؛ ضَرَبَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ، كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ، يَنْفُذُهُمْ ذَلِكَ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمۡ قَالُواْ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمۡۖ قَالُواْ ٱلۡحَقَّۖ وَهُوَ ٱلۡعَلِيُّ ٱلۡكَبِيرُ﴾ [سبأ: ٢٣] فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ، وَمُسْتَرِقُ السَّمْعِ هَكَذَا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ، وَصَفَهُ سُفْيَانُ بِكَفِّهِ، فَحَرَّفَهَا وَبَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، فَيَسْمَعُ الْكَلِمَةَ، فَيُلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، ثُمَّ يُلْقِيهَا الْآخَرُ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، حَتَّى يُلْقِيَهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَوِ الْكَاهِنِ، فَرُبَّمَا أَدْرَكَهُ الشِّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا، وَرُبَّمَا أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ، فَيَكْذِبَ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ، فَيُقَالُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا كَذَا وَكَذَا؟ فَيُصَدَّقُ بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سُمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ».

وَعَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «إِذَا أَرَادَ اللهُ تعالَى أَنْ يُوحِيَ بِالْأَمْرِ؛ تَكَلَّمَ بِالْوَحْيِ؛ أَخَذَتِ السَّمَاوَاتِ مِنْهُ رَجْفَةٌ -أَوْ قَالَ رِعْدَةٌ شَدِيدَةٌ- خَوْفًا مِنَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فَإِذَا سَمِعَ ذَلِكَ أَهْلُ السَّمَاوَاتِ؛ صَعِقُوا وَخَرُّوا لِلَّهِ سُجَّدًا، فَيَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جِبْرِيلُ، فَيُكَلِّمُهُ اللهُ مِنْ وَحْيِهِ بِمَا أَرَادَ، ثُمَّ يَمُرُّ جِبْرِيلُ عَلَى الْمَلَائِكَةِ، كُلَّمَا مَرَّ بِسَمَاءٍ، سَأَلَهُ مَلَائِكَتُهَا: مَاذَا قَالَ رَبُّنَا يَا جِبْرِيلُ؟ فَيَقُولُ: قَالَ الْحَقَّ، وهوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ، فَيَقُولُونَ كُلُّهُمْ مِثْلَ مَا قَالَ جِبْرِيلُ، فَيَنْتَهِي جِبْرِيلُ بِالْوَحْيِ إِلَى حَيْثُ أَمَرَهُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ».

مناسبةُ البابِ لكتابِ التوحيدِ:

لـمَّا كانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مَنْ يعبدُ الملائكةَ، ويَسألونَهمْ جلبَ النفعِ، ودفعَ الضرِّ، بيَّنَ فِي هَذَا البابِ أنَّ الملائكةَ عبادٌ للهِ لَا يَملكونَ لأنفسِهم نفعًا ولا ضرًّا، بلْ هُمْ فقراءُ إِلَى اللهِ خاضعونَ لَهُ.



مناسبةُ البابِ لِمَا قبلَه:

أنَّهُ بيَّنَ فِي البابِ السابقِ أنَّ أعظمَ الخلقِ جاهًا ﷺ لَا يَملكُ لنفسِهِ، فضلًا عنْ قراباتِهِ وخاصتِهِ نفعًا ولَا ضرًّا مِنْ دونِ اللهِ، وفِي هَذَا البابِ بيَّن أنَّ أعظمَ الخلقِ قدرةً، وأشرفَهمْ مكانةً، وهُمُ الملائكةُ، كذَلِكَ لَا يملكونَ لأحدٍ نفعًا ولَا ضرًّا مِنْ دونِ اللهِ.

تفسيرُ آيةِ سورةِ سبأٍ:

قولُهُ تعالَى: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمۡ قَالُواْ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمۡۖ قَالُواْ ٱلۡحَقَّۖ وَهُوَ ٱلۡعَلِيُّ ٱلۡكَبِيرُ﴾ [سبأ: ٢٣]. هَذَا المقطعُ جزءُ آيةٍ فِي سورةِ سبأٍ، ولهَا صلةٌ بِمَا قبلَها؛ فإنَّ اللهَ تعالَى قدْ أبطلَ كلَّ مَا تعلَّقَ بِهِ أهلُ الشركِ والضلالِ مِنِ اعتقادٍ باطلٍ فيمَنْ كانُوا يعبدونَهم مِنْ دونِ اللهِ؛ حَيْثُ قالَ: ﴿قُلِ ٱدۡعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمۡتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِۖ لَا يَمۡلِكُونَ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖ فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِي ٱلۡأَرۡضِ وَمَا لَهُمۡ فِيهِمَا مِن شِرۡكٖ وَمَا لَهُۥ مِنۡهُم مِّن ظَهِيرٖ ٢٢ وَلَا تَنفَعُ ٱلشَّفَٰعَةُ عِندَهُۥٓ إِلَّا لِمَنۡ أَذِنَ لَهُۥۚ حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمۡ قَالُواْ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمۡۖ قَالُواْ ٱلۡحَقَّۖ وَهُوَ ٱلۡعَلِيُّ ٱلۡكَبِيرُ ٢٣﴾ [سبأ: ٢٢ - ٢٣]، فنفَى اللهُ أنْ يكونَ لمَنْ يُدْعَى مِنْ دونِهِ مِنَ الملائكةِ وغيرِهمْ أدنَى مُلْكٍ فِي السماواتِ والأرضِ استقلالًا أوْ شركةً فيهمَا أوْ معاونةً فِي خَلقِهمَا وتدبيرِهمَا، فلمْ يبقَ ممَّا يتعلقُ بِهِ أهلُ الشركِ فِي شركِهمْ إلَّا الشفاعةُ فبيَّنَ أنَّهَا لَا تنفعُ إلَّا بإذنِهِ، وأنَّهُ ليسَ فيهَا لأهلِ الشركِ نصيبٌ؛ فإنَّ الشفعاءَ لَا يَشفعونَ إلَّا لمنِ ارتَضَى وأهلُ الشركِ لَيسُوا ممنْ يَرضَى اللهُ عَنْهمْ، بَلْ هُمْ أعداؤُهُ وأهلُ مقتِهِ. وأنَّ الملائكةَ وغيرَهمْ مِنَ الشافعينَ لَا يقدمونَ عَلَى الشفاعةِ إلَّا بإذنِهِ، وهُمْ فِي جميعِ أحوالِهمْ فِي غايةِ الذلِّ للهِ والخضوعِ لَهُ والخشيةِ مِنْهُ حتَّى إنَّه إذَا تكلَّمَ سبحانَهُ بالإذنِ فِي الشفاعةِ فزعُوا هيبةً لَهُ وإجلالًا، فَإذَا أزيلَ عَنْ قلوبِهمُ الفزعُ وكُشِفَ تبيَّنُوا مَا قالَهُ سبحانَهُ؛ بأنْ سألُوا مَنْ بَلَّغَهُمْ إذنَهُ: ﴿مَاذَا قَالَ رَبُّكُمۡ﴾، وهُوَ سؤالُ استبيانٍ لِمَا قالَهُ أوِ استبشارٍ بإذنِهِ وتعظيمٍ. فيُجابونَ بأنَّهُ قَالَ الحقَّ، وهذِهِ الصفةُ كاشفةٌ، وليستْ

مقيدةً؛ لأنَّ كلَّ كلامِهِ جلَّ وعلَا حقٌّ، قَالَ سبحانَهُ: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا﴾ [الأنعام: ١١٥]، وَقَالَ سبحانَهُ: ﴿وَٱللَّهُ يَقُولُ ٱلْحَقَّ وَهُوَ يَهْدِى ٱلسَّبِيلَ﴾ [الأحزاب: ٤].

وهذِهِ الآيةُ وإنْ كانتْ فِي سياقِ ذِكْرِ الشفاعةِ، إلَّا أنَّ الظاهرَ مِنَ الأحاديثِ أنَّهَا ليستْ حالًا خاصةً بالشفاعةِ، وإنَّما هِيَ حالُ الملائكةِ عامةً، إذَا تكلَّم اللهُ بالوحيِ وذَلِكَ كُلُّهُ لعظيمِ قدرِ الربِّ وعلوِّ قدرِهِ وكبيرِ شأنِهِ؛ ولذَلِكَ ختَمَ الآيةَ بقولِهِ: ﴿وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْكَبِيرُ﴾.

شرحُ حديثِ أبِي هريرةَ:

وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَضَى اللهُ الْأَمْرَ فِي السَّمَاءِ؛ ضَرَبَتِ الْمَلَائِكَةُ بِأَجْنِحَتِهَا خُضْعَانًا لِقَوْلِهِ، كَأَنَّهُ سِلْسِلَةٌ عَلَى صَفْوَانٍ، يَنْفُذُهُمْ ذَلِكَ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فُزِّعَ عَن قُلُوبِهِمْ قَالُوا۟ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ ۖ قَالُوا۟ ٱلْحَقَّ ۖ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ٱلْكَبِيرُ﴾ [سبأ: ٢٣] **فَيَسْمَعُهَا مُسْتَرِقُ السَّمْعِ، وَمُسْتَرِقُ السَّمْعِ هَكَذَا بَعْضُهُ فَوْقَ بَعْضٍ، وَصَفَهُ سُفْيَانُ بِكَفِّهِ، فَحَرَّفَهَا وَبَدَّدَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، فَيَسْمَعُ الْكَلِمَةَ، فَيُلْقِيهَا إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، ثُمَّ يُلْقِيهَا الْآخَرُ إِلَى مَنْ تَحْتَهُ، حَتَّى يُلْقِيَهَا عَلَى لِسَانِ السَّاحِرِ أَوِ الْكَاهِنِ، فَرُبَّمَا أَدْرَكَهُ الشِّهَابُ قَبْلَ أَنْ يُلْقِيَهَا، وَرُبَّمَا أَلْقَاهَا قَبْلَ أَنْ يُدْرِكَهُ، فَيَكْذِبُ مَعَهَا مِائَةَ كَذْبَةٍ، فَيُقَالُ: أَلَيْسَ قَدْ قَالَ لَنَا يَوْمَ كَذَا وَكَذَا كَذَا وَكَذَا؟ فَيُصَدَّقُ بِتِلْكَ الْكَلِمَةِ الَّتِي سُمِعَتْ مِنَ السَّمَاءِ»**[١].

فِي هَذَا الحديثِ بيانُ حالِ الملائكةِ عندَ تكلُّمِ اللهِ تعالَى بالوحيِ سواءً أكانَ فِي أمرٍ شرعيٍّ أمْ فِي أمرٍ كونيٍّ[٢]. وقدِ اختلفَ العلماءُ؛ متَى تكونُ الملائكةُ عَلَى هذِهِ الحالِ؛ عَلَى ثلاثةِ أقوالٍ:

* **القولُ الأولُ:** أنَّهُ حالُ الملائكةِ عندمَا يتكلمُ اللهُ تعالَى.
* **القولُ الثانِي:** أنَّهُ حالُ الملائكةِ عندمَا يطلبونَ الشفاعةَ، وينتظرونَ الإذنَ لهمْ.

---

(١) البخاري (٤٧٠١).

(٢) مجموع الفتاوى (٤/ ١٣٢).

* **القولُ الثالثُ**: أنَّهُ حالُ الملائكةِ عندَ ابتداءِ الوحيِ للنبيِّ ﷺ، بعدَ انقطاعِهِ منذُ رفعِ عيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ.

والظاهرُ العمومُ، وأنَّ هَذَا حالُ الملائكةِ كلمَا سمعُوا كلامَ اللهِ تعالَى؛ لِعمومِ قولِه ﷺ: «**إذَا قَضَى اللهُ الأمرَ فِي السماءِ**»، وهذَا يشملُ كلًّا مِنَ القضاءِ والكلامِ، الكونيَّيْنِ والشرعيَّيْنِ، ويدلُّ لَهُ مَا فِي الْحَدِيثِ مِنْ خبرِهِ ﷺ عَنْ مسترقِ السمعِ. وأمَّا مَا حَكَاهُ اللهُ تعالَى عَنِ الجنِّ أنَّهمْ قَالُوا: ﴿وَأَنَّا كُنَّا نَقْعُدُ مِنْهَا مَقَاعِدَ لِلسَّمْعِ فَمَن يَسْتَمِعِ الْآنَ يَجِدْ لَهُ شِهَابًا رَّصَدًا﴾ [الجن: ٩]، فهذَا حفظٌ خاصٌّ بوقتِ بعثةِ النبيِّ ﷺ والوحيِ إليهِ، ولَا ينافِي وقوعَ استراقِ السمعِ، واستمرارِه بعدَ وفاةِ النبيِّ ﷺ. فَإِذَا قَضَى اللهُ أيَّ أمرٍ كانَ وضعتِ الملائكةُ أجنحتَهَا وضعًا شديدًا، ذُلًّا مِنْهَا للهِ تعالَى ولكلامِهِ. والخَضَعانُ بفتحتينِ، ويجوزُ فيهِ ضَمُّ أولِهِ وسكونُ ثانيهِ مصدرُ خَضَعَ بمعنَى اسمِ الفاعِلِ أيْ خاضعينَ. وقدْ شبَّهَ النبيُّ ﷺ نفوذَ قولِهِ جلَّ وعلَا فِي عمومِ ملائكتِهِ، بنفوذِ صوتِ جرِّ الحديدِ عَلَى الحجرِ الأملسِ (الأصمِّ)؛ حَيْثُ يُحدثُ صوتًا عظيمًا شديدَ النفوذِ والخلوصِ؛ ولذَلِكَ يعلوهمُ الفزعُ ويعمُّهمْ ولَا يتبيَّنونَ القولَ إلَّا إذَا كُشفَ عنهمُ الفزعُ وأُزيلَ. وَقِيلَ: إنَّ التشبيهَ إنَّما هُوَ لنفاذِ كلامِ اللهِ تعالَى فِي السماءِ، وأنَّهُ كصوتِ السلسلةِ عَلَى صفوانٍ، ويدلُّ لهذَا أنَّه فِي روايةِ ابنِ مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ ﷺ: «**يَسمعُ أهلُ السماءِ للسماءِ صوتًا، كأنَّهُ سلسلةٌ عَلَى صفوانٍ**». وَقِيلَ: إنَّ التشبيهَ لصوتِ ضربِ الملائكةِ بأجنحتِهَا، وأنَّهَا متتابعةٌ متلاحقةٌ. ولكلٍّ مِنْ هذِهِ الأقوالِ وجهٌ. فَإِذَا جرَى ذَلِكَ سَمِعَهَا مَنْ شَاءَ اللهُ مِنَ الجنِّ الَّذِينَ يَسترقونَ مَا تتكلمُ بِهِ الملائكةُ مِنْ وحيِ اللهِ، وَقَدْ وَصَفَ سفيانُ بنُ عيينةَ حالَهم حينَ استراقِ السمعِ بكفِّه فأمالَها، وفرَّقَ بَيْنَ أصابعِهِ، وَقَدْ جَاءَ بيانُ ذَلِكَ فِي بعضِ رواياتِ الحديثِ «**يركبُ بعضُهم عَلَى بعضٍ، حتَّى يبلغُوا عنانَ السماءِ أوِ السماءِ الدنيَا**». فمَا سَمِعُوهُ مِنْ ذَلِكَ أَلْقَوْهُ عَلَى لسانِ الساحرِ أوِ الكاهنِ الَّذِي يخبرُ

بالمغيباتِ. فربمَا تمكَّنَ مِنْ إلقائِهَا قبلَ أَنْ يُدركَهُ الشهابُ، فيكذبُ مسترقُو السمعِ أوِ الساحرِ والكاهنِ مَعَ مَا سَمِعَهُ مائةَ كذبةٍ، فيصدُقُ بتلكَ الكلمةِ التِي سَمِعَهَا مِنَ الملائكةِ.

شرحُ حديثِ النواسِ بنِ سمعانَ:

وَعَنِ النَّوَّاسِ بْنِ سَمْعَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ **قَالَ**: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا أَرَادَ اللهُ تعالَى أَنْ يُوحِيَ بِالْأَمْرِ؛ تَكَلَّمَ بِالْوَحْيِ؛ أَخَذَتِ السَّمَاوَاتِ مِنْهُ رَجْفَةٌ - أَوْ قَالَ: رِعْدَةٌ شَدِيدَةٌ - خَوْفًا مِنَ اللهِ** عَزَّ وَجَلَّ **فَإِذَا سَمِعَ ذَلِكَ أَهْلُ السَّمَوَاتِ؛ صَعِقُوا وَخَرُّوا لِلَّهِ سُجَّدًا، فَيَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ جِبْرِيلُ، فَيُكَلِّمُهُ اللهُ مِنْ وَحْيِهِ بِمَا أَرَادَ، ثُمَّ يَمُرُّ جِبْرِيلُ عَلَى الْمَلَائِكَةِ، كُلَّمَا مَرَّ بِسَمَاءٍ، سَأَلَهُ مَلَائِكَتُهَا: مَاذَا قَالَ رَبُّنَا يَا جِبْرِيلُ؟ فَيَقُولُ: قَالَ الْحَقَّ، وهُوَ الْعَلِيُّ الْكَبِيرُ، فَيَقُولُونَ كُلُّهُمْ مِثْلَ مَا قَالَ جِبْرِيلُ، فَيَنْتَهِي جِبْرِيلُ بِالْوَحْيِ إِلَى حَيْثُ أَمَرَهُ اللهُ** عَزَّ وَجَلَّ»[1].

هذَا الحديثُ ساقَهُ المصنفُ رَحِمَهُ اللهُ مبيِّنًا لِـمَا فِي حديثِ أَبِي هريرةَ، السابقِ عَلَى مَا فيهِ مِنْ ضعفٍ، لكنَّ غالبَهُ موافقٌ لِـمَا فِي الصحيحِ، ومُبَيِّنٌ لبعضِ مَا أُجملَ فيهِ. فقولُهُ ﷺ: «**أخذتِ السماءَ مِنْهُ رجفةٌ، أَوْ قالَ: رِعدةٌ شديدةٌ؛ خوفًا مِنَ اللهِ** عَزَّ وَجَلَّ» يُبيِّنُ أنَّ مرجعَ الضميرِ فِي قولِهِ ﷺ: «**كأنَّهُ سلسلةٌ عَلَى صفوانٍ**» إِلَى صوتِ السماءِ، وهذَا يتطابقُ مَعَ روايةِ ابنِ مسعودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ السابقةِ: «**يسمعُ أهلُ السماءِ للسماءِ صوتًا، كأنَّهُ سلسلةٌ عَلَى صفوانٍ**». وقولُه ﷺ: «**فإذَا سَمِعَ ذَلِكَ أهلُ السماواتِ صعقُوا وخَرُّوا للهِ سُجَّدًا**»؛ يبينُ حالَ الملائكةِ إذَا ضربتْ بأجنحتِهَا خضعانًا لقولِهِ؛ أَنَّهمْ يصعقونَ ويخرُّونَ للهِ سجدًا؛ إجلالًا وتعظيمًا. وقولُهُ ﷺ: «**فيكونُ أولَّ مَنْ يرفعُ رأسَهُ، جبريلُ فيكلِّمهُ اللهُ مِنْ وحيِهِ بمَا أرادَ**»، بيانٌ لِـمَا يَجرِي بينَ الملائكةِ مِنَ الاستفهامِ عمَّا قَالَ اللهُ تعالَى، وظاهرُهُ أنَّ اللهَ يُكَلِّمُ جبريلَ تكليمًا خاصًّا، بعدَ الكلامِ العامِّ، الَّذِي يَسمعُهُ جميعُ الملائكةِ.

---

(١) أخرجه أبو زرعة الدمشقي في التاريخ (١/ ٦٢١)، وابن أبي عاصم في السنة (٥١٥)، وابن الأعرابي في المعجم (٨٨٣)، وابن جرير في التفسير (٢٢/ ٦٣) من طريق نعيم بن حماد الخزاعي عن الوليد بن مسلم عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن عبد الله بن زكريا عن رجاء بن حيوة عن النواس بن سمعان الكلابي به. وفي إسناده علتان؛ ففيه نعيم بن حماد، وهو ضعيف، يتفرد بمناكير. وفيه الوليد بن مسلم، وهو مدلس، وقد عنعن.

١٧- بَابُ الشَّفَاعَةِ

وَقَوْلِ اللهِ ﷻ: ﴿وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ [الأنعام: ٥١].

وَقَوْلِهِ: ﴿قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٤٤].

وَقَوْلِهِ: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

وَقَوْلِهِ: ﴿وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغْنِى شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا إِلَّا مِنۢ بَعْدِ أَن يَأْذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرْضَىٰٓ﴾ [النجم: ٢٦].

وَقَوْلِهِ: ﴿قُلِ ٱدْعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ [سبأ: ٢٢].

قَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ: نَفَى اللهُ عَمَّا سِوَاهُ كُلَّ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْمُشْرِكُونَ، فَنَفَى أَنْ يَكُونَ لِغَيْرِهِ مُلْكٌ أَوْ قِسْطٌ مِنْهُ، أَوْ يَكُونَ عَوْنًا للهِ وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الشَّفَاعَةُ، فَبَيَّنَ أَنَّهَا لَا تَنْفَعُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّبُّ؛ كَمَا قَالَ: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾ [الأنبياء: ٢٨].

فَهَذِهِ الشَّفَاعَةُ التِي يَظُنُّهَا الْمُشْرِكُونَ هِيَ مُنْتَفِيَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ كَمَا نَفَاهَا الْقُرْآنُ، وَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ «**أَنَّهُ يَأْتِي فَيَسْجُدُ لِرَبِّهِ وَيَحْمَدُهُ - لَا يَبْدَأُ بِالشَّفَاعَةِ أَوَّلًا - ثُمَّ يُقَالُ لَهُ: ارْفَعْ رَأْسَكَ، وَقُلْ يُسْمَعْ، وَسَلْ تُعْطَ، وَاشْفَعْ تُشَفَّعْ**».

وَقَالَ لَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: «**مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِكَ؟ قَالَ: مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ**»(١) فَتِلْكَ الشَّفَاعَةُ لِأَهْلِ الْإِخْلَاصِ بِإِذْنِ اللهِ، وَلَا تَكُونُ لِمَنْ أَشْرَكَ بِاللهِ.

وَحَقِيقَتُهُ أَنَّ اللهَ سُبْحَانَهُ هُوَ الَّذِي يَتَفَضَّلُ عَلَى أَهْلِ الْإِخْلَاصِ، فَيَغْفِرُ لَهُمْ بِوَاسِطَةِ دُعَاءِ مَنْ أَذِنَ لَهُ أَنْ يَشْفَعَ؛ لِيُكْرِمَهُ، وَيَنَالَ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ.

فَالشَّفَاعَةُ التِي نَفَاهَا الْقُرْآنُ مَا كَانَ فِيهَا شِرْكٌ، وَلِهَذَا أَثْبَتَ الشَّفَاعَةَ بِإِذْنِهِ فِي

(١) أخرجه البخاري (٩٩) من طريق سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي هريرة.

مَوَاضِعَ، وَقَدْ بَيَّنَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهَا لَا تَكُونُ إِلَّا لِأَهْلِ الْإِخْلَاصِ وَالتَّوْحِيدِ. انْتَهَى كَلَامُهُ.

شَرْحُ الترجمةِ:

أيْ: ذِكْرُ مَا وَرَدَ مِنَ النصوصِ فِي شأنِ الشفاعةِ، وهيَ التوسطُ للغيرِ فِي جلبِ منفعةٍ أوْ دفعِ مضرةٍ. وَقِيلَ: الشفاعةُ هِيَ الدعاءُ، وفيهِ نظرٌ؛ لأنَّ الشفاعةَ أخصُّ مِنَ الدعاءِ. وَقِيلَ: الشفاعةُ سؤالُ فعلِ الخيرِ للغيرِ، وفيهِ نظرٌ أيضًا؛ لأنَّهُ غيرُ جامعٍ؛ إذِ الشفاعةُ قدْ تكونُ لدفعِ الضرِّ أيضًا إلَّا أنْ يقالَ: إنَّ مِنْ جملةِ فعلِ الخيرِ للغيرِ دفعَ الضرِّ عَنْهُ.

مناسبةُ البابِ لكتابِ التوحيدِ:

أنَّ طلبَ الشفاعةِ مِنْ دونِ اللهِ مِنْ أعظمِ أسبابِ وقوعِ كثيرٍ مِنَ الخلقِ فِي الشركِ، فَهُوَ «أصلُ الشركِ كُلِّه، وقاعدتُه التِي عليهَا بناؤُه، وأخبيتُهُ التِي يرجعُ إليهَا»[1].

مناسبةُ البابِ للبابِ الَّذِي قبلَهُ:

أنَّهُ لـمَّا ذَكَرَ فيمَا سَبَقَ ضعفَ المخلوقِ، وأنَّه لَا يَملكُ الضرَّ ولَا النفعَ، ذَكَرَ هُنَا مَا يُبطلُ مَا تعلَّقَ بِهِ المشركونَ مِنْ شَفَاعةِ مَنْ يَدعونَهمْ مِنْ دُونِ اللهِ وعبادتِهم لغيرِ اللهِ راجينَ مِنْهُ الزلفَى إلَى اللهِ سبحانَهُ لِظَنِّهمْ أنَّهمْ يَملكونَ الشفاعةَ فيشفعونَ لهمْ بغيرِ إذنٍ ورضًا مِنَ اللهِ، كَمَا قَالَ تعالَى: ﴿أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ ۚ وَٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءَ مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ فِى مَا هُمْ فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى مَنْ هُوَ كَـٰذِبٌ كَفَّارٌ ③﴾ [الزمر: ٣]. وكَمَا قَالَ تعالَى: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَـٰٓؤُلَآءِ شُفَعَـٰٓؤُنَا﴾ [يونس: ١٨].

تفسيرُ آيةِ سورةِ الأنعامِ:

وقولُ اللهِ تعالَى: ﴿وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّهِمْ ۙ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِىٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ [الأنعام: ٥١].

---

(١) مفتاح دار السعادة (٢/ ٢٧٠).

أَمَرَ اللهُ رسولَه بأنْ يُنذرَ بهذَا القرآنِ الَّذِينَ يُؤمنونَ بالقيامةِ ويخافونَ يومَ الحشرِ الَّذِي يَحشرُ اللهُ فيهِ الخلائقَ للحسابِ والمجازاةِ ليستعدُّوا لَهُ بالتقوَى وصالحِ العمل، فإنَّهُ لَا ناصرَ يَدفعُ عذابَ اللهِ عَنْ أحدٍ، ولَا أحدَ يتوسَّطُ مِنْ دونِ اللهِ إلَّا بإذنِهِ، فلَا يَملكُ أحدٌ لأحدٍ دونَ اللهِ شيئًا كَمَا قَالَ تعالَى: ﴿يَوْمَ لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِّنَفْسٍ شَيْـًٔا ۖ وَٱلْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِّلَّهِ ﴿١٩﴾﴾ [الانفطار: ١٩]؛ فأَمْرُ النجاةِ والسعادةِ متوقفٌ عَلَى مرضاتِهِ ﷻ، ولا تكونُ إلَّا بالإيمانِ وصالحِ الأعمالِ. فلَا ينفعُ يومئذٍ لَا محبٌّ ولَا قريبٌ ولَا شفيعٌ إلَّا بإذنِهِ كَمَا قَالَ: ﴿مَا مِن شَفِيعٍ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ إِذْنِهِۦ﴾ [يونس: ٣]، وإلَّا برضاهُ جلَّ وعلَا كَمَا قَالَ تعالَى: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ وَهُم مِّنْ خَشْيَتِهِۦ مُشْفِقُونَ ﴿٢٨﴾﴾ [الأنبياء: ٢٨].

تفسيرُ آيةِ الزمرِ:

وقوله: ﴿قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًا﴾ [الزمر: ٤٤].

أَمَرَ اللهُ رسولَهُ ﷺ أنْ يُبَلِّغَ الَّذِينَ اتخذُوا مِنْ دُونِ اللهِ شفعاءَ بأنَّ الشفاعةَ بجميعِ أنواعِهَا للهِ، فلَا يَملكُهَا سواهُ. وأنَّهَا محضُ فضلِ اللهِ وكرمِهِ وجُودِهِ ﷻ يتفضَّلُ اللهُ بِهَا عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ الموحِّدِينَ؛ وقدْ بيَّنَ اللهُ تَعَالَى فِي غيرِ مَا آيةٍ أنَّها لَا تَكُونُ إلَّا بإذنِهِ ورِضَاهُ سبحانَهُ. أمَّا المجرمونَ مِنَ المُشْرِكِينَ فلَا نَصيبَ لهمْ فيهَا كَمَا قَالَ تعالَى: ﴿وَنَسُوقُ ٱلْمُجْرِمِينَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ وِرْدًا ﴿٨٦﴾ لَّا يَمْلِكُونَ ٱلشَّفَٰعَةَ إِلَّا مَنِ ٱتَّخَذَ عِندَ ٱلرَّحْمَٰنِ عَهْدًا ﴿٨٧﴾﴾ [مريم: ٨٦ - ٨٧]. وتقديمُ الجارِّ والمجرورِ فِي قولِهِ: ﴿قُل لِّلَّهِ ٱلشَّفَٰعَةُ جَمِيعًا﴾ يفيدُ الحصرَ، أيْ: لَا يَملِكُ الشفاعةَ إلَّا اللهُ تعالَى فلَا تُطلَبُ ولا تُرجَى إلَّا مِنْهُ، وبهذَا يتبيَّنُ بطلانُ مَا كَانَ يَعتقدُهُ الجاهليونَ مِنْ شفاعةِ أوليائِهِم.

تفسيرُ آيةِ البقرةِ:

وقوله: ﴿مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ﴾ [البقرة: ٢٥٥].

نَفَى اللهُ تَعَالَى الشفاعةَ يومَ القيامةِ إلَّا بإذنِهِ، فالاستفهامُ فِي الآيةِ بمعنَى النفيِ،

والمعنى أنَّهُ لَا أحدَ يَشفعُ عندَ اللهِ ﷻ إلَّا بإذنِهِ ﷻ. وهُوَ سبحانَهُ إنَّمَا يأذنُ لمنِ ارتَضَى، وهُمْ أهلُ التوحيدِ والإخلاصِ.

تفسيرُ آيةِ النجمِ:

وقوله: ﴿وَكَم مِّن مَّلَكٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ لَا تُغْنِى شَفَٰعَتُهُمْ شَيْـًٔا إِلَّا مِنۢ بَعْدِ أَن يَأْذَنَ ٱللَّهُ لِمَن يَشَآءُ وَيَرْضَىٰٓ﴾ [النجم: ٢٦].

أيْ: كثيرٌ مِنَ الملائكةِ الَّذِينَ هُمْ مِنْ أعظمِ الخلقِ وأقواهُمْ وأشرفِهِمْ مكانةً لَا يحصلُ بشفاعتِهِمْ غناءٌ فِي جلبِ نفعٍ، أوْ دفعِ ضرٍّ، لَا فِي الدنيَا ولَا فِي الآخرةِ، لَا فِي قليلٍ ولَا فِي كثيرٍ إلَّا بإذْنِ اللهِ تعالَى للشافعِ، ورضاهُ تعالَى عَنِ الشافعِ والمشفوعِ لَهُ. وهُوَ ﷻ لَا يرضَى إلَّا عَنْ أهلِ التوحيدِ الَّذِينَ أخلصُوا العبادةَ لَهُ. وليسَ المرادُ مِنَ الآيةِ أنَّهمْ قدْ يقدمونَ عَلَى الشفاعةِ إلَّا أنَّهَا لَا تُقبَلُ إلَّا بإذنِهِ ورضاهُ، بَلِ المرادُ أنَّهمْ لَا يَجرُءونَ عَلَى الشفاعةِ عندَ اللهِ إلَّا بهذينِ الشرطينِ أصلًا. وهذَا شرطٌ فِي كلِّ شافعٍ، وإنَّما نَصَّ عَلَى الملائكةِ دونَ غيرِهم فِي هذِهِ الآيةِ؛ ردًّا عَلَى المُشْرِكِينَ الَّذِينَ عَبَدُوا اللاتَ والعزَّى والمناةَ رجاءَ شفاعتِهَا؛ أنَّه إذَا كانتِ الملائكةُ لَا تُغنِي شفاعتُهمْ إلَّا بإذنٍ مِنَ اللهِ ورضاهُ مَعَ مَا لَهُمْ مِنَ المكانةِ والشرفِ عندَ اللهِ، فعدمُ نفعِ شفاعةِ هذِهِ الأحجارِ والأشجارِ مِنَ الأصنامِ التِي تعبدونَهَا مِنْ دونِ اللهِ مِنْ بابِ أولَى. وقدْ نَفَى اللهُ شفاعةَ الأصنامِ مطلقًا فقالَ سبحانَهُ: ﴿وَيَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ وَيَقُولُونَ هَٰٓؤُلَآءِ شُفَعَٰٓؤُنَا عِندَ ٱللَّهِ ۚ قُلْ أَتُنَبِّـُٔونَ ٱللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ ﴿١٨﴾﴾ [يونس: ١٨]؛ فبطَلَ اعتقادُ المُشْرِكِينَ أنَّهمْ شفعاؤُهمْ. وبهذينِ الشرطينِ بَطَلَ أيضًا تعلُّقُ المُشْرِكِينَ بشفاعةِ الملائكةِ؛ لأنَّهمْ لَيْسُوا أهلَ الإذنِ والرضَا؛ لكونِ المُشْرِكِينَ تعلَّقُوا بهمْ فِي الشفاعةِ، وقَالُوا: إنَّ الملائكةَ يَشفعونَ لَنَا عندَ اللهِ. وكذَلِكَ نبيُّنَا محمدٌ ﷺ مَعَ كونِهِ أعظمَ الخلقِ جاهًا عندَ اللهِ إذَا جَاءَ

للشفاعةِ يَستأذنُ ولَا يَبدأُ بالشفاعةِ حتَّى يُؤذَنَ لَهُ، ويُلهِمُهُ اللهُ محامدَ يحمدُهُ بِهَا يَفتحُهَا عَلَيْهِ، لَا يحسنُهَا فِي الدنيَا، ثُمَّ يقولُ اللهُ لَهُ: أيْ محمدُ، ارفعْ رأسَكَ، وقُلْ يُسمَعْ، وسَلْ تُعطَهْ، واشفَعْ تُشَفَّعْ. قَالَ: فأقولُ: رَبِّ أُمَّتِي أُمَّتِي، فيَحُدُّ لِي حدًّا فأُدخلهمُ الجنةَ.

تفسيرُ آيةِ سبأٍ:

وقوله: ﴿قُلِ ٱدْعُواْ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ لَا يَمْلِكُونَ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَلَا فِى ٱلْأَرْضِ وَمَا لَهُمْ فِيهِمَا مِن شِرْكٍ وَمَا لَهُۥ مِنْهُم مِّن ظَهِيرٍ﴾ [سبأ: ٢٢].

أَمَرَ اللهُ ﷻ نَبِيَّهُ ﷺ أنْ يقولَ للمشركينَ باللهِ الَّذِينَ اتخذُوا مِنْ دونِهِ أندادًا يعبدونَهمْ كَمَا يَعبدونَ اللهَ و يزعمونَ أَنَّهَا تنفعُ دَاعِيهَا: ادْعُوا الشركاءَ المزعومينَ دعاءَ عبادةٍ، ودعاءَ مسألةٍ، ونَادُوهمْ، فسيتبيَّنُ لكمْ عجزُهُمْ وضلَالُكُمْ؛ حَيْثُ دعوتُمْ مَنْ لَا يَملكُ وَزْنَ ذرَّةٍ فِي هَذَا الملكوتِ العظيمِ؛ السماواتِ والأرضِ، ومَنْ لَيْسَ لَهُمْ فِي مُلكِهِمَا نَصيبٌ، ومَنْ لَيسَ لَهُمْ فِي خَلْقِهِمَا إعانةٌ، فانتَفَى بذَلِكَ عَنْهُمْ كلُّ سببٍ مِنْ أسبابِ دعائِهِمْ وعبادتِهِمْ؛ فلَا مُلكَ لهمْ ولَا شركةٌ ولَا معاونةٌ فِي الخلقِ. وبقيتِ الشفاعةُ فبيَّنَ أَنَّهَا لا تَنفعُ إلَّا بإذنِهِ. وبهَذَا تكونُ الآيةُ قَدْ قَطعتْ عروقَ الشركِ بإبطالِ أسبابِهِ، وحسمتْ مادتَهُ، فلَمْ يبقَ للمشركينَ مَا يتعلَّقونَ بِهِ، أوْ يَركنونَ إليهِ. والشفاعةُ وردتْ فِي القرآنِ عَلَى ضربينِ:

الضربُ الأولُ: شفاعةٌ منفيةٌ، وهِيَ نوعانِ[(١)]:

النوعُ الأولُ: الشفاعةُ فِي أهلِ الشركِ والكفرِ، فقدْ نَفَاهَا القرآنُ وبيَّنَ أنَّهَا لَا تنفعُهُمْ؛ وذَلِكَ فِي مواضعَ كثيرةٍ؛ مِنهَا قولُهُ جلَّ وعلَا: ﴿فَمَا تَنفَعُهُمْ شَفَٰعَةُ ٱلشَّٰفِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨]، وكذَلِكَ قولُه تعالَى: ﴿فَمَا لَنَا مِن شَٰفِعِينَ ﴿١٠٠﴾ وَلَا صَدِيقٍ حَمِيمٍ ﴿١٠١﴾﴾ [الشعراء: ١٠٠ - ١٠١].

النوعُ الثانِي: الشفاعةُ الشركيةُ التِي يعتقدُهَا أهلُ الشركِ فِي معبوداتِهِمْ، وهِيَ اعتقادُهُمْ أنَّ مِنَ المخلوقينَ مَنْ يَشفعُ عندَ اللهِ دونَ إذنِهِ ولَا رضاهُ، فهذِهِ الشفاعةُ قدْ

---

(١) ينظر: الفتاوى (١/ ١٤٩- ١٥٠).

نَفَاهَا القرآنُ فِي مواضعَ عديدةٍ؛ منهَا قولُهُ: ﴿وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓاْ إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾ [الأنعام: ٥١].

الضربُ الثانِي: شفاعةٌ مثبتةٌ، وهِيَ نوعانِ أيضًا:

النوعُ الأولُ: شفاعةُ الأشخاصِ، كشفاعةِ الملائكةِ، والأنبياءِ، والصالحينَ فيمَنْ يأذنُ اللهُ لَهمْ فِي أنْ يَشفعُوا فيهِ. كَمَا جَاءَ فِي الصحيحينِ مِنْ حديثِ أَبِي سعيدٍ الخدريِّ فِي حديثِ الشفاعةِ، وفيهِ أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «**شَفَعَتِ الْمَلَائِكَةُ، وَشَفَعَ النَّبِيُّونَ، وَشَفَعَ الْمُؤْمِنُونَ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ، فَيَقْبِضُ قَبْضَةً مِنَ النَّارِ، فَيُخْرِجُ مِنْهَا قَوْمًا لَمْ يَعْمَلُوا خَيْرًا قَطُّ**»(١).

النوعُ الثانِي: شفاعةُ الأعمالِ لأصحابِهَا، كشفاعةِ القرآنِ لصاحبِهِ، ففِي صحيح مسلمٍ مِنْ حديثِ أَبِي أمامةَ الباهليِّ قَالَ: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**اقْرَءُوا الْقُرْآنَ فَإِنَّهُ يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ شَفِيعًا لِأَصْحَابِهِ**»(٢).

شرحُ كلامِ شيخِ الإسلامِ ابنِ تيميةَ:

قولُهُ: «**قَالَ أَبُو العباسِ: نَفَى اللهُ عَمَّا سِوَاهُ كُلَّ مَا يَتَعَلَّقُ بِهِ الْمُشْرِكُونَ، فَنَفَى أَنْ يَكُونَ لِغَيْرِهِ مُلْكٌ أَوْ قِسْطٌ مِنْهُ، أَوْ يَكُونَ عَوْنًا لِلَّهِ، وَلَمْ يَبْقَ إِلَّا الشَّفَاعَةُ، فَبَيَّنَ أَنَّهَا لَا تَنْفَعُ إِلَّا لِمَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّبُّ؛ كَمَا قَالَ: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنِ ٱرْتَضَىٰ﴾ [الأنبياء: ٢٨] فَهَذِهِ الشَّفَاعَةُ التِي يَظُنُّهَا الْمُشْرِكُونَ هِيَ مُنْتَفِيَةٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ؛ كَمَا نَفَاهَا الْقُرْآنُ، وَأَخْبَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ يَأْتِي فَيَسْجُدُ لِرَبِّهِ وَيَحْمَدُهُ، لَا يَبْدَأُ بِالشَّفَاعَةِ أَوَّلًا، وَقَالَ لَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ: مَنْ أَسْعَدُ النَّاسِ بِشَفَاعَتِك يَوْمَ الْقِيَامَةِ؟ قَالَ: مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ**». فَتِلْكَ «**الشَّفَاعَةُ**» هِيَ لِأَهْلِ الْإِخْلَاصِ بِإِذْنِ اللهِ لَيْسَتْ لِمَنْ أَشْرَكَ بِاللهِ وَلَا تَكُونُ إِلَّا بِإِذْنِ اللهِ. وَحَقِيقَتُهُ أَنَّ اللهَ هُوَ الَّذِي يَتَفَضَّلُ عَلَى أَهْلِ الْإِخْلَاصِ وَالتَّوْحِيدِ فَيَغْفِرُ لَهُمْ بِوَاسِطَةِ دُعَاءِ الشَّافِعِ الَّذِي

(١) أخرجه مسلم (١٨٣).

(٢) أخرجه مسلم (٨٠٤).

أَذِنَ لَهُ أَنْ يَشْفعَ لِيُكْرِمَهُ بِذَلِكَ وَيَنَالَ بِهِ الْمَقَامَ الْمَحْمُودَ. فالشفاعةُ التِي نَفَاهَا القرآنُ مَا كَانَ فِيهَا شركٌ؛ ولهذَا أثبتَ الشفاعةَ بإذنِهِ فِي مواضعَ، وقدْ بيَّنَ النبيُّ ﷺ أَنَّهَا لَا تكونُ إلَّا لأهلِ التوحيدِ والإخلاصِ»[١].

هذَا نقلٌ مِنْ كلامِ أَبِي العباسِ أحمدَ بنِ عبدِ الحليمِ بنِ تيمية رَحِمَهُ اللَّهُ، وقدْ بيَّنَ فيهِ أمورًا تتعلقُ بالشفاعةِ وأنواعِهَا ممَّا يتلخصُ مِنَ الأدلةِ الواردةِ فِي هَذَا البابِ، وهِيَ كَمَا يَلِي:

أولًا: بيانُ بطلانِ دعاءِ غيرِ اللهِ تعالَى؛ حَيْثُ نَفَى كلَّ مَا يتعلقُ بِهِ المشركونَ فِي دعائِهِمْ؛ فبَيَّنَ أَنَّهُ لَا مُلكَ لهمْ ولَا شركةَ ولَا معاونةَ، ثُمَّ بيَّنَ أنَّ الشفاعةَ لَا تكونُ إلَّا بإذنِ اللهِ وبرضاهُ.

ثانيًا: أنَّ الشفاعةَ لا تكونُ إلَّا بعدَ إذنِ اللهِ تعالَى للشافعِ، فلَا بدَّ مِنْ إذنِهِ جَلَّ جَلَالُهُ؛ لِذَا يَستأذنُ النبيُّ ﷺ، فيقالُ لَهُ: «ارْفَعْ رأسَكَ، وقُلْ يُسمَعْ، وسَلْ تُعْطَ، واشْفَعْ تُشَفَّعْ».

ثالثًا: بيانُ أنَّ شفاعةَ النبيِّ ﷺ لَا تكونُ إلَّا لأهلِ الإخلاصِ والتوحيدِ. فهِيَ «إنَّمَا تنالُ بتجريدِ التوحيدِ، فمَنْ كَانَ أكملَ توحيدًا كانَ أحرَى بالشفاعةِ، لَا أَنَّهَا تنالُ بالشركِ بالشفيعِ كَمَا عَلَيْهِ أكثرُ الْمُشْرِكِينَ»[٢]؛ لِقولِ النبيِّ ﷺ: «**أسعدُ الناسِ بشفاعتِي مَنْ قَالَ: لَا إلَهَ إِلَّا اللهُ خَالِصًا مِنْ قَلْبِهِ**».

رابعًا: الإشارةُ إلَى أنَّ النصوصَ التِي وردتْ فيهَا شفاعةُ النبيِّ ﷺ لأمتِهِ نوعانِ:

نوعٌ بَيَّنَ فيهِ مَنْ أسعدُ الناسِ بشفاعتِهِ ﷺ كَمَا فِي الصحيحِ مِنْ حديثِ أَبِي هريرةَ وفيهِ قولُ النبيِّ ﷺ: «**أسعدُ الناسِ بشفاعتِي مَنْ قالَ: لَا إلَهَ إِلَّا اللهُ خالصًا مِن قَلْبِهِ**»[٣].

ونوعٌ بَيَّنَ مَنْ تحلُّ لَهُ الشفاعةُ وهُمْ مَنْ سَألَ اللهَ الوسيلةَ للنبيِّ ﷺ، كَمَا فِي

(١) مجموع الفتاوى (٧/ ٧٧ - ٧٨).

(٢) تهذيب السنن (١٣/ ٧٨).

(٣) صحيح البخاري (٨/ ١١٧).

البخاريِّ مِنْ طريقِ محمدِ بنِ المنكدرِ عَنْ جابرِ بنِ عبدِ اللهِ ﵁ قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «مَنْ سَألَ اللهَ لي الوسيلةَ فقدْ حَلَّتْ لَهُ شفاعَتِي»[(١)]. فالناسُ فِي حصولِ الشفاعةِ عَلَى درجاتٍ؛ فمِنْهُمْ مَنْ تحلُّ لَهُ الشفاعةُ ويَستحقُّهَا، ومِنْهُمْ مَنْ يكونُ لَهُ مِنْهَا النصيبُ الأعلَى والحظُّ الأوفَى.

خامسًا: بيانُ حقيقةِ الشفاعةِ، وهِيَ أنَّ اللهَ ﷻ يتفضَّلُ عَلَى أهلِ الإخلاصِ، فيغفرُ لَهُمْ بواسطةِ دعاءِ مَنْ أَذِنَ لَهُ أنْ يَشْفَعَ؛ لِيُكرِمَ الشافعَ بهذَا المقامِ المحمودِ، فهِيَ محضُ فضلِ اللهِ ﷿ عَلَى الشافعِ، وعلَى المشفوعِ فيهِ. أمَّا الشافعُ، فلكونِهِ بالشفاعةِ يَظهرُ فضلُه، ومكانتُهُ وجاهُهُ عندَ اللهِ ﷻ، فَهُوَ إكرامٌ لَهُ، وأمَّا المشفوعُ فيهِ، فلكونِهِ بالشفاعةِ ينالُهُ فضلُ اللهِ عَلَيْهِ بمغفرةِ ذنوبِهِ ودخولِ الجنةِ.

سادسًا: بيانُ أنَّ الشفاعةَ جاءتْ فِي القرآنِ عَلَى نحوينِ؛ منفيةٍ ومثبتةٍ؛ أمَّا الشفاعةُ المنفيةُ فهِيَ مَا كَانَ يَعتقدُه المشركونَ، مِنْ أنَّ معبوداتِهِمْ يَملكونَ الشفاعةَ فيتقربونَ لهمْ لِينَالُوا شفاعتَهمْ، ويَعتقدونَ أنَّهم يشفعونَ دونَ إذنِ اللهِ ولَا رضاهُ. أمَّا الشفاعةُ المثبتةُ فهِيَ التِي تكونُ لأهلِ التوحيدِ بَعْدَ إذنِ اللهِ ﷿ ورضاهُ؛ كرامةً لأوليائِهِ؛ وهِيَ قسمانِ فِي الجملةِ: شفاعاتٌ خاصةٌ بالنبيِّ ﷺ، وشفاعاتٌ لَهُ ولغيرِهِ ممنْ أَذِنَ اللهُ أَنْ يَشْفَعَ:

القسمُ الأولُ: الشفاعاتُ الخاصةُ بالنبيِّ محمدٍ ﷺ، وهِيَ كَمَا يَلِي:

الأولَى: الشفاعةُ العظمَى، وهِيَ شفاعةُ النبيِّ ﷺ يومَ القيامةِ لفصلِ القضاءِ، فأهلُ الموقفِ يعظمُ عليهم الكربُ فيطلبونَ الشفاعةَ مِنْ آدمَ، ثُمَّ نوحٍ، ثُمَّ إبراهيمَ، ثُمَّ موسَى، ثُمَّ عيسَى، كلُّهم يحيلُ إلَى الآخرِ، فَإِذَا جاءُوا إلَى عيسَى ﵇ أحالَهمْ إلَى محمدٍ ﷺ، فيقولُ ﷺ: «**أَنَا لَهَا، أَنَا لَهَا**»[(٢)]. فيحمدُهُ عَلَيْهَا أهلُ الموقفِ وينالُ بِهَا المقامَ المحمودَ

---

(١) صحيح البخاري (٦١٤).

(٢) أخرجه البخاري (٦٥٦٥)، ومسلم (١٩٣) من طريق أبي عوانة عن قتادة عن أنس بن مالك، وهذا اللفظ في رواية معبد بن هلال على ما قَالَ الحافظ في الفتح.

المذكورَ فِي قولِهِ تعالَى: ﴿عَسَىٰٓ أَن يَبۡعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامٗا مَّحۡمُودٗا ٧٩﴾ [الإسراء: ٧٩].

الثانيةُ: شفاعةُ النبيِّ ﷺ فِي عمِّه أبِي طالبٍ أَنْ يخفِّفَ اللهُ عَنْهُ مِنْ عذابِ النارِ. كَمَا فِي الصحيحينِ مِنْ حديثِ العباسِ بنِ عبدِ المطلبِ رضي الله عنه أنَّهُ قَالَ للنبيِّ ﷺ: ما أغنيتَ عَنْ عَمِّكَ، فإنَّهُ كَانَ يحوطُكَ ويَغضبُ لَكَ. قَالَ: «**هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ، وَلَوْلاَ أَنَا لَكَانَ فِي الدَّركِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ**»[1].

الثالثةُ: شفاعةُ النبيِّ ﷺ فِي دخولِ أهلِ الجنةِ الجنةَ، كَمَا فِي صحيحِ مسلمٍ مِنْ حديثِ المختارِ بنِ فُلْفُلٍ عَنْ أنسٍ رضي الله عنه، أنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ: «**أَنَا أَوَّلُ شفيعٍ فِي الجنَّةِ**»[2]، وفِي روايةٍ لمسلمٍ مِنْ طريقِ سليمانَ بنِ المغيرةَ عَنْ ثابتٍ عَنْ أنسٍ رضي الله عنه أَنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ: «**آتِي بابَ الجنةِ يومَ القيامةِ، فأستفتحُ، فيقولُ الخازنُ: مَنْ؟ فيقولُ: محمدٌ، فيقولُ: بِكَ أُمرتُ لَا أَفْتَحُ لأحدٍ قَبْلَكَ**»[3].

القسمُ الثاني: الشفاعاتُ المشتركةُ التِي للنبيِّ ﷺ ولغيرِهِ ممنْ يأذنُ اللهُ لَهُ بالشفاعةِ، وهيَ كَمَا يَلِي:

الأولَى: الشفاعةُ فِي قومٍ استحقُّوا النارَ ألَّا يدخلُوهَا. وهذِهِ الشفاعةُ ثابتةٌ بأدلةٍ عديدةٍ؛ مِنْهَا مَا فِي الصحيحينِ مِنْ حديثِ أبِي هريرةَ فِي المرورِ عَلَى الصراطِ أَنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «**وَلاَ يَتَكَلَّمُ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ إِلَّا الرُّسُلُ، وَكَلاَمُ الرُّسُلِ يَوْمَئِذٍ: اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ**»[4]. وفِي روايةٍ لمسلمٍ قَالَ ﷺ: «**يُضْرَبُ الْجِسْرُ عَلَى جَهَنَّمَ، وَتَحِلُّ الشَّفَاعَةُ، وَيَقُولُونَ: اللهُمَّ سَلِّمْ، سَلِّمْ**»[5]. ويمكنُ أنْ يُستَدَلَّ لَهُ أيضًا بقولِ الرسولِ ﷺ: «**مَا مِنْ رَجُلٍ مُسْلِمٍ**

---

(١) أخرجه البخاري (٣٨٨٣)، ومسلم (٢٠٩).

(٢) (١٩٦).

(٣) (١٩٧).

(٤) أخرجه البخاري (٨٠٦)، ومسلم (١٨٢).

(٥) أخرجه مسلم (١٨٣).



يَمُوتُ، فَيَقُومُ عَلَى جَنَازَتِهِ أَرْبَعُونَ رَجُلًا، لَا يُشْرِكُونَ بِاللهِ شَيْئًا، إِلَّا شَفَّعَهُمُ اللهُ فِيهِ»[1].

الثانيةُ: الشفاعةُ فِي قومٍ دخلوهَا أنْ يخرجُوا مِنْهَا. والأحاديثُ فِي ذَلِكَ متواترةٌ؛ فمِنْهَا مَا رواهُ الشيخانِ منْ حديثِ أنسٍ، وفيهِ أنَّ النبيَّ ﷺ يقولُ فِي شفاعتِهِ يومَ القيامةِ: «**يَا رَبِّ ائْذَنْ لِي فِيمَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَيَقُولُ: وَعِزَّتِي وَجَلَالِي وَكِبْرِيَائِي وَعَظَمَتِي لَأُخْرِجَنَّ مِنْهَا مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ**»[2].

وهاتانِ الشفاعتانِ أنكرَهُمَا الوعيديةُ، مِنَ المعتزلةِ والخوارجِ، وتأوَّلُوا النصوصَ الواردةَ فِيهِمَا بأنَّها فِي رفعِ درجاتِ أهلِ الجنةِ، وأَنْكَرَهَا أيضًا غلاةُ المرجئةِ؛ لأنَّ أهلَ الكبائرِ عندَهُمْ كاملُو الإيمانِ، فهُمْ مِنْ أهلِ الجنةِ، فلَا يحتاجونَ للشفاعةِ.

الثالثةُ: الشفاعةُ فِي رفعِ الدرجاتِ. ويدلُّ لَهَا مَا فِي مسلمٍ مِنْ حديثِ أمِّ سلمةَ أنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ: «**اللهُمَّ اغْفِرْ لِأَبِي سَلَمَةَ وَارْفَعْ دَرَجَتَهُ فِي الْمَهْدِيِّينَ، وَاخْلُفْهُ فِي عَقِبِهِ فِي الْغَابِرِينَ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلَهُ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ، وَافْسَحْ لَهُ فِي قَبْرِهِ، وَنَوِّرْ لَهُ فِيهِ**»[3].

واعلمْ أنَّ نصيبَ النبيِّ ﷺ فِي هذِهِ الشفاعاتِ المشتركةِ أعظمُ مِنْ نصيبِ غيرِه وأوفرُ.



(١) أخرجه مسلم (٩٤٨).
(٢) أخرجه البخاري (٧٥١٠)، ومسلم (١٩٣).
(٣) أخرجه مسلم (٩٢٠).



١٨ - بَابٌ

قَوْلُ اللهِ تعالَى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهۡدِي مَنۡ أَحۡبَبۡتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهۡدِي مَن يَشَآءُ﴾.

وَفِي الصَّحِيحِ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: «لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ؛ جَاءَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ وَأَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَمِّ، قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، كَلِمَةً أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللهِ. فَقَالَا لَهُ: أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَأَعَادَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَأَعَادَا، فَكَانَ آخِرَ مَا قَالَ: هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَأَبَى أَنْ يَقُولَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ». فَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسۡتَغۡفِرُواْ لِلۡمُشۡرِكِينَ﴾ [التوبة: ١١٣]. وَأَنْزَلَ اللهُ فِي أَبِي طَالِبٍ ﴿إِنَّكَ لَا تَهۡدِي مَنۡ أَحۡبَبۡتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهۡدِي مَن يَشَآءُ﴾».

مناسبةُ هَذَا البابِ لكتابِ التوحيدِ:

أنَّ الهدايةَ مِنَ اللهِ جلَّ وعلَا، فلَا تُسألُ إلَّا مِنْهُ، فمَنْ ظَنَّ أَنَّ غيرَ اللهِ يَملكُهَا، أَوْ سَأَلَهَا مِنْ غيرِ اللهِ جلَّ وعلَا، فقدْ أَخْطَأَ ووَقَعَ فِي شركِ الربوبيةِ، والإلهيةِ؛ أمَّا شركُهُ فِي الربوبيةِ فباعتقادِهِ أنَّ غيرَ اللهِ لَهُ تصرُّفٌ فِي القلوبِ بأنْ يَهديهَا. وأمَّا شركُهُ فِي الإلهيةِ فبسؤالِ الهدايةِ أوْ رجائِهَا مِنْ غيرِ اللهِ.

ووجهٌ آخرُ خفيٌّ، وهُوَ أنَّهُ لَا يَنبغِي للداعِي إلَى الحقِّ أنْ يحزنَ عَلَى مَنْ لمْ يتبعِ الحقَّ وتنكبَّ طريقَ الهدَى؛ فإنَّهُ لَا يملكُ هدايةَ القلوبِ إلَّا اللهُ تعالَى.

مناسبةُ هَذَا البابِ لِمَا قَبْلَه:

أنَّ الهدايةَ مثلُ الشفاعةِ لَا تُطلبُ إلَّا مِنَ اللهِ تعالَى، فهِيَ مِمَّا يَعجزُ عَنْهَا المخلوقُ مَهْمَا عَظُمَ جاهُهُ عِندَ اللهِ كالنبيِّ ﷺ، أوْ عظمتْ قوتُهُ وقدرتُهُ كالملائكةِ.

تفسيرُ آيةِ القصصِ:

قولُه تعالَى: ﴿إِنَّكَ لَا تَهۡدِي مَنۡ أَحۡبَبۡتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهۡدِي مَن يَشَآءُ﴾ [القصص: ٥٦].



هذَا خطابٌ مِنَ اللهِ تعالَى لِنَبِيِّهِ محمدٍ ﷺ تسليةً لَهُ عَمَّا فاتَهُ مِنْ هدايةِ عمِّهِ أَبِي طالبِ الَّذِي كانَ يحوطُهُ ويغضبُ لَهُ ويمنعُهُ ممنْ عَادَاهُ مِنْ قومِهِ. أخبرَ اللهُ فيهَا رسولَهُ ﷺ بأَنَّ هدايةَ التوفيقِ والإلهامِ لَا يَملكُهَا إلَّا هُوَ سبحانَهُ يَهبُهَا لمنْ شَاءَ مِنْ عبادِهِ وَفْقَ مشيئةٍ صادرةٍ عَنْ تمامِ علمِهِ بمَنْ يَستحقُّ الهدايةَ؛ ولذَلِكَ خَتَمَ الآيةَ بقولِهِ: ﴿وَهُوَ أَعۡلَمُ بِٱلۡمُهۡتَدِينَ ٥٦﴾ [القصص: ٥٦]. فالذِي يَملكُهُ النبيُّ ﷺ لغيرِهِ هُوَ هدايةُ البيانِ والإرشادِ والدلالةِ؛ كَمَا قَالَ تعالَى: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهۡدِيٓ إِلَىٰ صِرَٰطٖ مُّسۡتَقِيمٖ﴾ [الشورى: ٥٢].

وقدِ اختلفَ المفسرونَ فِي المقصودِ ب (مَنْ) فِي قولِهِ تعالَى: ﴿مَنۡ أَحۡبَبۡتَ﴾.

فقيلَ: إنَّ المرادَ بِهِ عمُّه أبُو طالبٍ؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ قدْ حَزِنَ واغتمَّ لموتِهِ عَلَى غيرِ الإسلامِ، وحكَى الزجاجُ إجماعَ المفسرينَ[(١)] عَلَى أنَّهَا نزلتْ فيهِ. وقد دَلَّتْ عَلَى هَذَا الأحاديثُ الصحيحةُ؛ قَالَ القرطبيُّ: وهُوَ نصُّ حَدِيثِ البخاريِّ وَمسلمٍ[(٢)]، وعلَى هَذَا يكونُ المرادُ بالمحبةِ فِي الآيةِ، المحبةُ لأجلِ القرابةِ، ولأنَّ أبَا طالبٍ كانَ يغضبُ للنبيِّ ﷺ ويحوطُهُ بالنصرِ والتأييدِ والذبِّ عَنْهُ. وَقِيلَ: بَلْ هُوَ عامٌّ يشملُ كلَّ مَنْ دعاهُ النبيُّ ﷺ إلَى الإسلامِ، فإنَّهُ يحبُّ لجميعِهِمْ أنْ يَهتدُوا بهداهُ ﷺ. ولكلٍّ مِنَ القولينِ وجهٌ، وعلَى كلٍّ فإنَّهُ عَلَى القولِ بأنَّ المرادَ بِهِ عمُّهُ، فَهُوَ مِنَ العامِّ النازلِ عَلَى سببٍ خاصٍّ فيعمَّهُ وغيرَهُ[(٣)]. ومفعولُ (أحببت) محذوفٌ جوازًا، تقديرُهُ عَلَى القولِ الأولِ (مَنْ أحببتَهُ)، فالضميرُ المتصلُ المنصوبُ يعودُ عَلَى (مَن)، وعلَى القولِ الثانِي: (منْ أحببتَ هدايتَهُ).

---

(١) معاني القرآن وإعرابه للزجاج (٤/ ١٤٩). إلا أن حكاية الإجماع لا تصح؛ ولذا قَالَ القرطبي في تفسيره (١٣/ ٢٩٩) بعد ذكره كلام الزجاج: «قلت: والصواب أن يقال: أجمع جُلُّ المفسرين على أنها نزلت في شأن أبي طالب».

(٢) تفسير القرطبي (١٣/ ٢٩٩).

(٣) التحرير والتنوير (٢٠/ ١٤٧).



شرحُ حديثِ المسيبِ بنِ حزنٍ:

وَفِي الصَّحِيحِ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِيهِ؛ قَالَ: «لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الْوَفَاةُ؛ جَاءَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَعِنْدَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ وَأَبُو جَهْلٍ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَمِّ، قُلْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، كَلِمَةً أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللهِ. فَقَالَا لَهُ: أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ؟ فَأَعَادَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَأَعَادَا، فَكَانَ آخِرَ مَا قَالَ: هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَأَبَى أَنْ يَقُولَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ». فَأَنْزَلَ اللهُ ﷻ ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسۡتَغۡفِرُواْ لِلۡمُشۡرِكِينَ﴾ [التوبة: ١١٣]. وَأَنْزَلَ اللهُ فِي أَبِي طَالِبٍ: ﴿إِنَّكَ لَا تَهۡدِي مَنۡ أَحۡبَبۡتَ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهۡدِي مَن يَشَآءُ﴾»[1].

هذَا الحديثُ تضمنَ بيانَ سببِ نزولِ الآيةِ التِي صدَّرَ بِهَا المؤلفُ البابَ، وبِهِ يتضحُ معناهَا اتضاحًا جليًّا؛ فإنَّ أبَا طالبٍ لَمَّا نزلتْ بِهِ الوفاةُ لَقَّنَهُ النبيُّ ﷺ كلمةَ التوحيدِ مرارًا بتلطُّفٍ وشفقةٍ ورفقٍ، فقالَ لَهُ: «**يَا عَمِّ، قُلْ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ**». وأخبرَهُ أنَّهُ لوْ قالَهَا فَسَيَشهدُ لَهُ بِهَا عندَ اللهِ، فلعلَّ قولَ ذَلِكَ أنْ ينفعَهُ، وإنَّمَا لمْ يجزمِ النبيُّ ﷺ بانتفاعِهِ بِهَا؛ لأنَّهُ إنَّمَا تكلَّمَ بِهَا، وهُوَ فِي سياقِ الموتِ، وبعدَ نزولِهِ، وقدْ قَالَ اللهُ تعالَى: ﴿وَلَيۡسَتِ ٱلتَّوۡبَةُ لِلَّذِينَ يَعۡمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلۡمَوۡتُ قَالَ إِنِّي تُبۡتُ ٱلۡـَٰٔنَ﴾ [النساء: ١٨]، فيكونُ النبيُّ ﷺ قدْ طمعَ فِي قبولَ شفاعتِهِ فِي عمِّهِ أبِي طالبٍ إنْ أطاعَهُ بقولِ هذِهِ الكلمةِ العظيمةِ. وهذَا ليسَ ببعيدٍ؛ فإنَّ اللهَ قدْ قَبِلَ شفاعتَهُ فيهِ، وهُوَ كافرٌ فِي تخفيفِ العذابِ عَنْهُ، فكيفَ وقدْ قَالَ هذِهِ الكلمةَ التِي بِهَا يتبرأُ المرءُ مِنْ دينِ الكفرِ والشركِ، والمقصودُ بالمحاجةِ الشهادةُ لَهُ بقولِهَا كَمَا دلَّتْ عَلَيْهِ روايةُ مسلمٍ: «**أشهدُ لَكَ بِهَا عندَ اللهِ**». وكانَ المانعُ لَهُ مِنْ قولِهَا قولُ عبدِ اللهِ بنِ أَبِي أميةَ وأَبِي جهلٍ لَهُ عندَمَا لَقَّنَهُ النبيُّ ﷺ تِلْكَ الكلمةَ: «**أَتَرْغَبُ عَنْ ملةِ عبدِ المطلبِ؟!**». فاستجابَ لهمَا ولمْ يتركْ مَا كَانَ

(١) أخرجه البخاري (٤٧٧٢)، ومسلم (٢٤).

عَلَيْهِ مِنْ شركٍ، فكانَ آخرُ مَا قَالَهُ أبُو طالبٍ: «**هُوَ عَلَى ملةِ عبدِ المطلبِ**»، وقدْ جَاءَ بيانُ سببِ امتناعِ أَبِي طالبٍ عَنْ قولِهَا؛ ففِي روايةٍ أخرَى فِي الصحيحِ مِنْ طريقِ يزيدَ بنِ كيسانَ عَنْ أبِي حازمٍ الأشجعيِّ عَنْ أَبِي هريرةَ ﵁ أنَّ أبَا طالبٍ قالَ: «**لولَا أَنْ تُعَيِّرَنِي قريشٌ لأقررتُ بِهَا عَيْنَكَ**»، فلمَّا فاتَ النبيَّ ﷺ أنْ يجيبَهُ عمُّهُ إلَى قولِهَا، قَالَ ﷺ: «**لأستغفرنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنه عَنْكَ**». فنهاهُ اللهُ تعالَى عَنْ ذَلِكَ بقولِهِ ﷻ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسۡتَغۡفِرُواْ لِلۡمُشۡرِكِينَ وَلَوۡ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرۡبَىٰ﴾ [التوبة: ١١٣]»؛ فبينتْ أنَّهُ يمتنعُ شرعًا أنْ يَطلبَ النبيُّ ﷺ، والمؤمنونَ المغفرةَ للمشركينَ، ولوْ كانُوا أهلَ قرابةٍ؛ فإنَّ اللهَ لَا يَغفرُ أنْ يُشركَ بِهِ. وقدْ جاءتِ الأدلةُ الدالةُ عَلَى أنَّ أبَا طالبٍ فِي النارِ لكونِهِ لم يُسلمْ؛ ففِي الصحيحِ عَنِ العباسِ بنِ عبدِ المطلبِ أنَّهُ قالَ: يَا رَسُولَ اللهِ ﷺ، هلْ نفعتَ أبَا طالبٍ بشيءٍ، فإنَّهُ كانَ يحوطُكَ، ويغضبُ لَكَ؟ قَالَ ﷺ: «**نَعَمْ، هُوَ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ، وَلَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدَّرَكِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ**»[1]. وَفِي لَفْظٍ: «**وَجَدْتُهُ فِي غَمَرَاتٍ مِنَ النَّارِ، فَأَخْرَجْتُهُ إِلَى ضَحْضَاحٍ**»[2]. وفيهِ عَنْ أبِي سعيدٍ الخدريِّ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ ذُكرَ عندَهُ عمُّهُ أبُو طالبٍ، فقالَ: «**لَعَلَّهُ تَنْفَعُهُ شَفَاعَتِي يَوْمَ القِيَامَةِ، فَيُجْعَلُ فِي ضَحْضَاحٍ مِنَ النَّارِ يَبْلُغُ كَعْبَيْهِ، يَغْلِي مِنْهُ دِمَاغُه**»[3]. وفيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «**أَهْوَنُ أَهْلِ النَّارِ عَذَابًا أَبُو طَالِبٍ، وَهُوَ مُنْتَعِلٌ بِنَعْلَيْنِ يَغْلِي مِنْهُمَا دِمَاغُه**»[4]. وقدْ قَالَ بعضُ أهلِ العلمِ: إنَّ هذهِ الآيةَ إنمَا نزلتْ فِي استئذانِ النبيِّ ﷺ ربَّه أنْ يَستغفرَ لأُمِّهِ. والصحيحُ مَا دَلَّ عليهِ هَذَا الحديثُ مِنْ أنَّ الآيةَ نزلتْ فِي قصةِ أَبِي طالبٍ، وبِهِ قَالَ جمهورُ

(١) أخرجه البخاري (٣٨٨٣)، ومسلم (٢٠٩).

(٢) أخرجه مسلم (٢٠٩).

(٣) أخرجه البخاري (٣٨٨٥)، ومسلم (٢١٠).

(٤) أخرجه مسلم (٢١٢).

العلماءِ كَمَا قَالَ ابنُ عطيةَ[١]. والاستغفارُ للمشركينَ لا يخلُو مِنْ حالينِ:

الأولَى: أنْ يكونَ بعدَ الموتِ فذَلِكَ محرَّمٌ؛ لقولِهِ تعالَى: ﴿ مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسۡتَغۡفِرُواْ لِلۡمُشۡرِكِينَ ﴾.

والثانيةُ: أنْ يكونَ فِي الحياةِ؛ فالصحيحُ أنَّهُ يجوزُ أنْ يَستغفرَ المسلمُ للمشركِ، ومِنْهُ قولُ النبيِّ ﷺ فِي غزوةِ أحدٍ، كَمَا فِي الصحيحينِ مِنْ طريقِ الأعمشِ عنْ شقيقٍ عنْ عبدِ اللهِ، أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «**اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِقَوْمِي فَإِنَّهُمْ لاَ يَعْلَمُونَ**»[٢]. ولكنْ يَنبغِي أنْ يُعلمَ أنَّ المغفرةَ التِي تُطلَبُ هُنَا، والتِي سَأَلَهَا النبيُّ ﷺ لقومِهِ، وهمْ مشركونَ فِي حياتِهِمْ ليستِ المغفرةَ التِي هِيَ العفوُ عَنِ الشركِ؛ فإنَّ الشركَ لَا يَغفرُهُ اللهُ إلَّا بالتوبةِ؛ قَالَ اللهُ تعالَى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [النساء: ٤٨]، وإنَّمَا هِيَ طلبُ هدايتِهِمْ والتوبةِ عليهِمْ، بتركِ الشركِ، فَهُوَ بمنزلةِ قولِهِ: اللهمَّ اهدِهِمْ، اللهمَّ تُبْ عَلَيْهِمْ.



(١) المحرر الوجيز (٣/ ٣٢٣).

(٢) البخاري (٣٤٧٧، ٦٩٢٩)، ومسلم (١٧٩٢).



١٩- بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ سَبَبَ كُفْرِ بَنِي آدَمَ وَتَرْكِهِمْ دِينَهُمْ هُوَ الْغُلُوُّ فِي الصَّالِحِينَ

وَقَوْلِ اللهِ ﷻ: ﴿يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ﴾ [النساء: ١٧١].

وَفِي الصَّحِيحِ: «عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما فِي قَوْلِ اللهِ تعالَى: ﴿وَقَالُوا۟ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمْ وَلَا تَذَرُنَّ وَدًّا وَلَا سُوَاعًا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسْرًا﴾ [نوح: ٢٣]. قَالَ: هَذِهِ أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ أَنِ انْصِبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ فِيهَا أَنْصَابًا وَسَمُّوهَا بِأَسْمَائِهِمْ، فَفَعَلُوا وَلَمْ تُعْبَدْ، حَتَّى إِذَا هَلَكَ أُولَئِكَ، وَنُسِيَ الْعِلْمُ عُبِدَتْ».

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ: قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ: «لَمَّا مَاتُوا عَكَفُوا عَلَى قُبُورِهِمْ، ثُمَّ صَوَّرُوا تَمَاثِيلَهُمْ، ثُمَّ طَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَعَبَدُوهُمْ».

وَعَنْ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ» أَخرجَاهُ.

وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ؛ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الْغُلُوُّ».

وَلِمُسْلِمٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ - قَالَهَا ثَلَاثًا».

شَرْحُ الترجمةِ:

أيْ: بيانُ مَا وَرَدَ مِنْ أنَّ تجاوزَ الحدِّ فِي محبةِ الصالحينَ سببٌ مِنْ أسبابِ الوقوعِ فِي الشركِ بربِّ العالمينَ مَعَ كونِ أصلِ محبةِ الصالحينَ قربةً وطاعةً؛ لكنِ الزيادةُ فيهَا غلوٌّ قدْ يُوقعُ فِي الشركِ.

مناسبةُ هَذَا البابِ لكتابِ التوحيدِ:

المناسبةُ ظاهرةٌ؛ حَيْثُ إنَّ الغلوَّ فِي الصالحينَ مِنْ أعظمِ أسبابِ الوقوعِ فِي الشركِ.



مناسبتُهُ للبابِ الَّذِي قبلَهُ:

أنَّ البابَ السابقَ تضمَّنَ أنَّ مِنْ أسبابِ الشركِ تعظيمَ المُشْرِكِينَ لكبرائِهِمْ ورؤسائِهِمْ ومقدَّمِيهِمْ، وغلوِّهِمْ فيهِمْ، وذَكَرَ هُنَا نظيرَ ذَلِكَ، وهُوَ الغلوُّ فِي الصالحينَ.

تفسيرُ آيةِ النساءِ:

وقولُ اللهِ ﷻ: ﴿يَـٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَـٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ﴾ [النساء: ١٧١].

نادَى اللهُ فِي هذِهِ الآيةِ أهلَ الكتابِ، وهمُ اليهودُ والنصارَى، ونهاهُمْ عَنِ الغلوِّ فِي الدينِ، وهُوَ مجاوزةُ الحدِّ بالزيادةِ عَلَى المشروعِ فِي كلِّ مَا يُدانُ بِهِ مِنْ قولٍ أوِ اعتقادٍ أَوْ عملٍ. فإنَّ ذَلِكَ باطلٌ يُنافِي الحقَّ ويباعدُهُ؛ ولذَلِكَ وَصَفَهُ بقولِهِ: ﴿غَيۡرَ ٱلۡحَقِّ﴾ فإنَّ قولَهُ (غيرَ) صفةٌ لمصدرٍ محذوفٍ؛ أي: لَا تغلُوا غلوًّا مغايرًا للحقِّ.

شرحُ أثرِ ابنِ عباسٍ:

وَفِي الصَّحِيحِ[1] **عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما فِي قَوْلِ اللهِ تعالَى:** ﴿وَقَالُواْ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمۡ وَلَا تَذَرُنَّ وَدّٗا وَلَا سُوَاعٗا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسۡرٗا﴾ [نوح: ٢٣]. قَالَ: «**هَذِهِ أَسْمَاءُ رِجَالٍ صَالِحِينَ مِنْ قَوْمِ نُوحٍ، فَلَمَّا هَلَكُوا أَوْحَى الشَّيْطَانُ إِلَى قَوْمِهِمْ أَنِ انْصِبُوا إِلَى مَجَالِسِهِمُ الَّتِي كَانُوا يَجْلِسُونَ فِيهَا أَنْصَابًا، وَسَمُّوهَا بِأَسْمَائِهِمْ، فَفَعَلُوا وَلَمْ تُعْبَدْ، حَتَّى إِذَا هَلَكَ أُولَئِكَ، وَنُسِيَ الْعِلْمُ عُبِدَتْ**». قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ: قَالَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ السَّلَفِ: «**لَمَّا مَاتُوا عَكَفُوا عَلَى قُبُورِهِمْ، ثُمَّ صَوَّرُوا تَمَاثِيلَهُمْ، ثُمَّ طَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَعَبَدُوهُمْ**».

نَقَلَ المؤلفُ مَا رواهُ البخاريُّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي بيانِ أنَّ سببَ وقوعِ الشركِ فِي قومِ نوحٍ هُوَ الغلوُّ فِي الصالحينَ؛ فإنَّ الأسماءَ المذكورةَ فِي قولِهِ تعالَى: ﴿وَقَالُواْ لَا تَذَرُنَّ ءَالِهَتَكُمۡ وَلَا تَذَرُنَّ وَدّٗا وَلَا سُوَاعٗا وَلَا يَغُوثَ وَيَعُوقَ وَنَسۡرٗا﴾ [نوح: ٢٣] هِيَ لرجالٍ صالحينَ عَبَدَهُمْ قومُ نوحٍ واتخذُوهُمْ آلهةً مِنْ دونِ اللهِ وتواصَوْا عَلَى ألَّا يَتْرُكُوا عبادتَهُمْ. وكانَ

(١) (٤٩٤٠).



مبدأُ عبادتِهِمْ أنَّ الشيطانَ زَيَّنَ لقومِهِمْ أنْ يُقيمُوا علاماتٍ تذكِّرُ بِهِمْ ومَا كَانُوا عَلَيْهِ مِنْ عبادةٍ وصلاحٍ؛ إمَّا صورًا لهمْ أَوْ غيرَ ذَلِكَ مما يذكِّرُهُمْ بِهِمْ، وأَنْ يُسموهَا بأسماءِ هَؤُلَاءِ الرجالِ. ومَضَى الأمرُ عَلَى ذَلِكَ حينًا مِنَ الدهرِ، ولمْ يعبدْهُمُ الناسُ مِنْ دونِ اللهِ. فلمَّا طالَ بالناسِ العهدُ وهَلَكَ أولئكَ وفشَا الجهلُ واندرَسَ العلمُ عُبدتْ تِلكَ الأنصابُ مِنْ دونِ اللهِ، وصارتْ هذِهِ الأنصابُ بأعيانِهَا إلَى العربِ، وتفرقتْ فِي جزيرةِ العربِ، فاتخذَ كلُّ قومٍ صنمًا مِنْ هذِهِ الأصنامِ يعبدونَهُ مِنْ دونِ اللهِ. كَمَا رَوَى عطاءٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أنَّهُ قالَ: «صَارَتِ الأَوْثَانُ الَّتِي كَانَتْ فِي قَوْمِ نُوحٍ فِي العَرَبِ بَعْدُ، أَمَّا وَدٌّ كَانَتْ لِكَلْبٍ بِدَوْمَةِ الجَنْدَلِ، وَأَمَّا سُوَاعٌ كَانَتْ لِهُذَيْلٍ، وَأَمَّا يَغُوثُ فَكَانَتْ لِمُرَادٍ، ثُمَّ لِبَنِي غُطَيْفٍ بِالْجَوْفِ، عِنْدَ سَبَإٍ، وَأَمَّا يَعُوقُ فَكَانَتْ لِهَمْدَانَ، وَأَمَّا نَسْرٌ فَكَانَتْ لِحِمْيَرَ لِآلِ ذِي الكَلَاعِ»[(١)]. وَقِيلَ: إنَّ تلكَ الأصنامَ أزالَهَا الطوفانُ، وإنَّمَا بَقِيَ فِي العربِ أسماؤُهَا. وفيمَا نقلَهُ المؤلفُ عنِ ابنِ القيمِ بيانُ مَا أُجمِلَ فِي أثرِ ابنِ عباسٍ، ففِي كلامِهِ أنَّ أولئكَ الأوائلَ فعلُوا عدةَ أمورٍ: مبدأُ ذَلِكَ أنَّهُمْ عَكَفُوا عَلَى قبورِ أولئكَ الصالحينَ ولازَمُوهَا، ثُمَّ تدرَّجَ بِهِمُ الشيطانُ فصوَّرُوا تماثيلَ لَهُمْ. وبَعْدَ أمدٍ عَبَدُوهُمْ مِنْ دونِ اللهِ. فكانتْ عبادتُهم مِنْ دونِ اللهِ نتيجةَ ثلاثةِ انحرافاتٍ؛ أولُهَا: الغلوُّ فِي محبةِ الصالحينَ، وثانيهَا: الغلوُّ فِي قبورِهِمْ، وثالثُهَا: تمثيلُ صورِ أولئكِ الصالحينَ.

شرحُ حديثِ عُمَرَ:

وَعَنْ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النَّصَارَى ابْنَ مَرْيَمَ، إِنَّمَا أَنَا عَبْدٌ، فَقُولُوا: عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ**» أَخْرجَاهُ[(٢)].

نَهَى النبيُّ ﷺ الأمةَ عَنْ إطرائِهِ ﷺ كَمَا أطرتِ النصارَى ابنَ مَرْيَمَ، فالإطراءُ ضربٌ مِنَ الغلوِّ، حقيقتُه مجاوزةُ الحدِّ فِي المدحِ والتعظيمِ بالفعلِ أوِ القولِ إفراطًا أو تفريطًا كمَنِ ادَّعَى فِي الممدوحِ كذبًا مَا لَيْسَ فيهِ. والمعنَى: لَا تصفوني بِمَا ليسَ فِيَّ

---

(١) أخرجه البخاري (٤٩٢٠).

(٢) أخرجه البخاري (٣٤٤٥).



مِنَ الصفاتِ؛ تَلْتَمِسُونَ بذَلِكَ مَدْحِي، كَمَا وَصَفَتِ النصارَى عيسَى بمَا لَمْ يكُنْ فيهِ، فادَّعَوْا أَنَّهُ ابنُ اللهِ فكَفَرُوا بذَلِكَ وضلُّوا؛ تعالَى اللهُ عَمَّا يقولونَ علوًّا كبيرًا. ثُمَّ بَيَّنَ ﷺ أَنَّ أشرفَ أوصافِهِ أَنَّهُ عبدُ اللهِ ورسولُهُ؛ ولذَلِكَ قالَ: «**فقولُوا: عبدُ اللهِ ورسولُه**»؛ ويدلُّ لذَلِكَ أيضًا أَنَّ اللهَ تعالَى وَصَفَهُ بالعبوديةِ فِي أشرفِ مقاماتِهِ وأعظمِ أحوالِهِ؛ فقالَ فِي مقامِ الإسراءِ بِهِ: ﴿سُبْحَٰنَ ٱلَّذِىٓ أَسْرَىٰ بِعَبْدِهِۦ﴾ [الإسراء: ١]. وَقَالَ ﷻ فِي مقامِ الوحيِ: ﴿فَأَوْحَىٰٓ إِلَىٰ عَبْدِهِۦ مَآ أَوْحَىٰ﴾ [النجم: ١٠]. وَقَالَ ﷻ فِي مقامِ الدعوةِ: ﴿وَأَنَّهُۥ لَمَّا قَامَ عَبْدُ ٱللَّهِ يَدْعُوهُ كَادُوا۟ يَكُونُونَ عَلَيْهِ لِبَدًا﴾ [الجن: ١٩]. وَقَالَ ﷻ فِي مقامِ التحدِّي عَلَى صحةِ الوحيِ وإنزالِ الكتابِ إليهِ: ﴿وَإِن كُنتُمْ فِى رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا﴾ [البقرة: ٢٣].

شرحُ حديثِ: «إِيَّاكُمْ وَالغُلُوَّ»:

وَقَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**إِيَّاكُمْ وَالْغُلُوَّ؛ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمُ الْغُلُوُّ**»(١).

حذَّرَ النبيُّ ﷺ فِي هَذَا الحديثِ مِنَ الغلوِّ فِي العباداتِ والزيادةِ عَلَى المشروعِ، وبَيَّنَ أَنَّهُ سببٌ للهلاكِ. وهذَا النهيُ شاملٌ للغلوِّ فِي جميعِ العباداتِ، ومنهَا محبةُ الصالحينَ؛ فإنَّ الغلوَّ فيهِمْ يَنتهِي بأصحابِهِ إِلَى عبادتِهِمْ مِنْ دونِ اللهِ كَمَا قالَ ﷻ: ﴿ٱتَّخَذُوٓا۟ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١]. وكانَ سببُ ورودِ هَذَا الحديثِ كَمَا جاءَ عِندَ أحمدَ والنسائيِّ وابنِ ماجَهْ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أَنَّ رسولَ اللهِ (لَـمَّا التقطُوا لَهُ حصياتٍ مِثلَ حَصَى الخَذْفِ لرمي جمرةِ العقبةِ يومَ النحرِ، رَفَعَهَا، وقالَ: «بِمِثلِ هَذَا فارْمُوا، وإِيَّاكُمْ والغلوَّ، فإنَّما أهلك مَن كانَ قبلكمُ الغلوّ».

شرحُ حديثِ ابنِ مسعودٍ:

وَلِمُسْلِمٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «هَلَكَ الْمُتَنَطِّعُونَ. قَالَهَا ثَلَاثًا»(٢).

---

(١) أخرجه: أحمد (١/ ٢١٥، ٣٤٧)، والنسائي (٢٦٩)، وابن ماجه (٣٠٢٩) من طريق عوف بن أبي جميلة عن زياد بن الحصين، ثنا أبو العالية الرياحي، عن ابن عباس.

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٧٠).



أخبرَ النبيُّ ﷺ بهلاكِ المتنطعينَ، وهمْ كلُّ مَنْ خَرَجَ عَنِ المشروعِ مِنَ العباداتِ بتشدُّدٍ وتعنُّتٍ وزيادةٍ، سواءً أكانَ فِي الاعتقادِ، أمْ فِي العملِ، أمْ فِي القولِ. وَقَالَ بعضُهمْ: بَلْ هُوَ دعاءٌ مِنْ رسولِ اللهِ ﷺ عَلَى المتنطعينَ. والحديثُ يحتملُ هَذَا وهذَا، ولَا تعارُضَ؛ فإنَّ الخبرَ لَا ينافِي الدعاءَ، كَمَا أَنَّ دعاءَ النبيِّ ﷺ فِي مثلِ هَذَا السياقِ الَّذِي يَرِدُ فِي الدعاءِ عَلَى وصفٍ محظورٍ شرعًا؛ مجابٌ. وقدْ كرَّرَ النبيُّ ﷺ هذِهِ المقالةَ إمَّا تأكيدًا للخبرِ، وإمَّا إلحاحًا عَلَى اللهِ فِي الدعاءِ. ولمَّا كانتْ محبةُ الصالحينَ ممَّا يتقربُ بِهِ إلَى اللهِ كانَ الغلوُّ فِي محبتِهِمْ داخلًا فيمَا جَاءَ النهيُ عَنْهُ مِنَ التنطُّعِ.





٢٠- بَابُ مَا جَاءَ مِنَ التَّغْلِيظِ فِيمَنْ عَبَدَ اللهَ عِنْدَ قَبْرِ رَجُلٍ صَالِحٍ، فَكَيْفَ إِذَا عَبَدَهُ؟![(١)]

فِي الصَّحِيحِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللهِ ﷺ كَنِيسَةً رَأَتْهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ، وَمَا فِيهَا مِنَ الصُّوَرِ، فَقَالَ: «**أُولَئِكَ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ أَوِ الْعَبْدُ الصَّالِحُ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ، أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللهِ**»، فَهَؤُلَاءِ جَمَعُوا بَيْنَ الْفِتْنَتَيْنِ: فِتْنَةِ الْقُبُورِ، وَفِتْنَةِ التَّمَاثِيلِ.

وَلَهُمَا عَنْهَا، قَالَتْ: «لَمَّا نُزِلَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا، فَقَالَ - وَهُوَ كَذَلِكَ -: لَعْنَةُ اللهِ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ. يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا»، وَلَوْلَا ذَلِكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا. أَخْرَجَاهُ.

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسٍ وهُوَ يَقُولُ: «**إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ، فَإِنَّ اللهَ قَدِ اتَّخَذَنِي خَلِيلًا، كَمَا اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، أَلَا وَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ كَانُوا يَتَّخِذُونَ قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ، أَلَا فَلَا تَتَّخِذُوا الْقُبُورَ مَسَاجِدَ، فَإِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ**».

فَقَدْ نَهَى عَنْهُ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ لَعَنَ - وهُوَ فِي السِّيَاقِ - مَنْ فَعَلَهُ، وَالصَّلَاةُ عِنْدَهَا مِنْ ذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ يُبْنَ مَسْجِدٌ، وهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ: «**خَشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا**» فَإِنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يَكُونُوا لِيَبْنُوا حَوْلَ قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَكُلُّ مَوْضِعٍ قُصِدَتِ الصَّلَاةُ فِيهِ فَقَدِ اتُّخِذَ مَسْجِدًا، بَلْ كُلُّ مَوْضِعٍ يُصَلَّى فِيهِ، يُسَمَّى مَسْجِدًا، كَمَا قَالَ ﷺ: «**جُعِلَتْ لِيَ الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا**».

---

(١) ينظر: مجموع الفتاوى (٢٧/ ١٦١).

وَلِأَحْمَدَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ وَهُمْ أَحْيَاءٌ، وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ» وَرَوَاهُ أَبُو حَاتِمٍ فِي صَحِيحِهِ.

شَرْحُ الترجمةِ:

أيْ: بيانُ مَا وَرَدَ مِنَ النصوصِ فِي التنفيرِ الشديدِ مِنَ التقربِ إلَى اللهِ تعالَى بأيِّ نوعٍ مِنْ أنواعِ العبادةِ؛ مِنْ صلاةٍ، أوْ دعاءٍ، أوْ قراءةِ قرآنٍ، أوْ غيرِ ذَلِكَ عندَ قبرِ صالحٍ؛ سواءً أكانَ نبيًّا أمْ وليًّا أمْ شهيدًا أمْ ممنْ يُوصَفُ بالصلاحِ، وإنْ لمْ يكُنْ صالحًا فِي نفسِ الأمرِ.

مناسبةُ البابِ لكتابِ التوحيدِ:

لـمَّا كانَ قصدُ القبورِ لعبادةِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ عندَها مِنْ أسبابِ الشركِ، بيَّنَ المؤلفُ رَحِمَهُ اللهُ ذَلِكَ بذِكْرِ مَا وَرَدَ عَنِ النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الأمرِ.

مناسبةُ البابِ لِمَا قَبْلَهُ:

تضمَّنَ هَذَا البابُ ذِكْرَ صورةٍ مِنْ صُوَرِ الغلوِّ فِي الصالحينَ التِي جَاءَ بيانُ النهيِ عَنْهُ وأنَّهُ مِنْ أسبابِ الشركِ فِي البابِ السابقِ، وهِيَ عبادةُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ عندَ قبورِهِمْ.

شرحُ حديثِ عائشةَ:

فِي الصَّحِيحِ[(١)] **عَنْ عَائِشَةَ**: أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتْ لِرَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَنِيسَةً رَأَتْهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ، وَمَا فِيهَا مِنَ الصُّوَرِ، فَقَالَ: **«أُولَئِكَ إِذَا مَاتَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ أَوِ الْعَبْدُ الصَّالِحُ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوَرَ، أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللهِ»**. فَهَؤُلَاءِ جَمَعُوا بَيْنَ الْفِتْنَتَيْنِ: فِتْنَةِ الْقُبُورِ، وَفِتْنَةِ التَّمَاثِيلِ.

نقلتْ عائشةُ خبرَ أمِّ سلمةَ زوجِ النبيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هندِ بنتِ أَبِي أميةَ المخزوميةِ عَنْ كنيسةٍ رأتْهَا فِي أرضِ الحبشةِ فِي هجرتِهَا الأولَى، وذكرتْ مَا رأتْهُ فيهَا مِنَ الصورِ، التِي تُعظَّمُ، وتُعْبَدُ مِنْ دونِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ. فبيَّنَ لَهَا النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حالَ أولئكَ وأنَّهُمْ إذَا ماتَ

(١) البخاري (٤٣٤)، ومسلم (٥٢٨).

فِيهِمُ الصالحُ اتخذُوا قبرَهُ محلًّا للعبادةِ والتقربِ، وجعلُوا فِيهِ تلكَ الصورَ، ثُمَّ بَيَّنَ حكمَهُمْ، فَقَالَ ﷺ: «**أولئكِ شرارُ الخلقِ عِنْدَ اللهِ**»؛ أيْ: إنَّهُمْ أعظمُ الناسِ شرًّا؛ وذَلِكَ لكونِهِمْ تسبَّبُوا فِي إخراجِ الناسِ مِنْ عبادةِ اللهِ ﷻ إلَى عبادةِ سواهُ، فأَوْقَعُوهُمْ فِي الشركِ. وبهذَا يتبيَّنُ أنَّ اتخاذَ المساجدِ عَلَى القبورِ مِنْ كبائرِ الذنوبِ وعظائمِ الإثمِ.

وقدْ أجمعتِ الأمةُ عَلَى النهيِ عَنِ اتخاذِ القبورِ مساجدَ؛ فإنَّ أحاديثَ النهيِ عَنْ ذَلِكَ مستفيضةٌ متواترةٌ؛ كَمَا قَالَ ابنُ حزمٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، ولذَلِكَ لمْ يُنقلْ عَنْ أحدٍ مِنَ العلماءِ تسويغُ البناءِ عَلَى القبورِ. وأمَّا مَا نُقِلَ عَنْ بعضِهِمْ مِنْ كراهةِ ذَلِكَ، فمرادُهُ كراهةُ التحريمِ؛ قَالَ ابنُ القيمِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وطائفةٌ أطلقتِ الكراهةَ، والذِي يَنبغِي أنْ تُحملَ عَلَى كراهةِ التحريمِ إحسانًا للظنِّ بالعلماءِ، وأنْ لَا يُظَنَّ بِهِمْ أنْ يُجَوِّزُوا فعلَ مَا تَوَاتَرَ عنْ رسولِ اللهِ لعنُ فاعلِهِ، والنهيُ عَنْهُ»[1]. وهَؤُلَاءِ الَّذِينَ ذَكَرَتْهُمْ أمُّ سلمةَ جَمَعُوا بينَ الفتنتينِ: فتنةِ القبورِ، وفتنةِ التماثيلِ، فجَمَعُوا فِي صنيعِهِمْ شَرَّينِ يحصلُ بِهِمَا الصرفُ عَنِ الحقِّ، والوقوعُ فِي الباطلِ. ولَا ريبَ أنَّ كلَّ واحدٍ مِنهمَا محرمٌ عَلَى انفرادِهِ، فتصويرُ صورِ الآدميينَ محرمٌ، وبناءُ القبورِ عَلَى المساجدِ بانفرادِهِ محرمٌ؛ كَمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ النصوصُ[2]. الأولُ: فتنةُ القبورِ، وهُوَ تعظيمُهَا واتخاذُهَا مساجدَ بالبناءِ عَلَيْهَا أوِ التعبدِ للهِ عندَهَا. والثانِي: فتنةُ التماثيلِ، وذَلِكَ بتصويرِ صورِ المقبورينَ ونحوِ ذَلِكَ.

شرحُ حديثِ عائشةَ:

وَلَهُمَا[3] **عَنْهَا، قَالَتْ**: لَمَّا نُزِلَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ طَفِقَ يَطْرَحُ خَمِيصَةً لَهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَإِذَا اغْتَمَّ بِهَا كَشَفَهَا، فَقَالَ - وَهُوَ كَذَلِكَ -: «**لَعْنَةُ اللهُ عَلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ. يُحَذِّرُ مَا صَنَعُوا**»، وَلَوْلَا ذَلِكَ أُبْرِزَ قَبْرُهُ، غَيْرَ أَنَّهُ خَشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ

(١) إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان (١/ ١٨٥).

(٢) فتح الباري لابن رجب (٣/ ٢٠٢).

(٣) البخاري (٤٣٦)، ومسلم (٥٣١).

مَسْجِدًا. أَخْرَجَاهُ. فَقَدْ نَهَى عَنْهُ فِي آخِرِ حَيَاتِهِ، ثُمَّ إِنَّهُ لَعَنَ - وهوَ فِي السِّيَاقِ - مَنْ فَعَلَهُ، وَالصَّلَاةُ عِنْدَهَا مِنْ ذَلِكَ، وَإِنْ لَمْ يُبْنَ مَسْجِدٌ، وهوَ مَعْنَى قَوْلِهِ: «**خَشِيَ أَنْ يُتَّخَذَ مَسْجِدًا**» فَإِنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يَكُونُوا لِيَبْنُوا حَوْلَ قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَكُلُّ مَوْضِعٍ قُصِدَتِ الصَّلَاةُ فِيهِ فَقَدِ اتُّخِذَ مَسْجِدًا، بَلْ كُلُّ مَوْضِعٍ يُصَلَّى فِيهِ، يُسَمَّى مَسْجِدًا، كَمَا قَالَ ﷺ: «**جُعِلَتْ لِيَ الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا**»[(١)].

أخبرتْ عائشةُ عَنْ حالِ النبيِّ ﷺ، وهُوَ فِي السياقِ حينَ حَضَرَهُ الموتُ ﷺ، أنَّه شَرَعَ يُلقِي كساءً لَهُ أعلامٌ عَلَى وجهِهِ ﷺ؛ لشِدَّةِ ما يجدُهُ مِنْ سكراتِ الموتِ، فكانَ إذَا ضَاقَ نَفَسُهُ ﷺ أَزَالَهُ. وَقَالَ ﷺ وهُوَ فِي هذِهِ الحالِ الشديدةِ مِنَ المرضِ وشدةِ النزعِ: «**لعنَ اللهُ اليهودَ والنصارَى**»؛ لأجلِ مَا فَعَلُوهُ مِنِ اتخاذِ القبورِ مساجدَ. وهذَا اللعنُ إمَّا خبرٌ عَنْ طردِ اللهِ لَهُمْ، وإمَّا دعاءٌ عَلَيْهِمْ لِعظيمِ مَا أَحْدَثُوهُ مِنْ فسادٍ فِي الدينِ. واتخاذُ القبورِ مساجدَ يشملُ عدةَ صورٍ؛ وهيَ: البناءُ عليهَا، والصلاةُ عندَهَا، والصلاةُ إليهَا، وكذَلِكَ قصدُهَا بالتعبدِ للهِ عندَهَا؛ رجاءَ بركتِهَا، أو اعتقادَ فضلِهَا. ووجهُ كونِ الصورةِ الرابعةِ مِنِ اتخاذِ القبورِ مساجدَ؛ أنَّ المساجدَ إنَّمَا بُنيتْ لِعبادةِ اللهِ، مِنَ الذكرِ وقراءةِ القرآنِ والصلاةِ ونحوِ ذَلِكَ، فقصدُ القبورِ لفعلِ شيءٍ مِنْ ذَلِكَ مِنِ اتخاذِ القبرِ مسجدًا؛ لأنَّهُ فَعَلَ فيهِ مَا يُفعَلُ فِي المساجدِ مِنَ الطاعاتِ والقرباتِ، قَالَ شيخُ الإسلام رَحِمَهُ اللهُ: «وأمَّا جعلُ المصاحفِ عندَ القبورِ لِمَنْ يَقصدُ قراءةَ القرآنِ هناكَ وتلاوتَهُ، فبدعةٌ منكرةٌ، لَمْ يفعلْهَا أحدٌ مِنَ السلفِ، بَلْ هِيَ تدخلُ فِي معنَى اتخاذِ المساجدِ عَلَى القبورِ»، وقالَ: «ولَا نزاعَ بينَ السلفِ والأئمةِ فِي النهيِ عنِ اتخاذِ القبورِ مساجدَ. ومعلومٌ أنَّ المساجدَ بيتُ الصلاةِ والذكرِ وقراءةِ القرآنِ، فَإِذَا اتُّخِذَ القبرُ لبعضِ ذَلِكَ كانَ داخلًا فِي النهيِ»[(٢)].

وإنَّما ذَكَرَ النبيُّ ﷺ حالَ أولئكَ لتحذيرِ أمتِهِ مِنْ صنيعِهِمْ. وقدْ بَيَّنَتْ عائشةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا سببَ

---

(١) أخرجه البخاري (٣٣٥)، ومسلم (٥٢١).

(٢) الفتاوى الكبرى (١/ ٥١).

امتناعِ الصحابةِ مِنْ دَفْنِهِ فِي البقيعِ، وهُوَ خشيةُ أنْ يُتخذَ قبرُهُ ﷺ مسجدًا. وهذَا لَا يُعارِضُ أنَّ دَفْنَهُ ﷺ فِي الموضعِ الَّذِي دُفِنَ فيهِ كانَ بنصٍّ، وليسَ عَنِ اجتهادٍ، فقدْ قَالَ ﷺ: «**لنْ يُقبرَ نبيٌّ إلَّا حَيْثُ يَمُوتُ**»(١)، وقدْ أجمعَ الصحابةُ ﵃ عَلَى دفنِهِ فِي حجرتِهِ.

وقدْ بَيَّنَ المؤلفُ أنَّ المقصودَ بخشيةِ الصحابةِ أنْ يُتخذَ قبرُهُ مسجدًا؛ أيْ: أنَّهُمْ خَشَوْا أنْ يُجعلَ موضعًا للصلاةِ لَا أنَّهُ يُبنَى عليهِ بِنَاءً؛ ولهذَا قَالَ: «**فَإِنَّ الصَّحَابَةَ لَمْ يَكُونُوا لِيَبْنُوا حَوْلَ قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَكُلُّ مَوْضِعٍ قُصِدَتِ الصَّلَاةُ فِيهِ فَقَدِ اتُّخِذَ مَسْجِدًا، بَلْ كُلُّ مَوْضِعٍ يُصَلَّى فِيهِ، يُسَمَّى مَسْجِدًا، كَمَا قَالَ ﷺ: «جُعِلَتْ لِيَ الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا»**».

شرحُ حديثِ جندبٍ ﵁:

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَمُوتَ بِخَمْسٍ، وهُوَ يَقُولُ: «**إِنِّي أَبْرَأُ إِلَى اللهِ أَنْ يَكُونَ لِي مِنْكُمْ خَلِيلٌ**»(٢).

أخبرَ النبيُّ ﷺ قبلَ موتِهِ ﷺ بخمسِ ليالٍ عَنْ براءتِهِ وبُعدِهِ وانقطاعِهِ مِنْ كلِّ خُلَّةٍ بَيْنَهُ وبينَ أحدٍ مِنَ الخلقِ؛ لأجلِ اللهِ ﷻ تقربًا إليهِ؛ اشتغالًا بمحبتِهِ عَنْ سواهُ، وتفريغًا لقلبِهِ مِنْ كُلِّ تعلُّقٍ ينقصُ بِهِ تعلُّقُهُ بربِّهِ جلَّ وعلَا. وقدْ بَيَّنَ النبيُّ ﷺ مَا خَصَّهُ اللهُ تعالَى بِهِ، وهُوَ أنَّ اللهَ تعالَى اصطفاهُ ﷺ خليلًا لَهُ، مثلمَا اصطفَى إبراهيمَ ﵇. وقدْ أخبرَ أنَّ أحقَّ الناسِ بخُلَّتِهِ لوْ كانَ متخذًا مِنَ الناسِ خليلًا أَبُو بكرٍ الصديقُ، فقالَ ﷺ: «**وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنْ أُمَّتِي لاتخذْتُ أَبَا بكرٍ خَلِيلًا**»؛ وذَلِكَ لعظيمِ مكانتِهِ مِنَ النبيِّ ﷺ وصحبتِهِ لَهُ. ثُمَّ أخبرَ ﷺ عَمَّا وَقَعَ فِي الأممِ مِنَ اليهودِ والنصارَى مِنْ جعلِ قبورِ الأنبياءِ مساجدَ، ونبَّهَ الأمةَ إلَى نهيِهِ عنْ ذَلِكَ؛ حَيْثُ قالَ: «**أَلَا فَلَا تتخذُوا القبورَ مَسَاجِدَ**». وقدْ أكَّدَ هَذَا المعنَى بالتصريحِ بلفظِ النهيِ، فقالَ: «**فَإِنِّي أَنْهَاكُمْ عَنْ ذَلِكَ**».

وقدْ بيَّنَ المؤلفُ مَا أَفَادَهُ الحديثُ مما لَهُ علاقةٌ بالبابِ، فذَكَرَ أنَّ النبيَّ ﷺ قدْ نَهَى عَنِ

---

(١) رواه أحمد (٢٧) والترمذي (١٠١٨) عن أبي بكر ﵁.

(٢) أخرجه مسلم (٥٣٢).

اتخاذِ القبورِ مساجدَ فِي آخرِ حياتِهِ، وغَلَّظَ فِي ذَلِكَ فلَعَنَ ﷺ، وهُوَ يحتضرُ، مَنِ اتخذَ القبورَ مساجدَ. ثُمَّ بيَّنَ أنَّ مِنْ صورِ اتخاذِ القبورِ مساجدَ الصلاةَ عِنْدَهَا، وإنْ لَمْ يُبْنَ مسجدٌ؛ لأنَّ المسجدَ يُطلَقُ عَلَى مَا كَانَ موضعًا للصلاةِ ولَوْ لَمْ يَبْنِ الساجدُ مسجدًا فِي هَذَا المكانِ، ومِنْهُ مَا رَوَاهُ جابرٌ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**جُعِلَتْ لي الأرضُ مسجدًا وطهورًا**» متفقٌ عليهِ. وقَدْ خَصَّ بعضُ الفقهاءِ رَحِمَهُمُ اللهُ النهيَ بِمَا إذَا صلَّى فِي مكانٍ فيهِ ثلاثةُ قبورٍ فأكثرَ[1]، وذَكَرُوهُ قولاً فِي مذهبِ الإمامِ أحمدَ، أَمَّا إذَا صَلَّى فِي مكانٍ فيهِ قبرٌ واحدٌ فإنَّه لَا يَدخلُ فِي النهيِ، ووَقَعَ الخلافُ فِيمَا إذَا كانَ فيهِ قبرانِ، هلْ هُوَ داخلٌ فِي النهيِ أَوْ لَا؟ والصحيحُ أنَّ النهيَ يَشملُ مَا فيهِ قبرٌ واحدٌ أَوْ مَا فيهِ أكثرُ مِنْ قبرٍ؛ وذَلِكَ أنَّ النبيَّ ﷺ لـمَّا ذكرتْ لَهُ أمُّ سلمةَ وأمُّ حبيبةَ فِعْلَ النصارَى، قَالَ: «**أولئكِ إذَا ماتَ فيهمُ الرجلُ الصالحُ بَنَوْا عَلَى قبرِهِ وصوَّرُوا فيهِ تلكَ الصورَ**» فذمَّ صنيعَهُمْ فِي اتخاذِ قبرِ الرجلِ الصالحِ مسجدًا. كَمَا أنَّ المعنَى الَّذِي مِن أجلِهِ وَرَدَ النهيُ عَنِ اتخاذِ القبورِ مساجدَ، قائمٌ فِيمَا إذَا اتخذَ قبرَ واحدٍ مسجدًا أَوْ أكثرَ مِنْ قبرٍ.

شرحُ حديثِ عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

وَلِأَحْمَدَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «إِنَّ مِنْ شِرَارِ النَّاسِ مَنْ تُدْرِكُهُمُ السَّاعَةُ، وَهُمْ أَحْيَاءٌ، وَالَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْقُبُورَ مَسَاجِدَ»[2].

أخبرَ النبيُّ ﷺ عنْ أشدِّ الناسِ شرًّا وذَكَرَ فِيهِمْ وصفينِ: أحدُهُمَا يتعلقُ بالزمانِ، والآخرُ يتعلقُ بالعملِ. أمَّا الوصفُ المتعلِّقُ بالزمانِ فإدراكُ الساعةِ، فشرارُ الناسِ

---

(١) ينظر: شرح الزركشي على مختصر الخرقي (٢/ ٣٤)، شرح منتهى الإرادات (١/ ١٦٤)، كشاف القناع (١/ ٢٩٤)، مطالب أولي النهى (١/ ٣٦٦).

(٢) أخرجه أحمد (١/ ٤٧٥)، وابن أبي شيبة (٣/ ٣٤٥)، وابن خزيمة (٧٨٩)، وابن حبان (٣٤٠، ٣٤١)، والطبراني (١٠٤١٣) من طريق عاصم بن بهدلة عن أبي وائل عن ابن مسعود. قَالَ الهيثمي: إسناده حسن. قَالَ ابن تيمية: إسناده جيد.

مَنْ تُدرِكُهُمُ الساعةُ، وَهُمْ أحياءٌ، وقَدْ جَاءَ ذَلِكَ أيضًا فِيمَا رَوَاهُ مسلمٌ عنْ عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ عَنِ النبيِّ ﷺ قَالَ: «**لَا تقومُ الساعةُ إلَّا عَلَى شرارِ الناسِ**». والَّذِي أوجبَ لَهُمْ هَذَا الوصفَ هُوَ أَنَّهُمْ أهلُ شركٍ وفسادٍ[1]، يبينُ ذَلِكَ ما رَوَى مسلمٌ مِنْ حديثِ أنسٍ أنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ: «**لَا تقومُ الساعةُ عَلَى مَنْ يقولُ: اللهُ اللهُ**». وفِي روايةِ أحمدَ: «**لَا تقومُ الساعةُ حتَّى لَا يقالَ فِي الأرضِ لَا إلَهَ إلَّا اللهُ**». وأمَّا الوصفُ المتعلقُ بالعملِ فاتخاذُ القبورِ مساجدَ، فشرارُ الناسِ مَنْ يَتخذونَ القبورَ مساجدَ؛ وذَلِكَ لشركِهِمْ باللهِ وعظيمِ ظلمِهِمْ، وهذَا وَقَعَ فِي أولِ الزمانِ وآخرِهِ. وهذَا لَا يُعارِضُ مَا جَاءَ فِي الصحيحِ مِنْ أَنَّهُ لَا تزالُ طائفةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الحقِّ ظاهرينَ لَا يضرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حتَّى يأتِيَ أمرُ اللهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ. فإنَّ النبيَّ ﷺ قدْ أخبرَ عَنْ قبضِ أرواحِ المؤمنينَ فِي آخرِ الزمانِ قبلَ قيامِ الساعةِ كَمَا جَاءَ فِي صحيحِ مسلمٍ مِنْ حديثِ أبِي هريرةَ أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «**إنَّ اللهَ يَبْعَثُ رِيحًا مِنَ الْيَمَنِ أَلْيَنَ مِنَ الْحَرِيرِ، فَلَا تَدَعُ أَحَدًا فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ إِيمَانٍ إِلَّا قَبَضَتْه**»[2]. وجاءَ أيضًا فِي حديثِ النواسِ بنِ سمعانَ الطويلِ فِي قصةِ الدجالِ وعيسَى ويأجوجَ ومأجوجَ قولُهُ ﷺ: «**إِذْ بَعَثَ اللهُ رِيحًا طَيِّبَةً، فَتَقْبِضُ رُوحَ كُلِّ مُؤْمِنٍ وَكُلِّ مُسْلِمٍ، وَيَبْقَى شِرَارُ النَّاسِ، يَتَهَارَجُونَ فِيهَا تَهَارُجَ الْحُمُرِ، فَعَلَيْهِمْ تَقُومُ السَّاعَةُ**»[3].



(١) التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٠/ ٥٢).
(٢) أخرجه مسلم (١١٧).
(٣) أخرجه مسلم (٢٩٣٧).



٢١- بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ الْغُلُوَّ فِي قُبُورِ الصَّالِحِينَ يُصَيِّرُهَا أَوْثَانًا تُعْبَدُ مِنْ دُونِ اللهِ

رَوَى مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأِ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**اللهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ؛ اشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**».

وَلِابْنِ جَرِيرٍ بِسَنَدِهِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ ﴿أَفَرَءَيۡتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلۡعُزَّىٰ﴾ [النجم: ١٩] قَالَ: «**كَانَ يَلُتُّ لَهُمُ السَّوِيقَ، فَمَاتَ، فَعَكَفُوا عَلَى قَبْرِهِ**». وَكَذَا قَالَ أَبُو الْجَوْزَاءِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «**كَانَ يَلُتُّ السَّوِيقَ لِلْحَاجِّ**». وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: «**لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ**» رَوَاهُ أَهْلُ السُّنَنِ.

شَرْحُ الترجمةِ:

أيْ: بيانُ مَا وَرَدَ مِنَ النصوصِ فِي أنَّ مجاوزةَ الحدِّ فِي قبورِ الصالحينَ بتعظيمِهَا، بأيِّ نوعٍ مِنْ أنواعِ الغلوِّ سواءً فِي الأفعالِ التِي تكونُ عندَهَا مِمَّا يُقصَدُ بِهَا التقرُّبُ إلَى اللهِ كاتخاذِهَا مساجدَ، والصلاةِ عِندَهَا، والذبحِ والنذرِ وغيرِ ذَلِكَ، أوِ الغلوِّ فيهَا هِيَ بتعظيمِهَا؛ بأنْ تُرفَعَ أوْ تُجَصَّصَ بالبناءِ عَلَيْهَا؛ يصيِّرُهَا أوثانًا تُعبَدُ مِنْ دونِ اللهِ، والأوثانُ جمعُ وَثَنٍ، وهُوَ ما عُبِدَ مِنْ دونِ اللهِ وَكَانَ عَلَى غيرِ صورةٍ؛ بخلافِ الصنمِ، وَقِيلَ: هُوَ الصنمُ، وهُوَ الأظهرُ(١).

مناسبةُ البابِ لكتابِ التوحيدِ:

أنَّ أصلَ الشركِ الواقعِ فِي بَنِي آدمَ، هُوَ مِنْ قِبَلِ الغلوِّ فِي قبورِ الصالحينَ.

مناسبةُ البابِ لِمَا قَبْلَهُ:

ذَكَرَ فِي البابِ السابقِ التغليظَ فيمَنْ عَبَدَ اللهَ عندَ قبرِ رجلٍ صالحٍ، وفِي هَذَا البابِ ذَكَرَ علةَ ذَلِكَ التغليظِ، وهُوَ أنَّ الغلوَّ فِي قبورِ الصالحينَ يصيِّرُهَا أوثانًا تُعبَدُ مِنْ دونِ اللهِ.

---

(١) ينظر: التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٥/ ٤٥).



شرحُ حديثِ مالكٍ:

رَوَى مَالِكٌ فِي الْمُوَطَّأ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**اللهُمَّ لَا تَجْعَلْ قَبْرِي وَثَنًا يُعْبَدُ؛ اشْتَدَّ غَضَبُ اللهِ عَلَى قَوْمٍ اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ**»(١).

دَعَا النبيُّ ﷺ أنْ يَصونَ اللهُ قبرَهُ مِنْ أنْ يُتَّخَذَ موضعًا للإشراكِ باللهِ أوْ سببًا لذَلِكَ، بأنْ يُصَلَّى إليهِ، أوْ يُسجَدَ عليهِ، أوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ. ثُمَّ ذَكَرَ صورةً مِنَ الصورِ التِي تُصيِّرُ قبرَهُ وثنًا يُعبَدُ مِنْ دونِ اللهِ، وهُوَ اتخاذُهُ مسجدًا، وذَكَرَ عقوبةَ ذَلِكَ، وهِيَ عظيمُ غضبِ اللهِ تعالَى عَلَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ. وقدِ استجابَ اللهُ لرسولِهِ ﷺ، «**فلَمْ يُتَّخَذْ قبرُهُ - وللهِ الحمدُ - وَثَنًا كَمَا اتُّخِذَ قبرُ غيرِهِ، بَلْ وَلَا يَتَمَكَّنُ أحدٌ مِنَ الدخولِ إلَى حُجْرَتِهِ بَعْدَ أنْ بُنِيَتِ الحجرةُ**»(٢).

قالَ ابنُ القيِّمِ فِي نُونِيَّتِهِ:

لقـدْ نَهَانَـا أَنْ نُصيِّـرَ قبـرَهُ ... عيـدًا حـذارِ الشـركَ بالرحمـنِ
ودَعَا بـأنْ لَا يُجعَـلَ القبرُ الَّذِي ... قَـدْ ضَمَّـهُ وَثَنًـا مِـنَ الأوثـانِ
فَأَجَـابَ رَبُّ العالميـنَ دُعـاءَهُ ... وأَحَاطَـهُ بثلاثـةِ الجـدرانِ
حَتَّـى اغتـدتْ أرجـاؤُهُ بِدُعَائِـهِ ... فِـي عِـزَّةٍ وحمايـةٍ وصيـانِ

فحالتْ هذِهِ الثلاثةُ الجدرانُ دونَ الصلاةِ عِنْدَهُ، أوِ الوصولِ إليهِ. وكَانَ رسولُ اللهِ ﷺ قدْ دُفِنَ فِي حُجْرَةِ عائشةَ، ثُمَّ دُفِنَ مَعَ رسولِ اللهِ ﷺ فِي تِلْكَ الحجرةِ أَبُو بكرٍ وعمرُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، وبَقِيتْ عائشةُ تَسكُنُ فِيهَا إلَى أنْ تَوَفَّاهَا اللهُ، ودُفِنَتْ فِي البقيعِ، ثُمَّ بَعْدَ

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ (٤١٦) عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن رسول الله ﷺ، فهو مرسل، ووصله البزار كما في كشف الأستار عن زوائد البزار (١/ ٢٢٠) بسنده إلَى عمر بن محمد عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد، عن النبي ﷺ قَالَ ابن عبد البر في كتابيه الاستذكار (٢/ ٣٦٠)، والتمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد (٥/ ٤١) وعمر بن محمد ثقة روى عنه الثوري وجماعة. وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عند أحمد (٢/ ٢٤٦)، والحميدي (١٠٢٥).

(٢) رسالة الجواب الباهر، ص (١٥).

ذَلِكَ أُغلِقَتِ الحجرةُ، ولَمْ يَكُنْ لأحدٍ سبيلٌ إليهَا. وكانتِ الحجرةُ شَرْقِيَّ المسجدِ، كَسَائِرِ حُجَرِ زوجاتِ النبيِّ ﷺ، وجزءٌ مِنْهَا فِي قبلتِهِ اليُسرَى، وقدْ وَسَّعَ عثمانُ رضي الله عنه المسجدَ، وبقيتِ الحجرُ عَلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ زَمَنَ النبيِّ ﷺ. وفِي توسعةِ الوليدِ بنِ عبدِ الملكِ أُزيلتْ سائرُ حُجَرِ زوجاتِ النبيِّ ﷺ وأُدخلتْ فِي المسجدِ، مَا عَدَا حجرة عائشةَ لَمْ يُتَعَرَّضْ لَهَا، وقدْ أحاطَ بِهَا المسجدُ مِنْ جهةِ الشمالِ، ومِنْ جهةِ الشرقِ، فصارتْ بيتًا ملاصقًا للمسجدِ. ولذَلِكَ توهَّمَ بعضُهُمْ أنَّ قبرَ النبيِّ ﷺ فِي مسجدِهِ، فقَالُوا: إنَّ هَذَا الدعاءَ ممَّا لَمْ يَسْتَجِبِ اللهُ فيهِ لرسولِهِ ﷺ. وذَكَرُوا مَا يُفْعَلُ مِنَ التَمَسُّحِ بِمَا حَوْلَ القبرِ مِنْ حديدٍ، والتوجُّهِ إِلَى القبرِ فِي الدعاءِ والسؤالِ، ومَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الأفعالِ. وهذَا غيرُ مُسَلَّمٍ؛ فإنَّ هذِهِ الأعمالَ التِي ذُكِرَتْ لَمْ تجعلْ قبرَهُ يُعبَدُ مِنْ دونِ اللهِ؛ فإنَّهُمْ لَا يَصِلُونَ إِلَى قبرِهِ بشيءٍ مِنْ تلكَ الأعمالِ المنكرةِ، فَهُمْ وَمَنْ بَعُدَ عَنْ قبرِهِ سواءٌ لَـمَّا لَمْ يَصِلُوا إِلَيْهِ. فالَّذِي سَأَلَهُ رسولُ اللهِ ﷺ ربَّهُ فِي هَذَا الدعاءِ، هُوَ أَلَّا يَجعلَ قبرَهُ وثنًا يُعبَدُ مِنْ دونِ اللهِ[1]، وهَذَا لَمْ يَقَعْ، وللهِ الحمدُ.

شرحُ كلامِ مجاهدٍ فِي تفسيرِهِ اللاتِ والعزَّى:

وَلِابْنِ جَرِيرٍ بِسَنَدِهِ عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ «﴿أَفَرَءَيْتُمُ ٱللَّٰتَ وَٱلْعُزَّىٰ﴾ [النجم: ١٩] **قَالَ: كَانَ يَلُتُّ لَهُمُ السَّوِيقَ، فَمَاتَ، فَعَكَفُوا عَلَى قَبْرِهِ**». وَكَذَا قَالَ أَبُو الْجَوْزَاءِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: كَانَ يَلُتُّ السَّوِيقَ لِلْحَاجِّ.

تضمَّنَ هَذَا الأثرُ بيانَ صورةٍ مِنْ صورِ الغلوِّ فِي قبورِ الصالحينَ وآثارِهِمْ، والَّتِي صَيَّرَتْهُمْ أوثَانًا يُعبَدُونَ مِنْ دونِ اللهِ، فاللاتُّ كانَ رجلًا يَبُلُّ دقيقَ الحنطةِ بماءٍ أوْ سمنٍ؛ فلمَّا ماتَ حَبَسُوا أنفسَهُمْ عندَ قبرِهِ ولَازَمُوا الإقامةَ عندَه، فآلَ بِهِمُ الأمرُ إِلَى عبادتِهِ مِنْ دونِ اللهِ عز وجل، فَوَقَعَ بسببِ ذَلِكَ الشركُ. وفِي بعضِ التفاسيرِ أَنَّهُمْ عَكَفُوا عَلَى الحَجَرِ

(١) قالَه عياض في إكمال المعلم شرح صحيح مسلم (٢/ ٢٥٢)، وينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٥/ ٥٨).

الَّذِي كَانَ يَلُتُّ عَلَيْهِ السويقَ، تبركًا مِنْهُمْ بأثرٍ مِنْ آثارِهِ أوْ بعملِهِ حتَّى آلَ بِهِمُ الأمرُ إلَى أنْ يَعبدُوهُ فَوَقَعُوا فِي الشركِ.

شرحُ حديثِ ابنِ عباسٍ:

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: «لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ، وَالْمُتَّخِذِينَ عَلَيْهَا الْمَسَاجِدَ وَالسُّرُجَ» رَوَاهُ أَهْلُ السُّنَنِ(١).

لَعَنَ النبيُّ ﷺ ثلاثةَ أصنافٍ مِنَ الناسِ، واللَّعْنُ هُنَا؛ إمَّا خبرٌ عَنْ عقوبَتِهِمْ؛ وإمَّا دعاءٌ عَلَيْهِمْ. واللَّعْنُ هُوَ الإبعادُ والطردُ عَنِ الرحمةِ. قَالَ بعضُ العلماءِ: إنَّ اللَّعنَ فِي هَذَا الحديثِ محمولٌ عَلَى مجموعِ المذكورِ فيهِ. والصحيحُ أنَّ اللعنَ متوجِّهٌ إلَى كُلِّ مَنْ قامَ بِفِعْلٍ مِنْ تلكَ الأفعالِ بمفردِهِ؛ لأنَّهُ لَا تَلازُمَ بَيْنَ هذِهِ الأفعالِ، فقَدْ يجرِي شيءٌ مِنهَا دونَ شيءٍ. بَلِ السياقُ يدلُّ عَلَى المغايرةِ بَيْنَهَا؛ إذِ الوعيدُ الأولُ خاصٌّ بالنساءِ، بخلافِ بقيةِ المذكوراتِ فَهُوَ عامٌّ للرجالِ والنساءِ. أمَّا الأصنافُ الَّتِي وَرَدَ فِيهَا اللَّعْنُ فَهِيَ كالتالِي:

الصنفُ الأولُ: زائراتُ القبورِ، وهذَا اللفظُ يَصدُقُ عَلَى كلِّ مَنْ حَصَلَتْ منهنَّ الزيارةُ للقبورِ سواءً أتين قبرًا واحدًا أمْ أكثرَ مِنْ واحدٍ، وسواءٌ تكررتْ منهنَّ الزيارةُ أمْ

(١) أخرجه أحمد (٣٠٣١) والترمذي (٣٢٠) وحسنه، والنسائي (٢٠٤٣) وأبو داود (٣٢٣٦). من طريق محمد بن جحادة عن أبي صالح عن ابن عباس. وَقَالَ عنه الترمذي: إنه حسن، وفي بعض النسخ، قَالَ عنه: صحيح. ذكر ذلك ابن تيمية وابن رجب في فتح الباري (٢/ ٤٠٢). وقد رواه ابن حبان في صحيحه وصححه الحاكم. وقد ضعَّفه عبد الحق الإشبيلي؛ لأنه من رواية أبي صالح مولى أم هانئ عن ابن عباس ولم يسمع منه كما قاله ابن حبان، وقد أجمل الخلاف فيه ابن رجب في فتح الباري (٢/ ٤٠٢) فقال: «واختلف في أبي صالح هذا من هو؟ فقيل: إنه السمان، قاله الطبراني، وفيه بعد. وقيل: إنه ميزان البصري، وهو ثقة؛ قاله ابن حبان. وقيل: إنه باذان مولى أم هانئ، قاله الإمام أحمد والجمهور. وقد اختلف في أمره: فوثقه العجلي. وقاله ابن معين: ليس بِهِ بأس. وَقَالَ أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به. وَقَالَ النسائي: ليس بثقة. وضعفه الإمام أحمد، وقال: لم يصح عندي حديثه هذا. وَقَالَ مسلم في كتاب التفصيل: هذا الحديث ليس بثابت، وأبو صالح باذان قد اتقى الناس حديثه، ولا يثبت له سماع من ابن عباس» ا. هـ.

لَا. وقدْ جَاءَ حديثُ ابنِ عباسٍ هَذَا عِنْدَ ابنِ ماجَهْ وغيرِهِ فِي روايةِ الأكثرينَ[1] بلفظِ: «لعنَ رسولُ اللهِ ﷺ زواراتِ القبورِ»[2] بدلَ «زائراتِ القبورِ» كَمَا وَرَدَ بهذَا اللفظِ مِنْ حديثِ أبِي هريرةَ[3]، وحديثِ حسانِ بنِ ثابتٍ فِي المسندِ والسننِ[4]، والحديثُ وإنْ كَانَ لَا يخلُو طريقٌ مِنْ طرقِهِ مِنْ مقالٍ إلَّا أنَّهُ يتقوَّى بعضُهُ ببعضٍ وينجبرُ بعضُه ببعضٍ[5]. وقدِ اختلفَ أهلُ العلمِ فِي لفظِ «زواراتِ»، فقيلَ: إنَّهُ صيغةُ مبالغةٍ، يُفهَمُ

---

(١) ذكر البيهقي في السنن الكبرى (٤/ ١٣٠) أن همام، وعبد الوارث، رويا عن محمد بن جحادة، عن أبي صالح، عن ابن عباس بلفظ «زوارات»، وأما شعبة فرواه عن محمد بن جحادة عن أبي صالح عن ابن عباس بلفظ «زائرات».

(٢) سنن ابن ماجه (١/ ٥٠٢)، مسند أبي داود الطيالسي (٤/ ٤٥٤)، مصنف عبد الرزاق الصنعاني (٣/ ٥٦٩)، السنن الكبرى للبيهقي، (٤/ ١٣٠)، والحديث في سنده أبو صالح باذان مولى أم هانئ في قول الجمهور، وقد سبق الكلام عليه في الحاشية السابقة.

(٣) أخرجه أحمد (٨٢٤٤)، والترمذي (١٠٥٦)، وابن ماجه (١٥٧٦) من طريق عمر بن أبي سلمة عن أبيه عن أبي هريرة. وقد ذكر الحافظ أقوال العلماء في عمر هذا في تهذيب التهذيب (٧/ ٤٥٦)، فيتبين من النظر في تلك الأقوال أنه ممن لا يحتج بما ينفرد بِهِ من الأحاديث، ولهذا قَالَ في تقريب التهذيب، ص (٤١٣): صدوق يخطئ، إلا أن ابن عدي قَالَ في الكامل في ضعفاء الرجال (٦/ ٨٥) بعد أن ساق عددًا من أحاديث عمر هذا، كعادته في دراسة أحاديث الراوي قبل الحكم عليه، وكان من جملة ما ساقه هنا حديث الباب الَّذِي معنا: كل هذه الأحاديث لا بأس بها، وعمر بن أبي سلمة متماسك الحديث لا بأس به.

(٤) رواه الإمام أحمد (٢٤/ ٤٢٤)، وابن ماجه (١/ ٥٠٢)، والحاكم (١/ ٥٣٠)، والبيهقي في السنن الكبرى (٤/ ١٣٠). وفيه عبد الرحمن بن بهمان لم يرو عنه غير عبد الله بن عثمان بن خثيم، وذكره ابن حبان في الثقات (٧/ ٦٨) ووثقه العجلي في الثقات، ص (٢٨٩). وَقَالَ فيه ابن المديني: «لا نعرفه» كما في تهذيب التهذيب (٦/ ١٤٩). ولما كان في توثيق ابن حبان والعجلي للرواة شيء من التساهل عند العلماء لم يعتمد الحافظ على قولهما، بل قَالَ في تقريب التهذيب، ص (٣٣٧) في عبد الرحمن هذا: «مقبول» أي: حيث يتابع وإلا فليِّن الحديث كما هو معلوم من اصطلاحه.

(٥) ورد الحديث بلفظ زائرات القبور عند ابن حبان في صحيحه (٧/ ٤٥٢) من حديث أبي هريرة. وعند ابن أبي شيبة في مصنفه (٣/ ٣١) والبخاري في التاريخ الكبير (٣/ ٢٩) من حديث حسان بن ثابت ذكره في ترجمة حسان بن ثابت.

مِنْهَا أنَّ اللعنَ متوجِّهٌ فقطْ لِمَنْ يكثرنَ زيارةَ القبورِ، بخلافِ لفظِ «زائرات» فإنَّهُ يَصدُقُ عَلَى كلِّ مَنْ حصلتْ مِنهَا الزيارةُ ولوْ مرةً واحدةً كَمَا سَبَقَ، وإلَى هَذَا ذَهَبَ أكثرُ شراحِ الحديثِ[1]. وَقِيلَ: بلْ دلالةُ اللفظينِ متحدتانِ، وأنَّ المرادَ بِهِمَا جميعًا النهيُ عنْ زيارةِ النساءِ للقبورِ مطلقًا؛ حَيْثُ إنَّ صيغةَ (فعَّالٍ) وإنْ كانتْ فِي الأصلِ تأتِي للمبالغةِ فِي الفعلِ كغَفَّارٍ، ورزَّاقٍ، وعلَّامٍ، أوْ للنسبةِ إلَى الحِرَفِ والصناعةِ للدلالةِ عَلَى المبالغةِ فِي مزاولةِ الشيءِ والمداومةِ عليهِ، كبَزَّازٍ لبيَّاعِ البزِّ، وعطَّارٍ لبيَّاعِ العطرِ؛ ونجَّارٍ لِمَنْ حِرْفَتُهُ النجارةُ، إلَّا أنَّ هذِهِ الصيغةَ قدْ تأتِي أحيانًا فِي النسبةِ لغيرِ الحرفِ، بلْ لمجردِ الدلالةِ عَلَى ثبوتِ أصلِ الفعلِ مِنْ غيرِ مبالغةٍ فيهِ، فتكونَ بمعنَى صاحبِ كذَا كَتَمَّارٍ ولَبَّانٍ، أيْ: صاحبُ تمرٍ ولبنٍ، وبهذَا فُسِّرَ قولُهُ تعالَى: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّٰمٖ لِّلۡعَبِيدِ ٤٦﴾ [فصلت: ٤٦]؛ أيْ: ليسَ بِذِي ظلمٍ[2]. وحَمْلُ معنَى «زَوَّارَاتِ القبورِ» عَلَى هَذَا الوجهِ يدلُّ عليهِ اللفظُ الآخرُ فِي الْحَدِيثِ، وهوَ «**زائراتِ القبورِ**» كَمَا يدلُّ عليهِ السياقُ؛ حَيْثُ إنَّهُ اقترنَ بِمَا لَا يجوزُ فعلُهُ مطلقًا، وَهُوَ اتخاذُ المساجدِ والسرجِ عَلَى القبورِ، وعَلَى هَذَا فَلَا يتأتَّى الانفكاكُ والتخلصُ مِنْ سببِ اللعنِ إلَّا بالهجرِ التامِّ الكليِّ لموجبِهِ وسببِهِ.

وأمَّا مَا جَاءَ فِي الصحيحينِ[3] مِنْ حديثِ ثابتٍ عنْ أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «**أنَّ رسولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رأى**

---

(١) ينظر: المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٨/ ١٠٧)، عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١٢/ ٢٧٦).

(٢) ينظر: تفسير اللباب لابن عادل ص (٣٦٩٧). ومنه قول القيس الكندي: [من الطويل].

وليس بـذي رمـح فيطعنني بِهِ ... وليس بذي سـيف وليـس بنبَّال

أي: بذي نبل، وهذا تنزيل منهم لهذه الصيغة منزلة (فاعل) في النسبة، وهو لا يدل إلا على ثبوت أصل الفعل؛ وذلك كقولهم: (لَابِنٌ) أي: صاحب لبن، و (تَامِرٌ) أي: صاحب تمر، قَالَ الحطيئة:

فغررتني وزعمت أنك ... لابِـنٌ بالصيـف تامِـرُ

ينظر: شرح أبيات سيبويه (٢/ ٢١١).

(٣) البخاري (١٢٨٣) ومسلم (٩٢٦).



امرأةً عندَ قبرٍ تبكِي، فقالَ لَهَا: اتَّقِي اللهِ واصبِرِي...» الحديثِ، حَيْثُ قَالُوا: إِنَّ النبيَّ ﷺ لَمْ يُنكِرْ عَلَيْهَا الزيارةَ، إِنَّمَا أَنْكَرَ عَلَيْهَا البكاءَ، وعدمَ الصبرِ. فيُجابُ عَلَى ذَلِكَ بأنَّ هَذَا الحديثُ لا يخلُو مِنْ حالينِ:

الأولَى: أنْ يكونَ قولُهُ ﷺ: «**اتَّقِي اللهَ واصبِرِي**» نهيًا عَنْ مجملِ مَا فَعَلَتْهُ مِنَ المحرَّماتِ، مِنْ زيارةِ القبرِ، وجزعِهَا وعدمِ صبرِهَا.

الثانيةُ: أنْ يكونَ سكوتُ النبيِّ ﷺ عَنِ الإنكارِ عَلَيْهَا؛ لأجلِ أنَّ النهيَ عَنْ زيارةِ القبورِ قَدْ سَبَقَ وتقرَّرَ، وهوَ غيرُ منسوخٍ إلَّا فِي حقِّ الرجالِ؛ وذَلِكَ لحديثِ: «**لَعَنَ رَسُولُ اللهِ ﷺ زَائِرَاتِ الْقُبُورِ**».

فيكونُ عَلَى الاحتمالينِ لَا دلالةَ فِي هَذَا الحديثِ عَلَى جوازِ زيارةِ النساءِ للقبورِ.

وأمَّا تعليمُ النبيِّ ﷺ عائشةَ مَا تقولُ إِذَا أتتِ المقابرَ، عندمَا سَأَلَتْهُ فقالتْ: كيفَ أقولُ لهمْ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قال: «**قُولِي السلامُ عَلَى أهلِ الديارِ مِنَ المؤمنينَ والمسلمينَ، ويرحمُ اللهُ المستقدمينَ مِنَّا والمستأخرينَ، وإنَّا إنْ شاءَ اللهُ بِكُمْ لَلَاحِقُونَ**»(١). فالجوابُ عَنْهُ أنَّ هَذَا الذِّكْرَ إنَّمَا يُقَالُ إذَا مَرَّتِ المرأةُ بالمقابرِ فِي طريقِهَا، ولا يلزمُ مِنْهُ أنْ تكونَ قَصَدَتْ زيارتَهَا كَمَا حَصَلَ مِنْ عائشةَ فإنَّهَا لَمْ تخرجْ قاصدةً زيارةَ المقابرِ، بلْ خَرَجَتْ تتبعُ النبيَّ ﷺ.

وبناءً عَلَى مَا تقدَّمَ؛ فقدِ اختلفَ أهلُ العلمِ فِي حكمِ زيارةِ النساءِ للقبورِ عَلَى ثلاثةِ أقوالٍ:

الأولُ: تحريمُ زيارةِ النساءِ للقبورِ؛ لِمَا جَاءَ فِي أحاديثِ لَعْنِهِنَّ بذَلِكَ.

الثاني: كراهيةُ زيارةِ النساءِ للقبورِ؛ قَالَ ابنُ عبد البرِّ: «ولَا شيءَ للمرأةِ أفضلُ مِنْ لزومِ قعرِ بيتِهَا، ولقدْ كرِهَ أكثرُ العلماءِ خروجَهنَّ إلَى الصلواتِ، فكيفَ إلَى المقابرِ؟ ومَا

(١) مسلم (٩٧٤).

أظنُّ سقوطَ فرضِ الجمعةِ عنهنَّ إلَّا دليلًا عَلَى إمساكِهِنَّ عَنِ الخروجِ فيمَا عَدَاهَا»[1].

الثالثُ: إباحةُ زيارةِ النساءِ للقبورِ، واحتجُّوا عليهِ بأنَّ النهيَ عنْ زيارةِ القبورِ منسوخٌ فِي حقِّ الرجالِ والنساءِ بقولِ النبيِّ ﷺ: «**كنتُ نهيتُكُمْ عَنْ زيارةِ القبورِ فَزُورُوهَا**»[2]. ويجابُ عَنْ هَذَا بأنَّ رَفْعَ النهيِ خاصٌّ بالرجالِ؛ لِمَا جَاءَ مِنَ الأحاديثِ فِي تخصيصِ النساءِ زائراتِ القبورِ باللعنِ.

الصنفُ الثانِي: المتخذونَ المساجدَ عَلَى القبورِ، وقدْ تقدَّمَ بيانُ ذَلِكَ.

الصنفُ الثالثُ: المتخذونَ السرجَ عَلَى القبورِ. والسُّرَجُ جمعُ سراجٍ، أي: المصابيحُ. ويدخلُ فِي ذَلِكَ الإضاءةُ عَلَى اختلافِ صورِهَا، وذَكَرَ السرُجَ؛ لأنَّهَا مَا اعتادَهُ الناسُ فِي الإضاءةِ ذَلِكَ الزمانُ؛ وعِلَّةُ النهيِ مَا فِي اتخاذِ السرجِ عَلَى القبورِ مِنْ تضييعِ المالِ بِلَا نفعٍ، وتعظيمِ القبورِ، فيكونُ كاتخاذِهَا مساجدَ.



(١) التمهيد (٣/ ٢٣٣).

(٢) مسلم (٩٧٤).



٢٢- بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ جَنَابَ التَّوْحِيدِ وَسَدِّهِ كُلِّ طَرِيقٍ يُوَصِّلُ إِلَى الشِّرْكِ

وَقَوْلِ اللهِ تعالَى: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ [التوبة: ١٢٨] الْآيَةَ.

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ**» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ، وَرُوَاتُهُ ثِقَاتٌ.

وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا يَجِيءُ إِلَى فُرْجَةٍ كَانَتْ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيَدْعُو، فَنَهَاهُ وَقَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي عَنْ جَدِّي عَنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلَا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّ تَسْلِيمَكُمْ لَيَبْلُغُنِي أَيْنَ كُنْتُمْ**» رَوَاهُ فِي الْمُخْتَارَةِ.

شَرْحُ الترجمةِ:

أيْ: بيانُ مَا جَاءَ مِنَ النصوصِ فِي صيانةِ المصطفَى[1] جنابَ التوحيدِ الَّذِي هُوَ حقُّ اللهِ عَلَى العبادِ؛ وذَلِكَ بمَنْعِهِ وإغلاقِهِ كلَّ طريقٍ يُفضِي إِلَى الشركِ، ويؤدِّي إِلَى مخالفةِ التوحيدِ. والمرادُ بالمصطفَى النبيُّ محمدٌ ﷺ؛ فإنَّ اللهَ اصطفاهُ، فَهُوَ صفوةُ اللهِ مِنْ خَلْقِهِ؛ جَاءَ فِي صحيحِ الإمامِ مسلمٍ مِنْ حديثِ واثلةَ بنِ الأسقعِ قَالَ: سمعتُ رسولَ اللهِ ﷺ يقولُ: «**إِنَّ اللهَ اصْطَفَى كِنَانَةَ مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ، وَاصْطَفَى قُرَيْشًا مِنْ كِنَانَةَ، وَاصْطَفَى مِنْ قُرَيْشٍ بَنِي هَاشِمٍ، وَاصْطَفَانِي مِنْ بَنِي هَاشِمٍ**»[2]؛ فلَهُ ﷺ مِنَ

---

(١) أصل «مصطفى»: مصتفى بالتاء، وقُلبتِ التاءُ فيه طاءً؛ لأنها تُقلَب في «افتعل» وفروعه طاءً إذا وقعت بعد حرفٍ من حروف الإطباق، وقد وقعتْ هنا بعد الصاد، وهو منها؛ قَالَ ابن مالك:

طا تا افتعال رد إثر مطبق ... في ادان وازدد وادكر دالا بقي

(٢) أخرجه مسلم (٢٢٧٦).

الاصطفاءِ أوفرُهُ حظًّا وأعلاهُ نَصِيبًا.

مناسبةُ البابِ لكتابِ التوحيدِ:

أنَّ النبيَّ ﷺ بَذَلَ وُسْعَهُ فِي سَدِّ أبوابِ الشركِ، والتحذيرِ مِنْهُ، وفِي ذَلِكَ حمايةٌ للتوحيدِ، وتعزيزٌ لجانبِه.

مناسبةُ البابِ لِلَّذِي قَبْلَهُ:

ذَكَرَ فِي البابِ السابقِ أنَّ الغلوَّ فِي قبورِ الصالحينَ مِنْ جملةِ مَا نَهَى النبيُّ ﷺ عَنْهُ؛ لأنَّهُ يُصَيِّرُهَا أوثانًا تُعْبَدُ، وذَكَرَ هُنَا فِي هَذَا البابِ، أنَّ مِنْ عظيمِ حِرْصِهِ ﷺ عَلَى الدعوةِ إلَى التوحيدِ والتحذيرِ مِنَ الشركِ سدَّه ﷺ كلَّ طريقٍ يُفضِي إلَى الشركِ باللهِ تعالَى؛ حمايةً لجنابِ التوحيدِ.

تفسيرُ آيةِ التوبةِ:

قَوْلُ اللهِ تعالَى: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُم بِٱلْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ [التوبة: ١٢٨].

أخبرَ اللهُ تعالَى فِي هذِهِ الآيةِ عَنْ جملةٍ مِنْ أوصافِ النبيِّ محمدٍ ﷺ، وقدْ أكَّدَ ذَلِكَ الخبرَ بثلاثِ مؤكداتٍ: وهِيَ القَسَمُ، واللامُ الموطئةُ لَهُ، وَ (قدْ). والخطابُ فِي الآيةِ للناسِ عامَّةً. وكانَ أولَ مَا أخبرَ اللهُ بِهِ مِنْ أوصافِ رسولِهِ ﷺ أنَّهُ ﷺ مِنْ جنسِ الناسِ، فَهُوَ بَشَرٌ كسائرِ البشرِ فِي الخلقةِ والطبيعةِ، فَخَاطَبَهُمُ اللهُ بأنَّهُ قَدْ أَتَاكُمْ أَيُّهَا القومُ، رسولُ اللهِ إليكُمْ مِنْ أنفسِكُمْ، تَعرِفُونَهُ، لَا مِنْ غَيرِكُمْ، فتتهمُوهُ عَلَى أنفسِكُمْ فِي النصيحةِ لَكُمْ(١).

وثانِي مَا أَخْبَرَ اللهُ بِهِ مِنْ أوصافِ رسولِهِ ﷺ أنَّهُ ﷺ يَشُقُّ ويصعُبُ ويَعِزُّ عَلَيْهِ كلُّ مَا يحصُلُ بِهِ المشقةُ عَلَى الناسِ، وهَذَا مِنْ تمامِ نُصحِهِ ﷺ لهمْ، ومِنْ أمثلةِ ذَلِكَ

(١) تفسير الطبري = جامع البيان. ت. شاكر (١٤/ ٥٨٤).

مَا كَانَ يجدُهُ ﷺ مِنَ الألمِ الشديدِ والحزنِ الكبيرِ بسببِ عدمِ قبولِهِمْ دعوتَهُ؛ قَالَ الله تعالَى: ﴿لَعَلَّكَ بَٰخِعٞ نَّفۡسَكَ أَلَّا يَكُونُواْ مُؤۡمِنِينَ﴾ [الشعراء: ٣]، أيْ: ارْحَمْ نَفْسَكَ وأَشْفِقْ عَلَيْهَا أَنْ تُهلِكَهَا حسرةً عَلَى مَا فَاتَكَ مِنْ إسلامِ قومِكَ.

وثالثُ مَا أخبرَ اللهُ بِهِ مِنْ أوصافِ رسولِهِ ﷺ أَنَّهُ ﷺ حريصٌ عَلَى الناسِ أنْ يُوصِلَ إليهِمْ كُلَّ مَا يَنفعُهُمْ، سَاعٍ فِي بيانِ كلِّ مَا يُوصِلُهُمْ إلَى الفضلِ والخيرِ والنفعِ، وبهذَا يكتملُ النصحُ للخلقِ ويَتِمُّ.

ورابعُ مَا أَخْبَرَ اللهُ بِهِ مِنْ أوصافِ رسولِهِ ﷺ أَنَّهُ ﷺ عظيمُ الرحمةِ بالمؤمنينَ، وهَذَا تخصيصٌ بَعْدَ تعميمٍ، فالرأفةُ هِيَ أعلَى درجاتِ الرحمةِ، وهِيَ نصيبُ المؤمنينَ مِنْ سيدِ المرسلينَ ﷺ. وبهَذَا يتبينُ مناسبةُ الآيةِ للبابِ؛ فإنَّ سدَّ النبيِّ ﷺ أبوابَ الشركِ وتحذيرَهُمْ مِنْهَا هُوَ مِنْ تمامِ نُصْحِهِ للناسِ ورحمتِهِ بأهلِ الإيمانِ.

شرحُ حديثِ أبي هريرةَ رضي الله عنه:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا تَجْعَلُوا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَلَا تَجْعَلُوا قَبْرِي عِيدًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّ صَلَاتَكُمْ، تَبْلُغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ**» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ، وَرُوَاتُهُ ثِقَاتٌ[(١)].

نَهَى رسولُ اللهِ ﷺ فِي هَذَا الحديثِ عَنْ أمرينِ:

الأمرُ الأولُ: نَهَى ﷺ عَنْ جَعْلِ البيوتِ قبورًا، ولهذَا النهيِ معنيانِ:

الأولُ: لَا تَجعلُوا بيوتَكُمْ مهجورةً مِنَ العبادةِ والطاعةِ، عامرةً بالنومِ، كَمَا هِيَ حالُ المقابرِ[(٢)]؛ فإنَّ المقابرَ لَيْستْ محلاً للطاعةِ والعبادةِ. أمَّا مَا يكونُ فِيهَا مِنْ قِبلِ

(١) أخرجه: أحمد (٢/ ٣٦٧)، وأبو داود (٢٠٤٢) عن أبي هريرة بسند فيه عبد الله بن نافع الصائغ، والحديث صححه النووي، كما في الأذكار ص (٩٣)، وَقَالَ شيخ الإسلام في الاقتضاء ص (٣٢١): «إسناده حسن ورواته ثقات مشاهير، لكن عبد الله بن نافع الصائغ الفقيه صاحب مالك فيه لين لا يقدح في حديثه»، وحسنه الحافظ في تخريج الأذكار والسخاوي.

(٢) إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (٣/ ٤٣٨).

الأحياءِ مِنْ دعاءٍ أوْ صلاةٍ عَلَى المقبورِ؛ فإنَّمَا هُوَ واردٌ عَلَى وجهِ التبعِ للزيارةِ الشرعيةِ التِي يكونُ المقصودُ الأعظمُ مِنْهَا تَذَكُّرُ الآخرةِ، والتزهُّدُ فِي الدنيَا؛ يبيِّنُ هَذَا مَا جَاءَ فِي الصحيحينِ مِنْ طريقِ نافعٍ عنِ ابنِ عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قالَ: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**اجعلُوا مِنْ صلاتِكُمْ فِي بُيُوتِكُمْ، وَلَا تَتَّخِذُوهَا قبورًا**»[1].

الثانِي: لَا تدفنُوا موتَاكُمْ فِي بيوتِكُمْ، بَلِ ادفنُوهُمْ فِي مقابرِ المسلمينَ[2]، وهذَا هُوَ الظاهرُ مِنَ اللفظِ، وهوَ الَّذِي عليهِ عَمَلُ أهلِ الإسلامِ؛ فإنَّه لمْ يزلِ الصحابةُ والتابعونَ ومَنْ بَعْدَهُمْ يقبرونَ مَوْتَاهُمْ فِي المقابرِ خارجَ البيوتِ. وقَدْ ذَكَرَ جماعةٌ مِنَ الفقهاءِ كراهةَ الدفنِ فِي البيوتِ. أمَّا رسولُ اللهِ ﷺ فَقَدْ دُفِنَ فِي بَيْتِهِ؛ لِمَا جَاءَ أَنَّهُ قَالَ ﷺ: «**مَا قُبِضَ نَبِيٌّ إِلَّا دُفِنَ حَيْثُ يُقبَضُ**»[3]، وقَدْ قُبِضَ فِي بيتِ عائشةَ ودُفِنَ فيهَا بإجماعِ الصحابةِ.

الأمرُ الثانِي: نَهَى ﷺ عَنْ جعلِ قبرِهِ عيدًا، والعيدُ كلُّ مَا اعتادَ الناسُ مجيئَهُ مِنَ الزمانِ أوْ مَا اعتَادُوا قَصْدَهُ مِنْ مكانٍ، فالأعيادُ نوعانِ:

الأولُ: الأعيادُ المكانيةُ؛ كالبيتِ الحرامِ، ومِنَى، ومزدلفةَ، وعرفاتٍ. فهذِهِ أعيادٌ لأهلِ الإسلامِ جَعَلَهَا اللهُ جَلَّ جَلَالُهُ أعيادًا للحنفاءِ، يعتادونَ مجيئَهَا وقصدَهَا، ويتعبَّدونَ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ فيهَا.

النوعُ الثانِي: الأعيادُ الزمانيةُ؛ وهِيَ عيدُ الجمعةِ فِي الأسبوعِ، وعيدُ الأضحَى،

(١) البخاري (٤٣٢) ومسلم (٧٧٧).

(٢) شرح مسند أبي حنيفة (١/ ١٩٣).

(٣) رواه ابن ماجه (١٦٢٨). قَالَ ابن حجر (١/ ٤٣٢): «وقد روي أن الأنبياء يدفنون حيث يموتون. قلت: هذا الحديث رواه ابن ماجه مع حديث ابن عباس عن أبي بكر مرفوعًا: «ما قبض نبي إلا دفن حيث يقبض» وفي إسناده حسين بن عبد الله الهاشمي وهو ضعيف، وله طريق أخرى مرسلة ذكرها البيهقي في الدلائل، وروى الترمذي في الشمائل، والنسائي في الكبرى من طريق سالم بن عبيد الأشجعي الصحابي عن أبي بكر الصديق أنه قيل له: «فأين يدفن رسول الله ﷺ؟ قال: في المكان الَّذِي قبض الله فيه روحه؛ فإنه لم يقبض روحه إلا في مكان طيب» إسناده صحيح لكنه موقوف».

وعيدُ الفطرِ، فهذِهِ هِيَ الأعيادُ الزمانيةُ.

فنهَى رسولُ اللهِ ﷺ أنْ يُجعلَ قبرُهُ محلًّا لاجتماعٍ معتادٍ، يعودُ كلَّ شهرٍ، أوْ كلَّ سنةٍ، أوْ كلَّ يومٍ، أوْ كلَّ صلاةٍ، أوْ كلَّ دخولٍ للمسجدِ، ونحوِ ذَلِكَ. ولهذَا كَرِهَ الإمامُ مالكٌ رَحِمَهُ اللهُ أنْ يأتيَ الرجلُ إلَى القبرِ للسلامِ عليهِ كلَّ يومٍ. فقالَ: «**إذَا مَرَّ بقبرِ رسولِ اللهِ ﷺ سلَّمَ عليهِ، وإنْ لم يمرَّ بِهِ فلَا. وسُئِلَ عَنِ الغريبِ يأتِي قبرَ النبيِّ ﷺ كلَّ يومٍ؟ فقالَ: مَا هَذَا مِنَ الأمرِ، لكنْ إذَا أرادَ الخروجَ. ويُكرَهُ لَهُ أنْ يُكْثِرَ المرورَ بِهِ؛ ليسلمَ عليهِ؛ لِقَولِهِ ﷺ: «اللهمَّ لا تجعلْ قبرِي وثنًا يُعبَدُ»**»[(١)]. «فإنَّ الصحابةَ كانُوا يأتونَ مسجدَه فِي اليومِ والليلةِ خمسَ مراتٍ والحجرةُ إلَى جانبِ المسجدِ لَمْ يَدخُلْهَا أحدٌ مِنْهُمْ؛ لأنَّهُمْ قدْ علمُوا أنَّهُ نَهَاهُمْ أنْ يَتَّخِذُوا القبورَ مساجدَ، وأنْ يَتَّخذُوا قبرَهُ عيدًا أوْ وَثَنًا»[(٢)]. وغايةُ مَا رواهُ مالكٌ عَنْ عبدِ اللهِ بنِ دينارٍ أنَّ ابنَ عمرَ كَانَ إذَا أرادَ سفرًا أوْ قدمَ مِنْ سفرٍ جاءَ قبرَ النبيِّ ﷺ فصلَّى عليهِ ثُمَّ انصرفَ[(٣)]. وجاءَ فِي مصنَّفِ عبدِ الرزاقِ أنَّ ابنَ عمرَ كانَ إذَا قدمَ مِنْ سفرٍ أَتى قبرَ النبيِّ ﷺ، فقالَ: «**السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللهِ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَا بَكْرٍ، السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا أَبَتَاهُ**»[(٤)]. فهَذَا يدلُّ عَلَى أَنَّ ابنَ عمرَ لَمْ يكنْ يَفعلُ ذَلِكَ دائمًا ولاَ غالبًا[(٥)]. ولَـمَّا كَانَ مِنَ الناسِ مَنْ قَدْ يَقصدُ قبرَ النبيِّ ﷺ؛ لأجلِ الصلاةِ عَلَيْهِ، قَالَ ﷺ: «**وصَلُّوا عليَّ؛ فإنَّ صلاتَكُمْ تبلغُنِي حَيْثُ كُنْتُمْ**»، فإنَّ الصلاةَ عَلَيْهِ ﷺ لَا تَستلزمُ المجيءَ إلَى القبرِ. وفِي هَذَا الحديثِ صورةٌ مِنْ صورِ سَدِّ النبيِّ ﷺ لكلِّ طريقٍ يوصلُ إلَى الشركِ؛ حمايةً لجنابِ التوحيدِ؛ حَيْثُ إنَّهُ ﷺ نَهَى عَنْ أَنْ يُجعلَ قبرُهُ وَثَنًا وأَنْ تُتخذَ القبورُ مساجدَ.

---

(١) الذخيرة (١٣/ ٢٩٣ - ٢٩٤).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٧/ ٣٠٩).

(٣) الموطأ (٣/ ٤٤٨).

(٤) مصنف عبد الرزاق (٣/ ٥٧٦).

(٥) اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم (٢/ ٢٤٣).

شرحُ حديثِ عليِّ بنِ الحسينِ:

وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ رضي الله عنهما[(١)]: «**أَنَّهُ رَأَى رَجُلاً يَجِيءُ إِلَى فُرْجَةٍ كَانَتْ عِنْدَ قَبْرِ النَّبِيِّ** ﷺ **فَيَدْخُلُ فِيهَا فَيَدْعُو، فَنَهَاهُ وَقَالَ: أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا سَمِعْتُهُ مِنْ أَبِي عَنْ جَدِّي عَنْ رَسُولِ اللهِ** ﷺ **قَالَ: لَا تَتَّخِذُوا قَبْرِي عِيدًا، وَلَا بُيُوتَكُمْ قُبُورًا، وَصَلُّوا عَلَيَّ؛ فَإِنَّ تَسْلِيمَكُمْ لَيَبْلُغُنِي أَيْنَ كُنْتُمْ**» رَوَاهُ فِي الْمُخْتَارَةِ[(٢)].

تضمَّن هَذَا الأثرُ أنَّ عليَّ بنَ الحسينِ رَأَى رجلًا يأتِي إلَى موضعٍ قربَ حجرةِ عائشةَ التِي فيهَا القبرُ، فيَدخلُ فِي فرجةٍ ويَدعُو، توهمًا أنَّ الدعاءَ فِي هَذَا المكانِ لَهُ مزيةٌ عَلَى غيرِهِ، وأنَّهُ مِنَ المواطنِ التِي تُتَحرَّى فيهَا الإجابةُ، فنَهَاهُ عليُّ بنُ الحسينِ، وذَكَرَ لَهُ هَذَا الحديثَ. وهَذَا الحديثُ عَلَى ضَعْفِهِ[(٣)]، إلاَّ أنَّ كلَّ جملةٍ فيهِ قَدْ جاءتِ الأحاديثُ مستفيضةً بإثباتِهَا، ويَكْفِي فِي إثباتِهِ مَا فِي حديثِ أبِي هريرةَ رضي الله عنه السابقِ؛ لأنَّهُ بِمَعْنَاهُ. وأمَّا حديثُ «**مَنْ صَلَّى عليَّ عِنْدَ قَبرِي سَمِعْتُهُ، وَمَنْ صَلَّى عَلَيَّ نائيًا أَبْلَغْتُهُ**»[(٤)]. فإنَّهُ حديثٌ لَا يَثْبُتُ عَنِ النبيِّ ﷺ؛ ضَعَّفَهُ الأئمةُ لضعفِ إسنادِهِ ونكارةِ مَتْنِهِ[(٥)]. ومما يدلُّ

---

(١) هو علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب، المعروف بزين العابدين، أفضل التابعين من أهل بيته، وأعلمهم، مات سنة ٩٣هـ. قَالَ الزهري: ما رأيت هاشميًّا مثله.

(٢) المختارة كتاب صنَّفه أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد ضياء الدين المقدسي، جمع فيه الزوائد على الصحيحين ككتاب المستدرك للحاكم، لكن يقول شيخ الإسلام رحمه الله: «وصنيعه فيه أحسن من صنيع الحاكم، وشرطه فيه أحسن من شرط الحاكم». وهذا الحديث ضعيف؛ ففي إسناده رجل مبهم، إلا أن كل جملة فيه قد جاءت الأحاديث مستفيضةً بإثباتها، ويشهد له حديث أبي هريرة المتقدم.

(٣) فيه رجلان مستوران: أحدهما: جعفر بن إبراهيم بن محمد ذى الجناحين ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٢/ ٤٧٤) ولم يذكر فيه جرحا ولا تعديلا، والآخر: علي ابن عمر ابن علي كما في تقريب التهذيب، ص (٤٠٤).

(٤) شعب الإيمان (٣/ ١٤١).

(٥) العقيلي (٤/ ١٣٦)، البدر المنير (٥/ ٢٩٠)، مجموع الفتاوى (٢٧/ ٢٤١، -١٦)، (١/ ٢٣٨)، =

عَلَى عدمِ استقامةِ مَعْنَى الروايةِ الأُوْلَى مَا رواهُ أحمدُ والنسائيُّ مِنْ طريقِ عبدِ اللهِ بنِ السائبِ عَنْ زاذانَ عَنْ عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ للهِ مَلَائكةً سَيَّاحين فِي الأرضِ، يُبْلِغُونِي عَنْ أُمَّتِي السَّلَامَ**»[1]، فظاهِرُهُ أنَّ هَؤُلاَءِ الملائكةَ يُبلغونَهُ سلامَ أمتِهِ القريبِ مِنْهُمْ والبعيدِ عَلَى حدٍّ سواءٍ[2]، ولذَلِكَ قَالَ الحسنُ بنُ الحسنِ[3] بنِ

=الرد على الأخنائي (١٣١). فأما ضعف سنده فلأنه من رواية محمد بن مروان السدي الصغير، عن الأعمش عن أبي صالح، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ. ومحمد بن مروان السدي: متهم بالكذب والوضع. وأما نكارة متنه إضافة إِلَى ما ذُكِر في الشرح فإن «لفظ هذا الحديث الَّذِي تفرد بِهِ مختلف؛ إِذْ إن هذا اللفظ يدل على إثبات السماع عند القبر، وقد ورد بلفظ «ما من عبد يسلم علي عند قبري إلا وكل بها ملك يبلغني، وكفي أمر آخرته ودنياه، وكنت له شهيدًا وشفيعًا يوم القيامة» وهذا يدل على نفي السماع عند القبر، واللفظ الأول هو المشهور عن محمد بن مروان، رواه عنه العلاء بن عمرو الحنفي، ورواه عن العلاء جماعة، وقد تكلم أبو حاتم بن حيان وأبو الفتح الأزدي في العلاء بن عمرو؛ فقال ابن حبان: لا يجوز الاحتجاج بِهِ بحال، وَقَالَ الأزدي: لا يكتب عنه بحال. واللفظ الثاني تفرد بِهِ محمد بن موسى، عن الأصمعي، عن محمد بن مروان وهو متهم بالكذب ووضع الحديث». الصارم المنكي في الرد على السبكي، ص (٢١٥، ٢١٦) بتصرف.

(١) رواه أحمد (٤١٩٨)، والنسائي (١٢٨٢).

(٢) قال بن عبد الهادي في الصارم المنكي في الرد على السبكي، ص (١٥٩ - ١٦٠): «ومعلوم أنه أراد بذلك الصلاة والسلام الَّذِي أمر الله به، سواء صلى عليه وسلم في مسجده، أو مدينته، أو مكان آخر، فعلم أن ما أمر الله بِهِ من ذلك فإنه يبلغه. وأما من سلم عليه عند قبره فإنه يرد عليه، وذلك كالسلام على سائر المؤمنين، ليس هو من خصائصه ولا هو السلام المأمور بِهِ الَّذِي يسلم الله على صاحبه عشرًا، كما يصلي على من صلى عليه عشرًا؛ فإن هذا هو الَّذِي أمر الله بِهِ في القرآن، وهو لا يختص بمكان دون مكان، وقد تقدم حديث أبي هريرة أنه يردُّ السلام على من سلم عليه، والمراد عند قبره».

(٣) رواه سعيد بن منصور في سننه، وأخرجه إسماعيل القاضي في فضل الصلاة على النبي (٣٠) عن إبراهيم بن حمزة الزبيري ثنا عبد العزيز بن محمد به. وأخرجه عبد الرزاق (٦٧٢٦) عن سفيان الثوري. وابن أبي شيبة (٣/ ٣٤٥) عن أبي خالد سليمان بن حيان الأحمر كلاهما عن محمد بن عجلان المدني عن سهيل عن الحسن بن الحسن به. وسهيل ذكره ابن حبان في الثقات (٦/ ٤١٨)، وَقَالَ البخاري في الكبير (٢/ ٢/ ١٠٥): سهيل عن حسن بن حسن روى عنه محمد بن عجلان منقطع. وقد ذكر في مجموع الفتاوى (٢٧/ ١٢٢) وفي الصارم المنكي في الرد على السبكي، ص (١٥٩).

عليِّ بنِ أبِي طالبٍ لسهيلِ بنِ أبِي سهيلٍ، وقدْ رآهُ عندَ قبرِ النبيِّ ﷺ، فسألَهُ عَنْ ذَلِكَ، فأَجَابَهُ بأَنَّهُ سلَّمَ عَلَى النبيِّ ﷺ، فقالَ لهُ: إذَا دخلتَ المسجدَ، فسلِّمْ. ثُمَّ قالَ: إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «لَا تَتَّخِذُوا بيتِي عيدًا ولَا تتخذُوا بيوتَكمْ مقابرَ؛ لَعَنَ اللهُ اليهودَ اتخذُوا قبورَ أنبيائِهِمْ مساجدَ، وصَلُّوا عليَّ؛ فإنَّ صلاتَكُمْ تَبلُغُنِي حيثُمَا كُنْتُمْ، مَا أَنْتُمْ ومَنْ بِالأندلسِ إلَّا سواءٌ». قَالَ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميةَ: «انظرْ هذِهِ السنةَ كيفَ مخرجُهَا مِنْ أهلِ المدينةِ وأهلِ البيتِ، الَّذِينَ لهمْ مِنْ رسولِ اللهِ ﷺ قربُ النسبِ وقربُ الدارِ؛ لأَنَّهُمْ إِلَى ذَلِكَ أحوجُ مِنْ غيرِهِمْ، فكَانُوا لَهَا أضبطَ»[1].



(١) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ١٧٦).

٢٣- بَابُ مَا جَاءَ أَنَّ بَعْضَ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَعْبُدُ الْأَوْثَانَ

وَقَوْلُهُ تعالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ﴾ [النساء: ٥١].

وَقَوْلُهُ تعالَى: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِ ۚ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ [المائدة: ٦٠].

وَقَوْلُهُ تعالَى: ﴿قَالَ ٱلَّذِينَ غَلَبُوا۟ عَلَىٰٓ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾ [الكهف: ٢١].

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَتَتَّبِعُنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَذْوَ الْقُذَّةِ بِالْقُذَّةِ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: فَمَنْ؟» أَخْرَجَاهُ.

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ زَوَى لِيَ الْأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا. وَأُعْطِيتُ الْكَنْزَيْنِ: الْأَحْمَرَ، وَالْأَبْيَضَ. وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ، وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أُهْلِكَهُمْ بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ، وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَلَوِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا، حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْبِي بَعْضُهُمْ بَعْضًا».

وَرَوَاهُ الْبَرْقَانِيُّ فِي صَحِيحِهِ، وَزَادَ: «وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَئِمَّةَ الْمُضِلِّينَ، وَإِذَا وَقَعَ عَلَيْهِمُ السَّيْفُ، لَمْ يُرْفَعْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ، وَحَتَّى تَعْبُدَ فِئَامٌ مِنْ أُمَّتِي الْأَوْثَانَ، وَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ، ثَلَاثُونَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ مَنْصُورَةٌ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى».

شَرْحُ الترجمةِ:

أيْ: بيانُ مَا جَاءَ مِنَ النصوصِ عَلَى أنَّ بضعًا مِنْ أمةِ الإسلامِ يَرجعُ إِلَى عبادةِ الأوثانِ، فيصرفونَ لَهَا العباداتِ، ويقعونَ فِي الشركِ.

مناسبةُ البابِ لكتابِ التوحيدِ:

أنَّ مَا جَاءَ بِهِ رسولُ اللهِ ﷺ مِنَ التوحيدِ، ومَا نَتَجَ عَنْ دعوتِهِ مِنِ اندحارِ الشركِ لَا يَعْنِي سلامةَ الأمةِ مِنْ أنْ يَتَوَرَّطَ بعضُهُمْ فِي عبادةِ الأوثانِ؛ لعدمِ تمسُّكِ بعضِهِمْ بهذَا النورِ، وهذَا يُوجِبُ عَلَى المسلمِ الحذرَ والخوفَ مِنَ الوقوعِ فِي الشركِ. ويُوجِبُ الاعتناءَ بالردِّ عَلَى مَنْ يهوِّنُ أمرَ الشركِ فِي هَذَا الزمنِ، ويَستبعدُ وقوعَهُ مِنَ المسلمينَ.

مناسبةُ البابِ لِمَا قَبْلَهُ:

بيانُ أَنَّهُ مَعَ حمايةِ النبيِّ ﷺ جنابَ التوحيدِ، وحِرصِهِ عَلَى سدِّ الطرقِ المفضيةِ إلَى الشركِ، إلَّا أنَّ بعضَ هذِهِ الأمةِ يقعونَ فيهِ.

تفسيرُ آيةِ سورةِ النساءِ:

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَـٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّـٰغُوتِ﴾

[النساء: ٥١].

فِي هذِهِ الآيةِ استفهامٌ تعجُّبِيٌّ استنكاريٌّ مِنْ قومٍ أعطاهُمُ اللهُ حظًّا مِنَ الكتابِ الَّذِي فيهِ الهدَى والنورُ، والمقصودُ بِهِ التوراةُ والإنجيلُ، وهُمُ اليهودُ والنصارَى؛ حَيْثُ وقَعَ منهمُ الإيمانُ بالجبتِ والطاغوتِ، وحَمَلَهُمُ الكفرُ والحسدُ عَلَى أنْ فَضَّلُوا طريقةَ الكافرينَ باللهِ - عبدةِ الأصنامِ - عَلَى طريقِ المؤمنينَ تملقًا لهمْ ومداهنةً، وبُغضًا للإيمانِ وأهلِهِ، وهُمْ يَعلمونَ أَنَّ الإيمانَ بِهِمَا كفرٌ، والتصديقَ بِهِمَا شركٌ[١]، فالإيمانُ بالجبتِ والطاغوتِ، إيمانٌ بكلِّ عبادةٍ لغيرِ اللهِ، أو حكمٍ بغيرِ شرعِ اللهِ[٢]. فالجبتُ اسمٌ

---

(١) تفسير الطبري = جامع البيان ت. شاكر (٨/ ٤٦١)، تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن، ص (١٨٢).

(٢) تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن، ص (١٨٢).



لكلِّ مَا عُبِدَ مِنْ دونِ اللهِ، ويطلقُ عَلَى السحرِ، والعيافةِ، والطَرْقِ، والطِيرةِ، والكهانةِ. والطاغوتُ هُوَ صيغةُ مبالغةٍ عَلَى وزنِ فَعَلُوتٍ، كالرحَمُوتِ والملَكُوتِ، وهوَ كلُّ مَا تجاوزَ بِهِ العبدُ حَدَّهُ، فكلُّ مَنْ عُبِدَ مِنْ دونِ اللهِ وهوَ راضٍ، أَوْ دَعَا الناسَ لعبادتِهِ، فَهُوَ طاغوتٌ. ويطلقُ عَلَى الشيطانِ، والكاهنِ، والساحرِ. ومناسبةُ الآيةِ للبابِ أَنَّهَا دلَّتْ عَلَى أنَّ الشركَ وَقَعَ فِي الَّذِينَ أوتُوا الكتابَ مِنْ قبلِنَا، مَعَ أَنَّ الكتابَ فِي أيديهِمْ، فالعلمُ لَا يمنعُ مِنَ الوقوعِ فِي الشركِ إِذَا كانَ عِلمًا لم يُبْتَغَ بِهِ وجهُ اللهِ، ولمْ يَعْمَلْ بِهِ مَنْ يَحملُهُ. وهذِهِ الأمةُ سيكونُ فيهَا مَنْ يتَّبعُ سننَ مَنْ مَضَى مِنَ الأممِ كَمَا سيأتِي بيانُهُ.

تفسيرُ آيةِ المائدةِ:

﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِ ۚ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ [المائدة: ٦٠].

أَمَرَ اللهُ تعالَى نَبِيَّهُ محمدًا ﷺ أَنْ يقولَ لِمَنْ أُرْسِلَ إليهِمْ مستفهمًا استفهامَ إنكارٍ عليهِمْ، ومخبرًا عَنْ شناعةِ مَا كَانُوا عَلَيْهِ تعييرًا لهمْ بمَسَاوِيهِمْ: هَلْ أُخبِرُكُمْ بِمَنْ هُوَ أسوأُ حالًا عندَ اللهِ، وجزاءً وأجرًا ممنْ تَنْقِمُونَ عَلَيْهِمُ الإيمانَ باللهِ وَمَا أُنزلَ إليهِمْ ومَا أُنزِلَ عَلَى الأنبياءِ مِنْ قبلِهِمْ؟ والمشارُ إليهِ فِي قولِهِ: ﴿بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ﴾ [المائدة: ٦٠] مَا تقدَّمَ ذِكْرُهُ فِي قولِهِ تعالَى: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّآ إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَٰسِقُونَ﴾ [المائدة: ٥٩]. وعَلَى القولِ بأنَّ اسمَ التفضيلِ (شرٌّ) عَلَى بَابِهِ مِنْ أَنَّهُ يَقتضِي المشاركةَ فِي أصلِ الوصفِ، وذَلِكَ يستلزمُ أَنْ يكونَ للمسلمينَ حظٌّ مِنَ الشرِّ، فإنَّهُ مِنْ بابِ التنزُّلِ مَعَهُمْ تَهَكُّمًا بِهِمْ[1]، ثُمَّ بيَّنَ مَنْ هُمْ شرٌّ مثوبةً بقولِهِ:

(١) على أنه لا يلزم ذلك على الصحيح؛ قَالَ الله تعالى: ﴿أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا ﴿٢٤﴾﴾ [الفرقان: ٢٤]، ولا شك أن أصحاب النار لا يشاركونهم في هذه الخيرية بحالٍ من الأحوال. وفي البخاري (٢/ ١٠٠)، ومسلم (٤/ ٢٠٤٨) عن ابن عباس عن النبي ﷺ أنه قَالَ في أولاد المشركين: «الله إذ خلقهم أعلم بما كانوا عاملين» ولا يشارك الله أحدٌ من الخلق في علم المستقبل.



﴿مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ﴾؛ فالأسوأُ عندَ اللهِ هُمُ الَّذِينَ طَرَدَهُمْ مِنْ رحمتِهِ وأحلَّ عليهِمْ سخطَهُ ومَسَخَ جماعةً مِنْهُمْ قردةً وخنازيرَ. وكذَلِكَ مَنْ عَبَدَ غيرَ اللهِ ﷻ أَوْ رَضِيَ بعبادةِ غيرِه. وهذَا عَلَى القولِ بأنَّ قولَهُ: ﴿وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ﴾ معطوفٌ عَلَى قولِهِ: ﴿مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ﴾. وَقِيلَ: بَلْ هُوَ معطوفٌ عَلَى القردةِ والخنازيرِ، أيْ: وجَعَلَهُمْ عبدةَ الطاغوتِ، فيكونُ مَا وَقَعَ مِنْهُمْ مِنْ عبادةِ الطواغيتِ مضافًا إِلَى اللهِ، وفِي هَذَا نَظَرٌ؛ لأنَّ المقصودَ مِنَ الآيةِ الذمُّ. وعَلَى هَذَا الوجهِ لَا يظهرُ ذمُّ صنيعِهِمْ وبيانِ سوءِ أعمالِهِمْ. ومناسبةُ ذِكْرِ الآيةِ الخبرُ عَنْ وقوعِ عبادةِ غيرِ اللهِ تعالَى فِي الأممِ السابقةِ.

تفسيرُ آيةِ الكهفِ:

وقولُهُ تعالَى: ﴿قَالَ ٱلَّذِينَ غَلَبُواْ عَلَىٰٓ أَمْرِهِمْ لَنَتَّخِذَنَّ عَلَيْهِم مَّسْجِدًا﴾ [الكهف: ٢١].

أخبرَ اللهُ تعالَى عَنْ قولِ الملإِ أنَّهُمْ لَـمَّا وَجَدُوا الصالحينَ مِنْ أهلِ الكهفِ عَلَى الهيئةِ التِي قَصَّ القرآنُ العظيمُ أَقْسَمُوا أنْ يَبْنُوا عَلَى مَوضِعِ أهلِ الكهفِ؛ إمَّا عَلَى كَهْفِهِمْ وإمَّا عَلَى قبورِهِمْ محلًّا للعبادةِ، ومكانًا للسجودِ. واختلفَ أهلُ التفسيرِ فِي أولئكَ الملإِ القائلِ؛ أهمْ مسلمونَ أمْ كفارٌ؟ قَالَ شيخُ الإسلامِ رَحِمَهُ اللهُ: إنَّهُ قولُ النصارَى الَّذِينَ لَعَنَهُمْ رسولُ اللهِ ﷺ فِيمَا رواهُ البخاريُّ ومسلمٌ[1]، مِنْ طريقِ عبيدِ اللهِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ عتبةَ عَنْ عائشةَ وابنِ عباسٍ قالَا: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**لعنةُ اللهِ عَلَى اليهودِ والنصارَى، اتَّخَذُوا قبورَ أنبيائِهِمْ مساجدَ**»؛ لأنَّ أصحابَ الكهفِ مِنْ بَنِي إسرائيلَ. ومناسبةُ هذِهِ الآيةِ كسابقتَيْهَا، وهُوَ أنَّ الشركَ وَقَعَ فِي الأممِ السابقةِ.

شرحُ حديثِ أَبِي سعيدٍ:

«**لَتَتَّبِعُنَّ سُنَنَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، حَذْوَ الْقُذَّةِ بِالْقُذَّةِ، حَتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضَبٍّ**

(١) البخاري (٤٣٦)، مسلم (٥٣١)

لَدَخَلْتُمُوهُ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى؟ قَالَ: فَمَنْ؟» أَخْرجَاهُ[1].

أخبرَ النبيُّ ﷺ خبرًا مؤكدًا بثلاثِ مؤكداتٍ، وهِيَ اللامُ الموطئةُ للقسَمِ، والقسَمُ المُقدَّرُ، ونونُ التوكيدِ، أنَّه سيقَعُ فِي هذِهِ الأمةِ اتباعُ طُرُقِ مَنْ كانَ قَبْلَهَا مِنَ الأممِ متابعةً تامةً كَمَا تُحَاذِي القذةُ القذةَ، وهِيَ رياشُ السهمِ، والمعنَى أنَّ الأمةَ ستُسَاوِي هَؤُلَاءِ القومَ فِي أفعالِهِمْ، كَمَا تُسَاوِي القذةُ أختَها، ولتأكيدِ تمامِ المتابعةِ حتَّى فِيمَا هُوَ مظنةُ العطبِ والضررِ قَالَ ﷺ: «**حتَّى لَوْ دَخَلُوا جُحْرَ ضبٍّ لَدَخَلْتُمُوهُ**»، فدخولُ جحرِ الضبِّ لَا خَيْرَ فيهِ، بَلْ يُخشَى مِنْهُ الضررُ؛ لأنَّ جُحْرَ الضبِّ مأوًى للعقاربِ والآفاتِ والهوامِّ. ثُمَّ سُئِلَ رسولُ اللهِ عَنِ المقصودِ بالأممِ السابقةِ أهُمُ اليهودُ والنصارَى؟ فَقَالَ: «**فَمَنْ؟!**» أيْ: إنْ لَمْ يَكُونُوا أولئكِ فَمَنْ يكُونُونَ؟! وفِي روايةِ البخاريِّ[2] مِنْ حديثِ سعيدٍ المقبريِّ، عَنْ أبِي هريرةَ، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «**لَا تقومُ الساعةُ حتَّى تأخذَ أمتِي بأخذِ القرونِ قبلَهَا، شِبْرًا بشبرٍ، وذراعًا بذراعٍ. فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللهِ كفارسٍ والرومِ؟ فقالَ: ومَنِ الناسُ إلَّا أولئكِ؟**» أيْ: مَنِ الناسُ الَّذِينَ يُتَّبَعُونَ ويُقتدَى بِهِمْ إلَّا أولئك، والرومُ هُمُ النصارَى، وفارسٌ هُمُ المشركونَ، فأفادَ هَذَا أنَّ مِنَ الأمةِ مَنْ يَتْبَعُ حتَّى أممَ الشركِ، وقدْ وَقَعَ الأمرُ كَمَا أخبرَ بِهِ النبيُّ ﷺ. ومِنَ الأصولِ المقررةِ أنَّ مخالفةَ اليهودِ والنصارَى والمُشْرِكِينَ مقصودةٌ للشارعِ فِي الأحكامِ التفصيليةِ والشرائعِ العمليةِ؛ فكيفَ بِمَا هُوَ مِنْ أصولِ الدينِ وأُسِّهِ الَّذِي يُبْنَى عَلَيْهِ وَهُوَ عبادةُ اللهِ وحدَهُ لَا شريكَ لَهُ. والنصوصُ دلَّتْ عَلَى النهيِ عَنْ مشابهةِ كُلِّ ناقصٍ، حَتَّى ولَوْ لَمْ يكنْ كافرًا، فنهتِ النصوصُ عَنْ مشابهةِ الأعرابِ، ونَهَتْ عَنْ مشابهةِ الحيواناتِ، ونهتْ عَنْ مشابهةِ أهلِ الفسقِ والمعاصِي.

---

(١) أخرجه البخاري (٧٣٢٠)، ومسلم (٢٦٦٩) من طريق زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) (٧٣١٩).

ومناسبةُ هَذَا الحديثِ للبابِ أَنَّهُ يدلُّ بلازِمِهِ عَلَى أنَّ بعضَ هذِهِ الأمةِ يَعبدُ الأوثانَ؛ لأَنَّهُ خبرٌ إجمالًا بأنَّ الأُمَّةَ تَتْبَعُ سننَ وطرقَ مَنْ كَانَ قَبْلَهَا، ومِنْ طرقِ مَنْ كَانَ قَبْلَهَا الوقوعُ فِي عبادةِ الطاغوتِ؛ كَمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ الآياتُ السابقةُ، وقدْ جَاءَ التصريحُ بذَلِكَ فِي الْحَدِيثِ الآتي:

شرحُ حديثِ ثوبانَ:

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ اللهَ زَوَى لِيَ الْأَرْضَ، فَرَأَيْتُ مَشَارِقَهَا وَمَغَارِبَهَا، وَإِنَّ أُمَّتِي سَيَبْلُغُ مُلْكُهَا مَا زُوِيَ لِي مِنْهَا، وَأُعْطِيتُ الْكَنْزَيْنِ: الْأَحْمَرَ، وَالْأَبْيَضَ، وَإِنِّي سَأَلْتُ رَبِّي لِأُمَّتِي أَنْ لَا يُهْلِكَهَا بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ، وَأَنْ لَا يُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ، فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَإِنَّ رَبِّي قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي إِذَا قَضَيْتُ قَضَاءً فَإِنَّهُ لَا يُرَدُّ، وَإِنِّي أَعْطَيْتُكَ لِأُمَّتِكَ أَنْ لَا أُهْلِكَهُمْ بِسَنَةٍ بِعَامَّةٍ، وَأَنْ لَا أُسَلِّطَ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ سِوَى أَنْفُسِهِمْ فَيَسْتَبِيحَ بَيْضَتَهُمْ، وَلَوِ اجْتَمَعَ عَلَيْهِمْ مَنْ بِأَقْطَارِهَا، حَتَّى يَكُونَ بَعْضُهُمْ يُهْلِكُ بَعْضًا، وَيَسْبِيَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا»[(١)].

وَرَوَاهُ الْبَرْقَانِيُّ[(٢)] فِي صَحِيحِهِ، وَزَادَ: «وَإِنَّمَا أَخَافُ عَلَى أُمَّتِي الْأَئِمَّةَ الْمُضِلِّينَ، وَإِذَا وَقَعَ عَلَيْهِمُ السَّيْفُ، لَمْ يُرْفَعْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَلْحَقَ حَيٌّ مِنْ أُمَّتِي بِالْمُشْرِكِينَ، وَحَتَّى تَعْبُدَ فِئَامٌ مِنْ أُمَّتِي الْأَوْثَانَ، وَإِنَّهُ سَيَكُونُ فِي أُمَّتِي كَذَّابُونَ، ثَلَاثُونَ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ، وَأَنَا خَاتَمُ النَّبِيِّينَ، لَا نَبِيَّ بَعْدِي، وَلَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي عَلَى الْحَقِّ مَنْصُورَةً، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى».

أخبرَ النبيُّ ﷺ عَنْ بعضِ أشراطِ الساعةِ، وأَنَّ اللهَ قدْ جَمَعَ لَهُ الأرضَ كُلَّهَا المشارقَ والمغاربَ فلَمْ يَسْتَثْنِ منهَا شيئًا. وبَشَّرَهُ بأَنَّ سلطانَ مَنْ آمَنَ بِهِ ونفوذَهُمْ سَيَبْلُغُ عامةَ الأرضِ؛ مَا اطَّلَعَ عليهِ مِنْ جِهَاتِهَا، فدينُ الإسلامِ سَيَعُمُّ الأرضَ كُلَّهَا

(١) أخرجه مسلم (٢٨٨٩).

(٢) هو أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب الخوارزمي..



بِلَا استثناءٍ، فَمَا مِنْ بقعةٍ فِي الأرضِ إلَّا وتُشرِقُ عَلَيْهَا الشمسُ وتَغْرُبُ، وإنْ كَانَ قدْ يتفاوتُ زمنُ ذَلِكَ. يؤيدُ هَذَا مَا رَوَاهُ الإمامُ أحمدُ[1] بسندٍ جيدٍ عَنْ تميم الداريِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «**لَيَبْلُغَنَّ هَذَا الأمرُ مَا بَلَغَ الليلُ والنَّهَارُ، ولَا يَتْرُكُ اللهُ بيتَ وبَرٍ، ولَا مَدَرٍ، إلَّا أَدْخَلَهُ اللهُ هَذَا الدينَ**». ثُمَّ ذَكَرَ مَا بَشَّرَهُ اللهُ بِهِ ممَّا أنعمَ بِهِ عَلَى هذِهِ الأمةِ مِنَ الفتوحاتِ والظهورِ فِي الأرضِ. فإنَّ اللهَ أَعْطَى نَبِيَّهُ مالَ أقوَى الأممِ فِي زمانِهِ وأَوْرَثَهُ مُلْكَهُمْ؛ وهُمْ فارسٌ ومالُهمُ الكنزُ الأبيضُ، وهوَ الفضةُ، والرومُ ومالُهمُ الكنزُ الأحمرُ، وهوَ الذهبُ. ثُمَّ أخبرَ رسولُ اللهِ ﷺ أنَّهُ سَأَلَ اللهَ جلَّ وعلَا لأمَّتِهِ ألَّا يُنزلَ بِهَا هلاكًا عامًّا بقحطٍ أَوْ جدبٍ عامٍّ، فتهلكَ بِهِ الأمةُ جمعاءَ. وألَّا يُمَكِّنَ مِنْهَا عدوًّا مِنْ غيرِهَا، مِنْ أهلِ الكفرِ، عَلَى اختلافِ مِلَلِهِمْ وأجناسِهِمْ، مِنَ اليهودِ والنصارَى والمُشْرِكِينَ، فيَستولِي عَلَى مُلْكِهَا، ومَا فِي حوزتِهَا عَلَى وجهِ العمومِ، فتُنْتَهَكَ حرمةُ الإسلامِ، بحيثُ لَا يَبْقَى للمسلمينَ دارٌ ولا قرارٌ، فقَالَ لَهُ ربُّهُ: «**يَا محمدُ إنِّي إذَا قضيتُ قضاءً فإنَّه لا يُرَدُّ**»[2]. أيْ: إذَا حكمتُ حكمًا مبرمًا نافذًا لَا معلقًا فإنَّهُ لَا رادَّ لَهُ؛ وذَلِكَ لأنَّ اللهَ تعالَى قدْ يَقضِي قضاءً معلقًا بشرطِ وجودِ شيءٍ أَوْ عدمِهِ؛ فذَاكَ منوطٌ بالشرطِ وجودًا وعدمًا، ومِنْهُ قولُ النبيِّ ﷺ كَمَا فِي سننِ الترمذيِّ[3] مِنْ حديثِ أَبِي عثمانَ النهديِّ عَنْ سلمانَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: «**لَا يَرُدُّ القضاءَ إلَّا الدعاءُ**»، فدلَّ عَلَى أنَّ مِنَ القضاءِ مَا يَرُدُّهُ الدعاءُ وهوَ القضاءُ المعلَّقُ. وقدْ أخبرَ سبحانَهُ أنَّهُ أجابَ نَبِيَّهُ ﷺ إلَى مَا سَأَلَ وَأَعْطَاهُ لأمَّتِهِ ألَّا يُهْلِكَهُمْ بعذابٍ عامٍّ. وأَعْطَاهُ أيضًا ألَّا يُسَلِّطَ عَلَى أمتِهِ عدوًّا مِنْ غيرِهَا، ولوِ اجتمعَ

(١) (١٦٥٠٩).

(٢) وهذا توطئة لما سيأتي من أن بعضهم يتسلط على بعض بالإهلاك والسبي، وقد ورد في صحيح مسلم (٤/ ٢٢١٦) من حديث سعد قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ: «وسألته أن لا يجعل بأسهم بينهم فمنعنيها». ينظر: شرح المشكاة للطيبي الكاشف عن حقائق السنن (١١/ ٣٦٣٧).

(٣) الترمذي (٢١٣٩).



عَلَيْهَا مَنْ فِي الأرضِ جميعًا عَلَى اختلافِ أجناسِهِمْ، ومِلَلِهِمْ، إلَّا أنْ يَتَسَلَّطَ بعضُهُمْ عَلَى بعضٍ بالإهلاكِ والسبيِ، فـ «حَتَّى» فِي قولِهِ: «**حَتَّى يُهْلِكَ بعضُهُمْ بَعْضًا**» استثنائيةٌ ممَّا قدْ يُوهِمُهُ الوعدُ المتقدِّمُ مِنْ عدمِ الهلاكِ لعدمِ تسليطِ عدوٍّ مِنْ غيرِهِمْ فيكونَ استثناءً منقطعًا؛ بمعنَى: لكنْ يَقعُ الهلاكُ فِي الأمةِ بتسليطِ بعضِهِمْ عَلَى بعضٍ، وهوَ القضاءُ المشارُ إليهِ بقولِهِ ﷺ: «**يَا محمدُ إذَا قضيتُ قضاءً فإنَّهُ لَا يُرَدُّ**»، وهَذَا مَا يُصَدِّقُهُ الواقعُ منذُ أواخرِ عهدِ الصحابةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، والأمةُ وَقعَ تسليطُ بعضِهَا عَلَى بعضٍ. وقدْ ذَكَرَ المؤلفُ رَحِمَهُ اللَّهُ روايةَ البرقانيِّ؛ لِمَا فيهَا مِنَ الزيادةِ التِي تشهدُ للترجمةِ. وفيهَا الخبرُ عمَّا خافَهُ النبيُّ ﷺ عَلَى أمتِهِ مِنَ الأئمةِ المضلينَ الزائغينَ المائلينَ عَنِ الحقِّ المميلينَ للخلقِ عَنْهُ؛ الَّذِينَ يَدْعُونَ إلَى الكفرِ أوِ البدعِ أوِ الفسوقِ. وهَذَا شاملٌ لكلِّ مَنْ يُقْتَدَى بِهِ، ويَصْدُرُ الناسُ عَنْ قولِهِ وأمرِهِ، سواءً أكانَ مِنْ علماءِ الضلالةِ أمْ مِنْ أمراءِ الجورِ.

ثُمَّ أخبرَ النبيُّ ﷺ أَنَّهُ إذَا وَقعَ القتالُ فِي الأمةِ، فإنَّه باقٍ فيهَا لَا يَرْتَفِعُ حتَّى تقومَ الساعةُ.

وأخبرَ النبيُّ ﷺ أيضًا أنَّهُ لَا تقومُ القيامةُ حتَّى يرتَدَّ جماعةٌ كبيرةٌ مِنَ الناسِ مِنْ أهلِ الإسلامِ، فيَلْحَقُونَ بالمُشْرِكِينَ فِي أفعالِهِمُ الشركيةِ كَمَا هُوَ مشاهَدٌ(١). وأَنَّ جماعاتٍ كثيرةً مِنْ هذِهِ الأمةِ تَقَعُ فِي الشركِ الأكبرِ بعبادةِ الأوثانِ، فَقَدْ جَاءَ فِي الصحيحينِ(٢) مِنْ طريقِ الزهريِّ عَنْ سعيدِ بنِ المسيبِ عَنْ أبِي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قالَ: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَضْطَرِبَ أَلَيَاتُ نِسَاءِ دَوْسٍ عَلَى ذِي الخَلَصَةِ»، وهوَ صنمٌ كانَ يُعبَدُ فِي الجاهليةِ، وهذانِ الخبرانِ عَمَّا سَيَقَعُ فِي الأمةِ هُمَا موضعُ الشاهدِ مِنَ الحديثِ. ثُمَّ أخبرَ النبيُّ ﷺ بكذابينَ ثلاثينَ، يحصلُ بكَذِبِهِمْ شرٌّ عظيمٌ وفسادٌ عريضٌ؛

---

(١) إلا أن يكون المراد بالالتحاق هنا: الانضمام إلى صفوفهم، واللحوق بهم في ديارهم، مع الردة عن الإسلام؛ والعياذ بالله؛ قَالَ المباركفوري في تحفة الأحوذي (٦/ ٣٨٦) ممثلًا لهذا اللحوق: «منها: ما وقع بعد وفاته ﷺ في خلافة الصديق رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ».

(٢) أخرجه البخاري (٧١١٦)، ومسلم (٢٩٠٦).

وذَلِكَ أنَّهُمْ يَدَّعُونَ النبوةَ، فيَضِلَّ بدَعْوَاهُمْ خلقٌ كثيرٌ. ثُمَّ بَيَّنَ النبيُّ ﷺ كَذِبَ دَعْوَاهُمْ وضَلَالَ مَسْعَاهُمْ؛ فأخبرَ بأنَّهُ خاتمُ النَّبِيِّينَ لَا نبيَّ بعدَهُ ﷺ، وهذَا مصداقُ قولِهِ تعالَى: ﴿ مَّا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَآ أَحَدٍ مِّن رِّجَالِكُمْ وَلَٰكِن رَّسُولَ ٱللَّهِ وَخَاتَمَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ﴾ [الأحزاب: ٤٠]. ثُمَّ ذَكَرَ النبيُّ ﷺ بعدَ تلكَ الأخبارِ التِي تضمنتْ ردةَ فئامٍ مِنَ الناسِ، وظهورَ الدجالينَ أنَّهُ لَا تزالُ جماعةٌ مِنْ أمةِ الإسلامِ بالحقِّ مستمسكينَ وللدِّينَ حافظينَ ولهُ ناصرينَ ومِنَ اللهِ مؤيَّدِينَ منصورينَ، لا يَضرُّهُمْ تخلِّي الناسِ عَنْ نُصرتِهِمْ وعَوْنِهِمْ وتَأييدِهِمْ. وفِي هَذَا بشارةٌ عظيمةٌ للأمةِ، وتصديقٌ لِمَا أَخْبَرَ بِهِ اللهُ جلَّ وعلَا فِي قولِهِ: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩] فقدْ تكَفَّلَ اللهُ ﷻ بحفظِ هَذَا الكتابِ المبينِ، مِنَ الزوالِ، ومِنَ التبديلِ والتغييرِ، ومِنْ إعراضِ الخلقِ عَنْهُ بالكليةِ بتَرْكِ الإيمانِ بِهِ والعملِ بِمَا فيهِ؛ وذَلِكَ الحفظُ والظهورُ والنصرُ ممتدٌّ إِلَى أنْ يأتِيَ أمرُ اللهِ؛ حَيْثُ يَبعثُ اللهُ قَبْلَ قيامِ الساعةِ ريحًا، فتقبضُ أرواحَ المؤمنينَ[1].



(١) كما في الحديث الذي أخرجه مسلم (٢٩٣٧).

٢٤- بَابُ مَا جَاءَ فِي السِّحْرِ

وَقَوْلِ اللهِ تعالَى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنْ خَلَـٰقٍ﴾ [البقرة: ١٠٢]. وَقَوْلِهِ: ﴿يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّـٰغُوتِ﴾ [النساء: ٥١].

قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الْجِبْتُ السِّحْرُ، وَالطَّاغُوتُ الشَّيْطَانُ».

وَقَالَ جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «الطَّوَاغِيتُ كُهَّانٌ، كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمُ الشَّيْطَانُ، فِي كُلِّ حَيٍّ وَاحِدٌ».

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: الشِّرْكُ بِاللهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ التِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ».

وَعَنْ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «حَدُّ السَّاحِرِ ضَرْبَةٌ بِالسَّيْفِ». رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ، وَقَالَ: «الصَّحِيحُ أَنَّهُ مَوْقُوفٌ».

وَفِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» عَنْ بَجَالَةَ بْنِ عَبَدَةَ قَالَ: كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنِ اقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ. قَالَ: فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاحِرَ.

وَصَحَّ عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّهَا أَمَرَتْ بِقَتْلِ جَارِيَةٍ لَهَا سَحَرَتْهَا فَقُتِلَتْ. وَكَذَلِكَ صَحَّ عَنْ جُنْدَبٍ. قَالَ أَحْمَدُ: عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

شَرْحُ الترجمةِ:

أيْ: بيانُ مَا وَرَدَ مِنَ النصوصِ فِي شأنِ السحرِ مِنْ حَيْثُ حقيقتُهُ وأنواعُهُ وحكمُهُ.

والسحرُ لغةً هُوَ مَا خَفِيَ سببُهُ ودَقَّ ولَطُفَ[1]. واصطلاحًا اختلفتْ عباراتُ العلماءِ فِي

(١) ينظر: الصحاح للجوهري (٢/ ٦٧٩)، مقاييس اللغة (٣/ ١٣٨)، المصباح المنير (١/ ٢٦٧)، والكليات، ص (٤٩٥).

تعريفِهِ؛ لكثرةِ أنواعِهِ واختلافِهَا وتباينِهَا، فلَا يَنتظمُهَا قدرٌ مشتركٌ بَيْنَهَا يكونُ جامعًا لَهَا مانعًا لغيرِهَا[1]، ولكنَّ أقربَ مَا يقالُ فِي حدِّ السحرِ المقصودِ بهذَا البابِ أَنَّهُ اسمُ جنسٍ لِـمَا يُتوصَّلُ بِهِ إلَى الباطلِ مِنْ طريقٍ خفيٍّ، سواءً أكانَ شركًا أمْ معصيةً. وقدِ اختُلف فِي السحرِ أهوَ حقيقةٌ[2] أمْ تخييلٌ[3]؟ والراجحُ أنَّ السحرَ أنواعٌ مِنْهَا مَا هُوَ حقيقةٌ، ومِنْهَا مَا هُوَ تخييلٌ. وقدِ اتفقَ العلماءُ عَلَى أنَّ السحرَ لَا يَقلبُ الأعيانَ، فَلَا يحوِّلُ العينَ إلَى عينٍ أُخْرَى.

مناسبةُ هَذَا البابِ لكتابِ التوحيدِ:

أنَّ مِنَ السحرِ مَا هُوَ كفرٌ وشركٌ باللهِ تعالَى ينافِي التوحيدَ، كالاستعانةِ بالشياطينِ، والتقربِ للكواكبِ، ونحوِ ذَلِكَ. ومِنَ السحرِ مَا هُوَ وسيلةٌ للشركِ وذريعةٌ للوقوعِ فيهِ.

مناسبةُ البابِ لِـمَا قَبْلَهُ:

أنَّ السحرَ سببٌ مِنْ أسبابِ وقوعِ بعضِ هذِهِ الأمةِ فِي عبادةِ الأوثانِ.

تفسيرُ آيةِ البقرةِ:

وقولُ اللهِ تعالَى: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا۟ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنْ خَلَـٰقٍ﴾ [البقرة: ١٠٢].

هذِهِ الآيةُ جزءٌ مِنْ آيةٍ فِي سورةِ البقرةِ، وقدْ ذَكَرَ اللهُ جلَّ وعلَا فيهَا اتباعَ اليهودِ لِـمَا كذَّبَتْهُ الشياطينُ وزوَّرَتْهُ عَلَى ملكِ سليمانَ مِنَ السحرِ والباطلِ؛ حَيْثُ نَسَبَتْ إليهِ

---

(١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٤/ ٤١).

(٢) وهذا قول جماهير أهل العلم. ينظر: تفسير البغوي (١/ ١٤٨)، تفسير القرطبي (٢/ ٤٦)، شرح النووي على مسلم (١٤/ ١٧٤).

(٣) وممن ذهب إلى أنه تخييل لا حقيقة له: أبو منصور الماتريدي، وأكثر المعتزلة، وابن حزم، وأبو جعفر الأستراباذي من الشافعية، وغيرهم. ينظر: كتاب التوحيد للماتريدي، ص (٢٠٩)، متشابه القرآن لعبد الجبار (١/ ١٠١)، الفصل لابن حزم (٥/ ٥)، فتح الباري لابن حجر (١٠/ ٢٢٢).

السحرَ علمًا وعملًا، فكذَّبَهُمُ اللهُ تعالَى وبرَّأَ نَبيَّهُ سليمانَ ممَّا افتَرَوْهُ عليهِ، وبيَّنَ أنَّ السحرَ مِنْ عملِ الشياطينِ؛ قَالَ تعالَى: ﴿وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ وَمَآ أُنزِلَ عَلَى ٱلْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَٰرُوتَ وَمَٰرُوتَ﴾ [البقرة: ١٠٢]. ثُمَّ خَتَمَ الآيةَ بقولِهِ جلَّ وعلَا: ﴿وَلَقَدْ عَلِمُواْ لَمَنِ ٱشْتَرَىٰهُ مَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنْ خَلَٰقٍ﴾. أيْ: إنَّ هَؤُلَاءِ اليهودَ الَّذِينَ اتَّبعُوا مَا تَتْلُوا الشياطينُ عَلَى ملكِ سليمانَ، وأَخَذُوا عَنْهُمُ السحرَ، يَعْلَمُونَ أنَّ مَن أَخَذَ السحرَ وتَعَلَّمَهُ وعَمِلَ بِهِ لَا نَصيبَ لَهُ مِنَ الفوزِ بالجنةِ والنجاةِ مِنَ النارِ يومَ القيامةِ، ونفيُ النصيبِ فِي الآخرةِ بالكليةِ دليلٌ عَلَى أنَّ مِنَ السحرِ مَا هُوَ كفرٌ بواحٌ؛ فإِنَّ ذَلِكَ النفيَ «لَا يكونُ إلَّا للكافرِ عياذًا باللهِ تعالَى»[1]. «**فإنْ كَانَ السحرُ ممَّا يعظمُ فيهِ غيرُ اللهِ كالكواكبِ، والجنِّ، وغيرِ ذَلِكَ ممّضا يؤدِّي إلَى الكفرِ فَهُوَ كفرٌ بِلَا نزاعٍ، ومِنْ هَذَا النوعِ سحرُ هاروتَ وماروتَ المذكورُ فِي سورةِ «البقرةِ» فإنَّهُ كفرٌ بِلَا نزاعٍ**»[2]. وقدْ أكَّدَ اللهُ جلَّ وعلَا هذَا الوعيدَ بثلاثِ مؤكداتٍ: وهِيَ القسمُ المقدَّرُ، واللامُ الموطئةُ للقسمِ، و (قَدْ). والمشتغلُ بالسحرِ تعلمًا وتعليمًا خاسرٌ فِي الدنيَا والآخرةِ، كَمَا قَالَ سبحانَهُ: ﴿وَلَا يُفْلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيْثُ أَتَىٰ﴾ [طه: ٦٩]. ولهذَا اتفقَ العلماءُ عَلَى أنَّ السحرَ حرامٌ، وأنَّ تعلُّمَهُ وتعليمَهُ حرامٌ[3].

تفسيرُ آيةِ النساءِ:

وقوله: ﴿يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ﴾ [النساء: ٥١].

أخبرَ اللهُ عَنْ حالِ بعضِ أهلِ الكتابِ، ومَا جَرَى مِنْهُمْ مِنَ الإقرارِ بالجبتِ والطاغوتِ والتصديقِ بِهِمَا، مَعَ مَا أَعْطَاهُمُ اللهُ مِنَ العلمِ بالكتابِ الَّذِي فيهِ الهدَى

(١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٤/ ٣٩).
(٢) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٤/ ٥٠).
(٣) ينظر: المغني (٨/ ١٥٠).

والنورُ. ومعنَى الجبتِ فِي هذِهِ الآيةِ تُبيِّنُهَا الآيةُ السابقةُ التِي فيهَا الخبرُ عَنِ اتباعِ اليهودِ للسحرِ وأَخْذِهِمْ بِهِ. ونقَلَ المؤلفُ فِي بيانِ معنَى الجبتِ والطاغوتِ قولَ عمرَ ﵁: «**الجبتُ السحرُ، والطاغوتُ الشيطانُ**»[١]. وعطَفَ عليهِ قولَ جابرٍ ﵁: «الطواغيتُ كهانٌ كانَ ينزلُ عَلَيْهِمُ الشيطانُ، فِي كلِّ حَيٍّ واحدٌ»[٢]. وهَذَا مِنَ التفسيرِ بالمثالِ. وأجمَعُ مَا يُقَالُ فِي معناهُ مَا ذَكَرَهُ أبُو جعفرٍ الطبريُّ فِي تفسيرِهِ: أنَّ الجبتَ والطاغوتَ اسمانِ لكلِّ معظَّمٍ بعبادةٍ. وأحسنُ مَا وقفتُ عليهِ فِي التفريقِ بينَ الجبتِ والطاغوتِ، أنَّ الجبتَ يُطلَقُ عَلَى الأفعالِ. وأنَّ الطاغوتَ يطلقُ عَلَى الأشخاصِ. ويشهدُ لهَذَا مَا فِي المسندِ والسننِ مِنْ طريقِ قَطَنِ بنِ قَبيصَةَ، عَنْ أَبيهِ، عَنِ النبيِّ ﷺ: «**إِنَّ العيافةَ والطرقَ والطيرةَ مِنَ الجبتِ**»[٣]، وهذِهِ كلُّها أفعالٌ. وأمَّا الطاغوتُ فَهُوَ صيغةُ مبالغةٍ مِنَ الطغيانِ، فالطاغوتُ فِي الأصلِ اسمُ فاعلٍ، ويطلقُ فِي الأصلِ عَلَى الأشخاصِ. ويشهدُ لهذَا التفريقِ بينَ الجبتِ والطاغوتِ تفسيرُ عمرَ ﵁؛ حَيْثُ فَسَّرَ الجبتَ بالسحرِ، وهوَ فِعْلٌ، والطاغوتَ بالشيطانِ، وهوَ شخصٌ.

شرحُ حديثِ أبِي هريرةَ:

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُوبِقَاتِ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَمَا هُنَّ؟ قَالَ: الشِّرْكُ بِاللهِ، وَالسِّحْرُ، وَقَتْلُ النَّفْسِ التِي حَرَّمَ اللهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَأَكْلُ الرِّبَا، وَأَكْلُ مَالِ الْيَتِيمِ، وَالتَّوَلِّي يَوْمَ الزَّحْفِ، وَقَذْفُ الْمُحْصَنَاتِ الْغَافِلَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ»[٤].

(١) علقه البخاري (٨/ ٢٥١) ووصله ابن جرير في تفسيره (٣/ ١٣) وابن أبي حاتم وأبو القاسم البغوي، كما في تفسير ابن كثير (١/ ٣١١)، قَالَ الحافظ في الفتح: «وإسناده قوي».

(٢) علقه البخاري (٨/ ٢٥١) ووصله ابن جرير (٣/ ١٣).

(٣) أحمد (١٥٤٨٥)، وأبو داود (٣٩٠٧).

(٤) البخاري (٢٧٦٧)، ومسلم (٨٩) من طريق ثور بن زيد عن أبي الغيث عن أبي هريرة.

أَمَرَ النبيُّ ﷺ بالابتعادِ عَنْ سبعِ مهلكاتٍ يُهلكنَ مَنْ تَوَرَّطَ بِهِنَّ فِي الدنيَا والآخرةِ إِذَا لَمْ يَتُبْ مِنْهَا. وهذِهِ الموبقاتُ ليستْ عَلَى مرتبةٍ واحدةٍ فِي ذاتِهَا ولَا فِي إهلاكِهَا، بَلْ هِيَ عَلَى مراتبَ؛ فمِنْهَا مَا هُوَ شركٌ، ومِنْهَا مَا هُوَ معاصٍ عظيمةٌ وفواحشُ قبيحةٌ، وتشتركُ جميعًا فِي أصلِ الإهلاكِ لِمَنْ تَوَرَّطَ فِيهَا. وبَعْدَ هَذَا الإجمالِ فِي التحذيرِ سَأَلَ الصحابةُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُم النبيَّ ﷺ عَنْهُنَّ؛ فَعَدَّهُنَّ مبتدئًا بأعظمِهِنَّ إهلاكًا، وهُوَ الشركُ باللهِ، فإنَّهُ هلاكٌ لَا حياةَ بَعْدَهُ، ويشملُ الشركَ الأكبرَ والأصغرَ. وثانِي الموبقاتِ السبعِ السحرُ، وهوَ الشاهدُ مِنْ سياقِ الحديثِ. وثالثُ الموبقاتِ السبعِ: قتلُ النفسِ التِي حَرَّمَ اللهُ قَتْلَهَا إلَّا بمبيحٍ للقتلِ، والحقُّ قدْ يكونُ حقًّا عامًّا، كقتالِ البغاةِ المعتدينَ، وقدْ يَكونُ حقًّا خاصًّا يستباحُ بِهِ دَمٌ معينٌ، كرجمِ الزانِي المحصنِ، والقتلِ قصاصًا. ورابعُ الموبقاتِ السبعِ: أكلُ الرِّبَا، وهوَ أَخْذُهُ، والتعاملُ بِهِ. وخامسُ الموبقاتِ السبعِ: أكلُ مالِ اليتيمِ أيْ: أَخْذُهُ بغيرِ حقٍّ. وسادسُ الموبقاتِ السبعِ: التولِّي يومَ الزحفِ، وهوَ الفرارُ مِنَ القتالِ المشروعِ، ويُستثنَى مِنْ ذَلِكَ مَا ذَكَرَ اللهُ تعالَى فِي قولِهِ: ﴿إِلَّا مُتَحَرِّفًا لِّقِتَالٍ أَوْ مُتَحَيِّزًا إِلَىٰ فِئَةٍ﴾، وهُمَا المتولِّي لُتَهَيُّؤٍ للقتالِ، والمنضمُّ إِلَى فئةٍ تحتاجُهُ فِي جهةٍ مِنْ جهاتِ المسلمينَ. وآخرُ الموبقاتِ السبعِ قذفُ المحصناتِ الغافلاتِ؛ أي: رميُ الحرائرِ العفيفاتِ المؤمناتِ بالزنَا ونحوِهِ.

شرحُ حديثِ جندبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

وَعَنْ جُنْدُبٍ[١] رَضِيَ اللهُ عَنْهُ **مَرْفُوعًا: «حَدُّ السَّاحِرِ ضَرْبَةٌ بِالسَّيْفِ»**[٢]. رواهُ الترمذيُّ،

---

(١) هو: جندب بن عبد الله. وقيل: جندب بن كعب، وقيل: جندب بن زهير، أبو عبد الله الأزدي. معجم الصحابة للبغوي (١/ ٥٤٥)، معجم الصحابة لابن قانع (١/ ١٤٤)، أسد الغابة. ط. العلمية (١/ ٥٦٨). وليس في هذه المصادر أنه ابن عبد الله. لكن قَالَ الحافظ في الإصابة في تمييز الصحابة (١/ ٦١٥): وربما نسب إِلَى جدِّه. وقد ذكر الاختلاف في كون جندب بن زهير وجندب بن كعب واحدًا. ونقل أبو نعيم في معرفة الصحابة (٢/ ٥٧٩) عن علي بن المديني أن جندب بن كعب هو جندب بن زهير.

(٢) أخرجه الترمذي (١٤٦٠)، والطبراني في الكبير (١٦٦٥)، والدارقطني (٣/ ١١٤)، والحاكم (٤/ ٣٦٠)،=

وقالَ: الصحيحُ أنَّهُ موقوفٌ.

هَذَا شروعٌ فِي بيانِ ما جَاءَ فِي عقوبةِ الساحرِ. وقَدَّمَ فيهِ ذِكْرَ حديثِ جندبٍ؛ لورودِهِ مرفوعًا إِلَى النبيِّ ﷺ، وقدْ صَحَّحَ الترمذيُّ كونَهُ موقوفًا عَلَى جندبٍ رضي الله عنه. وفيهِ أَنَّ العقوبةَ المقدَّرَةَ شرعًا للساحرِ هِيَ قتلُهُ بالسيفِ؛ قَطْعًا لشرِّه وفسادِهِ. وقدِ استشكَلَهُ مَنْ قَالَ بكفرِ الساحرِ حَيْثُ سَمَّى قتلَهُ حدًّا؛ لأنَّ الحدودَ طُهْرةٌ للمحدودِ، والكفرَ لَا يطَهِّرُهُ القتلُ. وأُجيبَ بأنَّه محمولٌ عَلَى سِحْرٍ دونِ الكفرِ كالسحرِ الَّذِي يكونُ بأدويةٍ وتدخينٍ وسقيِ شيءٍ ونحوِ ذَلِكَ ممَّا لَا كُفْرَ فيهِ. ووجهُ القتلِ بِهِ أَنَّهُ ضررٌ كبيرٌ، وفسادٌ عريضٌ، ولَا يمكنُ قطعُ شرِّ فاعلِهِ وفسادِهِ إِلَّا بالقتلِ. وكُلُّ مَا كَانَ كذَلِكَ فإنَّ عقوبتَهُ فِي الشريعةِ القتلُ، ونظيرُهُ مَا فِي صحيحِ مسلمٍ[1] مِنْ حديثِ عَرْفَجَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، يَقُولُ: «**مَنْ أَتَاكُمْ وَأَمْرُكُمْ جَمِيعٌ عَلَى رَجُلٍ وَاحِدٍ، يُرِيدُ أَنْ يَشُقَّ عَصَاكُمْ، أَوْ يُفَرِّقَ جَمَاعَتَكُمْ، فَاقْتُلُوهُ**»، فهَذَا استحقَّ القتلَ لَـمَّا كَانَ ضررُه كبيرًا، بالتفريقِ والإفسادِ بينَ الناسِ، والساحرُ مثلُهُ.

شرحُ أثرِ عمرَ بنِ الخطابِ رضي الله عنه:

وَفِي «صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» عَنْ بَجَالَةَ بْنِ عَبْدَةَ قَالَ: «كَتَبَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه أَنِ اقْتُلُوا كُلَّ سَاحِرٍ وَسَاحِرَةٍ. قَالَ: فَقَتَلْنَا ثَلَاثَ سَوَاحِرَ»[2]. وَصَحَّ عَنْ حَفْصَةَ ر: أَنَّهَا أَمَرَتْ بِقَتْلِ جَارِيَةٍ لَهَا سَحَرَتْهَا، فَقُتِلَتْ. وَكَذَلِكَ صَحَّ عَنْ جُنْدَبٍ. قَالَ أَحْمَدُ: عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ[3].

=وصححه ووافقه الذهبي. وضعفه الحافظ في الفتح (١٠/ ٢٣٦). قال ابن عبد البر في الاستذكار (٩/ ١٤٦): حديث ليس بالقوي انفرد بِهِ إسماعيل بن مسلم عن الحسن عن النبي هكذا، رواه ابن عيينة عن إسماعيل بن مسلم عن الحسن مرسلًا، ومنهم من يجعله عن الحسن عن جندب.

(١) (١٨٥٢).

(٢) أخرجه: أحمد (١٦٦٠)، وأبو داود (٣٠٤٣) من طريق سفيان عن عمرو عن بجالة، وصححه ابن حزم.

(٣) رواه مالك (٢/ ٨٧١) عن محمد بن عبد الرحمن بن سعد بلاغًا، ووصله عبد الله بن أحمد في مسائل أبيه (١٥٤٣)، والبيهقي (٨/ ١٣٦).

هذِهِ آثارٌ منقولةٌ عَنِ الصحابةِ فِي قتلِ الساحرِ بَدَأَهَا بأثرِ عمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، وقدْ أخرَجَ البخاريُّ أصلَهُ فِي بابِ الجزيةِ والموادعةِ مَعَ أهلِ الحربِ دونَ قصةِ قتلِ السواحِرِ[(١)]، ولهذَا عَزَاهُ المؤلفُ للبخاريِّ، ورواهُ أحمدُ فِي مسندِهِ وأبُو داودَ فِي سننِهِ، وهوَ ثابتٌ عَنْ عمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. وفِي هَذَا الكتابِ أَمَرَ عمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ بقتلِ ثلاثِ سواحرَ قطعًا لفسادِهِنَّ ودفعًا لشرِّهِنَّ، فامتَثَلُوا أمرَهُ. وفِي معناهُ مَا نُقِلَ عنْ حفصةَ وجندبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا، ولعلَّ هَؤُلَاءِ هُمُ المقصودونَ بِمَا حَكَى أحمدُ مِنْ ثبوتِ قتلِ الساحرِ عَنْ ثلاثةٍ مِنْ أصحابِ النبيِّ ﷺ. وقدْ جَاءَ القولُ بقتلِ الساحرِ عَنْ عثمانَ، وابنِ عمرَ، وسعدِ بنِ قيسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، فهَؤُلَاءِ ستةٌ مِنْ أصحابِ النبيِّ ﷺ صحَّ عَنْهُمُ القولُ بقتلِ الساحرِ. وقدْ عدَّ بعضُ أهلِ العلمِ أنَّ قتلَ الساحرِ مما اتَّفَقَ عليهِ الصحابةُ، فيكونَ إجماعًا[(٢)]. قَالَ ابنُ قدامةَ معلِّقًا عَلَى كتابِ عمرَ بقتلِ السواحرِ: «وهذَا اشتُهِرَ فلمْ يُنكَرْ فكَانَ إجماعًا»[(٣)]. وفِي عدِّ هَذَا إجماعًا نَظَرٌ فقدْ جَاءَ عَنْ عائشةَ مَا يُفهَمُ مِنْهُ أنَّ الساحرَ لَا يُقتلُ، فقدْ باعتْ جاريةً لَهَا سَحَرَتْهَا، وجعلتْ ثَمَنَهَا فِي الرقابِ[(٤)]. وحَمَلَ الشافعيُّ مَا رُوِيَ عَنِ الصحابةِ مِنْ قتلِ الساحرِ عَلَى السحرِ الَّذِي فيهِ كفرٌ[(٥)]. وللعلماءِ فِي قتلِ الساحرِ قولانِ:

الأولُ: يُقتلُ الساحرُ، وبهِ قَالَ الجمهورُ مِنَ الحنفيةِ والمالكيةِ والحنابلةِ[(٦)].

الثانِي: لَا يُقتلُ الساحرُ إلَّا إِذَا قتَل بسحرِهِ، فيُقتلُ بِهِ قصاصًا، أوْ كانَ سحرُهُ كفرًا،

(١) فتح الباري – ابن حجر (١٠/ ٢٣٦).

(٢) الحاوي الكبير للماوردي (١٣/ ٢١٢).

(٣) الشرح الكبير على المقنع ت. التركي (٢٧/ ١٨٧).

(٤) مسند أحمد ط الرسالة (٤٠/ ١٥٤) ورواه الشافعي مسنده، ص (٢٢٦) والبيهقي في السنن الكبرى (١٠/ ٥٢٨) وفي معرفة السنن والآثار (١٤/ ٤٢٦) دون آخره.

(٥) الأم للشافعي (١/ ٢٩٣) والشرح الكبير على المقنع ت. التركي (٢٧/ ١٨٧).

(٦) ينظر: حاشية ابن عابدين (٤/ ٢٤٠)، الكافي في فقه أهل المدينة (٢/ ١٠٩١)، بداية المجتهد (٤/ ٢٤٢)، المغني (٩/ ٣٠)، الإنصاف (١٠/ ٣٣٢).



فيُقتَلُ بِهِ رِدةً إنْ لمْ يَتُبْ[1].

وقدْ تقدمتْ أدلةُ القولِ الأولِ. أمَّا القولُ الثانِي فاستدلُّوا بقولِ النبيِّ ﷺ: «**لَا يحلُّ دمُ امرئٍ مسلمٍ إلَّا بإحدَى ثلاثٍ**»[2]، وليسَ السحرُ مِنْهَا إلاَّ إِذَا فَعَلَ الساحرُ شيئًا مِنْهَا فيُقتلَ. ويُجَابُ عَنْ هَذَا بأنَّ أسبابَ استحقاقِ القتلِ ليستْ محصورةً فِي هَذَا الحديثِ، وقدْ سَبَقَ أنَّ النبيَّ ﷺ أباحَ قتلَ مَنْ أرادَ تفريقَ جماعةِ المسلمينَ[3]. وممَّا استدلُّوا بِهِ أيضًا أنَّ النبيَّ ﷺ لمْ يقتلْ لبيدَ بنَ الأعصمِ لَـمَّا سَحَرَهُ حتَّى كانَ يُخيلُ إليهِ أنَّهُ يَفعلُ الشيءَ ولمْ يَفعلْهُ[4]. وأجيبَ عليهِ بعدةِ أجوبةٍ؛ مِنْهَا أنَّ النبيَّ ﷺ إنَّمَا لمْ يقتلْهُ؛ لأنَّهُ كَانَ لَا يَنتقمُ لنفسِهِ لَا لحرمةِ قتلِ الساحرِ. ومِنْهَا أنَّهُ ﷺ خَشِيَ وقوعَ الفتنةِ بقتلِهِ بينَ المسلمينَ وبينَ حلفائِهِ مِنَ الأنصارِ، وهَذَا نظيرُ تَرْكِهِ ﷺ قتلَ المنافقينَ؛ لئلَّا يقولَ الناسُ: إنَّ محمدًا يقتلُ أصحابَه؛ سواءً أكانَ لبيدُ يهوديًّا حليفًا لبَنِي زُرَيْقٍ أمْ كَانَ مِنْهُمْ؛ لكنَّهُ منافقٌ يتظاهرُ بالإسلامِ. ومِنْهَا أنَّ غايةَ مَا فِي تَرْكِ رسولِ اللهِ ﷺ قتلَ لبيدٍ الَّذِي سَحَرَهُ أنَّ قتلَ الساحرِ ليسَ متعينًا، بلْ هُوَ منوطٌ بالمصلحةِ أوْ بأنْ يفعلَ الساحرُ مَا يُوجِبُ القتلَ. فالتَّرْكُ لَا يدلُّ عَلَى عدمِ جوازِ القتلِ، لَاسيَّمَا وأنَّ النصوصَ دالةٌ عَلَى أنَّ مَنْ عَظُمَ شرُّهُ وكَثُرَ فسادُهُ فإنَّهُ يُقتلُ. واستدلُّوا أيضًا بِمَا تقدَّمَ مِنْ أثرِ عائشةَ أنَّ جاريةً سَحَرَتْهَا فَلَمْ تقتلْهَا. ويجابُ عَلَى هَذَا بأنَّ تركَ عائشةَ لقتلِ مَنْ سَحَرَتْهَا قضيةُ عينٍ، ثُمَّ غايتُهُ فعلُ صحابيٍّ خَالَفَهُ فيهِ غيرُهُ.



(١) ينظر: المجموع شرح المهذب (١٩/ ٢٤٥).

(٢) أخرجه البخاري (٩/ ٥)، مسلم (٣/ ١٣٠٢).

(٣) أخرجه مسلم (١٨٥٢).

(٤) أخرجه البخاري (٥٧٦٣)، ومسلم (٢١٨٩).



٢٥- بَابُ بَيَانِ شَيْءٍ مِنْ أَنْوَاعِ السِّحْرِ

قَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنْ حَيَّانَ بْنِ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا قَطَنُ بْنُ قَبِيصَةَ عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ الْعِيَافَةَ وَالطَّرْقَ وَالطِّيَرَةَ مِنَ الْجِبْتِ**». قَالَ عَوْفٌ: الْعِيَافَةُ زَجْرُ الطَّيْرِ. وَالطَّرْقُ: الْخَطُّ يُخَطُّ بِالْأَرْضِ. وَالْجِبْتُ، قَالَ الْحَسَنُ: رَنَّةُ الشَّيْطَانِ. إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ.

وَلِأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ، وَابْنِ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» الْمُسْنَدُ مِنْهُ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا**؛ قَالَ:** قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النُّجُومِ؛ فَقَدِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ، زَادَ مَا زَادَ**» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَلِلنَّسَائِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: «مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا، فَقَدْ سَحَرَ، وَمَنْ سَحَرَ؛ فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا، وُكِلَ إِلَيْهِ».

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ **قَالَ: «أَلَا هَلْ أُنَبِّئُكُمْ مَا الْعَضْهُ؟ هِيَ النَّمِيمَةُ، الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ»** رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَلَهُمَا عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا**، أَنَّ رَسُولَ اللهِ** ﷺ **قَالَ: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا».**

شَرْحُ الترجمةِ:

أيْ: بيانُ بعضِ أنواعِ السحرِ، التِي جَاءَ تسميتُهَا فِي السنةِ. وهِيَ مختلفةُ الأحكامِ.

مناسبةُ البابِ لكتابِ التوحيدِ:

أنَّ مِنْ أنواعِ السحرِ مَا هُوَ شركٌ، ومِنْهُ مَا دونَ ذَلِكَ؛ فبيانُ الأنواعِ يفيدُ معرفةَ مَا لكلِّ نوعٍ مِنَ الأحكامِ.

مناسبةُ البابِ لِمَا قبلَهُ:

هذَا البابُ تتمةٌ لِمَا قَبْلَهُ، فبَعْدَ ذِكْرِ حكمِ السحرِ، والساحرِ، ذَكَرَ أنواعَهُ.



شرحُ حديثِ قبيصةَ:

قَالَ أَحْمَدُ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ حَيَّانَ بْنِ الْعَلَاءِ عَنْ قَطَنِ بْنِ قَبِيصَةَ عَنْ أَبِيهِ - يَعْنِي قَبِيصَةَ - أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «**إِنَّ الْعِيَافَةَ وَالطَّرْقَ وَالطِّيَرَةَ مِنَ الْجِبْتِ**»(١).

قَالَ عَوْفٌ: الْعِيَافَةُ زَجْرُ الطَّيْرِ(٢)، وَالطَّرْقُ: الْخَطُّ يُخَطُّ بِالْأَرْضِ، وَالْجِبْتُ قَالَ: الْحَسَنُ: رَنَّةُ(٣) الشَّيْطَانِ(٤). إِسْنَادُهُ جَيِّدٌ(٥)، وَلِأَبِي دَاوُدَ وَالنَّسَائِيِّ وَابْنِ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ، الْمُسْنَدُ مِنْهُ(٦).

أخبرَ النبيُّ ﷺ بأنَّ العيافةَ والطرقَ والطيرةَ نوعٌ مِنْ أنواعِ الجبتِ. والجبتُ يطلقُ عَلَى السحرِ كَمَا فَسَّرَ بِهِ عمرُ رضي الله عنه قولَهُ: ﴿يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ﴾ [النساء: ٥١]. وتقدَّمَ أنَّ هَذَا مِنْ بابِ التفسيرِ بالمثالِ، وأنَّ الجبتَ يُطلقُ عَلَى مَا هُوَ أعمُّ مِنْ ذَلِكَ فيَشملُ كلَّ الأفعالِ والأقوالِ الباطلةِ التِي يحصلُ بِهَا الطغيانُ، فيدخلُ فيهِ السحرُ وغيرُهُ. والعيافةُ تهييجُ الطيرِ، وتحريضُهَا عَلَى الطيرانِ للتفاؤلِ بِهَا أوِ التشاؤمِ، فإنْ ذهبتِ الطيرُ

---

(١) أخرجه: أحمد (٣/ ٤٧٧) و(٥/ ٦٠)، وأبو داود (٣٩٠٧)، والنسائي في الكبرى (١١١٠٨)، وصححه ابن حبان، وحسنه ابن تيمية، والنووي. وقد ضعفه بعضهم لجهالة حيان بن العلاء. وفي الرواية عنه اضطراب؛ حيث جاء في رواية حيان بن العلاء، وفي أخرى أبو العلاء، وثالثة: حيان بن مخارق أبو يعلى، وبعضهم لا ينسبه، وفي رواية: حيان بن عمير، وهو ثقة، لكن قَالَ أحمد وابن معين: الَّذِي في الحديث ليس هو ابن عمير، وقد حسن إسناده الشيخ في الفتاوى (٣٥/ ١٩٢)، والنووي في رياض الصالحين.

(٢) في مختار الصحاح (ص: ٢٦٩): «العيافة: وهو ضرب من التكهن».

(٣) مختار الصحاح، ص (٢٥٩).

(٤) الظاهر أنه صوت منه ظهر في عدة مناسبات. راجع الدين الخالص (٢/ ٣٢٩).

(٥) ابن مفلح في الآداب (٣/ ٣٦٦).

(٦) ولفظ الحديث مع تفسير عوف كلاهما عند أبي داود والنسائي، غير أن ابن حبان اقتصر على ذكر الحديث المسند دون تفسيره. ولعله مقصود المؤلف رحمه الله.

يَمينًا تفاءلُوا، وإنْ ذهبتْ شِمَالًا تشاءَمُوا، فهِيَ ضرْبٌ مِنَ الكهانةِ واستشرافِ المستقبل نظيرَ الاستقسامِ بالأزلامِ. وأمَّا الطرقُ فخطٌّ يُرسَمُ فِي الأرضِ؛ لطلبِ علمِ مَا يكونُ فِي المستقبلِ، فَهُوَ ضربٌ مِنَ الكهانةِ والتنجيمِ؛ ولذَلِكَ عرَّفَهُ بعضُهُمْ بأنَّه: قراءةُ المنجمينَ. وأمَّا الطيرةُ فاسمُ مصدرٍ مِنَ التطيرِ، وهوَ التشاؤمُ بمعلومٍ، أوْ مسموعٍ، أوْ مرئيٍّ. وذِكْرُها بعدَ العيافةِ مِنْ بابِ التعميمِ بعدَ التخصيصِ؛ لأنَّ العيافةَ نوعٌ مِنْ أنواعِ التطيرِ. وأمَّا مَا نُقلَ عَنِ الحسنِ مِنْ تفسيرِ الجبتِ بأنَّهُ رَنَّةُ الشيطانِ، أيْ: صَوْتُهُ، وهوَ وَحْيُهُ، فوَجْهُهُ أنَّ السحرَ مِنْ وحيِ الشيطانِ كَمَا قَالَ تعالَى: ﴿وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتۡلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلۡكِ سُلَيۡمَٰنَۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيۡمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُواْ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحۡرَ﴾ [البقرة: ١٠٢]. هَذَا الَّذِي فِي نُسَخِ كتابِ التوحيدِ مِنْ تفسيرِ الحسنِ للجبتِ بأنَّهُ رَنَّةُ الشيطانِ. والَّذِي فِي مسندِ أحمدَ أنَّ الحسنَ فَسَّرَ الجبتَ بالشيطانِ نفسِهِ(١) لاَ بفعلِهِ. فإنْ ثَبَتَ مَا فِي نسخِ كتابِ التوحيدِ مِنْ تفسيرِ الجبتِ برنةِ الشيطانِ، فيكونُ منْ بابِ ملاحظةِ هَذَا الفعلِ فيهِ، وهوَ إضلالُ الخلقِ بهذَا الوحيِ الَّذِي كلُّه مفسدةٌ خالصةٌ، والمعنَى متقاربٌ. ووجهُ عدِّ النبيِّ ﷺ هذِهِ الأنواعَ الثلاثةَ مِنَ السحرِ، أنَّ أصحابَها يرومونَ استكشافَ الغيبِ المستقبليِّ مِنْ هذِهِ الطرقِ الخفيةِ؛ فالسحرُ معنًى شاملٌ لكلِّ مَا لَطُفَ ودَقَّ وخَفِيَ سببُهُ.

شرحُ حديثِ ابنِ عباسٍ(٢):

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا؛ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَنِ اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ النُّجُومِ؛ فَقَدِ

---

(١) أخرجه أحمد (٣٤/ ٢٠٨)، السنن الكبرى للبيهقي (٨/ ٢٣٩)، الآداب للبيهقي ص (١٤٢).

(٢) ينظر: مقدمة ابن خلدون، ص (٣٢٤)، وفتح الباري (١/ ٤١، ٤١) فإنه مهم جدًّا. وقد ناقش ابن القيم ما يتعلق بالنجوم وتأثيراتها في كتاب مفتاح دار السعادة (٢/ ١٢٧ – ١٨٥)، كما يراجع الفتاوى (٣٥/ ١٧١) ففيها كلام جيد لابن تيمية حول علاقة النجوم بالسحر.



اقْتَبَسَ شُعْبَةً مِنَ السِّحْرِ، زَادَ مَا زَادَ»[1].

أخبرَ النبيُّ ﷺ فِي هَذَا الحديثِ عَنْ نوعٍ مِنْ أنواعِ السحرِ، وهُوَ مَا أُخِذَ مِنَ النجومِ. فَمَنْ أَخَذَ علمَ الغيبِ مِنَ النجومِ فَقَدْ أَخَذَ بابًا مِنْ أبوابِ السحرِ أَوْ خصلةً مِنْ خصالِهِ. فالشعبةُ هِيَ جزءُ الشيءِ، وتطلقُ عَلَى الخصلةِ والنوعِ. وبقدرِ توغُّلِ المرءِ وازديادِهِ فِي ادعاءِ معرفةِ علمِ النجومِ يكونُ قدْ أَخَذَ واقتبَسَ مِنَ السحرِ. والمقصودُ بالعلمِ هُنَا علمُ تأثيرِ النجومِ لَا علمَ تسييرِهَا ومنازِلِهَا. فإنَّ العلمَ المقتبسَ مِنَ النجومِ قسمانِ:

القسمُ الأولُ: علمُ الأحكامِ والتأثيرِ، وهوَ نوعانِ:

النوعُ الأولُ: اعتقاديٌّ، وهوَ اعتقادُ تأثيرِ حركاتِ الأفلاكِ عَلَى الحوادثِ الأرضيةِ، فيقالُ: إِذَا اقترنَ نجمُ كذَا بالنجمِ الفلانيِّ، أَوْ إذَا دخَلَ برجُ كذَا، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ فسيكونُ كذَا وكذَا مِنَ الوقائعِ والحوادثِ، وهذَا شركٌ فِي الربوبيةِ؛ لأَنَّهُ اعتقادٌ بوجودِ خالقٍ غيرِ اللهِ تعالَى، وهوَ أيضًا مِنَ السحرِ المحرمِ.

النوعُ الثانِي: عمليٌّ، وهوَ مَا يُسَمِّيهِ أهلُ السحرِ استنزالُ روحانياتِ الكواكبِ والنجومِ؛ وذَلِكَ لَا يكونُ إلَّا بدعاءِ هذِهِ النجومِ وتماثيلِهَا وسؤالِهَا، وصرفِ أنواعٍ مِنَ العبادةِ لَهَا، لِيَحْصَلَ بذَلِكَ مقصودُ الساحرِ. يقولُ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميةَ: وهذَا النوعُ مِنْ أرفعِ أنواعِ السحرِ[2]، ولاَ يمكنُ أنْ يحصلَ المقصودُ فيهِ إلاَّ بشركٍ وكفرٍ.

وعلمُ التأثيرِ بنوعيهِ لَا تَشتغلُ بِهِ إلَّا النفوسُ الشريرةُ الخبيثةُ، وبقدرِ مَا يكونُ خبثُ النفسِ وشرُّهَا يحصلُ لَهَا تمكُّنٌ فِي هذِهِ العلومِ، كَمَا قَالَ اللهُ ﷻ: ﴿هَلْ أُنَبِّئُكُمْ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ ٱلشَّيَٰطِينُ ﴿٢٢١﴾ تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٍ﴾ [الشعراء: ٢٢١ - ٢٢٢]؛ فالحكمُ إِذَا كانَ معلقًا بوصفٍ، فإنَّهُ يزيدُ بازديادِهِ وينقصُ بنقصانِهِ.

(١) أخرجه: أحمد (٢٠٠١)، وأبو داود (٣٩٠٥)، وابن ماجه (٣٧٢٦) من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن عبيد الله بن الأخنس، عن الوليد بن عبد الله، عن يوسف بن ماهك، عن ابن عباس.

(٢) مجموع الفتاوى (٣٥/ ١٧١).



القسمُ الثانِي: علمُ الحسابِ والتسييرِ، وهوَ معرفةُ الكواكبِ فِي سَيْرِهَا، ومَا يترتَّبُ عَلَى هَذَا السيرِ مِنْ تغيرِ الفصولِ، وجهاتِ القبلةِ، ومعرفةِ أوقاتِ الصلواتِ، ودخولِ الشهورِ، وحدوثِ الكسوفِ، ومَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، مما يتعلَّقُ بمعاشِ الناسِ ومصالِحِهِمْ، فهَذَا تعلُّمُهُ جائزٌ؛ بلْ مشروعٌ؛ قَالَ اللهُ تعالَى: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلنُّجُومَ لِتَهْتَدُوا۟ بِهَا فِى ظُلُمَـٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۗ قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْـَٔايَـٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٩٧﴾﴾ [الأنعام: ٩٧][١].

شرحُ حديثِ أبِي هريرةَ:

وَلِلنَّسَائِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَة: «مَنْ عَقَدَ عُقْدَةً ثُمَّ نَفَثَ فِيهَا، فَقَدْ سَحَرَ، وَمَنْ سَحَرَ؛ فَقَدْ أَشْرَكَ، وَمَنْ تَعَلَّقَ شَيْئًا، وُكِلَ إِلَيْهِ»[٢].

أخبرَ النبيُّ ﷺ عَنْ نوعٍ آخرَ مِنْ أنواعِ السحرِ، وهوَ مَا يكونُ بالعقدِ والنفثِ، وقدْ أمَرَ اللهُ تعالَى رسولَهُ ﷺ بالاستعاذةِ مِنْهُ فِي قولِهِ: ﴿وَمِن شَرِّ ٱلنَّفَّـٰثَـٰتِ فِى ٱلْعُقَدِ﴾ [الفلق: ٤]. فأخبرَ ﷺ أنَّ مَنْ رَبَطَ عقدةً مِنْ خيطٍ ثُمَّ نَفَخَ فيهِ مَعَ شيءٍ مِنَ الريقِ فَقَدْ تَوَرَّطَ فِي السحرِ؛ لأنَّ السحرَ حصلَ بنفثِهِ الصادرِ عنْ نفسِهِ الخبيثةِ الممتلئةِ بإرادةِ السوءِ والشرِّ والأذَى بالمسحورِ، مستعينًا فِي بلوغِ ذَلِكَ بالجنِّ والشياطينِ. قَالَ ابنُ القيمِ: «والنفثُ فعلُ الساحرِ، فَإِذَا تكيَّفتْ نفسُهُ بالخبثِ والشرِّ الَّذِي يريدُهُ بالمسحورِ، ويستعينُ عليهِ بالأرواحِ الخبيثةِ، نَفَخَ فِي تلكَ العقدِ نفخًا مَعَهُ ريقٌ، فيخرجُ مِنْ نفسِهِ

(١) تفسير السعدي ص (٢٦٦). ودلت هذه الآية ونحوها، على مشروعية تعلم سير الكواكب ومحالها الَّذِي يسمى علم التسيير، فإنه لا تتم الهداية ولا تمكن إلا بذلك.

(٢) أخرجه: النسائي (٢/ ١١٢) والطبراني في الأوسط (١٤٩٢) والمزي في تهذيب الكمال (٣١٠٠) وابن عدي في الكامل (٤/ ١٦٤٨) لكن بدون «ومن تعلق شيئًا وكل إليه» كلهم من طريق عباد بن ميسرة المنقري عن الحسن عن أبي هريرة قال: قَالَ رسول الله... قَالَ الذهبي: هذا حديث لا يصح لِلين عباد وانقطاعه. وتعقبه ابن مفلح: وَقَالَ في الميزان: لا يصح للين عباد وانقطاعه. كذا قال! ويتوجه أنه حديث حسن. والحديث ضعيف؛ لأنه من رواية الحسن عن أبي هريرة، ولم يسمع منه عند الجمهور، كما قَالَ المنذري، وفيه عباد بن ميسرة وهو لين، وقد ضعفه الذهبي، ورواه عبد الرزاق بسند صحيح مرسلًا.

الخبيثةِ نفَسٌ ممازجٌ للشرِّ والأذى، مقترنٌ بالريقِ الممازجِ لذَلِكَ، وقدْ تَسَاعَدَ هُوَ والروحُ الشيطانيةُ عَلَى أذَى المسحورِ، فيقعُ فيهِ السحرُ بإذنِ اللهِ الكونيِّ القدريِّ»[١].

وقدْ ذَكَرَ النبيُّ ﷺ أنَّ مَنْ وَقَعَ فِي هَذَا النوعِ مِنَ السحرِ فَقَدْ وَقَعَ فِي الشركِ؛ لِمَا فيهِ مِنَ الاستعانةِ بالأرواحِ الشيطانيةِ. وأخبرَ النبيُّ ﷺ فِي آخرِ هَذَا الحديثِ بأنَّ مَنْ علَّقَ قلبَهُ بشيءٍ واستندَ إليهِ واستعانَ بِهِ معتقدًا أنَّهُ يجلبُ لَهُ نفعًا أوْ يدفعُ عَنْهُ ضرًّا دونَ اللهِ تعالَى خلَّى اللهُ بينَهُ وبينَ مَنْ تعلَّقَ قلبُهُ بِهِ، ووجْهُ ذِكْرِ هَذَا بعدَ بيانِ النوعِ المتقدِّمِ مِنَ السحرِ لأنَّ الغالبَ فيهِ أنْ يتعلَّقَ النافثُ بالشياطينِ فِي تحقيقِ مقصودِهِ، فيكونُ قدْ وُكِلَ إلَى هَؤُلَاءِ الشياطينِ الَّذِينَ لا يُفْلِحُ مَنْ تعلَّقَ بِهِمْ، كما قَالَ تعالَى: ﴿وَلَا يُفۡلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيۡثُ أَتَىٰ﴾ [طه: ٦٩]. ويُمْكِنُ أنْ يقالَ أيضًا: إنَّ النبيَّ ﷺ بعدَ أنْ ذَكَرَ هَذَا النوعَ مِنَ السحرِ ذَكَرَ السببَ الَّذِي يَسْلَمُ بِهِ الإنسانُ مِنْ شرِّ السحرِ، وهوَ التعلُّقُ باللهِ تعالَى، فإنَّهُ مَنْ تَعَلَّقَ باللهِ ﷻ وُكِلَ إلَى اللهِ، ومَنْ تَوَكَّلَ عَلَى اللهِ فَهُوَ حَسْبُهُ وكَافِيهِ.

شرحُ حديثِ عبد اللهِ بنِ مسعودٍ:

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أَلَا هَلْ أُنَبِّئُكُمْ مَا الْعَضْهُ؟ هِيَ النَّمِيمَةُ، الْقَالَةُ بَيْنَ النَّاسِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ[٢].

غرضُ النبيِّ ﷺ عَلَى صحابتِهِ الكرامِ أنْ يُحَدِّثَهُمْ عَنِ العضهِ لفتًا لانتباهِهِمْ وتشويقًا لَهُمْ إليهِ، ثُمَّ أخبرَهُمْ أنَّهَا النميمةُ القالةُ بينَ الناسِ. والعَضْهُ يطلقُ عَلَى عدةِ معانٍ: الإفكُ، والكذبُ، والبهتانُ، وهذِهِ معانٍ متقاربةٌ. ويطلقُ أيضًا عَلَى القطعِ، والسحرِ. ولذَلِكَ عُدَّتْ نوعًا مِنْ أنواعِ السحرِ. وإنَّما ذَكَرَ النميمةَ فِي بابِ السحرِ؛ لأَنَّهَا تشاركُ السحرَ؛ فِي أنَّهُ يُتَوَصَّلُ بِهَا إلَى الفسادِ والشرِّ والتفريقِ بينَ الناسِ عَلَى وجهِ الخفيةِ والمكرِ كالسحرِ. بَلْ قدْ قَالَ بعضُ السلفِ: إنَّ النَّمَّامَ يُفسدُ فِي ساعةٍ مَا لَا

---

(١) تفسير ابن القيم (٥/ ٤٠٤)، بدائع الفوائد (٢/ ٢٢١).

(٢) مسلم (٢٦٠٦) من طريق شعبة عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبد الله بن مسعود.

يُفسدُهُ الساحرُ فِي سنةٍ. والإجماعُ منعقدٌ عَلَى أنَّ النميمةَ مِنْ كبائرِ الذنوبِ، وليستْ شركًا ولَا كفرًا.

شرحُ حديثِ ابنِ عمرَ:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ مِنَ الْبَيَانِ لَسِحْرًا»(١).

أخبرَ النبيُّ ﷺ عنْ نوعٍ مِنْ أنواعِ السحرِ، وهوَ البيانُ. وهوَ إظهارُ المعانِي بأبلغِ لفظٍ وأوضحِهِ. ولَـمَّا كَانَ بعضُ البيانِ يأخذُ القلوبَ، ويسلبُ الألبابَ بجمَالِهِ، وحسنِ رصفِهِ، فيحصِّل بِهِ المتكلِّمُ مقصودَهُ مِنْ وجهٍ خفيٍّ، جعلَهُ النبيُّ ﷺ سحرًا. وهَذَا يحتملُ المدحَ والذمَّ ويختلفُ ذَلِكَ باختلافِ مَا يُتوصلُ إليهِ؛ فإنْ كَانَ يَقلبُ الباطلَ حقًّا، والحقَّ باطلًا، فَهُوَ مذمومٌ، وإنْ كَانَ يُوضحُ المعانِيَ ويبينُ الحقَّ ويهدِي إلَى السبيلِ، فَهُوَ محمودٌ، وعَلَى هَذَا الوجهِ حَمَلَهُ جمهورُ العلماءِ. وقدِ امتنَّ اللهُ جَلَّ جَلَالُهُ عَلَى الإنسانِ بتعليمِ البيانِ، فقالَ جَلَّ جَلَالُهُ: ﴿عَلَّمَهُ ٱلْبَيَانَ﴾ [الرحمن: ٤]، وقدْ وَصَفَ اللهُ كتابَهُ بالبيانِ، فَقَالَ: ﴿هَٰذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١٣٨]، وأَمَرَ رسولَهُ ﷺ بالبلاغِ المبينِ، ووَصَفَهُ بذَلِكَ، ومِمَّا قدْ يُفيدُ ذَلِكَ مَا أَخْرَجَهُ ابنُ ماجَهْ مِنْ طريقِ مروانَ بنِ الحكمِ عَنْ عبدِ الرحمنِ بنِ الأسودِ عَنْ أُبَيِّ بنِ كعبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**وَإِنَّ مِنَ الشِّعْرِ لَحِكْمَةً**»(٢)، وهَذَا ثناءٌ ومدحٌ. والمقصودُ مِنْ سياقِ هَذَا الحديثِ بيانُ أنَّ بعضَ مَا يُسمَّى سحرًا حلالٌ، وهوَ الكلامُ البليغُ المباحُ، وبِهَذَا نَعْلَمُ أنَّ السحرَ ليسَ عَلَى درجةٍ واحدةٍ.



(١) أخرجه البخاري (٥١٤٦).
(٢) (٣٧٥٥).



٢٦- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْكُهَّانِ وَنَحْوِهِمْ

رَوَى مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا، فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلاَةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا».

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَتَى كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

وَلِلْأَرْبَعَةِ وَالْحَاكِمِ – وَقَالَ: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا – عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «مَنْ أَتَى عَرَّافًا، أَوْ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ».

وَلِأَبِي يَعْلَى بِسَنَدٍ جَيِّدٍ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ مِثْلُهُ مَوْقُوفًا.

وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ مَرْفُوعًا: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ أَوْ تُطُيِّرَ لَهُ، أَوْ تَكَهَّنَ أَوْ تُكُهِّنَ لَهُ، أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ، وَمَنْ أَتَى كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ» رَوَاهُ الْبَزَّارُ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ.

وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ، دُونَ قَوْلِهِ: «وَمَنْ أَتَى» إِلَى آخِرِهِ.

قَالَ الْبَغَوِيُّ: «الْعَرَّافُ الَّذِي يَدَّعِي مَعْرِفَةَ الْأُمُورِ بِمُقَدِّمَاتٍ يُسْتَدَلُّ بِهَا عَلَى الْمَسْرُوقِ وَمَكَانِ الضَّالَّةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ».

وَقِيلَ: هُوَ الْكَاهِنُ. وَالْكَاهِنُ: هُوَ الَّذِي يُخْبِرُ عَنِ الْمُغَيَّبَاتِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ.

وَقِيلَ: الَّذِي يُخْبِرُ عَمَّا فِي الضَّمِيرِ.

وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: الْعَرَّافُ اسْمٌ لِلْكَاهِنِ، وَالْمُنَجِّمِ وَالرَّمَّالِ، وَنَحْوِهِمْ، مِمَّنْ يَتَكَلَّمُ فِي مَعْرِفَةِ الْأُمُورِ بِهَذِهِ الطُّرُقِ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي قَوْمٍ يَكْتُبُونَ (أَبَا جَادٍ) وَيَنْظُرُونَ فِي النُّجُومِ: «مَا أَرَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَهُ عِنْدَ اللهِ مِنْ خَلَاقٍ».



شَرْحُ الترجمةِ:

أيْ: بيانُ مَا وَرَدَ مِنَ النصوصِ فِي شأنِ الكهانِ، وهُمْ مَنْ يخبرُ بالغيبِ استنادًا إلَى خبرِ الجنِّ والشياطينِ، وبيانُ مَا وَرَدَ فِيمَنْ يُشْبِهُهُمْ ممَّنْ يخبرُ عَنِ الغيبِ بأسبابٍ يتعاطَاهَا، كالعرَّافِ، والمنجِّمِ، والرمَّالِ.

مناسبةُ هَذَا البابِ لكتابِ التوحيدِ:

تتضحُ المناسبةُ مِنْ جهتينِ:

الأولَى: أنَّ الكهانَ ونحوَهُمْ لَا يَتَوَصَّلُونَ إلَى مَا يَزعمونَ مِنْ معرفةِ الغيبِ، إلَّا بطريقِ الاستعانةِ والعبادةِ للشياطينِ والجنِّ الَّذِينَ يسترقونَ السمعَ، وهَذَا أيضًا مناقضٌ للتوحيدِ.

الثانيةُ: أنَّ علمَ الغيبِ ممَّا اختصَّ اللهُ بِهِ؛ قَالَ سبحانَهُ: ﴿قُل لَّا يَعۡلَمُ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ ٱلۡغَيۡبَ إِلَّا ٱللَّهُۚ وَمَا يَشۡعُرُونَ أَيَّانَ يُبۡعَثُونَ﴾ [النمل: ٦٥] فمَنِ ادَّعَى معرفتَهُ فقدْ نازَعَ اللهَ ﷻ فيمَا اختصَّ بِهِ؛ وذَلِكَ كفرٌ مناقضٌ للتوحيدِ.

مناسبةُ البابِ لِمَا قَبْلَهُ:

أنَّهُ فِي البابِ السابقِ ذَكَرَ أنواعًا مِنَ السحرِ، والكهانةُ ضربٌ مِنْهُ، كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ قولُه ﷺ: «**إنَّ العيافةَ والطرقَ والطيرةَ مِنَ الجبتِ**». ووجهٌ آخرَ: أنَّ الغالبَ عَلَى مَنْ يصابُ بالسحرِ أنْ يذهبَ إلَى الكهانِ طلبًا للشفاءِ، فبيَّنَ المؤلفُ حكمَ إتيانِ الكهانِ؛ ليُحذَرَ مِنْ هَذَا السبيلِ، وسيَذكرُ رَحِمَهُ اللهُ فِي البابِ الَّذِي بعدَ هَذَا الطريقَ الشرعيَّ للعلاجِ مِنَ السحرِ.

شرحُ حديثِ البابِ:

رَوَى مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» عَنْ بَعْضِ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَتَى



عَرَّافًا، فَسَأَلَهُ عَنْ شَيْءٍ، فَصَدَّقَهُ لَمْ تُقْبَلْ لَهُ صَلَاةٌ أَرْبَعِينَ يَوْمًا»[1].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: **«مَنْ أَتَى كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ»**[2]. وَلِلْأَرْبَعَةِ وَالْحَاكِمِ - وَقَالَ: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا - عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: **«مَنْ أَتَى عَرَّافًا، أَوْ كَاهِنًا فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ، فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ»**[3].

أخبرَ النبيُّ ﷺ فِي هذِهِ الأحاديثِ عَنْ حُكْمِ مَنْ جَاءَ إِلَى العرافِ أوِ الكاهنِ، وهُمَا كلُّ مَنْ يخبرُ عَنِ المغيباتِ؛ سواءً أكانَ غيبًا مطلقًا لَا يعلمهُ إلَّا اللهُ أمْ غيبًا نسبيًّا يعلمُهُ بعضُ الخلقِ دونَ بعضٍ. ومِنَ الجديرِ بالعلمِ معرفةُ أنَّ الإخبارَ عَنِ المغيباتِ قسمانِ فِي الجملةِ:

القسمُ الأولُ: مذمومٌ؛ كمَنْ يتكلمُ بالغيبِ استنادًا إِلَى النجومِ وحركاتِهَا، وهذَا يُسمَّى الحزَّاءُ. ومثلُهُ مَنْ يتكلَّمُ بالغيبِ استنادًا إِلَى خبرِ الجنِّ والشياطينِ، وهَؤُلَاءِ يُسَمَّوْنَ بالكهانِ. وهذَا القسمُ مِمَّا نَهَى اللهُ عَنْهُ ورسولُه؛ لِمَا فيهِ مِنَ الشرِّ والفسادِ، ومَا كانَ مِنْهُ إخبارًا بالمستقبلِ فيهِ منازعةُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ مَا اختصَّ بِهِ مِنْ علمِ الغيبِ، كَمَا قَالَ تعالَى: ﴿وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ﴾ [الأنعام: ٥٩]، وكما قَالَ سبحانه: ﴿عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ٢٦ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُۥ يَسْلُكُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ رَصَدًا﴾ [الجن: ٢٦ - ٢٧]. وَقَالَ جَلَّ جَلَالُهُ: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ٱلْغَيْبَ إِلَّا ٱللَّهُ ۚ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾ [النمل: ٦٥]. ولذَلِكَ أجمعَ العلماءُ عَلَى أنَّ مَنِ ادَّعَى أنَّهُ

---

(١) مسلم (٢٢٣٠) من غير لفظة: فصدقه.

(٢) أحمد (٩٢٥٢) واللفظ له، وأبو داود (٣٩٠٤).

(٣) أخرجه أحمد (٩٢٥٢)، وأبو داود (٣٩٠٤) بنحوه، والترمذي (١٣٥)، والنسائي في الكبرى (٨/ ٢٠١)، وابن ماجه (٦٣٩)، والحاكم (١٥). من طريق حكيم الأثرم، عن أبي تميمة، طريف بن مجالد، عن أبي هريرة.



يَعْلَمُ مَا فِي غدٍ فإنَّهُ كافرٌ؛ لكونِهِ مكذبًا للقرآنِ الكريمِ، وهذَا هُوَ الغيبُ المطلقُ الَّذِي لَا يَعلَمُهُ إلَّا اللهُ.

القسمُ الثانِي: ليسَ بمذمومٍ؛ كمَنْ يخبرُ بالغيبِ وَفْقَ مَا جَرَتْ بِهِ العادةُ، أوْ بطرقِ الحسابِ، كدخولِ الفصولِ، والشهورِ، وأوقاتِ النباتِ، ومَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، وقريبٌ مِنْ هَذَا النوعِ مَنْ يخبرُ بناءً عَلَى حدسٍ أو ظنٍّ أوْ فراسةٍ.

وحكمُ المجيءِ إلَى العرَّافِ أوِ الكاهنِ يختلفُ حكمُهُ عَلَى حسبِ حالِ الآتِي، وهوَ كَمَا يَلِي:

الحالُ الأولَى: أنْ يَسْأَلَ الآتِي إلَى الكاهنِ أوِ العرافِ عنْ غيبٍ مطلقٍ لَا يَعلمُهُ إلَّا اللهُ دونَ تصديقٍ لَهُ، أوْ عَنْ غيبٍ نسبيٍّ يعلمُهُ بعضُ الخلقِ بمقدماتٍ يَستدلونَ بِهَا عليهِ، فهَذَا هُوَ الَّذِي لَا يَقبلُ اللهُ مِنْهُ صلاةً أربعينَ ليلةً. وعدمُ قبولِ صلاتِهِ يَشملُ الصلاةَ المفروضةَ والنافلةَ؛ لأنَّ قولَهُ ﷺ «**صلاةً**» نكرةٌ فِي سياقِ النفي فتفيدُ العمومَ. ومعنَى عدمِ قبولِ الصلاةِ أنَّهُ لَا ثوابَ لَهُ فيهَا، وإنْ كانتْ تجزئُهُ فِي سقوطِ الفرضِ فلَا إعادةَ عليهِ[1]؛ لأنَّ سيئةَ إتيانِ العرافِ أوِ الكاهنِ وسؤالَهُ تحيطُ بأجرِ صلاةِ أربعينَ يومًا فتحبطُهُ وتذهبُ بِهِ، وهذِهِ الحالُ هِيَ الَّتِي وَرَدَ بِهَا الحديثُ فِي صحيحِ مسلمٍ عَنْ بعضِ أزواجِ النبيِّ ﷺ، وليسَ فيهِ زيادةُ «**فصدَّقَهُ**»، إنَّمَا هذِهِ الزيادةُ فِيمَا رواهُ أحمدُ[2]، وهِيَ فِي الحالِ التاليةِ:

الحالُ الثانيةُ: أنْ يَسألَ الآتِي إلَى الكاهنِ أوِ العرافِ عَنْ غيبٍ مطلقٍ لَا يَعلمُهُ إلَّا اللهُ ويصدِّقُهُ؛ كتصديقِهِمْ فِي دعوَاهُمُ الاطلاعَ عَلَى مَا فِي الصدورِ والضمائرِ، ودَعْوَاهُمْ معرفةَ مَا يَكونُ فِي المستقبلِ؛ فهَذَا كفرٌ مخرجٌ عَنِ الملةِ؛ إذْ تصديقُهُ فِي هَذَا تكذيبٌ لِمَا دَلَّتْ عليهِ نصوصُ الوحيينِ مِنْ أنَّ معرفةَ مَا يكونُ فِي المستقبلِ ممَّا اختصَّ اللهُ بِهِ

(١) شرح النووي على مسلم (١٤/ ٢٢٧).

(٢) مسند أحمد مخرجًا (٢٧/ ١٩٧) (١٦٦٣٨).



جلَّ وعلَا؛ مِنْ ذَلِكَ قولُهُ سبحانَهُ: ﴿قُل لَّا يَعْلَمُ مَن فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ الْغَيْبَ إِلَّا اللَّهُ ۚ وَمَا يَشْعُرُونَ أَيَّانَ يُبْعَثُونَ﴾ [النمل: ٦٥]، وقولُهُ سبحانَهُ: ﴿فَقُلْ إِنَّمَا الْغَيْبُ لِلَّهِ﴾ [يونس: ٢٠]، وقولُهُ جلَّ وعلَا: ﴿۞ وَعِندَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ﴾ [الأنعام: ٥٩]، وقولُهُ سبحانَهُ: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُطْلِعَكُمْ عَلَى الْغَيْبِ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَجْتَبِي مِن رُّسُلِهِ مَن يَشَاءُ﴾ [آل عمران: ١٧٩]، وقولُهُ جلَّ وعلَا: ﴿عَالِمُ الْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَنِ ارْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُ يَسْلُكُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ رَصَدًا ﴿٢٧﴾﴾ [الجن: ٢٦ - ٢٧]، وَقَالَ آمرًا نبيَّهُ: ﴿قُل لَّا أَقُولُ لَكُمْ عِندِي خَزَائِنُ اللَّهِ وَلَا أَعْلَمُ الْغَيْبَ﴾ [الأنعام: ٥٠]، وَقَالَ لَهُ أيضًا: ﴿قُل لَّا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ ۚ وَلَوْ كُنتُ أَعْلَمُ الْغَيْبَ لَاسْتَكْثَرْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ ۚ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿١٨٨﴾﴾ [الأعراف: ١٨٨]، إِلَى غيرِ ذَلِكَ مِنَ الآياتِ.

وأمَّا الأحاديثُ فَفِي صحيحِ البخاريِّ وغيرِهِ عَنِ ابنِ عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ ذَكَرَ مفاتِحَ الغيبِ الخمسَ التِي لَا يَعلَمُهَا إِلَّا اللهُ، وذَكَرَ مِنْهَا أَنَّهُ «**لا يعلمُ مَا فِي غدٍ إِلَّا اللهُ**»[1]، ولَـمَّا قالتِ الجوارِي: وفينَا نبيٌّ يعلمُ مَا فِي غدٍ، قَالَ: «**أَمَّا هَذَا فَلَا تَقُولُوهُ، مَا يَعْلَمُ مَا فِي غدٍ إِلَّا اللهُ**»[2] ولهذَا قالتْ عائشةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «ومَنْ حَدَّثَكَ أَنَّهُ يَعْلَمُ مَا فِي غدٍ فَقَدْ كَذَبَ»، ثُمَّ قرأتْ: ﴿وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا﴾ [لقمان: ٣٤][3]. فتصديقُ الكاهنِ والعرَّافِ فِي دَعْوَى علمِ الغيبِ المطلقِ تكذيبٌ لهذِهِ النصوصِ ونظائرِهَا[4].

الحالُ الثالثةُ: أنْ يَسأَلَ الآتِي إِلَى الكاهنِ أوِ العرافِ عَنْ غيبٍ نسبيٍّ يعلَمُهُ بعضُ الخلقِ سواءً عرفوهُ بمقدماتٍ يستدلونَ بِهَا عليهَا أوْ عَرفوهُ بخبرِ الجنِّ، كإخبارِهِ بموتِ

(١) البخاري (٦/ ٧٩) مسند أحمد مخرجًا (٩/ ١٣٦).

(٢) البخاري في صحيحه (٧/ ٢٠) وابن ماجه في سننه (١/ ٦١١) واللفظ له، وعند الترمذي. ت بشار (٢/ ٣٩٠): «اسكتي عن هذه، وقولي التي كنت تقولين قبلها».

(٣) صحيح البخاري (٦/ ١٤١).

(٤) وهو قول القاضي أبي بكر بن الطيب كما في المسالك في شرح موطأ مالك (٣/ ٣٣٣).



غائبٍ انقطعَ خبرُهُ، أوْ بقدومِهِ، ومكانِ الضالةِ، ونحوِ ذَلِكَ، مِمَّا هُوَ موجودٌ وواقعٌ، لكنَّهُ غيبٌ بالنسبةِ لقومٍ وشهادةٌ بالنسبةِ لآخرينَ؛ فهذَا كفرٌ دونَ كفرٍ، ولَا يُخرِجُ صاحبَهُ مِنَ الملةِ، إلَّا أنْ يَستحلَّهُ أوْ يَعتقدَهُ حقًّا.

الحالُ الرابعةُ: أنْ يَسألَ الآتِي إلَى الكاهنِ أوِ العرافِ عبثًا ولهوًا، دونَ أنْ يكونَ لَهُ أيُّ غرضٍ فِي سؤالِهِ؛ فهَذَا عَلَى خطرٍ مِنْ أنْ يَدخلَ فِي عمومِ قولِ النبيِّ ﷺ: «**مَنْ أَتَى كاهنًا فَسَأَلَهُ، لمْ تُقبلْ لَهُ صلاةٌ أربعينَ ليلةً**». ولَا ريبَ أَنَّهُ إِذَا فَعَلَ ذَلِكَ فَقَدْ تَلَبَّسَ بمحرمٍ عبثًا ولهوًا، وهوَ مِنِ اتخاذِ آياتِ اللهِ هزوًا.

الحالُ الخامسةُ: أنْ يَسألَ الآتِي إلَى العرافِ أوِ الكاهنِ لأجلِ بيانِ حالِهِ وكذبِهِ وضلالِهِ، فهَذَا يجوزُ إِنْ كَانَ لديهِ مِنَ العلمِ والإيمانِ مَا يَدحضُ بِهِ باطلَهُ، بلْ فاعلُهُ مأجورٌ. ويدلُّ لهذَا أنَّ النبيَّ ﷺ سَأَلَ ابنَ صيادٍ عَنْ أشياءَ؛ اختبارًا لَهُ، لَـمَّا شَكَّ الصحابةُ أنَّهُ الدجالُ، فَقَالَ لَهُ ﷺ: «**إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا**»، فقال ابن صياد: الدخُّ الدخُّ، ولمْ يستطعْ معرفةَ مَا خَبَّأَ لَهُ النبيُّ ﷺ، وكَانَ قَدْ خَبَّأَ لَهُ سورةَ الدخانِ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: «**اخْسَأْ! فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ**»[(١)]، فبَيَّنَ ﷺ أنَّهُ كاهنٌ مِنَ الكهانِ.

شرحُ حديثِ عمرانَ بنِ الحصينِ:

وَعَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ مَرْفُوعًا: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ تَطَيَّرَ أَوْ تُطُيِّرَ لَهُ، أَوْ تَكَهَّنَ أَوْ تُكُهِّنَ لَهُ، أَوْ سَحَرَ أَوْ سُحِرَ لَهُ، وَمَنْ أَتَى كَاهِنًا، فَصَدَّقَهُ بِمَا يَقُولُ فَقَدْ كَفَرَ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ» رَوَاهُ الْبَزَّارُ بِإِسْنَادٍ جَيِّدٍ[(٢)]**. وَرَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي الْأَوْسَطِ بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ مِنْ حَدِيثِ**

---

(١) البخاري (١٣٥٥)، ومسلم (٢٩٣١) من طريقين.

(٢) أخرجه البزار في مسنده (٩/ ٥٣)، (٣٥٧٨)، والطبراني في المعجم الكبير (١٨/ ١٦٢، ٣٥٥). وفيه قصة لكن بدون: «ومن أتى كاهنًا» إلخ، وفي سنده إسحاق بن الربيع أبو حمزة العطار مختلف فيه، وكان شديد القول في القدر، قَالَ فيه الطبراني عقب الحديث: لا بأس به. وَقَالَ أبو حاتم: يكتب حديثه وكان حسن الحديث. وضعَّفه عمرو بن علي، تهذيب التهذيب (١/ ٢٣٢)، وَقَالَ ابن عدي في =

ابْنِ عَبَّاسٍ، دُونَ قَوْلِهِ: «**وَمَنْ أَتَى...**» إِلَى آخِرِهِ[1].

أخبرَ النبيُّ فِي هَذَا الحديثِ عَنْ براءتِهِ ممنْ فَعَلَ واحدًا مِنْ هذِهِ الأمورِ الثلاثةِ:

الأمرُ الأولُ: التَطَيُّرُ أوْ طلبُهُ مِنْ أحدٍ، وهوَ التشاؤمُ بمسموعٍ أوْ مرئيٍّ أوْ معلومٍ، بأنْ يَتَوَقَّعَ حصولَ مكروهٍ لَهُ بسببِ مَا سَمِعَهُ أوْ رَآهُ أوْ عَلِمَهُ، أوْ يَرْبِطَ مَا حَصَلَ لَهُ مِنَ المكروهِ بشيءٍ مِنْ ذَلِكَ، أوْ أنْ يَقبلَ ممنْ يَزعمُ ذَلِكَ. وأصلُ هَذَا اللفظِ مأخوذٌ مِنَ الطيرِ؛ لأنَّ العربَ فِي الجاهليةِ كانتْ تتطيرُ بالبارحِ، وهوَ مَا طَارَ مِنْهَا يمنةً وتتفاءَلُ بالسانِحِ وهوَ مَا طَارَ يسرةً[2].

الأمرُ الثانِي: ادعاءُ علمِ مَا يكونُ فِي المستقبلِ، والإخبارُ بذَلِكَ، أوْ طلبُ خبرِ ذَلِكَ مِنْ غيرِهِ.

الأمرُ الثالثُ: تَعاطِي السحرِ، أوْ طلبُهُ مِنْ غيرِهِ أنْ يَسحرَ لَهُ.

ثُمَّ خَتَمَ هذِهِ الأمورَ الثلاثةَ المتقدمةَ ببيانِ حكمِ مَنْ أَتَى الكاهنَ فقَبِلَ مَا قَالَهُ مِنَ الإخبارِ عَنِ المغيباتِ، فحَكَمَ عَلَيْهِ بالكفرِ بِمَا أُنْزِلَ عَلَى محمدٍ ﷺ.

قولُهُ: «**قَالَ الْبَغَوِيُّ: الْعَرَّافُ الَّذِي يَدَّعِي مَعْرِفَةَ الْأُمُورِ بِمُقَدِّمَاتٍ يُسْتَدَلُّ بِهَا عَلَى الْمَسْرُوقِ وَمَكَانِ الضَّالَّةِ وَنَحْوِ ذَلِكَ. وَقِيلَ: هُوَ الْكَاهِنُ، وَالْكَاهِنُ هُوَ الَّذِي يُخْبِرُ عَنِ الْمُغَيَّبَاتِ فِي الْمُسْتَقْبَلِ. وَقِيلَ: الَّذِي يُخْبِرُ عَمَّا فِي الضَّمِيرِ. وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ: الْعَرَّافُ اسْمٌ لِلْكَاهِنِ، وَالْمُنَجِّمِ وَالرَّمَّالِ، وَنَحْوِهِمْ، مِمَّنْ يَتَكَلَّمُ فِي مَعْرِفَةِ الْأُمُورِ بِهَذِهِ الطُّرُقِ**»[3].

=الكامل في ضعفاء الرجال (١/ ٥٤٨): مع ضعفه يكتب حديثه. وَقَالَ الهيثمي في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٥/ ١١٧): ورجاله رجال الصحيح خلا إسحاق بن الربيع وهو ثقة. وفي الحديث علة أخرى أيضًا؛ وهي عنعنة الحسن البصري؛ لأنه وسم بالتدليس. إلا أن الحديث ثابت بشواهده، ومن شواهده حديث ابن عباس الَّذِي بعده.

(١) المعجم الأوسط (٤/ ٣٠١).

(٢) رياض الأفهام في شرح عمدة الأحكام للفاكهاني (٥/ ٧٦)، فتح الباري لابن حجر (١٠/ ٢١٢).

(٣) شرح السنة للبغوي (١٢/ ١٨٢).

هذِهِ النقولاتُ ذَكَرَهَا المؤلفُ لبيانِ معنَى العرافِ والكاهنِ، ومَا قيلَ فِي الفرقِ بَيْنَهُمَا. فَبَدَأَ بالعرَّافِ؛ فَعَرَّفَهُ بأنَّهُ مَنْ يَزعمُ العلمَ بالمغيباتِ عَنْ طريقِ مقدماتٍ يُستَدَلُّ بِهَا عَلَى المفقوداتِ كالمسروقِ ومكانِ الضالَّةِ ومَا أشبَهَ ذَلِكَ.

وأمَّا الكاهنُ فَهُوَ مَنْ يخبرُ عَنِ الغيبِ المطلقِ، وهوَ مَا يكونُ فِي المستقبلِ. وهذَا عَلَى القولِ بالتفريقِ بَيْنَهُمَا. وَقِيلَ: بلْ هُمَا شيءٌ واحدٌ، فالعرافُ هُوَ الكاهنُ. وَقِيلَ: هُمَا مشتركانِ فِي الإخبارِ بالغيبِ، لكنَّهُمَا يختلفانِ فِي طرقِ تحصيلِ مَا يدَّعونَ علمَهُ مِنَ الغيبِ، وهَذَا مَا ذَكَرَهُ شيخُ الإسلامِ؛ حَيْثُ قالَ: «قدْ قيلَ: إنَّهُ اسمٌ عامٌّ للكاهنِ والمنجمِ والرمالِ ونحوِهِمْ ممنْ يَتَكَلَّمُ فِي تقدُّمِ المعرفةِ بهذِهِ الطرقِ. ولَوْ قيلَ: إنَّهُ فِي اللغةِ اسمٌ لبعضِ هذِهِ الأنواعِ، فسائرُهَا يدخلُ فيهِ بطريقِ العمومِ المعنويِّ»[(١)]. فإنْ كَانَ المعنَى اللغويُّ لَا يساعدُ عَلَى هَذَا العمومِ، فإنَّه يشملُهُ العمومُ المعنويُّ، فالجميعُ يَشتركونَ فِي أنَّهُمْ يخبرونَ بالمغيباتِ.

قولُهُ: «وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فِي قَوْمٍ يَكْتُبُونَ (أَبَا جَادٍ)، وَيَنْظُرُونَ فِي النُّجُومِ، مَا أَرَى مَنْ فَعَلَ ذَلِكَ لَهُ عِنْدَ اللهِ مِنْ خَلَاقٍ»[(٢)].

هذَا بيانٌ لإحدَى الطرقِ التِي يَستعملُهَا العرَّافونَ والكهانُ لمعرفةِ الغيبِ، وهِيَ حروفُ «أَبْجَدْ هَوَّزْ حُطِّي كَلَمُنْ... إلَى آخرِهِ»، وتشتملُ عَلَى جميعِ حروفِ الهجاءِ العربيةِ الثمانيةِ والعشرينَ. فلكلِّ حرفٍ منهَا رقمٌ، يُستعملُ فِي الحسابِ، فيستعملهَا

---

(١) مجموع الفتاوى (٣٥/ ١٧٣)، وفي (٣٥/ ١٩٣) من مجموع الفتاوى: «والمنجم يدخل في اسم العراف عند بعض العلماء. وعند بعضهم هو في معناه».

(٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٥/ ٢٤٠)، (٢٥٦٤٨)، والبيهقي في السنن الكبرى (٨/ ٢٣٩)، (١٦٥١٤)، وفي شعب الإيمان (٧/ ١٦٨) من طريق أنا عبد الرزاق، عن معمر، عن ابن طاوس، عن أبيه، عن ابن عباس به. وعند الطبراني في المعجم الكبير (١١/ ٤١): «رب معلم حروف أبي جاد دارس في النجوم ليس له عند الله خلاق يوم القيامة»، وعند ابن الأعرابي في معجمه (٢/ ٨٣٩): «متعلم»، لكن طريق الطبراني فيه خالد بن يزيد العمري وهوكذاب كما في مجمع الزوائد ومنبع الفوائد (٥/ ١١٧) للهيثمي.



بعضُ الناسِ لمعرفةِ الغيبِ، لَا لمجردِ استخدامِهَا فِي الحسابِ، فهِيَ عَلَى هَذَا مِنْ جنسِ فعلِ الرمَّال، والعرافِ، والمنجمِ، والكاهنِ[(١)]، فجَمَعُوا طريقينِ: الحسابِ، والنجومِ. فهَؤُلَاءِ لَا نصيبَ لهمْ فِي الآخرةِ؛ لكونِ ذَلِكَ كفرًا باللهِ ﷻ، ومنازعةً لَهُ مَا اخْتَصَّ بِهِ مِنْ علمِ الغيبِ. وأمَّا مَا جَاءَ مِنَ الحثِّ عَلَى الاعتناءِ بتعلُّمِهَا كحديثِ معاويةَ بنِ قرةَ عنْ أبيهِ مرفوعًا: «تعلَّمُوا أَبَا جَادٍ وتفسيرَهَا، ويلٌ لعالمٍ جَهِلَ تفسيرَ أَبِي جادٍ». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ: وما تفسيرُهَا؟ قالَ: «أمَّا الألفُ فآلاءُ اللهِ وحرفٌ مِنْ أسمائِهِ...». إلخ[(٢)]. وكحديثِ ابنِ عباسٍ قالَ: «ليسَ شيءٌ إلَّا وَلَهُ سببٌ، وليسَ كلُّ أحدٍ يفطنُ لَهُ ولَا بَلَغَهُ ذَلِكَ، إنَّ لأبِي جادٍ حديثًا عجيبًا، أمَّا أبُو جادٍ فأَبَى آدمُ الطاعةَ وجَدَّ فِي أكلِ الشجرةِ، وأمَّا هَوَّزُ فزلَّ آدمُ فهَوَى مِنَ السماءِ إلَى الأرضِ...»[(٣)] إلَى آخرِهِ. وكحديثِ أَبِي سعيدٍ

(١) ويزعمون أن لها خصوصية بالأفلاك المقدسة عندهم وملائمة لها، ويزعمون أن لها طبائع مختلفة، وأنها تنفع بطبائعها، فيستخدمونها فيما يزعمونه من أنواع المعالجات، وأوضاع الطلسمات، وقد ذكر ابن منظور الأنصاري شيئًا من ذلك في مقدمة لسان العرب (١/ ١٤- ١٦) - وليته لم يفعل؛ لأن ذلك من التنجيم والسحر -. قَالَ ابن خلدون في تاريخه (١/ ٦٦٤): وحدث هذا العلم في الملة بعد صدر منها، وعند ظهور الغلاة من المتصوفة وجنوحهم إِلَى كشف حجاب الحس، وظهور الخوارق على أيديهم والتصرفات في عالم العناصر. وذكر أنها من تفاريع علم السيمياء.

(٢) رواه أبو الحسن، بَحْشَل (المتوفى: ٢٩٢هـ) في تاريخ واسط، ص (٢٠٦)، وفي سنده الفرات بن أبي الفرات البصري. فقد ذكره ابن شاهين في الضعفاء؛ تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين، ص (١٥٧)، ونقل عن يحيى بن معين أنه قَالَ فيه وفي فرات بن السايب الجزري: ليس هو بشيء. ولا ينفعه قول أبي حاتم فيه: صدوق لا بأس به. على ما نقله عنه ابنه عبد الرحمن في كتابه الجرح والتعديل (٧/ ٨٠)؛ لأن ضعف روايته هذه واضح بَيِّن. وقد قَالَ فيه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال (٧/ ١٣٣): الضعف على رواياته بيِّنٌ. وأما قول ابن حبان في كتابه الثقات (٧/ ٣٢٢) فيه: حسن الاستقامة في الروايات. فلا يبعد أن يكون مما تساهل فيه كعادته والله أعلم. وينظر أيضًا الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (٣/ ٤) ٢٦٩٧) والمغني في الضعفاء (٢/ ٥٠٩)، (٤٨٩٤) للذهبي وتاريخ الإسلام ت بشار (٤/ ٧٠٥) له أيضًا.

(٣) وفي سنده الفرات بن السائب الجزري أبو سليمان، وقيل: أبو المعلى. رواه عن ميمون بن مهران =



مِنْ تفسيرِ عيسَى ابنِ مريمَ لمعلِّمِهِ لتِلْكَ الحروفِ[1]. إلَى غيرِ ذَلِكَ مِـمَّا وَرَدَ فِي هَذَا البابِ. فهَذَا لَوْ ثَبَتَ فإنَّمَا هُوَ فِي الكلامِ عَلَيْهَا مِنْ جهةِ دلالتِهَا عَلَى المعانِي، وليسَ للاستدلالِ بِهَا عَلَى معرفةِ الغيبِ، مَعَ أنَّ هَذَا باطلٌ منكرٌ أيضًا، وأنَّ مَا يُروَى فِي هَذَا البابِ «كلُّهُ مِنَ الأحاديثِ الواهيةِ بَلِ المكذوبةِ، ولا يجوزُ باتفاقِ أهلِ العلمِ بالنقلِ أنْ يحتَجَّ بشيءٍ مِنْ هذِهِ»[2].



=عن ابن عباس قَالَ ابن حبان في المجروحين (٢/ ٢٠٧) (٨٦٦): كان ممن يروي الموضوعات عن الأثبات ويأتي بالمعضلات عن الثقات، لا يجوز الاحتجاج بِهِ ولا الرواية عنه ولا كتابة حديثه إلا على سبيل الاختبار. ولهذا قَالَ ابن الجوزي في الموضوعات (٣/ ٢٨٠): هذا حديث موضوع على ابن عباس، وفيه مجاهيل. ونقل عن يحيى بن معين أن الفرات بن السائب: ليس بشيء. وعن البخاري والدارقطني أنه: متروك.

(١) رواه ابن حبان في المجروحين (١/ ١٢٦) (٤٥)، والطبري في التفسير (١/ ١٢١) (١٤٠)، (١/ ١٢٥)، (١٤٥)، (١/ ١٢٧) (١٤٧). وفي سنده إسماعيل بن يحيى بن عبيد الله التيمي أبو علي، وقيل: أبو يحيى. قَالَ الحافظ في لسان الميزان (١/ ٤٤٢) بعد أن نقل عن أبي علي النيسابوري الحافظ والدارقطني والحاكم بأنه كذاب قلت: مجمع على تركه. وَقَالَ ابن الجوزي في الموضوعات (١/ ٢٠٤): هذا حديث موضوع محال. وَقَالَ: ما يصنع مثل هذا الحديث إلا ملحد يريد شين الإسلام أو جاهل في غاية الجهل وقلة المبالاة بالدين. ينظر أيضًا سؤالات السلمي للدارقطني، ص (٩٧) والضعفاء والمتروكون للدارقطني (١/ ٢٥٦).

(٢) مجموعة الرسائل والمسائل لابن تيمية - رشيد رضا (٣/ ٤٩)، قَالَ العلامة أبو أمامة محمد بن علي بن النقاش المصري الشافعي في تفسيره كما في كتاب مصرع التصوف = تنبيه الغبي إلَى تكفير ابن عربي، وتحذير العباد من أهل العناد ببدعة الاتحاد (١/ ١٦١): «وقد ظهرت أمة ضعيفة العقل، نزرة العلم، اشتغلوا بهذه الحروف، وجعلوا لها دلالات، واشتقوا منها ألفاظًا، واستدلوا منها على مدد وسموا أنفسهم بعلماء الحروف... ومن الحروف دخلوا للباطن، وأن للقرآن باطنًا غير ظاهر، بل وللشرائع باطنًا غير ظاهرها، ومن ذلك تدرجوا إلَى وحدة الوجود، وهو مذهب الملحدين كابن عربي وابن سبعين وابن الفارض».

٢٧- بَابُ مَا جَاءَ فِي النُّشْرَةِ

عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ النُّشْرَةِ؟ فَقَالَ: «**هِيَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ**» رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ، وَأَبُو دَاوُدَ. وَقَالَ: سُئِلَ أَحْمَدُ عَنْهَا؟ فَقَالَ: ابْنُ مَسْعُودٍ يَكْرَهُ هَذَا كُلَّهُ.

وَفِي «الْبُخَارِيِّ» عَنْ قَتَادَةَ، قُلْتُ لِابْنِ الْمُسَيِّبِ: رَجُلٌ بِهِ طِبٌّ أَوْ يُؤَخَّذُ عَنِ امْرَأَتِهِ، أَيُحَلُّ عَنْهُ أَوْ يُنْشَرُ؟ قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ، إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الْإِصْلَاحَ، فَأَمَّا مَا يَنْفَعُ، فَلَمْ يُنْهَ عَنْهُ.

وَرُوِيَ عَنِ الحَسَنِ أَنَّهُ قَالَ: لَا يَحِلُّ السِّحْرَ إِلَّا سَاحِرٌ.

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ: «النُّشْرَةُ حَلُّ السِّحْرِ عَنِ المَسْحُورِ، وَهِيَ نَوْعَانِ: أَحَدُهُمَا: حَلُّ بِسِحْرٍ مِثْلِهِ، وهوَ الَّذِي مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ، وَعَلَيْهِ يُحْمَلُ قَوْلُ الْحَسَنِ، فَيَتَقَرَّبُ النَّاشِرُ وَالْمُنْتَشَرُ إِلَى الشَّيْطَانِ، بِمَا يُحِبُّ، فَيُبْطِلُ عَمَلَهُ عَنِ المَسْحُورِ. وَالثَّانِي: النُّشْرَةُ بِالرُّقْيَةِ وَالتَّعَوُّذَاتِ وَالْأَدْوِيَةِ وَالدَّعَوَاتِ الْمُبَاحَةِ، فَهَذَا جَائِزٌ».

شَرْحُ الترجمةِ:

أيْ: بيانُ مَا وَرَدَ مِنَ النصوصِ فِي معالجةِ مَنْ كانَ يُظَنُّ بِهِ مَسُّ الجنِّ بالرقيةِ ونحوِهَا، وحلِّ السحرِ عَنِ المسحورِ، وكشفِ مَا نَزَلَ بِهِ[1]. والنشرةُ بضمِّ النونِ وسكونِ الشينِ عَلَى وزن فُعْلَةٍ، مأخوذةٌ مِنَ النشرِ، «ومِنَ المعلوم أنَّ مَا أُريدَ بِهِ اسمُ المفعولِ مِنْ هَذَا الوزنِ يَأتِي بسكونِ عَيْنِهِ، وهوَ الحرفُ الثاني مِنْهُ»[2]. وذَلِكَ كـ لُقْمَةٍ ومُضْغَةٍ ولُقْطَةٍ بسكونِ العينِ؛ بمعنَى: الملقومِ والممضوغِ والملقوطِ. فعلَى هَذَا تكونُ النشرَةُ بمعنَى المنشورةِ؛ أيْ: ما يُكشَفُ بِهَا السحرُ عَنِ المسحورِ، ويزالُ عَنْهُ بِهَا، فإنَّ

(١) ينظر: المجموع المغيث في غريبي القرآن والحديث لأبي موسى المديني (٣/ ٢٩٩)، والنهاية في غريب الحديث والأثر (٥/ ٥٤) لابن الأثير، والمجموع شرح المهذب (٩/ ٦٧) للنووي مع تكملة السبكي والمطيعي، معالم السنن (٤/ ٢٢٠).

(٢) المخصص (٤/ ٢٩٧) والفصيح، ص (٣٠٠).

هذِهِ المادةَ تدورُ عَلَى الكشفِ والإظهارِ. ولهذَا سُمِّيتِ النشرةُ بهذَا الاسمِ؛ لأنَّهُ يُكشفُ بِهَا مَا حَلَّ بالمسحورِ[1]، ويُظهَرُ بِهَا مَا نَزَلَ بِهِ، ويُخرَجُ بِهَا مرضُهُ وداؤُهُ، وتطلَقُ النشرةُ فِي الاصطلاحِ: عَلَى كلِّ أوجهِ الاستطبابِ؛ ولذَلِكَ سَمَّى العلماءُ - رَحِمَهُمُ اللهُ - الاستغسالَ، وهوَ طلبُ الغسلِ مِنَ العائنِ - نشرةً؛ لأنَّهُ يُكشَفُ بِهِ مَا نَزَلَ بالمعيونِ، كَمَا أطلقوهُ عَلَى الرقَى والتعويذاتِ[2]. وإنَّمَا لمْ يجزمِ المؤلفُ رَحِمَهُ اللهُ فِي الترجمةِ بحكمٍ، بلْ أطلقَ ذَلِكَ؛ لأنَّ النشرةَ فيهَا تفصيلٌ، يختلفُ حكمُهَا باختلافِ نوعِهَا.

مناسبةُ هَذَا البابِ لكتابِ التوحيدِ:

أنَّ مِنَ النشرةِ مَا يحرمُ لكونِهِ شركًا، ومِنْهُ مَا لَيْسَ كذَلِكَ، فبيَّنَ المؤلفُ فِي هَذَا البابِ مَا يجوزُ مِنْهَا، ومَا لَا يجوزُ.

مناسبةُ البابِ لِمَا قَبْلَهُ:

أنَّهُ فِي البابِ السابقِ ذَكَرَ الكهانةَ، وهِيَ طريقٌ محرمةٌ بالاتفاقِ كَمَا تقدَّمَ. وهِيَ طريقٌ يَسلُكُهَا بعضُ الناسِ فِي علاجِ السحرِ، وفِي هَذَا البابِ ذِكرُ النشرةِ، وهِيَ طريقٌ أخرَى فِي علاجِ السحرِ؛ فبَيَّنَ مَا يجوزُ مِنْهَا ومَا يحرمُ.

شرحُ حديثِ جابرٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنِ النُّشْرَةِ؟ فَقَالَ: «**هِيَ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ**» رَوَاهُ أَحْمَدُ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ، وَأَبُو دَاوُدَ[3].

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري (١٤/ ٦٤).

(٢) قَالَ الحافظ في الفتح (١٠/ ٢٠٥) بعد حديث سهل بن حنيف عند أحمد والنسائي، وفيه قصة عين عامر بن ربيعة: «وأن الاغتسال من النشرة النافعة».

(٣) أخرجه: أحمد (١٤١٣٥)، وأبو داود (٣٨٦٨) من طريق عقيل بن معقل، عن وهب بن منبه، عن جابر. والحكم الَّذِي نقله المؤلف على الحديث من كلام ابن مفلح رَحِمَهُ اللهُ في الآداب الشرعية والمنح المرعية (٣/ ٧٧)، وقد صحح النووي إسناده في المجموع شرح المهذب (٩/ ٦٧). وحسنه الحافظ في الفتح (١٠/ ٢٣٣). وصححه الحاكم ووافقه الذهبي المستدرك (٤/ ٤٦٤).

وَقَالَ: سُئِلَ أَحْمَدُ عَنْهَا؟ فَقَالَ: ابْنُ مَسْعُودٍ يَكْرَهُ هَذَا كُلَّهُ.

فِي هَذَا الحديثِ بيانُ حكمِ النشرةِ المعروفةِ فِي الجاهليةِ. والألفُ واللامُ فِي النشرةِ المسؤولِ عَنْهَا للعهدِ الذهنيِّ؛ لأنَّهُ لمْ يتقدَّمْ لَهَا ذِكْرٌ. وهِيَ حلُّ السحرِ بالسحرِ، أوْ حلُّ السحرِ بالمجيءِ إلَى الكهانِ أوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الطرائقِ التِي كانَ الناسُ يَسلكونَهَا فِي حلِّ السحرِ عَنِ المسحورِ. فلمَّا سئلَ عَنْهَا النبيُّ ﷺ أجَابَ فقالَ ﷺ: «**هِيَ مِنْ عَمَلِ الشيطانِ**». أيْ: أنَّ النشرةَ مِنْ فعلِ الشيطانِ وسعيِهِ وتزيينِهِ، ولذَلِكَ أضيفتْ إليهِ، وإنْ لمْ يباشِرْهَا. وهذَا كافٍ فِي التنفيرِ عَنِ النشرةِ، والتحذيرِ مِنْهَا، وبيانِ تحريمِهَا؛ فإنَّ إضافةَ العملِ إلَى الشيطانِ يفيدُ تحريمَهُ، كقولِ اللهِ تعالَى: ﴿إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ [المائدة: ٩٠]. وقدْ نَقَلَ الإمامُ أحمدُ عَنِ ابنِ مسعودٍ أنَّهُ يَكرَهُ النشرةَ كلَّهَا، والكراهةُ فِي كلامِ الصحابةِ والسلفِ يُرادُ بِهَا التحريمُ غالبًا(١).

شرحُ أثرِ قتادةَ:

وَفِي «الْبُخَارِيِّ» عَنْ قَتَادَةَ، قُلْتُ لِابْنِ الْمُسَيِّبِ: رَجُلٌ بِهِ طِبٌّ أَوْ يُؤْخَذُ عَنِ امْرَأَتِهِ، أَيُحَلُّ عَنْهُ أَوْ يُنْشَرُ؟ قَالَ: لَا بَأْسَ بِهِ، إِنَّمَا يُرِيدُونَ بِهِ الْإِصْلَاحَ، فَأَمَّا مَا يَنْفَعُ، فَلَمْ يُنْهَ عَنْهُ(٢).

وَرُوِيَ عَنِ الْحَسَنِ أَنَّهُ قَالَ: لَا يَحِلُّ السِّحْرَ إِلَّا سَاحِرٌ.

هذانِ أثرانِ فِي بيانِ حكمِ حَلِّ السحرِ بسحرٍ مثلِهِ. وقدْ نَقَلَ فيهمَا المؤلفُ قولَ سعيدِ بنِ المسيبِ والحسنِ البصريِّ، وهُمَا مِنْ كبارِ التابعينَ. فأمَّا أثرُ ابنِ المسيبِ فإنَّهُ قدْ سُئلَ عَنْ رجلٍ مسحورٍ أوْ رجلٍ يُصرَفُ عَنِ امرأتِهِ، ولَا يَتمكَّنُ مِنْ إتيانِهَا، هَلْ يجوزُ أنْ يُحَلَّ عَنْهُ السحرُ، أو يُكشَفَ عَنْهُ بالنشرةِ؟ فأجابَ بأنَّهُ لَا بأسَ. والنشرةُ المسؤولُ عَنْهَا يحتملُ أنْ تكونَ كلَّ أوجهِ الاستطبابِ، ومِنْهَا الرقَى والتعويذاتُ. ويحتملُ أنْ

---

(١) ينظر: مجموع الفتاوى (٣٢/ ٢٤١)، الاعتصام (٢/ ٣٨٦)، فتح الباري (٤/ ٩٥).

(٢) صحيح البخاري (٧/ ١٣٧).

تكونَ حَلّاً للسحرِ بسحرٍ مثلِهِ، وهذَا هُوَ الظاهرُ الَّذِي يُفهمُ مِنَ التعليلِ. حَيْثُ علَّلَ الإباحةَ بأنَّهُ يُقصدُ بِهِ الإصلاحُ. وأنَّ مَا يحصلُ بِهِ نفعٌ وصلاحٌ مِنَ السحرِ أوِ النشرةِ لَمْ يمنعْ مِنْهُ، بلِ الممنوعُ هُوَ الضارُّ، وكأنَّهُ يشيرُ بذَلِكَ إلَى قولِهِ تعالَى: ﴿وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنفَعُهُمْ﴾ [البقرة: ١٠٢]؛ حَيْثُ أنْكَرَ عليهِمْ تعلُّمَ مَا يَضُرُّ مِنَ السحرِ وَليسَ فيهِ نَفْعٌ، وقدْ قدَّمَ أَنَّهُمْ يُفرِّقونَ بهذَا السحرِ بَيْنَ المرءِ وزوجِهِ؛ فظاهرُ كلامِهِ أنَّهُ يجوزُ حَلُّ السحرِ بالسحرِ. وأمَّا أثرُ الحسنِ فهُوَ بيانٌ للغالبِ فِي حلِّ السحرِ، وأنَّهُ لَا يكونُ إلَّا مِنَ السحرةِ، وفُهِمَ مِنْهُ أنَّهُ يَرَى مَنْعَ حلِّ السحرِ بالسحرِ؛ لأَنَّهُ علاجٌ للداءِ بالَّتِي كانتْ هِيَ الداءُ.

وفِي الجملةِ فَحَلُّ السحرِ بالسحرِ ممَّا اختَلَفَ فيهِ العلماءُ عَلَى ثلاثةِ أقوالٍ:

القولُ الأولُ: الجوازُ عندَ الضرورةِ، وبِهِ قَالَ ابنُ المسيبِ، وعطاءٌ الخراسانيُّ[(١)]، والمالكيةُ[(٢)]، واختارَهُ المزنيُّ مِنَ الشافعيةِ، وصَحَّحَهُ النوويُّ[(٣)]، وهوَ مذهبُ الحنابلةِ[(٤)] فِي حالِ ضرورةٍ.

---

(١) روى ابن أبي شيبة في مصنفه (٥/ ٤١) (٢٣٥٢٢) قَالَ: حدثنا إسماعيل بن عياش، قال: سألت عطاء الخراساني عن المُؤْخَذِ عن أهله، والمسحور نأتي نطلق عنه، قال: «لا بأس بذلك إذا اضطر إليه». وقد يفهم من كلام الطبري الجواز؛ حيث نقل عنه ابن بطال في شرح صحيح البخاري (٩/ ٤٤٥): قَالَ الطبري: «وليس ذلك عندي سواء؛ وذلك أن مسألة الساحر عقد السحر مسألة منه أن يضر من لا يحل ضرره وذلك حرام، من غير حصر معالجتهم منها على صفة دون صفة، فسواء كان المعالج مسلمًا تقيًّا أو مشركًا ساحرًا بعد أن يكون الذي يتعالج بِهِ غير محرم، وقد أذن النبي ﷺ في التعالج وأمر بِهِ أمته، فقال: «إن الله لم ينزل داء إلا وأنزل له شفاء، وعلمه من علمه وجهله من جهله». فسواء كان عليم ذلك وحله عند ساحر أو غير ساحر. وأما معنى نهيه ﷺ عن إتيان السحرة؛ فإنما ذلك على التصديق لهم فيما يقولون على علم من أتاهم بأنهم سحرة أو كهان، فأما من أتاهم لغير ذلك وهو عالم بِهِ وبحاله فليس بمنهي عنه عن إتيانه».

(٢) ينظر: مواهب الجليل للحطاب (٦/ ٢٥٦)، تفسير القرطبي (٢/ ٤٩).

(٣) ينظر: شرح النووي على مسلم (٧/ ٣٢٥)، (١٤/ ١٧٠).

(٤) ينظر: كشاف القناع (٦/ ١٨٨)، مطالب أولي النهى (٦/ ٣٠٥).



القولُ الثانِي: عدمُ الجوازِ، وبِهِ قَالَ الحسنُ، وهوَ قولُ جمهورِ أهلِ العلمِ، وإليهِ ذهبَ ابنُ القيمِ.

القولُ الثالثُ: التوقُّفُ، وهوَ قولُ الإمامِ أحمدَ رَحِمَهُ اللَّهُ؛ قَالَ ابنُ قدامةَ: «وأمَّا مَنْ يَحُلُّ السحرَ، فإنْ كَانَ بِشيءٍ مِنَ القرآنِ، أوْ شيءٍ مِنَ الذكرِ والإقسامِ، والكلامِ الَّذِي لَا بأسَ بِهِ، فَلَا بَأسَ بِهِ، وإنْ كَانَ بشيءٍ مِنَ السحرِ، فقدْ توقَّفَ أحمدُ عَنْهُ»[1]، وإنْ كَانَ صاحبُ الفروعِ قالَ: «وهوَ إلَى الجوازِ أَمْيَلُ»[2].

والَّذِي يترجَّحُ هُوَ عدمُ جوازِ حَلِّ السحرِ بالسحرِ؛ لحديثِ البابِ؛ وذَلِكَ لعدةِ أوجهٍ:

الوجهُ الأولُ: أنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ فِي النشرةِ إِنَّهَا مِنْ عَمَلِ الشيطانِ، والأصلُ فِي عملِ الشيطانِ الضررُ والفسادُ وعدمُ تحصيلِ المقصودِ؛ فإنَّه عدوٌّ مبينٌ كَمَا قَالَ تعالَى: ﴿إِنَّ ٱلشَّيۡطَٰنَ لِلۡإِنسَٰنِ عَدُوّٞ مُّبِينٞ ۝٥﴾ [يوسف: ٥]. ولأنَّ اللهَ عَلَّلَ تحريمَ الخمرِ والميسرِ والأزلامِ بأنَّهَا رجسٌ مِنْ عملِ الشيطانِ وأَمَرَ باجتنابِه.

الوجهُ الثانِي: أنَّ اللهَ تعالَى نَفَى الفلاحَ عَنِ الساحرِ بالكليةِ، فَقَالَ تعالَى: ﴿وَلَا يُفۡلِحُ ٱلسَّاحِرُ حَيۡثُ أَتَىٰ﴾ [طه: ٦٩]. ونفيُ الفلاحِ يَقتضِي عدمَ إدراكِ المطلوبِ والوقوعَ فِي المكروهِ. فَلَا يكونُ فِي فعلِ الساحرِ نَفعٌ بالكليةِ.

الوجهُ الثالثُ: أنَّ اللهَ تَعالَى قَالَ فيمَنْ يتعلمُ السحرَ: ﴿وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمۡ وَلَا يَنفَعُهُمۡ﴾ [البقرة: ١٠٢]، فأثبتَ الضررَ ونَفَى النفعَ بالكليةِ[3]. «فالآيةُ وإنْ كانتْ فِي سحرِ اليهودِ فوصْفُهُ بأنَّهُ ضررٌ محضٌ ليسَ مِنْ بابِ التقييدِ، بلْ هُوَ مِنْ بابِ الوصفِ الكاشفِ لحالِ السحرِ وأهلِهِ؛ إذْ إنَّ جميعَ أنواعِ السحرِ كذَلِكَ، فتعلُّمُهُ والعملُ بِهِ

---

(١) المغني (١٢/ ٣٠٤)، (٩/ ٣٢).

(٢) الفروع (١٠/ ٢٠٩).

(٣) ينظر: البحر المحيط (١/ ٥٣٥).

مضرةٌ محضةٌ، ليسَ فيهِ منفعةٌ لَا دينيةٌ ولَا دنيويةٌ؛ كَمَا يُوجَدُ بعضُ المنافعِ الدنيويةِ فِي بعضِ المعاصِي»[(١)]. «ويكفِي العاقلَ أنْ يعلَمَ أنَّ مَا سِوَى المشروعِ لاَ يؤثرُ بحالٍ، فلاَ منفعةَ فيهِ، أوْ أنَّهُ وإنْ أثَّرَ فضررُهُ أكثرُ مِنْ نفعِهِ»[(٢)].

الوجهُ الرابعُ: أنَّ السَّحَرَةَ لَا يتوصلونَ إلَى مَا يريدونَ مِنْ حلِّ السحرِ إلَّا بكفرٍ أوْ شركٍ، فإباحةُ حلِّ السحرِ بالسحرِ معاونةٌ عَلَى الإثمِ والعدوانِ، وإقرارٌ لَهُ عَلَى تقرُّبِهِ إلَى الشيطانِ بأنواعِ القُرَبِ؛ ليبطلَ السحْرَ عَنِ المسحورِ. ولهذَا قَالَ الحسنُ: لا يحلُّ السحرَ إلَّا ساحرٌ.

الوجهُ الخامسُ: أنَّهُ لَا تلازمَ بينَ أنْ يكونَ الشيءُ نافعًا مِنْ وجهٍ مَا وبينَ أنْ يكونَ مباحًا جائزًا، فقدْ يحرمُ مَا فيهِ نفعٌ لوجودِ مفاسدَ فيهِ، دينيةً كانتْ أوْ دنيويةً، سواءٌ عُلمتْ تلكَ المفاسدُ أمْ جُهلتْ، أوْ جُهِلَ قدرُهَا. فكونُ السحرِ سببًا فِي شفاءِ المسحورِ لَا يلزمُ مِنْهُ أنْ يكونَ هَذَا العملُ مباحًا؛ لأنَّ كونَ الشيءِ سببًا مِنْ أسبابِ التأثيرِ فِي الكونِ شيءٌ، وكونُهُ جائزًا مباحًا شيءٌ آخرُ؛ «فإنَّ الأسبابَ الَّتِي يخلقُ اللهُ بِهَا الحوادثَ فِي الأرضِ والسماءِ، لَا يحصيهَا عَلَى الحقيقةِ إلَّا هُوَ... ولهذَا كانتْ طريقةُ الأنبياءِ عليهمُ السلامُ، أنَّهُمْ يَأمرونَ الخلقَ بِمَا فيهِ صلاحُهُمْ، وينهونَهُمْ عَمَّا فيهِ فسادُهُمْ، ولَا يشغلونَهُمْ بالكلامِ فِي أسبابِ الكائناتِ كَمَا تفعلُ المتفلسفةُ؛ فإنَّ ذَلِكَ كثيرُ التعبِ، قليلُ الفائدةِ، أوْ موجبٌ للضررِ»[(٣)]. فلاَ «يحصلُ بتلكَ الأسبابِ المحرمةِ لَا خيرٌ محضٌ، ولَا غالبٌ، ومَنْ كَانَ لَهُ خبرةٌ بأحوالِ العالمِ وعقلٌ، تيقَّنَ ذَلِكَ يقينًا لَا شكَّ فيهِ»[(٤)]. فمِنْ هَذَا البابِ أنَّ اللهَ تعالَى قدْ حَرَّمَ الاعتداءَ فِي الدعاءِ

---

(١) تفسير السعدي ص (٦١).

(٢) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٢١٣).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٢١٢).

(٤) المصدر السابق (٢/ ٢١٢).



فَقَالَ سبحانَهُ: ﴿ٱدۡعُواْ رَبَّكُمۡ تَضَرُّعٗا وَخُفۡيَةًۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ٥٥﴾ [الأعراف: ٥٥]، ومَعَ هَذَا «فَكَمْ مِنْ عبدٍ دَعَا دعاءً غيرَ مباحٍ، فقُضيتْ حاجتُهُ فِي ذَلِكَ الدعاءِ، وكانَ سببُ هلاكِهِ فِي الدنيَا والآخرةِ»(١). «فإنَّ أنواعًا مِنَ الداعينَ والسائلينَ قَدْ يدعونَ دعاءً محرمًا، يحصلُ مَعَهُ ذَلِكَ الغرضُ، ويورثُهُمْ ضررًا أعظمَ مِنْهُ»(٢). وقدْ تَقَدَّمَ قولُ شيخِ الإسلامِ: «ويَكفِي العاقلَ أنْ يعلَمَ أنَّ مَا سِوَى المشروعِ لَا يؤثرُ بحالٍ، فَلَا منفعةَ فيهِ، أوْ أَنَّهُ وإنْ أَثَّرَ فضررُهُ أكثرُ منْ نفعِهِ»(٣). وقَدْ جَاءَ فِي صحيحِ مسلمٍ مِنْ حديثِ عوفِ بنِ مالكٍ الأشجعيِّ، قالَ: كُنَّا نرقِي فِي الجاهليةِ فقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللهِ كيفَ تَرَى فِي ذَلِكَ فقالَ: «اعرِضُوا عليَّ رُقاكُمْ، لَا بأسَ بالرقَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ شِركٌ»(٤)، فمَنَعَ مِنَ الرقيةِ المحرمةِ مَعَ أنَّهَا قدْ تكونُ سببًا فِي الشفاءِ. فقولُ سعيدِ بنِ المسيبِ فِي النشرةِ: فأمَّا مَا يَنفعُ فلمْ يُنْهَ عَنْهُ. لَا يَنبغِي حملُهُ عَلَى جوازِ الانتفاعِ بكلِّ مَا يحصلُ بِهِ نفعٌ وشفاءٌ، ولَوْ كَانَ محرمًا كالسحرِ، بلْ يتعينُ حملُ كلامِهِ عَلَى مَا ينفعُ مِنَ النشرةِ ممَّا ليسَ بمحرمٍ مِنَ التعاويذِ والرقيةِ الشرعيةِ والأدويةِ المباحةِ؛ ولهذَا قَالَ فِي المغنِي معلِّقًا عَلَى كلامِ ابنِ المسيبِ وغيرِهِ: «فهَذَا مِنْ قولِهِمْ يدلُّ عَلَى أنَّ المعزِّمَ ونحوَهُ، لمْ يَدخلُوا فِي حكمِ السحرةِ؛ ولأنَّهُمْ لَا يسمونَ بِهِ، وهوَ ممَّا ينفعُ ولَا يضرُّ»(٥).

الوجهُ السادسُ: أنَّ القائلينَ بجوازِ حلِّ السحرِ بالسحرِ عَلَّلُوا ذَلِكَ بأنَّهُ يجوزُ للضرورةِ. ويُشْكِلُ عَلَى هَذَا أنَّ الضرورةَ لَا تبيحُ المحرمَ إلَّا بشرطينِ:

الأولُ: تعيُّنُ هَذَا المحرمِ لتحصيلِ المقصودِ.

---

(١) المصدر السابق (٢/ ٢١٤).

(٢) المصدر السابق (٢/ ٢١٥).

(٣) المصدر السابق ٢/ ٢١٣).

(٤) صحيح مسلم (٤/ ١٧٢٧).

(٥) المغني لابن قدامة (٩/ ٣٢).



والثانِي: تيقُّنُ حصولِ المقصودِ بارتكابِهِ.

وهذانِ الشرطانِ كلاهُمَا منتفٍ فِي إتيانِ السحرةِ لحلِّ السحرِ؛ فإنَّ حلَّ السحرِ لَا يتعيَّنُ بالسحرِ، بلْ يُحلُّ بالدعاءِ والرقَى الشرعيةِ، واستخراجِ السحرِ وإبطالِهِ، وبالأسبابِ الحسيةِ النافعةِ كاستعمالِ الأدويةِ المباحةِ كالحجامةِ والاغتسالِ بالسدرِ ونحوِ ذَلِكَ، وقدْ يَندفعُ بِلَا سببٍ، فانْتَفَى الشرطُ الأولُ. كَمَا أنَّهُ لَا يُتيقنُ اندفاعُ الضرورةِ بالسحرِ، فَمَا أكثرَ مَا يَذهبُ الناسُ إلَى السحرةِ ويَصرفونَ أموالَهمْ، ويكِدُّونَ أبدانَهمْ بالسفرِ، ثُمَّ لَا يحصلُ لَهمْ غرضُهُمْ، فانْتَفَى الشرطُ الثانِي. فتبيَّنَ بهَذِهِ الأوجهِ أنَّهُ لَا يجوزُ حَلُّ السحرِ بسحرٍ مثلِهِ.

شرحُ كلامِ ابنِ القيمِ:

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ: «النُّشْرَةُ حَلُّ السِّحْرِ عَنِ المَسْحُورِ، وَهِيَ نَوْعَانِ؛ أَحَدُهُمَا: حَلٌّ بِسِحْرٍ مِثْلِهِ، وهوَ الَّذِي مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ، وَعَلَيْهِ يُحْمَلُ قَوْلُ الْحَسَنِ، فَيَتَقَرَّبُ النَّاشِرُ وَالْمُنْتَشَرُ إِلَى الشَّيْطَانِ، بِمَا يُحِبُّ، فَيُبْطِلُ عَمَلَهُ عَنِ المَسْحُورِ، وَالثَّانِي: النُّشْرَةُ بِالرُّقْيَةِ وَالتَّعَوُّذَاتِ وَالْأَدْوِيَةِ وَالدَّعَوَاتِ الْمُبَاحَةِ، فَهَذَا جَائِزٌ»[(١)].

تضمنَ هَذَا النقلُ بيانَ أنواعِ حلِّ السحرِ وحكمَ كلٍّ، وقدْ صَنَّفَهُ فِي نوعينِ:

الأولُ: حلُّ السحرِ بسحرٍ مثلِهِ. وهوَ الَّذِي وصفَهُ النبيُّ ﷺ بأنَّهُ مِنْ عملِ الشيطانِ، فالفسادُ لَا يُدفعُ بالفسادِ، والشرُّ لا يُدفعُ بالشرِّ. وهذَا مُرادُ الحسنِ. وحقيقةُ هَذَا الحلِّ أنْ يَتقرَّبَ الناشرُ، وهوَ مَنْ يحلُّ السحرَ، والمنتشرُ، وهوَ مَنْ يَطلبُ حلَّ السحرِ؛ إلَى الشيطانِ بِمَا يحبُّ مِنَ الأقوالِ، أوِ الأعمالِ. فيقعُ الناشرُ والمنتشرُ فِي الشركِ باللهِ؛ إمَّا مباشرةً أوْ تسببًا. ومثلُهُ مَا لَوْ حُلَّ السحرُ بِمَا لَا يُفْهَمُ معناهُ[(٢)].

الثانِي: حلُّ السحرِ بالرقيةِ بالقرآنِ كالمعوذتينِ، وآيةِ الكرسيِّ ونحوِ ذَلِكَ، وكذَلِكَ

---

(١) إعلام الموقعين (٦/ ٥٥٧ - ٥٥٨).

(٢) أضواء البيان (٤/ ٥٧).

بالتعوذاتِ والدعواتِ النبويةِ ومَا فِي معناهَا مِمَّا لَا اعتداءَ فيهِ، وكذَلِكَ بالأسبابٍ النافعةِ كالأدويةِ المباحةِ، فهذَا كلُّهُ مأذونٌ فيهِ. ويلحقُ بِهِ استخراجُ السحرِ وإبطالُهُ، كَمَا جَاءَ فِي البخاريِّ مِنْ حديثِ عائشةَ أَنَّهَا قالتْ: سُحِرَ النبيُّ ﷺ حتَّى إنَّهُ ليخيلُ إليهِ أنَّهُ يفعلُ الشيءَ وما فَعَلَهُ، حتَّى إِذَا كانَ ذاتَ يومٍ وهوَ عندِي، دَعَا اللهَ ودَعَاهُ، ثُمَّ قال: «أشعرتِ يَا عائشةُ أنَّ اللهَ قدْ أفتانِي فيمَا استفتيتُهُ فيهِ»[1].



(١) أخرجه البخاري (٥٧٦٣)، ومسلم (٢١٨٩).

٢٨- بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّطيُّرِ

وَقَـــــوْلِ اللهِ تــعـــالَى: ﴿أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمْ عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ١٣١].

وَقَوْلِهِ: ﴿قَالُواْ طَٰٓئِرُكُم مَّعَكُمْ أَئِن ذُكِّرْتُم بَلْ أَنتُمْ قَوْمٌ مُّسْرِفُونَ﴾ [يس: ١٩].

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى، وَلَا طِيَرَةَ، وَلَا هَامَةَ، وَلَا صَفَرَ» أَخْرَجَاهُ. زَادَ مُسْلِمٌ: «وَلَا نَوْءَ وَلَا غُولَ».

وَلَهُمَا عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: «لَا عَدْوَى وَلَا طِيَرَةَ، وَيُعْجِبُنِي الْفَأْلُ. قَالُوا: وَمَا الْفَأْلُ؟ قَالَ: الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ».

وَلِأَبِي دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: «ذُكِرَتِ الطِّيَرَةُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: أَحْسَنُهَا الْفَأْلُ، وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ، فَلْيَقُلْ: اللهُمَّ لَا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ».

وَلَهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا: «الطِّيَرَةُ شِرْكٌ، الطِّيَرَةُ شِرْكٌ، وَمَا مِنَّا إِلَّا، وَلَكِنَّ اللهَ يُذْهِبُهُ بِالتَّوَكُّلِ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَصَحَّحَهُ، وَجَعَلَ آخِرَهُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ.

وَلِأَحْمَدَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو: «مَنْ رَدَّتْهُ الطِّيَرَةُ عَنْ حَاجَتِهِ، فَقَدْ أَشْرَكَ. قَالُوا: فَمَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ: أَنْ يَقُولَ: اللهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ».

وَلَهُ مِنْ حَدِيثِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ: «إِنَّمَا الطِّيَرَةُ مَا أَمْضَاكَ أَوْ رَدَّكَ».

شَرْحُ الترجمةِ:

أيْ: بيانُ مَا جَاءَ مِنَ النصوصِ فِي التطيرِ، وهوَ التشاؤمُ بمرئيٍّ أَوْ مسموعٍ أَوْ معلومٍ(١). ويطلقُ التطيرُ فِي الأصلِ عَلَى التشاؤمِ والتيامنِ. ومستندُ ذَلِكَ اعتقادُ جماعاتٍ

(١) راجع: مفتاح دار السعادة، ص (٢٤٦).

مِنَ الناسِ الشؤمَ واليُمنَ فِي الطيورِ وحركاتِهَا وأصواتِهَا؛ ثُمَّ غلبَ استعمالُ التطيرِ فِي التشاؤمِ خاصةً. ويقابلُ التطيرَ التفاؤلُ، وهوَ طلبُ اليُمنِ واليسرِ. والمؤلفُ لَمْ يجزمْ فِي التطيرِ بحكمٍ؛ لِمَا جَاءَ مِنَ الأحاديثِ التِي فيهَا عدُّ الفألِ مِنَ الطيرةِ مَعَ قولِهِ: «يُعجبُنِي الفألُ» كَمَا سيأتِي، ولأنَّهُ قَدْ وَرَدَ أيضًا مَا ظاهرُهُ إثباتُ الطيرةِ فِي بعضِ الأشياءِ، كقولِ النبيِّ ﷺ: «**إِنَّمَا الشؤمُ فِي ثلاثةٍ: فِي الفرسِ، والمرأةِ، والدارِ**»، وسَيأتِي بيانُهُ إنْ شاءَ اللهُ. «قَالَ العلماءُ: وإنَّمَا أحبَّ الفألَ؛ لأنَّ الإنسانَ إِذَا أَمَّلَ فائدةَ اللهِ تعالَى وفضلَهُ عندَ سببٍ قويٍّ أَوْ ضعيفٍ فهُوَ عَلَى خيرٍ فِي الحالِ وإنْ غلطَ فِي جهةِ الرجاءِ؛ فالرجاءُ لَهُ خيرٌ، وأَمَّا إِذَا قَطَعَ رجاءَهُ وأملَهُ مِنَ اللهِ تعالَى؛ فإنَّ ذَلِكَ شرٌّ لَهُ، والطيرةُ فِيهَا سوءُ الظنِّ وتوقُّعُ البلاءِ»(١).

مناسبةُ البابِ لكتابِ التوحيدِ:

المناسبةُ ظاهرةٌ؛ فإنَّ التطيرَ والتشاؤمَ مِنَ الشركِ، كَمَا بيَّنَتْهُ الأحاديثُ النبويةُ، ومِنْ ذَلِكَ مَا سيأتِي مِنْ حديثِ ابنِ مسعودٍ رضي الله عنه مرفوعًا: «**الطيرةُ شركٌ**». قَالَ ابنُ القيمِ: «**فالطيرةُ بابٌ مِنَ الشركِ وإلقاءِ الشيطانِ وتخويفِهِ ووسوستِهِ**»(٢).

مناسبةُ البابِ لِمَا قَبْلَهُ مِنَ الأبوابِ:

تقدَّمَ ذِكْرُ الكهانةِ فِي البابِ السابقِ، وهِيَ إحدَى الطرقِ التِي يزعمونَ استكشافَ الغيبِ والمستقبلِ بِهَا، وفِي هَذَا البابِ ذِكْرُ طريقٍ أخرَى يزعمُ بعضُ الناسِ أنَّهُ يُستكشفُ بِهَا شيءٌ مِنَ الغيبِ، وهِيَ الطيرةُ.

تفسيرُ آيةِ الأعرافِ:

﴿أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمۡ عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ﴾ [الأعراف: ١٣١].

هذِهِ الآيةُ ذَكَرَهَا اللهُ عز وجل فِي قصةِ موسَى عليه السلام مَعَ فرعونَ وقومِهِ؛ حَيْثُ قَالَ جلَّ

(١) شرح النووي على مسلم (١٤/ ٢٢٠).
(٢) مفتاح دار السعادة (٢/ ٢٢٠).

وعلَا: ﴿فَإِذَا جَآءَتۡهُمُ ٱلۡحَسَنَةُ قَالُواْ لَنَا هَٰذِهِۦ﴾، أيْ: إِذَا جاءَتْهُمُ النِّعمُ فِي المالِ والأهلِ وغيرِ ذَلِكَ نَسَبُوهَا إِلَى أنفسِهِمْ، وقَالُوا: إِنَّمَا جاءَتْنَا لأنَّنَا مستحقونَ لَهَا، ﴿وَإِن تُصِبۡهُمۡ سَيِّئَةٞ يَطَّيَّرُواْ بِمُوسَىٰ وَمَن مَّعَهُۥٓ﴾، أيْ: إِذَا أصابَتْهُمُ البلايَا والمصائبُ فِي المالِ والأهلِ وغيرِ ذَلِكَ تشاءَمُوا بموسَى ومَنْ آمَنَ مَعَهُ. فيُضيفونَ تِلكَ المصائبَ والبلايَا إليهِمْ، فيقولونَ: هِيَ مِنكُمْ وبسببِكُمْ، فأَنْكَرَ اللهُ عَلَيْهِمْ هَذَا الزعمَ الباطلَ بقولِهِ: ﴿أَلَآ إِنَّمَا طَٰٓئِرُهُمۡ عِندَ ٱللَّهِ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ﴾ [الأعراف: ١٣١]، أيْ: إنَّ شؤمَهُمْ، وهوَ مَا أَصَابَهُمْ مِنَ المصائبِ والبلايَا مِنْ قِبَلِ اللهِ تعالَى، فَهُوَ الَّذِي قَدَّرَهُ عَلَيْهِمْ، بسببِ كفرِهِمْ وتكذيبِهِمْ وسيِّئِ أعمالِهِمْ. وَقِيلَ: بلِ المعنَى أنَّ اللهَ رَدَّ عليهِمْ بأنَّ شؤمَهُمُ الأعظمَ عِنْدَ اللهِ فِي الآخرةِ، وهِيَ النارُ الَّتِي وقودُهَا الناسُ والحجارةُ، وليسَ مَا يجرِي عَلَيْهِمْ مِنَ المصائبِ والبلايَا فِي هذِهِ الدنيَا. ونظيرُ هذِهِ الآيةِ فِي إنكارِ تشاؤمِهِمْ بالنبيينَ قولُ اللهِ تعالَى: ﴿وَإِن تُصِبۡهُمۡ حَسَنَةٞ يَقُولُواْ هَٰذِهِۦ مِنۡ عِندِ ٱللَّهِۖ وَإِن تُصِبۡهُمۡ سَيِّئَةٞ يَقُولُواْ هَٰذِهِۦ مِنۡ عِندِكَۚ قُلۡ كُلّٞ مِّنۡ عِندِ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ٧٨]؛ حَيْثُ إنَّ المعارضينَ للنبيِّ ﷺ مِنَ المنافقينَ والكفارِ تشاءَمُوا بالنبيِّ ﷺ، فَرَدَّ اللهُ عَلَيْهِمْ ذَلِكَ بأنْ أَمَرَ نَبِيَّهُ ﷺ أنْ يُبلغَهُمْ بأنَّ النِّعَمَ والمصائبَ كلَّهَا بتقديرِ اللهِ تعالَى، فهِيَ مِنْ قِبَلِهِ وواقعةٌ بأمرِهِ. وهذَا لَا يعارضُ مَا جَاءَ مِنْ نسبةِ المصائبِ لنفسِ الإنسانِ كَمَا فِي قولِهِ: ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنۡ حَسَنَةٖ فَمِنَ ٱللَّهِۖ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٖ فَمِن نَّفۡسِكَ﴾ [النساء: ٧٩]، فالمعنَى: أنَّ مَا أصابَكَ مِنْ خيرٍ ونعمةٍ فمِنَ اللهِ بفضلِهِ ورحمتِهِ إحسانًا مِنْهُ إليكَ، وتفضُّلًا مِنْهُ عليكَ، ومَا أَصَابَكَ مِنْ بلاءٍ وأذًى فبذنبٍ أتيتَهُ وخطيئةٍ اكتَسَبْتَهَا نفسُكَ فعُوقبتَ عَلَيْهِ. ووجهُ عدمِ التعارضِ بَيْنَ إضافةِ المصائبِ إِلَى نفسِ الإنسانِ، وبَيْنَ إضافةِ الكلِّ إِلَى اللهِ تعالَى، أنَّ إضافتَهَا إِلَى اللهِ تعالَى إضافةُ خلقٍ وتقديرٍ، وأمَّا إضافتُهَا إِلَى الإنسانِ فإضافةُ سببِ عملِ الإنسانِ وكسبِهِ، وليستْ بسببِ الرسلِ وأتباعِهِمْ، فاللهُ تعالَى لَا يَظلمُ الناسَ شيئًا، كَمَا فِي قولِهِ سبحانَهُ: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا



﴿يَظْلِمُ ٱلنَّاسَ شَيْـًٔا﴾ [يونس: ٤٤]، وقولِهِ: ﴿وَمَا رَبُّكَ بِظَلَّٰمٍ لِّلْعَبِيدِ﴾ [فصلت: ٤٦]، وقولِهِ: ﴿وَمَا ظَلَمُونَا وَلَٰكِن كَانُوٓاْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [الأعراف: ١٦٠]. وأمَّا مَا يجريهِ اللهُ تعالَى مِنَ الحسناتِ فهِيَ محضُ فضلٍ مِنْ ربِّ العالمينَ.

تفسيرُ آيةِ يس:

قولُهُ تعالَى: ﴿قَالُواْ طَٰٓئِرُكُم مَّعَكُمْ﴾ [يس: ١٩].

هَذَا جوابُ الرسلِ لأصحابِ القريةِ الَّذِينَ قَصَّ اللهُ نبأَهُمْ فِي سورةِ يَس؛ فإنَّهُمْ لَـمَّا تطيَّرُوا بالرسلِ، وقَالُوا: ﴿إِنَّا تَطَيَّرْنَا بِكُمْ﴾ [يس: ١٨]، قالتْ لَهُمْ رسُلُهُمْ: ﴿طَٰٓئِرُكُم مَّعَكُمْ﴾ أيْ: شؤمُكُم ومَا أَصَابَكُمْ هُوَ بسببِ عملِكِمُ السيِّئُ، فلَا يصحُّ إضافةُ ذَلِكَ إِلَى الرسلِ وأتباعِهِمْ بوجهٍ مِنَ الوجوهِ. وهَذَا لا يعارضُ مَا دلَّت عليهِ الآيةُ السابقةُ مِنْ أنَّ طائرَهُمْ مِنْ قِبَلِ اللهِ تعالَى، بلِ النسبتانِ صحيحتانِ، فشؤمُهُمْ مَعَهُمْ؛ لأَنَّهُ أَصَابَهُمْ بسببِ عملِهِمْ وكسبِهِمْ. وشؤمُهُمْ مِنْ قِبَلِ اللهِ؛ لأَنَّهُ هُوَ الَّذِي عاقَبَهُمْ عَلَى هذِهِ السيئاتِ والمعاصِي، وقدَّرَهَا عليهِمْ، ففِي الآيةِ إطلاقُ الطائرِ عَلَى الأعمالِ وجزائِهَا، فالسلفُ قدْ فَسَّرُوا الطائرَ بالأعمالِ وجزائِهَا. قَالَ ابنُ القيمِ رَحِمَهُ اللهُ: «فالطائرُ يرادُ بِهِ العملُ وجزاؤُهُ»[1]. فَإِذَا أضيفَ الطائرُ إِلَى اللهِ كَانَ بمعنَى الجزاءِ، وَإِذَا أضيفَ إِلَى العبدِ كَانَ بمعنَى العملِ. ومِنْهُ قولُ اللهِ تَعَالَى: ﴿وَكُلَّ إِنسَٰنٍ أَلْزَمْنَٰهُ طَٰٓئِرَهُۥ فِى عُنُقِهِۦ﴾ [الإسراء: ١٣]؛ أيْ: عَمَلَهُ وجزاءَهُ. والشاهدُ مِنَ الآيتينِ إبطالُ تطيرِ المُشْرِكِينَ وتشاؤمِهِمْ بالرسلِ وأتباعِهِمْ. فأمَّا أنَّ الشؤمَ الَّذِي أضافَتْهُ الرسلُ إليهِمْ حَيْثُ قَالُوا لَهُمْ: ﴿طَٰٓئِرُكُم مَّعَكُمْ﴾ فالمرادُ بِهِ مَا يكونُ عقوبةً للإنسانِ بسببِ عملِهِ السيِّءِ. فهذَا وإنْ كَانَ يُسمَّى طائرًا لغةً إلَّا أنَّهُ ليسَ هُوَ التطيرَ المنفيَّ عَلَى لسانِ هَؤُلَاءِ الرسلِ والَّذِي نَفَاهُ رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأخبرَ أنَّهُ شركٌ.

(١) شفاء العليل ص (١٦٥).



شرحُ حديثِ أبِي هريرةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا عَدْوَى، وَلَا طِيَرَةَ، وَلَا هَامَةَ، وَلَا صَفَرَ»[(١)] أَخْرَجَاهُ. زَادَ مُسْلِمٌ: «**وَلَا نَوْءَ، وَلَا غُولَ**»[(٢)].

نَفَى النبيُّ ﷺ فِي هَذَا الحديثِ ستةَ أمورٍ؛ هِيَ إمَّا أوهامٌ باطلةٌ لَا حقيقةَ لَهَا أصلًا، وإمَّا لَهَا أصلٌ لكنَّ المُشْرِكِينَ توهَّمُوهَا عَلَى غيرِ حقيقتِهَا كاعتقادِهِمُ السببيةَ المستمرةَ فِي العدوَى «علَى طريقةٍ واحدةٍ لَا يمكنُ إبطالُهَا ولَا صرفُهَا عَنْ محلِّهَا ولَا مُعارضتِهَا بِمَا هُوَ أقوَى مِنْهَا»[(٣)]. وهذِهِ الأمورُ هِيَ: العدوَى، والطيرةُ، والهامةُ، والصفرُ، والنوءُ، والغولُ. وقَدِ اختلفَ أهلُ العلمِ فِي قولِهِ ﷺ: «لَا عدوَى... إلخ» أَهُوَ نفيٌ أمْ نَهْيٌ؟ والصحيحُ أنَّهُ نفيٌ، وهوَ أبلغُ مِنَ النهيِ؛ لأنَّ النفيَ يتضمنُ النهيَ. ولأنَّ «التعبيرَ بالخبرِ عَنِ النهيِ أبلغُ مِنْ صريحِ الأمرِ والنهيِ؛ لأنَّ المتكلمَ لشدةِ تأكُّدِ طلبِهِ نَزَّلَ المطلوبَ منزلةَ الواقعِ لَا محالةَ»[(٤)]. ومعنَى النفيِ أنَّهُ لَا حقيقةَ لهذِهِ الأمورِ. وتفصيلُ ذَلِكَ كَمَا يَلِي:

الأمرُ الأولُ: نفيُ العدوَى حَيْثُ قَالَ ﷺ: «لَا عدوَى». والعدوَى اسمُ مصدرٍ مِنَ الإعداءِ كالرعوَى والبقوَى، مِنَ الإرعاءِ والإبقاءِ، وهِيَ انتقالُ الداءِ مِنَ المريضِ إلَى الصحيحِ. ويُشكلُ عَلَى هَذَا النفيِ مَا جَاءَ فِي الصحيحينِ مِنْ حديثِ أَبِي هريرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لَا يوردنَّ ممرضٌ عَلَى مصحٍّ**»[(٥)]. فنَهَى رسولُ اللهِ ﷺ

---

(١) البخاري (٥٧٥٧)، ومسلم (٢٢٠) من طريق الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة. وقد جاء هذا الحديث من رواية السائب بن يزيد وجابر بن عبد الله وأنس بن مالك وابن عمر عن النبي ﷺ.

(٢) لفظة «النوء» أخرجها مسلم في صحيحه (٢٢٢٠) من طريق العلاء عن أبيه عن أبي هريرة. أما لفظة «الغول» فأخرجها مسلم في صحيحه (٢٢٢٢) من طريق أبي الزبير عن جابر.

(٣) إعلام الموقعين (٢/ ٢٩٨).

(٤) التحبير شرح التحرير (١/ ٤٥٢).

(٥) رواه البخاري (٥٧٧١)، ومسلم (٢٢٢١) من طريق الزهري عن أبي سلمة.

الممرضَ وهوَ الَّذِي مرضتْ ماشيتُهُ أنْ يأتِيَ عَلَى المصحِّ وهوَ صاحبُ الماشيةِ الصحيحةِ السليمةِ[1]. ولاَ يَظهَرُ لذَلِكَ علةٌ إلاَّ خشيةَ العدوَى[2]. ونظيرُهُ مَا أخرجَهُ البخاريُّ مِنْ حديثِ أبِي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: قَالَ رسولُ الله ﷺ: «**فِرَّ مِنَ المجذومِ فرارَكَ مِنَ الأسدِ**»[3]. وكذَلِكَ مَا رواهُ مسلمٌ عَنْ عمرِو بنِ الشريدِ، عَنْ أبيهِ، قَالَ: كانَ فِي وفدِ ثقيفٍ رجلٌ مجذومٌ، فأرسلَ إليهِ النبيُّ ﷺ: «**إنَّا قدْ بَايعناكَ فارْجِعْ**»[4].

ولـمَّا كَانَ مِنَ المحالِ أنْ يكونَ فِي كلامِ اللهِ وكلامِ رسولِهِ ﷺ تناقُضٌ أوْ تعارُضٌ كَمَا قَالَ تعالَى: ﴿وَلَوۡ كَانَ مِنۡ عِندِ غَيۡرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُواْ فِيهِ ٱخۡتِلَٰفٗا كَثِيرٗا﴾ [النساء: ٨٢]. فَقَدْ سَلَكَ أهلُ العلمِ فِي بيانِ عدمِ تعارضِ تلكَ النصوصِ عدةَ طرقٍ ترجعُ فِي الجملةِ إلَى مسلكينِ رئيسينِ:

المسلكُ الأولُ: الترجيحُ بينَ هذِهِ الأحاديثِ، ولهمْ فِي ذَلِكَ عدةُ طرقٍ، وهِيَ كالتالِي:

الطريقُ الأولَى: النسخُ[5]، إلاَّ إنَّهُمُ اختلَفُوا فِي المنسوخِ؛ فقيلَ: إنَّ الأمرَ باجتنابِ المجذومِ منسوخٌ، نقلَ ذَلِكَ القاضِي عياضٌ عَنْ عمرَ وجماعةٍ مِنَ السلفِ[6]. وَقِيلَ:

(١) ينظر: معالم السنن (٤/ ٢٣٤)، فتح الباري لابن حجر (١٠/ ٢٤٢).

(٢) قَالَ الشيخ عبد الرحمن المعلمي في آثار الشيخ المعلمي (١٢/ ٢٧٧): «فتشكك بعض الناس في الجمع بينهما، فرأى أبو هريرة أن التحديث بهما مظنة أن يقع لبعض الناس ارتياب أو تكذيب، فاختار الاقتصار على أحدهما وهو الَّذِي يتعلق بِهِ حكم عملي: «لا يورد ممرض على مصح» وسكت عن الآخر، وود أن لا يكون حدث بِهِ قبل ذلك، فلما سئل عنه أبى أن يعترف به، راجيًا أن يكون في ذلك الإباء ما يمنع الذين كانوا سمعوه منه أن يحدثوا بِهِ عنه».

(٣) أخرجه البخاري (٥٧٠٧).

(٤) رواه مسلم (٥٩٥٨).

(٥) شرح النووي على مسلم (١٤/ ٢١٤).

(٦) فتح الباري (١٠/ ١٥٩).

بلْ حديثُ نفيِ العدوَى هُوَ المنسوخُ، وهذَا لَا يستقيمُ؛ لأنَّهُ خبرٌ، والأخبارُ لَا يدخلُهَا النسخُ[1]. ومِمَّا يُضعفُ هَذَا الطريقَ أَنَّهُ لاَ يصارُ إِلَى النسخِ إلاَّ عندَ تعذُّرِ الجمعِ، والعلمِ بالمتأخرِ مِنْهُمَا، وكِلَا الأمرينِ مُنْتَفٍ هُنَا.

الطريقُ الثانيةُ: الترجيحُ؛ حَيْثُ قَالُوا بترجيحِ أحدِ النصينِ عَلَى الآخرِ. وقدِ انقسمَ أصحابُ هَذَا الطريقِ إِلَى فريقينِ؛ الفريقُ الأولُ ذَهَبَ إِلَى ترجيحِ أحاديثِ نفيِ العدوَى، وأعلُّوا أحاديثَ إثباتِهَا بالشذوذِ، فالأخبارُ الواردةُ فِي روايةِ نفيِ العدوَى كثيرةٌ شهيرةٌ بخلافِ الأخبارِ المرخصةِ فِي ذَلِكَ، فكثيرٌ مِنْهَا لَا تصحُّ. وأمَّا حديثُ الشريدِ الَّذِي أخرجَهُ مسلمٌ فليسَ صريحًا فِي أن ذَلِكَ بسببِ الجذامِ.

الفريقُ الثانِي ذَهَبَ إِلَى ترجيحِ أحاديثِ إثباتِ العدوَى، وقَالُوا: إِنَّ حديثَ «**لَا عدوَى**» رَجعَ أَبُو هريرةَ عَنْهُ إمَّا لشكِّهِ فيهِ، وإمَّا لثبوتِ عكسِهِ عندَهُ، قَالُوا: والأخبارُ الدالَّةُ عَلَى الاجتنابِ أكثرُ مخارجَ وأكثرُ طرقًا؛ فالمصيرُ إليهَا أولَى. ونوقِشَ الفريقانِ بأنَّ الترجيحَ لَا يُصارُ إليهَا إلَّا مَعَ تعذُّرِ الجمعِ وهوَ ممكنٌ؛ فَهُوَ أولَى[2].

المسلكُ الثانِي: الجمعُ؛ وهوَ مذهبُ الجمهورِ وهوَ أولَى المسلكينِ وأفضلُهُمَا؛ فإنَّ إعمالَ جميعِ النصوصِ أولَى مِنْ تعطيلِ بعضِهَا بنسخٍ أَوْ ترجيحٍ. وقدْ ذَكَرُوا فِي الجمعِ عدةَ أوجهٍ:

الوجهُ الأولُ: أنَّ النفيَ فِي الأحاديثِ نفيٌ لِـمَا كَانَ يَعتقدُهُ أهلُ الجاهليةِ مِنْ أنَّ المرضَ ينتقلُ بنفسِهِ مِنَ المريضِ إِلَى الصحيحِ دونَ تقديرِ اللهِ، ومَا وَرَدَ مِنْ إثباتِ

---

(١) قَالَ فِي شرح القسطلاني = إرشاد الساري لشرح صحيح البخاري (٨/ ٤١٢): «ودخول النسخ في هذا كما تخيله بعضهم لا معنى له، فإن قوله: «لا عدوى» خبر محض لا يمكن نسخه إلا بأن يقال: هو نهي عن اعتقاده العدوى لا نفي لها». وقد نقل السيوطي القولين أيضًا في شرحه على مسلم (٥/ ٢٣٦)، لكن الصواب الأول.

(٢) فتح الباري (١٠/ ١٥٩ - ١٦٠).



العدوَى، فَهُوَ محمولٌ عَلَى أنَّهَا سببٌ لَا غيرَ، ولَا تستقلُّ بالتأثيرِ، فلَمْ يَنفِ إمكانَ حصولِ الضررِ عندَ ذَلِكَ بقدرِ اللهِ تعالَى وفعلِهِ؛ ولذَلِكَ أرشدَ إلَى الاحترازِ مِمَّا قدْ يكونُ سببًا لحصولِ الضررِ بتقديرِ اللهِ تعالَى وإرادتِهِ، كَمَا فِي قولِهِ ﷺ: «**لَا يُورِدَنَّ مُمْرِضٌ عَلَى مصحٍّ**»، وقولِهِ ﷺ: «**فِرَّ مِنَ المجذومِ فرارَكَ مِنَ الأسدِ**». فهَذَا الَّذِي عليهِ جمهورُ العلماءِ[1]. وهوَ أصحُّ المسالكِ، وأقربُهَا للصوابِ، ورجَّحَهُ النوويُّ وابنُ القيمِ، وشيخُنَا عبدُ العزيزِ بنُ بازٍ، ومالَ إليهِ شيخُنَا ابنُ عثيمينَ[2].

الوجهُ الثانِي: أنَّ النفيَ فِي الأحاديثِ عَلَى حقيقتِهِ، نفيٌ للوجودِ، وأنَّ المرضَ لا ينتقلُ بالعدوَى. وأمَّا قولُهُ ﷺ: «**لَا يُورِدُ مُمْرِضٌ عَلَى مصحٍّ**»، وقولُهُ: «**فِرَّ مِنَ المجذومِ فرارَكَ مِنَ الأسدِ**» فَهُوَ لحفظِ وصيانةِ اعتقادِ الإنسانِ مِنْ أنْ يَظُنَّ - إذَا أصيبَ بسببِ المخالطةِ للمريضِ - أنَّ ذَلِكَ بسببِ العدوَى، فيكونُ مكذبًا بِمَا جَاءَ عَنِ النبيِّ ﷺ مِنْ نفيِ العدوَى، وهذَا قولُ أبِي عبيدٍ وابنِ خزيمةَ والطبريِّ والطحاويِّ والقرطبيِّ[3].

الوجهُ الثالثُ: أنَّ النفيَ فِي الأحاديثِ نفيٌ للعدوَى عمومًا، ويُستثنَى مِنْهُ العدوَى فِي الجذامِ ونحوِهِ مِمَّا وَرَدَ فيهِ مخالطةُ المريضِ وعدمُ توقِّيهِ واجتنابِهِ. وإلَى هَذَا القولِ ذَهَبَ الباقلانيُّ وابنُ بطالٍ والشوكانيُّ[4].

الوجهُ الرابعُ: أنَّ النفيَ فِي الأحاديثِ نفيٌ للعدوَى مطلقًا، ومَا وَرَدَ مِنَ الأمرِ بالفرارِ مِنَ المجذومِ ونحوِ ذَلِكَ حُملَ عَلَى رعايةِ خاطرِ المجذومِ؛ لأنَّهُ إذَا رأَى الصحيحَ تعظُم

---

(١) شرح النووي على مسلم (٧/ ٣٧٢).

(٢) ينظر: شرح النووي على مسلم (١٤/ ٢١٤)، مفتاح دار السعادة (٢/ ٢٧٢)، فتاوى نور على الدرب لابن باز بعناية الشويعر (٣/ ٣٩٣)، مجموع فتاوى ورسائل العثيمين (٢/ ١١٦).

(٣) ينظر: تهذيب الآثار مسند علي (٣/ ٣٣)، شرح معاني الآثار (٤/ ٣٠٧)، فتح الباري (١٠/ ١٥٩ - ١٦٢)، زاد المعاد (٤/ ١٤٧ - ١٥٤).

(٤) ينظر: فتح الباري (١٠/ ١٦٠)، نيل الأوطار (٧/ ٢٢١).



مصيبتُهُ، وتزدادُ حسرتُهُ، واستدلُّوا بحديثِ: «**لَا تُديمُوا النظرَ إلَى المجذومينَ**»[1] رواهُ ابنُ ماجَهْ. وفِي هَذَا الوجهِ نظرٌ فالحديثُ فِي سندِهِ ضعفٌ، كَمَا قَالَ الحافِظُ[2]. وعلَى فرضِ صحتِهِ، فليسَ صريحًا فِي المطلوبِ، ولأنَّ ظاهرَ سياقِ حديثِ الأمرِ بالفرارِ مِنَ المجذومِ إنَّمَا هُوَ لأجلِ مراعاةِ مصلحةِ الصحيحِ دونَ السقيمِ؛ لأنَّهُ شبَّهَ الفرارَ مِنْهُ بالفرارِ مِنَ الأسدِ، والفرارُ مِنَ الأسدِ إنَّمَا هُوَ لتوقِّي ضررِهِ.

الوجهُ الخامسُ: أنَّ النفيَ والإثباتَ فِي الأحاديثِ محمولٌ عَلَى حالتينِ مختلفتينِ، باختلافِ يقينِ المرءِ وضعفِهِ، فمَنْ قَوِيَ يقينُهُ خوطبَ بأحاديثِ نفي العدوَى؛ وذَلِكَ أنَّ قوةَ توكلِهِ عَلَى اللهِ تدفعُ عَنْهُ العدوَى وتبطلُهَا؛ أَمَّا مَنْ ضَعُفَ يقينُهُ خوطبَ بأحاديثِ إثباتِ العدوَى احتياطًا وأخذًا بالتحفظِ. وقدْ فَعَلَ النبيُّ ﷺ كلَا الأمرينِ لتقتديَ بِهِ أمتُهُ؛ يشهدُ لهَذَا مَا جَاءَ فِي الترمذيِّ مِنْ حديثِ جابرٍ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أَخَذَ بيدِ رجلٍ مجذومٍ فأدخلَهَا مَعَهُ فِي القصعةِ، وقالَ: «**كُلْ بسمِ اللهِ ثقةً باللهِ وتوكلًا عليهِ**»[3]. قَالَ ابنُ القيمِ: «غايةُ ذَلِكَ أنَّ مخالطةَ المجذومِ مِنْ أسبابِ العدوَى، وهذَا السببُ يعارضُهُ أسبابٌ أخرُ تمنعُ اقتضاءَهُ. فمِنْ أقوَاهَا التوكلُ عَلَى اللهِ والثقةُ بِهِ، فإِنَّهُ يمنعُ تأثيرَ ذَلِكَ السببِ المكروهِ. ولكنْ لَا يقدرُ كلُّ واحدٍ مِنَ الأمةِ عَلَى هَذَا، فأرشَدَهُمْ إلَى مجانبةِ سببِ المكروهِ والفرارِ والبعدِ مِنْهُ؛ ولذَلِكَ أرسلَ إلَى ذَلِكَ المجذومِ الآخرِ بالبيعةِ تشريعًا مِنْهُ للفرارِ مِنْ أسبابِ الأذَى والمكروهِ»[4].

---

(١) أخرجه أحمد (٢٠٧٥)، وابن ماجه (٣٥٤٣) من حديث ابن عباس.

(٢) ينظر: فتح الباري (١٠/ ١٦٠).

(٣) أخرجه أبو داود (٣٩٢٥)، والترمذي في السنن (١٨١٧)، وصححه ابن حبان (٦١٢٠)، والحاكم (٧١٩٦)، ووافقه الذهبي.

(٤) مفتاح دار السعادة (٢/ ٢٢٠). وينظر: فتح الباري (١٠/ ١٥٩).



الأمرُ الثانِي: نفيُ الطيرةِ حَيْثُ قَالَ ﷺ: «**ولَا طيرةَ**». والطيرةُ مصدرُ تطيَّرَ[1]. وهِيَ التشاؤمُ بالشيءِ. وأصلُهَا فيمَا يقالُ التطيرُ بالسوانِحِ، وهِيَ مَا يمرُّ مِنَ الطيرِ والظباءِ ونحوِهِمَا مِنَ اليسارِ إلَى اليمينِ. والبوارحِ، وهِيَ مَا يمرُّ بالعكسِ، وكانَ بعضُ الناسِ يعتقدُ فِي ذَلِكَ شؤمًا فيصدَّهُمْ عَنْ مقاصدِهِمْ، فنَفَاهُ الشرعُ وأبطلَهُ ونَهَى عَنْهُ وأخبرَ أَنَّهُ ليسَ لَهُ تأثيرٌ فِي جلبِ نفعٍ أَوْ دفعِ ضرٍّ. والتشاؤمُ المنفيُّ يشملُ كلَّ صورِهِ التشاؤمُ بمسموعٍ أَوْ مرئيٍّ أَوْ معلومٍ[2].

الأمرُ الثالثُ: نفيُ الهامةِ حَيْثُ قَالَ ﷺ: «**ولَا هامةَ**». والهامةُ فِي ضبطِ ميمِهَا وجهانِ؛ وجهٌ بتخفيفِ الميمِ، وهِيَ المنفيةُ هُنَا، وهِيَ روايةُ الأكثرِ، والوجهُ الآخرُ بالتشديدِ[3]، وبينَهُمَا فرقٌ فِي المعنَى. فالهامةُ بالتخفيفِ لَهَا معنيانِ: المعنَى الأولُ: هُوَ مَا يعتقدُهُ أهلُ الجاهليةِ مِنَ التشاؤمِ بالبومةِ، أَوْ طائرٍ مِنَ الطيورِ. فيكونُ مِنْ بابِ ذِكْرِ الخاصِّ بعدَ العامِّ؛ لأنَّهُ حينئذٍ مِنْ جملةِ الطيرةِ. والمعنَى الثانِي: هُوَ نفيُ مَا يعتقدُهُ أهلُ الجاهليةِ مِنْ أنَّ المقتولَ تخرجُ روحُهُ عَلَى صورةِ طيرٍ تطالبُ بدمِهِ. وأمَّا بالتشديدِ فالهامَّةُ مفردُ هوامَّ، وهِيَ دوابُّ الأرضِ التِي تهمُّ بأذَى الناسِ، وَقِيلَ: هُوَ ما يَقتُلُ مِنْ ذواتِ السمِّ. وقدِ استعاذَ النبيُّ ﷺ باللهِ مِنَ الهامَّةِ، فِي تعويذِ الحسنِ والحسينِ رضي الله عنهما؛ حَيْثُ كانَ يقولُ النبيُّ ﷺ: «**أعيذُكُمَا بكلماتِ اللهِ التامةِ، مِنْ كُلِّ شيطانٍ وهامَّةٍ، وكُلِّ عينٍ لامَّةٍ**»[4]. فالهامَّةُ هُنَا هِيَ دوابُّ الأرضِ، أَوْ مَا يَقْتُلُ مِنْ ذواتِ السمومِ، فالمستعاذُ مِنْهُ هُنَا غيرُ المنفيِّ فِي حديثِ البابِ؛ لأنَّ «هَذَا لَا يصحُّ نفيُهُ إِلَّا إِنْ أريدَ أَنَّهَا لَا تضرُّ

---

(١) ينظر: لسان العرب (٤/ ٥٠٨)، المجموع المغيث (٢/ ٣٧٨)، وَقَالَ في النهاية في غريب الحديث والأثر (٣/ ١٥٢): «وهو مصدرُ تطَيَّرَ طِيَرَةً وتخَيَّرَ خِيَرَةً، ولم يجيء من المصادر هكذا غيرهما».

(٢) ينظر: معالم السنن (٤/ ٢٣٥)، مفتاح دار السعادة (٢/ ٢٢٩).

(٣)) ينظر: فتح الباري (١٠/ ٢٤١).

(٤) أخرجه البخاري (٣٣٧١) من طريق سعيد بن جبير.



لذواتِهَا، وإنَّمَا تضرُّ إذَا أرادَ اللهُ إيقاعَ الضررِ بمَنْ أصابَتْهُ»[(١)].

الأمرُ الرابعُ: نَفْيُ الصَّفَرِ حَيْثُ قَالَ ﷺ: «**ولَا صَفرَ**». والصَّفَرُ المنفيُّ هُنَا لَهُ معنيانِ: المعنَى الأولُ: مَا كَانَ يَفعلُهُ أهلُ الجاهليةِ مِمَّا أشارَ إليهِ اللهُ ﷻ فِي قولِهِ: ﴿إِنَّمَا ٱلنَّسِىٓءُ زِيَادَةٌ فِى ٱلْكُفْرِ﴾ [التوبة: ٣٧]؛ حَيْثُ كانُوا يؤخِّرونَ شهرَ المحرمِ، ويقدِّمونَ صَفَرَ، حتَّى يتمكنُوا مِنَ البغيِ والعدوانِ. والمعنَى الثانِي: أنَّهُ حيةٌ، أوْ مرضٌ يصيبُ بطنَ الإنسانِ[(٢)].

الأمرُ الخامسُ: نفيُ النوءِ حَيْثُ قَالَ ﷺ: «**ولَا نوءَ**»، والنوءُ هُوَ أحدُ منازلِ القمرِ، والقمرُ لَهُ ثمانيةٌ وعشرونَ منزلًا ينزلُهَا فِي الشهرِ، وَقِيلَ: فِي السنةِ، وهذِهِ المنازلُ يُجرِي اللهُ ﷻ مَا يَشَاءُ فيهَا مِمَّا جرتْ بِهِ العادةُ، مِنَ الأمطارِ وغيرِهَا، لكنْ هذِهِ ظروفٌ للأقدارِ وليستْ مسببةً لَهُ. فالنوءُ المنفيُّ هُنَا هُوَ مَا يعتقدُهُ أهلُ الجاهليةِ مِنْ أنَّ للأنواءِ تأثيرًا فِي جلبِ الأرزاقِ والأمطارِ وغيرِهَا مِنَ الحوادثِ والوقائعِ، كَمَا فِي الْحَدِيثِ الَّذِي فِي الصحيحينِ عَنْ زيدِ بنِ خالدٍ الجهنيِّ رضي الله عنه عَنْ رسولِ اللهِ ﷺ أنَّ اللهَ ﷻ قالَ: «**أصبحَ مِنْ عبادِي مؤمنٌ بِي وكافرٌ، فأمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنا بفضلِ اللهِ ورحمتِهِ، فذَلِكَ مؤمنٌ بِي كافرٌ بالكوكبِ، وأمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنا بنَوْءِ كذَا وكذَا، فذَلِكَ كافرٌ بِي مؤمنٌ بالكوكبِ**»[(٣)] وكانَ ذَلِكَ عَلَى إِثْرِ مطرٍ.

الأمرُ السادسُ: نفيُ الغُولِ حَيْثُ قَالَ ﷺ: «**ولَا غُولَ**». والغولُ بضمِّ الغينِ واحدُ الغِيلانِ، وفِي بعضِ النسخِ بفتحِ الغينِ، والصوابُ الضمُّ، وهوَ نوعٌ مِنَ الجنِّ والشياطينِ، كانتِ العربُ فِي الجاهليةِ يعتقدونَ أنَّهَا تعرضُ لَهُمْ فِي الفلواتِ وتتغولُ، أيْ: تتلوَّنُ وتتشكلُ، فتضلُّهُمْ وتوقعُهُمْ فِي المهالكِ، فنَفَى رسولُ اللهِ ﷺ قدرتَهَا عَلَى

(١) فتح الباري (١٠/ ٢٤١).

(٢) التمهيد (٢٤/ ١٩٩).

(٣) أخرجه البخاري (١٠٣٨) ومسلم (٧١) من طريق صالح بن كيسان عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة.

ذَلِكَ[1]. وليسَ النفيُ لأصلِ وجودِ الغُولِ؛ لأنَّ الغولَ هُمْ مِنْ جنسِ الجنِّ والشياطينِ عَلَى الصحيحِ، ومِنْهُ حديثُ أبِي أيوبَ الأنصاريِّ: كانَ لِي تمرٌ فِي سهوةٍ، فكانتِ الغولُ تجيءُ، فتأخذُ[2]. ويُروَى: «لاَ غولَ ولكنِ السَّعَالي»[3]؛ أيْ: أنَّ الغولَ لا تقدرُ أنْ تغولَ أحدًا أو تضلَّهُ، ولكنْ فِي الجنِّ سحرةٌ كسحرةِ الإنسِ، لهمْ تلبيسٌ وتخييلٌ. فالَّذِي نَفَاهُ رسولُ اللهِ ﷺ هُوَ أنَّهَا تفعلُ ذَلِكَ بنفسِهَا، أوْ أَنَّهَا تتلونُ - كَمَا يقولُ أهلُ الجاهليةِ - بألوانٍ وأشكالٍ تضلُّ الناسَ عَنِ الطريقِ.

شرحُ حديثَيْ أنسٍ وعُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ:

وَلَهُمَا عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله ﷺ: **«لَا عَدْوَى وَلَا طِيَرَةَ، وَيُعْجِبُنِي الْفَأْلُ. قَالُوا: وَمَا الْفَأْلُ؟ قَالَ: الْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ»**[4].

وَلِأَبِي دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ قَالَ: «ذُكِرَتِ الطِّيَرَةُ عِنْدَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: أَحْسَنُهَا الْفَأْلُ، وَلَا تَرُدُّ مُسْلِمًا، فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يَكْرَهُ، فَلْيَقُلْ: اللهُمَّ لَا يَأْتِي بِالْحَسَنَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا يَدْفَعُ السَّيِّئَاتِ إِلَّا أَنْتَ، وَلَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِكَ»[5].

أثبتَ النبيُّ ﷺ فِي هذينِ الحديثينِ الفألَ. ويُفهمُ مِنْهُمَا أنَّ الفألَ مِنْ جملةِ الطيرةِ، فيكونُ قولُهُ ﷺ: «**ويُعجبُنِي الفألُ**» كَالاستثناءِ مِنْ عمومِ النفيِ فِي قولِهِ ﷺ: «**لا طيرةَ**». وأصرحُ مِنْهُ فِي حديثِ عقبةَ بنِ عامرٍ: ذُكرتِ الطيرةُ عندَ رسولِ اللهِ ﷺ،

(١) ينظر: النهاية لابن الأثير (٣/ ٣٩٦)، مشارق الأنوار على صحاح الآثار (٢/ ١٤٠)، تاج العروس (٣٠/ ١٢٩)، المعجم الوسيط (٢/ ٦٦٧).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٣٥٩٢)، وحسنه الترمذي (٢٨٨٠).

(٣) رواه الخطابي في غريب الحديث (١/ ٤٦٣).

(٤) البخاري (٥٧٥٦)، ومسلم (٢٢٢٤) من طريق قتادة عن أنس.

(٥) أبو داود (٣٩١٩) من طريق حبيب بن أبي ثابت عن عروة بن عامر، وصححه النووي، وَقَالَ بعضهم: عروة بن عامر لا تصح له صحبة، فهو مرسل. وفيه حبيب بن أبي ثابت، وهو مدلس، وقد عنعن، قَالَ الحافظ: الظاهر أن رواية حبيب عنه أي عروة منقطعة. وليس الحديث من رواية عقبة بن عامر.

فقالَ: «أحسنُهَا الفألُ». وهذَا نظيرُ مَا فِي الصحيحين مِنْ حديثِ أبي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النبيُّ ﷺ: «لَا طيرةَ، وخيرُهَا الفألُ». وقدْ قَالَ بهذَا جماعةٌ مِنْ أهلِ العلمِ[(١)]. وكذَلِكَ مَا فِي المسندِ مِنْ حديثِ حيةَ بنِ حابسٍ التميميِّ أنَّ أباهُ أخبرَهُ أنَّهُ سَمِعَ النبيَّ ﷺ يقولُ: «أصدقُ الطيرةِ الفألُ»[(٢)]. وعَلَى هَذَا فإنَّ الطيرةَ تكونُ جنسًا، والفألَ يكونُ نوعًا[(٣)] لطيرةٍ تكونُ فِي الخيرِ وفِي الشرِّ، فتكونُ تشاؤمًا وتكونُ تيامنًا وتفاؤلا[(٤)]. ومِنْهُ دعاءُ نسوةٍ مِنَ الأنصارِ لعائشةَ لمَّا زُفَّتْ للنبيِّ ﷺ حَيْثُ قلنَ: «**عَلَى الخيرِ والبركةِ، وعلَى خيرِ طائرٍ**»[(٥)]. فالطيرةُ والفألُ يكونانِ فِي توقُّعِ الخيرِ والشرِّ ومَا يَسُرُّ ومَا يسوءُ، لكنْ غلبَ استعمالُ الطيرةِ فِي التشاؤمِ والفألِ فِي التيامنِ[(٦)]. قَالَ ابنُ القيمِ: «الفألُ والطيرةُ وإنْ كَانَ مأخذُهُمَا سواءً، ومجتناهُمَا واحدًا، فإنَّهُمَا يختلفانِ بالمقاصدِ، ويفترقانِ بالمذاهبِ»[(٧)]. فالفألُ فيهِ موافقةٌ للطبيعةِ، وهِيَ تستندُ إِلَى أمرٍ محسوسٍ مِنْ كلامٍ مسموعٍ؛ فإنَّ الخارجَ إِلَى شُغلِهِ إِذَا سَمِعَ كلمةً يُسَرُّ بِهَا وتشجِّعُهُ عَلَى مقصودِهِ، وعَلَى تحصيلِ مطلوبِهِ، فَرِحَ بذَلِكَ، وَوَجَدَ لذَلِكَ موافقةً فِي نفسِهِ، وهَذَا ليسَ مِمَّا

---

(١) فتح الباري (١٠/ ٢١٤).

(٢) رواه أحمد (٢٠٦٧٩-٢٠٦٨١). من طريق يحيى بن أبي كثير، فاختلف عليه فرواه شيبان بن عبد الرحمن النحوي عنه عن حية، عن أبيه، عن أبي هريرة (٢٠٦٨١)، وخالفه علي بن المبارك عند أحمد (٢٠٦٧٩)، وحرب بن شداد عنده أيضًا (٢٠٦٨٠) فجعلاه من مسند حابس التميمي، ولم يذكرا في إسناده أبا هريرة، وهذه الرواية هي التي رجحها أبو حاتم في العلل (٢/ ٢٥٠)، والترمذي في العلل الكبير (٢/ ٦٩٢)، وابن حجر في الإصابة (١/ ٥٥٩).

(٣) النهاية في غريب الأثر (٣/ ٧٦٦)، الفائق في غريب الحديث (٣/ ٨٦).

(٤) شرح النووي على مسلم (٩/ ٢٠٧)، فتح الباري لابن حجر (١٠/ ٢١٤).

(٥) رواه البخاري (٣٨٩٤)، ومسلم (١٤٢٢) من طريق هشام، عن أبيه، عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا.

(٦) ذكر ابن القيم في فوائد غزوة خيبر جواز الفأل، بل استحبابه بما يرى أو يسمع، ينظر: زاد المعاد (٢/ ٣٤٧).

(٧) مفتاح دار السعادة (٢/ ٢٤٥).

نَهَى عَنْهُ الشارعُ؛ لأَنَّهُ موافقٌ للعملِ، وحافزٌ عَلَيْهِ، وليسَ باعثًا عليهِ أَوْ مانعًا مِنْهُ. أمَّا الطيرةُ فهِيَ لَا تستندُ إِلَى شيءٍ معتبرٍ؛ بلْ إِلَى حركاتِ الطيورِ الَّتِي لَا يُعْلَمُ بِهَا الغيبُ، فإِنَّهُمْ كَانُوا يُهَيِّجُونَ الطيرَ، فإِنْ طارتْ يمينًا أَقْدَمُوا عَلَى مقصودِهِمْ، وإِنْ طَارتْ شِمالًا تشاءَمُوا بذَلِكَ، وتَرَكُوا العملَ. قَالَ الخطابيُّ: «... مصدرُ الفألِ عَنْ نطقٍ وبيانٍ، فكأَنَّهُ خبرٌ جَاءَ عَنْ غيبٍ، بخلافِ غيرِهِ، فإِنَّهُ مستندٌ إِلَى حركةِ الطائرِ أَوْ نطقِهِ، وليسَ فيهِ بيانٌ أصلًا، وإِنَّمَا هُوَ تكلفٌ يتعاطاهُ، والفألُ حسنُ ظنٍّ باللهِ، خلافًا للطيرةِ». وقدْ فسَّرَ النبيُّ الفألَ فَقَالَ: «**الكلمةُ الطيبةُ**»، وهَذَا بيانٌ لمستندِ الفألِ، وأَنَّهُ مستندٌ إِلَى أمرٍ محسوسٍ مسموعٍ، وهوَ كلمةٌ حسنةٌ تنشرحُ لَهَا النفسُ، وتجدُ فيهَا تشجيعًا عَلَى العملِ. وقدْ أَخَذَ بعضُ أهلِ العلمِ مِنْ تفسيرِ النبيِّ ﷺ للفألِ بالكلمةِ الطيبةِ أَنَّهُ لَا يكونُ الفألُ بغيرِ ذَلِكَ. لكنْ خالفَ فِي ذَلِكَ بعضُ العلماءِ فَجَعَلَ الفألَ أوسعَ مِنْ هَذَا، وقَالُوا: إِنَّ مَا ذُكِرَ فِي هَذَا الحديثِ مِنْ أَنَّ الفألَ الكلمةُ الطيبةُ إِنَّمَا هُوَ تفسيرٌ بالمثالِ، وإِلَّا فإِنَّ الفألَ يكونُ بغيرِ ذَلِكَ، وذَكَرُوا لذَلِكَ شواهدَ تَفَاءَلَ فيهَا النبيُّ ﷺ بغيرِ الكلمةِ؛ مِنْهَا قلبُهُ ﷺ الرداءَ فِي صلاةِ الاستسقاءِ[1] تفاؤلًا بتغيُّرِ الحالِ مِنَ القحطِ إِلَى المطرِ، وهذَا تفاؤلٌ بالفعلِ. ومِنْهَا تفاؤُلُهُ ﷺ بالحالِ حَيْثُ إِنَّهُ لَـمَّا جَاءَ سهيلُ بنُ عمرٍو فِي صلحِ الحديبيةِ، قَالَ ﷺ: «**لَقَدْ سَهُلَ لَكُمْ مِنْ أمرِكُمْ**»[2]. ومَهْمَا يَكُنْ مِنْ أمرٍ فالَّذِي يَظهرُ أَنَّ الأصلَ فِي التفاؤلِ إِنَّمَا هُوَ بالكلمةِ الطيبةِ، ومِنْهَا الاسمُ الحسنُ، فإِنَّ هديَهُ ﷺ فِي الفألِ، وَقْعُهُ بالسماعِ. فكَانَ إِذَا خَرَجَ أحبَّ أَنْ يسمعَ: يَا راشدُ، يَا نجيحُ، كَمَا جَاءَ عنْ أنسِ بنِ مالكٍ رضي الله عنه «**أَنَّ النبيَّ ﷺ كَانَ يُعْجِبُهُ إِذَا خَرَجَ لحاجةٍ أَنْ يَسمَعَ: يَا راشدُ، يَا نجيحُ**»[3]. ونظيرُهُ مَا رَواهُ بريدةُ رضي الله عنه «أَنَّ النبيَّ ﷺ كانَ لَا يتطيرُ مِنْ شيءٍ، وكَانَ إِذَا بَعَثَ عاملًا سألَ عَنِ

(١) أخرجه البخاري (١٠٠٥)، ومسلم (٨٩٤).

(٢) مفتاح دار السعادة (٢/ ٢٤٥).

(٣) أخرجه الترمذي (١٦١٦) وصححه.

اسمِهِ، فَإِذَا أعجبَهُ اسمُهُ فرِحَ بِهِ، ورُئِيَ بِشْرُ ذَلِكَ فِي وجهِهِ، وإِنْ كَرِهَ اسمَه رُئِيَ كراهيةُ ذَلِكَ فِي وجهِهِ، وَإِذَا دَخَلَ قريةً سَأَلَ عَنِ اسمِهَا، فإِنْ أَعجبَهُ اسمُهَا فَرِحَ ورُئِيَ بِشْرُ ذَلِكَ فِي وجهِهِ، وإِنْ كَرِهَ اسمَهَا رُئِيَ كراهيةُ ذَلِكَ فِي وجهِهِ»[1]، فهَذَا مِنْ طلبِ الفألِ الحسنِ بمسموعٍ يَسُرُّ، وليسَ مِنَ الطيرةِ.

وقدْ بَيَّنَ النبيُّ ﷺ فِي حديثِ عروةَ بنِ عامرٍ أنَّ المسلمَ لَا تصدُّه الطيرةُ عَنْ مقصودِهِ. فَقَالَ ﷺ: «**ولَا تَرُدُّ مسلمًا**»، وهَذَا خبرٌ تضمَّنَ نهيًا، فلا يجوزُ للمسلمِ أنْ يرجعَ عَنْ قصدِهِ؛ لأجلِ تطيُّرٍ بمسموعٍ أوْ مرئيٍّ أوْ معلومٍ، بَلِ الواجبُ أنْ يتوكلَ عَلَى اللهِ ﷻ، ويَمضِي فِي قصدِهِ، فإِنَّهُ لَا مانعَ لِمَا أعطَى جَلَّ وعَلَا، ولَا مُعطِيَ لِمَا مَنَعَ؛ ولذَلِكَ قَالَ النبيُّ ﷺ: «**فَإِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَا يكرَهُ، فَلْيقلِ: اللهمَّ لَا يَأْتِي بالحسناتِ إِلَّا أنتَ، ولَا يَدفعُ السيئاتِ إِلَّا أنتَ، ولَا حَوْلَ ولَا قوةَ إِلَّا بِكَ**». فهَذَا الذِّكرُ يَدفعُ عَنْ قلبِ المؤمنِ كلَّ هَذِهِ الوساوسِ الَّتِي يُلقِيهَا الشيطانُ. والمرادُ بالحسناتِ الَّتِي لَا يأتِي بِهَا إِلَّا اللهُ جَلَّ وعَلَا، النِّعمُ بجميعِ أنواعِهَا الدينيةِ والدنيويةِ. ولَا غَرْوَ فإِنَّهُ سبحانَهُ بيدِهِ الخيرُ كلُّهُ. كَمَا أَنَّهُ لَا يَقِي السيئاتِ، وهِيَ المصائبُ والمكروهاتُ، إِلَّا هُوَ سبحانَهُ. فالعبادُ فِي غايةِ الافتقارِ إِلَى اللهِ والاضطرارِ إليهِ، فلَا تحوُّلَ لهمْ مِنْ حالٍ إِلَى حالٍ، ولَا قُوَّةَ لهمْ عَلَى ذَلِكَ التحوُّلِ إِلَّا باللهِ. فبِكَمَالِ التوكُّلِ عَلَى اللهِ وتفويضِ الأمرِ إليهِ يزولُ عَنْ قلبِ المؤمنِ كلُّ تطيرٍ. فمَنْ ظَنَّ أنَّ الطيرةَ سببٌ للشرِّ فقدْ أُتِيَ مِنْ ضَعفِ توكلِهِ عَلَى اللهِ ﷻ؛ إذْ لَوْ صَدَقَ فِي توكلِهِ واعتمادِهِ عَلَى اللهِ ﷻ لَمَا جعَلَ ذَلِكَ سببًا للامتناعِ، ولَعَلِمَ أنَّ الخيرَ كلَّهُ بيدِ اللهِ ﷻ، لَا مَانِعَ لِمَا أعطَى، وَلَا مُعْطِيَ لِمَا مَنَعَ.

شَرْحُ حديثِ ابنِ مسعودٍ:

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا: «الطِّيَرَةُ شِرْكٌ، الطِّيَرَةُ شِرْكٌ، وَمَا مِنَّا إِلَّا، وَلَكِنَّ اللهَ يُذْهِبُهُ

---

(١) أخرجه أبو داود (٣٩٢٠) بسند حسن - كما قَالَ الحافظ في الفتح -.



بِالتَّوَكُّلِ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيُّ، وَصَحَّحَهُ، وَجَعَلَ آخِرَهُ مِنْ قَوْلِ ابْنِ مَسْعُودٍ[1].

أخبرَ النبيُّ ﷺ فِي هَذَا الحديثِ بأنَّ الطيرةَ شركٌ. وقولُهُ شركٌ يحتملُ أنْ يكونَ شركًا أصغرَ أو شركًا أكبرَ، وذَلِكَ باعتبارِ مَا يقومُ بقلبِ المتطيرِ، فَمَنِ اعتقدَ أنَّ الطيرةَ سببٌ للشؤمِ، فهَذَا شركٌ أصغرُ، ومَنِ اعتقدَ أنَّ مَا تطيرَ بِهِ يؤثِّرُ بنَفْسِهِ فيجلبُ النفعَ ويدفعُ الضرَّ، فهذَا شركٌ أكبرُ. وأمَّا قولُهُ: «**وَمَا مِنَّا إِلَّا، ولَكِنَّ اللهَ يُذْهِبُهُ بِالتوكُّلِ**» فهَذَا مدرجٌ مِنْ كلامِ ابنِ مسعودٍ عَلَى الصحيحِ، كَمَا قَالَ البخاريُّ والترمذيُّ[2]، ورَجَّحَهُ الشوكانيُّ فِي نيلِ الأوطارِ[3]. وقولُهُ: «**وما مِنَّا إلا**» فيهِ إضمارٌ تقديرُه: مَا مِنَّا إلاَّ وَيَقَعُ فِي قلبِهِ شيءٌ مِنَ التطيرِ، فيجدُ فِي قلبِهِ مِنْ كراهيةِ بعضِ الأشياءِ التِي تُوهِمُهُ بأنَّ فِي المستقبلِ مَا يكرهُ، وهَذَا لا يُلامُ عليهِ الإنسانُ إِذَا أزالَهُ بالتوكلِ؛ ولذَلِكَ قَالَ ابنُ مسعودٍ: «**ولَكِنَّ اللهَ يُذْهِبُهُ بالتوكلِ**»، فبِحُسْنِ الاعتقادِ أَنْ لَا مدبِّرَ سِوَى اللهِ تعالَى، وصِدْقِ الاعتمادِ والتوكُّلِ عليهِ ﷻ فِي جلبِ الخيرِ ودفعِ الضرِّ تندفعُ تلكَ الوساوسُ. قَالَ البيهقيُّ فِي شعبِ الإيمانِ (٢/ ٣٩٨) فِي شرحِ قولِهِ: «**وَمَا مِنَّا إِلَّا**»: «ومَا مِنَّا إلَّا وَقَعَ فِي قلبِهِ شيءٌ عِندَ ذَلِكَ عَلَى مَا جَرَتْ بِهِ العادةُ، وقَضَتْ بِهِ التجاربُ، لَكِنَّهُ لَا يُقَرُّ فيهِ، بلْ يُحسِنُ اعتقادَهُ أنْ لَا مدبِّرَ سِوَى اللهِ تَعَالَى، فيَسْأَلُ اللهَ الخيرَ ويَستعيذُ بِهِ مِنَ الشرِّ ويَمضِي عَلَى وجهِهِ متوكِّلًا عَلَى اللهِ ﷻ»[4]. قَالَ ابنُ القيمِ: «فالطيرةُ بابٌ مِنَ الشركِ وإلقاءِ الشيطانِ

---

(١) أخرجه أحمد (٣٦٧٩)، (٤١٨٣)، وأبو داود (٣٩١٠)، والترمذي (١٦١٤)، وابن ماجه (٣٥٣٨) من طريق عيسى بن عاصم عن زر بن حبيش عن عبد الله بن مسعود.

(٢) قَالَ الترمذي في العلل الكبير ص (٢٦٦): «قال محمد: وكان سليمان بن حرب ينكر هذا الحديث أن يكون عن النبي ﷺ لهذا الحرف «وما منا»، وكان يقول: هذا كأنه عن عبد الله بن مسعود قوله».

(٣) (٩/ ٤٨). وَقَالَ الشوكاني: «قال المنذري: الصواب ما قاله البخاري وغيره أن قوله: «وما منا...» من كلام ابن مسعود». وخالف في ذلك أبو الحسن ابن القطان في بيان الوهم والإيهام (٥/ ٣٨٨) فقال: «وهذا لا يقبل منه ولا من غيره، إلا أن يأتي في ذلك بحجة».

(٤) شعب الإيمان للبيهقي (٢/ ٣٩٨).



وتخويفِهِ ووسوستِهِ يكبرُ ويعظُمُ شأنُهَا عَلَى مَنْ أَتْبَعَهَا نفسَهُ واشْتَغَلَ بِهَا وأكثرَ العنايةَ بِهَا، وتَذْهَبُ وتضمحلُّ عمَّنْ لَمْ يلتفتْ إليهَا ولَا أَلْقَى إليهَا بالَهُ، ولَا شَغَلَ بِهَا نفسَهُ وفِكْرَهُ. واعْلَمْ أنَّ مَنْ كَانَ معتنيًا بِهَا قائلًا بِهَا كانتْ إليهِ أسرعَ مِنَ السيلِ إِلَى منحدرٍ، [و] فُتحتْ لَهُ أبوابُ الوساوسِ فِيمَا يسمعُهُ ويراهُ ويُعطَاهُ، ويَفْتَحُ لَهُ الشيطانُ فِيهَا مِنَ المناسباتِ البعيدةِ والقريبةِ فِي اللفظِ والمعنَى مَا يُفسِدُ عليهِ دينَهُ ويُنكِّدُ عَلَيْهِ عَيْشَهُ»[(١)].

شرحُ حديثِ ابنِ عمرٍو:

وَلِأَحْمَدَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَمْرٍو: «مَنْ رَدَّتْهُ الطِّيَرَةُ عَنْ حَاجَتِهِ، فَقَدْ أَشْرَكَ. قَالُوا: فَمَا كَفَّارَةُ ذَلِكَ؟ قَالَ: أَنْ يَقُولَ: اللهُمَّ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرُكَ، وَلَا طَيْرَ إِلَّا طَيْرُكَ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُكَ»[(٢)].

أخبرَ النبيُّ ﷺ أنَّ مَنْ رَدَّتْهُ الطيرةُ عَنْ حاجتِهِ فقدْ أشركَ، وهَذَا الحديثُ يفيدُ مَا أفادَهُ الحديثُ السابقُ مِنَ الحكمِ عَلَى الطيرةِ بأنَّهَا مِنَ الشركِ، إلَّا أنَّ فيهِ زيادةً، وهِيَ بيانُ مَتَى يَقَعُ الإنسانُ فِي الشركِ، وذَلِكَ إِذَا عَمِلَ بمقتضَى مَا وَقَعَ فِي قلبِهِ مِنْ تشاؤُمٍ. فَإِذَا وَقَعَ فِي قلبِهِ كراهيةُ شيءٍ تطيرًا ورَجعَ عَنِ الشيءِ لأجلِ ذَلِكَ فكفارتُهُ أنْ يقولَ: اللهمَّ لَا خيرَ إلَّا خيرُكَ، ولَا طيرَ إلَّا طيرُكَ، ولَا إلَهَ غيرُكَ. والمعنَى أنَّهُ لَا خيرَ مِمَّا تحبُّه النفوسُ، ويلائمُ الطباعَ يَصِلُ إلَى العبدِ إلَّا مِنْ قِبَلِ اللهِ، فالخيرُ كلُّهُ فِي يدِ اللهِ ﷻ، فمَنْ أرَادَهُ فليطلبْهُ مِنْهُ جَلَّ وعلَا. كَمَا قَالَ ﷺ: «**والخيرُ كلُّهُ فِي يَدَيْكَ**»[(٣)]. وأمَّا قولُهُ ﷺ: «**ولا طيرَ إلَّا طيرُكَ**»، فمعناهُ: لَا قضاءَ إلَّا قضاؤُكَ، ولَا حَظَّ إلَّا حظُّكَ، ولَا قدَرَ إلَّا قَدَرُكَ، وفسَّرَهُ جماعةٌ مِنَ العلماءِ بأنَّهُ لَا شؤمَ عَلَى الإنسانِ فِي شيءٍ إلَّا مَا يكونُ

---

(١) مفتاح دار السعادة (٢/ ٢٢٠-٢٢١).

(٢) أخرجه أحمد (٧٠٤٥) من طريق ابن لهيعة عن ابن هبيرة عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو بن العاص.

(٣) رواه مسلم (٧٧١) من طريق الأعرج عن عبيد الله بن أبي رافع عن علي بن أبي طالب، في دعاء الاستفتاح.

مِنْ شؤمٍ يَقضيهِ اللهُ تعالَى عَلَى العبدِ. والمقصودُ أنَّهُ لَا يصيبُ الإنسانَ إلَّا مَا قدَّرَهُ اللهُ وهَذَا مِنْ إفرادِ اللهِ بالربوبيةِ. ولذَلِكَ ختَمَ هَذَا الذكرَ بإفرادِ اللهِ بالألوهيةِ، بعدَ أنْ أفرَدَهُ بالربوبيةِ، فَلَا يُطْلَبُ الخيرُ إلَّا مِنْهُ، ولَا يُسْتَدْفعُ الشرُّ إلَّا مِنْهُ؛ لأنَّهُ لَا إلهَ غيرُهُ جلَّ وعلَا.

شرحُ حديثِ الفضلِ بنِ العباسِ:

وَلَهُ مِنْ حَدِيثِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ: «إِنَّمَا الطِّيَرَةُ مَا أَمْضَاكَ أَوْ رَدَّكَ»[1].

هَذَا الحديثُ وإنْ كَانَ فِي سندِهِ شيءٌ مِنَ الضعفِ إلَّا أنَّهُ يَشْهَدُ لَهُ فِي الجملةِ مَا سَبَقَ مِنَ الأحاديثِ مِنْ أنَّ الطيرةَ ليستْ مَا يَقَعُ فِي النفسِ مِنْ تشاؤمٍ بسببِ مسموعٍ أوْ مرئيٍّ أوْ معلومٍ، بَلِ الطيرةُ هِيَ الاستجابةُ لذَلِكَ بالرجوعِ عَنِ الحاجةِ المقصودةِ لأجلِ التطيرِ.

فائدةٌ:

كلُّ مَا سَبَقَ مِنَ الأدلةِ تدلُّ عَلَى نفيِ الطيرةِ والنهيِ عَنْهَا؛ لأنَّهَا سوءُ ظنٍّ باللهِ تعالَى، أمَّا مَا جَاءَ مِنَ الأحاديثِ مِمَّا ظاهرُهُ إثباتُ الطيرةِ والتشاؤمِ فِي بعضِ الأمورِ كما فِي الصحيحينِ مِنْ حديثِ عبدِ اللهِ بنِ عمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**إنَّمَا الشؤمُ فِي ثلاثةٍ: فِي الفرسِ، والمرأةِ، والدارِ**»[2]، وفِي روايةٍ للبخاريِّ عَنْهُ، قَالَ ﷺ: «**إنْ كَانَ الشؤمُ فِي شيءٍ، ففِي الدارِ والمرأةِ والفرسِ**»[3]. فلأهلِ العلمِ فِي توجيهِ مَعْنَى هذِهِ الأحاديثِ والجوابِ عَمَّا ظاهرُهُ التعارُضُ مَعَ مَا سَبَقَ مِنْ نفيِ الطيرةِ مطلقًا عدةُ أقوالٍ[4]:

(١) أحمد (١٨٢٤) من طريق ابن علاثة عن ابن مسلمة الجهني عن الفضل بن عباس. وهو ضعيف فيه ابن علاثة مختلف في توثيقه، ومسلمة الجهني فيه جهالة، ولم يسمع من الفضل. وفيه قَالَ الفضل بن عباس: خرجت مع رسول الله ﷺ يومًا فبرح ظبي، فمال في شقه فاحتضنته، فقلت: يا رسول الله، تطيرت؟ قال ﷺ: «إنما الطيرة ما أمضاك أو ردك».

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٥٨) ومسلم (٢٢٢٥) من طريق الزهري عن سالم.

(٣) (٥٠٩٤)، ورواه أيضًا البخاري (٥٠٩٥)، ومسلم (٢٢٢٦) من طريق مالك عن أبي حكيم عن سهل بن سعد.

(٤) وقد أطال أهل العلم في هذا البحث. وأوسع من رأيته تكلم على معنى الحديث ابن القيم في مفتاح =

القولُ الأولُ: أنَّ أغلبَ ألفاظِ الحديثِ الَّذِي ادُّعِيَ دلالتُهُ عَلَى إثباتِ الشؤمِ فِي هذِهِ الأمورِ الثلاثةِ، ليسَ فيهِ جزمٌ بوجودِ الشؤمِ فيهَا، وإنَّمَا فيهِ الإخبارُ بأنَّهُ إِنْ كَانَ اللهُ خَلَقَ الشؤمَ فِي شيءٍ مِمَّا جَرَى التشاؤمُ بِهِ، فإنَّما يخلقُهُ فِي هذِهِ الأشياءِ، فوجودُ الشؤمِ فِيهَا مشروطٌ بوجودِ الشؤمِ نفسِهِ؛ لأنَّهُ عَلَّقَهُ بحرفِ الشرطِ، فَقَالَ ﷺ: «**إِنْ كَانَ الشؤمُ فِي شيءٍ، ففِي الدارِ والمرأةِ والفرسِ**». فتعليقُ وجودِ الشيءِ عَلَى وجودِ غيرِهِ لَا يقتضِي جوازَ وقوعِهِ فضلًا أنْ يقتضِي وجوبَ وجودِ الشيءِ وإثباتَهُ[1]؛ «ولأنَّ تعليقَ الشيءِ بالأمرِ المستحيلِ يجعلُهُ مستحيلًا»[2]. فيكونُ دلالةُ الحديثِ عَلَى نفيِهَا أظهرَ مِنَ العكسِ[3]. ونظيرُ هَذَا قولُه تعالَى: ﴿إِن كَانَ لِلرَّحْمَٰنِ وَلَدٌ فَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْعَٰبِدِينَ ۝٨١﴾ [الزخرف: ٨١] عَلَى أحدِ التفسيراتِ، وقولُهُ تعالَى لنبيِّهِ ﷺ: ﴿لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ﴾ [الزمر: ٦٥]، ومثلُ هَذَا كثيرٌ فِي أدلةِ الكتابِ والسنةِ. وأمَّا الأحاديثُ الواردةُ مجردةً عَنِ التعليقِ والتقييدِ بِهَذَا الشرطِ وإنَّمَا وَرَدَتْ بلفظِ الإثباتِ فمحمولةٌ عليهِ ومقيدةٌ بِهِ؛ جمعًا بينَ الأدلةِ ودفعًا للتعارضِ.

القولُ الثانِي: أنَّ إضافةَ الشؤمِ إِلَى هذِهِ الثلاثةِ المذكوراتِ فِي الْحَدِيثِ إِنَّمَا هُوَ مجازٌ، والمعنَى أنَّ الشؤمَ قَدْ يحصلُ مقارنًا لَهَا، لَا أَنَّهُ مِنْهَا[4]؛ وذَلِكَ أَنَّهُ «قَدْ يجعلُ اللهُ سبحانَهُ تطيرَ العبدِ وتشاؤمَهُ سببًا لحلولِ المكروهِ بِهِ، كَمَا يجعلُ الثقةَ والتوكلَ عليهِ

=دار السعادة ص (٢٥٤) وما بعدها، والحافظ ابن حجر في فتح الباري (٦/ ٦٠ - ٦٣)، وابن عبد البر في التمهيد (٩/ ٢٧٨) وما بعدها، ولا يخرج ما ذكروه من الجواب عما نقلناه.

(١) ينظر: أضواء البيان (١/ ٤٨٧).

(٢) أصول السرخسي (١/ ٣٠٥) كشف الأسرار شرح أصول البزدوي (٣/ ٢٣١).

(٣) قَالَ الطبري في تهذيب الآثار مسند علي (٣/ ٣٤)، «وذلك إِلَى النفي أقرب منه إِلَى الإيجاب؛ لأن قول القائل: إن كان في هذه الدار أحد فزيد، غير إثبات منه أن فيها زيدًا، بل ذلك من النفي أن يكون فيها زيد، أقرب منه إِلَى الإثبات أن فيها زيدًا».

(٤) ينظر: فتح الباري (٦/ ٦٢).

وإفرادَهُ بالخوفِ والرجاءِ مِنْ أعظمِ الأسبابِ الَّتِي يدفعُ بِهَا الشرَّ المتطيرَ بِهِ»[(١)].

القولُ الثالثُ: أنَّ المرادَ بالشؤمِ فِي هذِهِ الأمورِ عدمُ موافقتِهَا للإنسانِ طبعًا أوْ شرعًا، فالشؤمُ فِي الدارِ جارُ السوءِ، وفِي المرأةِ سوءُ خلقِهَا، وأنْ لَا تلدَ، وفِي الفرسِ أنْ لَا يُغزَى عليهَا. وإنَّما خُصَّتْ هذِهِ الأمورُ بالذكرِ مَعَ أَنَّهُ قَدْ يُوجَدُ هَذَا الوصفُ فِي غيرِهَا أيضًا؛ لكونِهَا أكثرَ الأشياءِ يلابِسُهَا الناسُ[(٢)].

القولُ الرابعُ: أنَّ هَذِهِ المذكوراتِ فِي أحاديثِ «الشؤمِ فِي ثلاثةٍ» مستثناةٌ مِنْ أحاديثِ نفي الطيرةِ[(٣)]. وقَدْ نُسِبَ هَذَا القولُ للإمامِ مالكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ[(٤)].

القولُ الخامسُ: أنَّ الطيرةَ والشؤمَ فِي هذِهِ الأشياءِ عَلَى مَنْ تشاءَمَ بِهَا، ولمْ يتوكَّلْ عَلَى اللهِ، أمَّا مَنْ توكَّلَ عليهِ، وصَدَقَ فِي الركونِ إليهِ فَلَا يَضُرُّهُ ذَلِكَ. واستدلُّوا لذَلِكَ بِمَا جَاءَ عَنْ أنسِ بنِ مالكٍ، أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لَا طيرةَ، والطيرةُ عَلَى مَنْ تطيَّرَ،**

---

(١) ينظر: مفتاح دار السعادة (٢/ ٢٥٦).

(٢) ينظر: فيض القدير (٣/ ٣٣).

(٣) ينظر: في شرح النووي على مسلم (١٤/ ٢٢١).

(٤) ينظر: شرح النووي على مسلم (١٤/ ٢٢٠). وقد اختلفوا فيما يفيده كلام مالك المنقول عنه في هذه المسألة، فقيل: إنه أراد حمل الحديث على ظاهره من إثبات الشؤم في هذه الأمور، وهذا ما ذهب إليه المازري في المعلم بفوائد مسلم (٣/ ١٧٩)، وكذا القاضي عياض في مشارق الأنوار (٢/ ٢٤٢). وكذا الشوكاني في نيل الأوطار (٧/ ٢١٩)، «فيكون حديث الشؤم مخصصًا لعموم حديث «لا طيرة»، فهو في قوة لا طيرة إلا في هذه الثلاث. وقد تقرر في الأصول أنه يبنى العام على الخاص مع جهل التاريخ، وادعى بعضهم أنه إجماع، والتاريخ في أحاديث الطيرة والشؤم مجهول». ونقل الحافظ في فتح الباري (٦/ ٦٢) عن ابن العربي أنه قَالَ: «لم يرد مالك إضافة الشؤم إِلَى الدار وإنما هو عبارة عن جري العادة فيها، فأشار إِلَى أنه ينبغي للمرء الخروج عنها صيانة لاعتقاده عن التعلق بالباطل». قَالَ الحافظ: «قلت: وما أشار إليه ابن العربي في تأويل كلام مالك أولى». وترجمة مالك في الموطأ ربما ترجح حمل كلامه على ظاهره من أنه يرى أن هذه الأمور تستثنى من الطيرة حيث قَالَ: «باب ما يتقى فيه الشؤم».

وإِنْ تَكُ فِي شيءٍ، ففِي الدارِ والمرأةِ والفرسِ»[(١)]. وذَلِكَ أَنَّهُ «قَدْ يجعلُ اللهُ سبحانَهُ تطيَّرَ العبدِ وتشاؤُمَهُ سببًا لحلولِ المكروهِ بِهِ، كَمَا يجعلُ الثقةَ والتوكلَ عَلَيْهِ وإفرادَهُ بالخوفِ والرجاءِ مِنْ أعظمِ الأسبابِ الَّتِي يَدفعُ بِهَا الشرَّ المتطيَّرَ بِهِ»[(٢)].

القولُ السادسُ: أنَّ النفيَ باعتبارِ مَا يَقعُ فِي نفسِ الإنسانِ، لَا باعتبارِ الواقعِ، يعنِي أنَّ هذِهِ الثلاثةَ هِيَ أكثرُ مَا يتشاءَمُ بِهِ الناسُ، ويَشهدُ لهذَا التوجيهِ الأحاديثُ التِي فيهَا عدمُ الجزمِ بوقوعِ الشؤمِ فِيهَا. فَإِذَا كَانَ كذَلِكَ فَينبغِي للمؤمنِ إِذَا وَقَعَ لَهُ شرٌّ مُصاحِبٌ لأحدِ هذِهِ الأمورِ أَنْ يَتَخَلَّى عَنْهُ حَتَّى يَسلَمَ مِنِ اعتقادِ الشؤمِ فيهَا، ويشهدُ لِهَذَا المعنَى أَنَّ النبيَّ ﷺ لَـمَّا جَاءَهُ قومٌ يَشْكُونَ إليهِ مَا أَصَابَهُمْ، وقَالُوا: إِنَّا كُنَّا فِي دارٍ كثيرٌ عددُنَا، كثيرٌ مالُنَا، فانْتَقَلْنَا إِلَى دارٍ قلَّ فيهَا عددُنَا، وقَلَّ فيهَا مالُنَا، فَقَالَ لَهُمْ رسولُ اللهِ ﷺ: «**ذَرُوهَا ذَمِيمَةٌ**»[(٣)] وذميمةٌ عَلَى وزنِ فعيلَةٍ، بمعنَى مَفْعُولَةٍ، أيْ: مَذْمُومَةٌ، فنَسَبَ الذمَّ إليهَا، وهَذَا معنَى الشؤمِ. قَالُوا: إنَّ رسولَ اللهِ ﷺ أَمَرَهمْ بتركِهَا لَا إثباتًا للشؤمِ، وإِنَّمَا لكونِهَا تُفضِي إِلَى اعتقادِ إثباتِ الطيرةِ التِي نَفَاهَا.

والَّذِي يَظهرُ لِي أنَّ أقربَ هذِهِ الأجوبةِ للصوابِ هُوَ عدمُ منافاةِ مَا أخبرَ بِهِ النبيُّ ﷺ مِنْ نفيِ الطيرةِ، ومَا أَضَافَهُ إِلَى المرأةِ والفرسِ والدارِ مِنَ الشؤمِ؛ فإنَّ الشؤمَ - وهوَ النقصُ الحاصلُ فِي هذِهِ الأشياءِ - بقضاءِ اللهِ وقدرِهِ، لَا أَنَّ ذَلِكَ بسببِ هذِهِ الأشياءِ، واللهُ أعلمُ.

---

(١) رواه الطبري في تهذيب الآثار مسند علي (٥٢) من طريق عتبة بن حميد، قال: حدثني عبيد الله بن أبي بكر، عن أنس بن مالك. وَقَالَ الحافظ في فتح الباري (٦/ ٦٣): «وعتبة مختلف فيه». والمعنى الَّذِي ذهبوا إليه في تفسير هذا الحديث ليس متعينًا، فقد ذهب بعض أهل العلم إِلَى تفسيره بعكس هذا المعنى، قَالَ ابن عبد البر في التمهيد (٩/ ٢٨٤): «معنى الحديث أن إثمها على من تطير بعد علمه بنهي رسول الله ﷺ عن الطيرة».

(٢) ينظر: مفتاح دار السعادة (٢/ ٢٥٦).

(٣) رواه أبو داود (٣٩٢٤) من طريق إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس رضي الله عنه.



٢٩- بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّنْجِيمِ

قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ: قَالَ قَتَادَةُ: «**خَلَقَ اللهُ هَذِهِ النُّجُومَ لِثَلَاثٍ: زِينَةً لِلسَّمَاءِ، وَرُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ، وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدَى بِهَا، فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيهَا غَيْرَ ذَلِكَ؛ أَخْطَأَ وَأَضَاعَ نَصِيبَهُ، وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ**» انْتَهَى.

وَكَرِهَ قَتَادَةُ تَعَلُّمَ مَنَازِلِ الْقَمَرِ، وَلَمْ يُرَخِّصِ ابْنُ عُيَيْنَةَ فِيهِ. ذَكَرَهُ حَرْبٌ عَنْهُمَا.

وَرَخَّصَ فِي تَعَلُّمِ الْمَنَازِلِ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ.

وَعَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: «**قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: مُدْمِنُ الْخَمْرِ، وَقَاطِعُ الرَّحِمِ، وَمُصَدِّقٌ بِالسِّحْرِ**» رَوَاهُ أَحْمَدُ وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ.

شَرْحُ الترجمةِ:

أيْ: بيانُ مَا وَرَدَ مِنَ النصوصِ فِي التنجيمِ. والتنجيمُ مصدرُ نَجَّم، وأصلُ هذِهِ المادةِ مأخوذٌ مِنَ النَّجْمِ وَهُوَ الطالعُ، وأُطلقتْ عَلَى الوقتِ، والمقصودُ بِهِ فِي هَذَا البابِ الاستدلالُ عَلَى الحوادثِ الأرضيةِ بالأحوالِ الفلكيةِ(١). فيَستنبطونَ الخيرَ والشرَّ والسعدَ والنحسَ والإماتةَ والإحياءَ ونحوَ ذَلِكَ مِنْ حركةِ النجومِ وأشكالِهَا، واقترانِهَا ومطالعِهَا ومغاربِهَا. ويُطلقُ التنجيمُ عَلَى التأجيلِ عندَ الفقهاءِ، كتنجيمِ الديةِ، أيْ: تأخيرُهَا لأنَّهَا مؤخرةٌ ثلاثَ سنواتٍ عَلَى العاقلةِ، وكذَلِكَ نجومُ الكتابةِ التِي تكونُ عَلَى الرقيقِ ليشتريَ نفسَهُ مِنْ سيدِهِ، وهِيَ آجالُهَا التِي تُدفَعُ فِيهَا.

مناسبةُ هَذَا البابِ لكتابِ التوحيدِ:

لهذَا البابِ اتصالٌ بالتوحيدِ مِنْ جهتينِ:

الأولَى: مِنْ جهةِ الربوبيةِ؛ لأنَّ المنجِّمَ يعتقدُ أنَّ الكواكبَ تفعلُ، أوْ يعتقدُ أنَّهَا سببٌ للفعلِ، فكانَ التنجيمُ نوعًا مِنَ الشركِ إمَّا أكبرَ وإمَّا أصغرَ.

(١) ينظر: مجموع الفتاوى (٣٥/ ١٩٢).



الثانيةُ: مِنْ جهةِ الألوهيةِ؛ لأنَّ مَنْ يعتقدُ فِي النجومِ يَتقرَّبُ إليهَا بذبحٍ أوْ نذرٍ أوْ غيرِ ذَلِكَ مِنَ العباداتِ، كَمَا كَانَ يَفعلُهُ قومُ إبراهيمَ، حَيْثُ صوَّرُوا للنجومِ والكواكبِ هياكلَ وأصنامًا يتقرَّبونَ إليهَا ويعبدونَهَا مِنْ دونِ اللهِ.

فالشركُ بالنجومِ مِنْ أعظمِ أسبابِ الشركِ الواقعِ فِي العالمِ؛ قَالَ ابنُ القيمِ رَحِمَهُ اللهُ: «وهَذَا أقوَى السببينِ فِي الشركِ الواقعِ فِي العالمِ، هُوَ الشركُ بالنجومِ وتعظيمُهَا واعتقادُ أنَّهَا أحياءٌ ناطقةٌ، ولَهَا روحانياتٌ تتنزَّلُ عَلَى عابدِيهَا ومخاطِبِيهَا، فصوَّرُوا لَهَا الصورَ الأرضيةَ، ثُمَّ جَعَلُوا عبادتَهَا وتعظيمَهَا ذريعةً إِلَى عبادةِ تلكَ الكواكبِ واستنزالِ روحانياتِهَا، وكانتِ الشياطينُ تتنزَّلُ عليهِمْ وتخاطِبُهُمْ وتكلِّمُهُمْ وتُرِيهِمْ مِنَ العجائبِ مَا يَدْعُوهُمْ إِلَى بذلِ نفوسِهِمْ وأولادِهِمْ وأموالِهِمْ لتلكَ الأصنامِ والتقربِ إليهَا. وكانَ مبدأُ هَذَا الشركِ تعظيمَ الكواكبِ وظنَّ السعودِ والنحوسِ وحصولِ الخيرِ والشرِّ فِي العالمِ مِنْهَا، وهَذَا شركُ خواصِّ المُشْرِكِينَ وأربابِ النظرِ مِنْهُمْ، وَهُوَ شركُ قومِ إبراهيمَ عليهِ الصلاةُ والسلامُ»(١).

مناسبةُ هَذَا البابِ لِمَا قَبْلَه:

أنَّ التنجيمَ طريقٌ يَستشرفُ بِهَا الجاهليونَ الغيبَ، فناسَبَ أنْ يأتِيَ بِهَا بعدَ ذِكْرِ الطيرةِ، والكهانةِ، فكلُّهَا مِنَ الطرقِ التِي تُسلَكُ فِي الكشفِ عَنِ المغيباتِ. والتنجيمُ علمٌ باطلٌ يُبْنَى عَلَى الحدسِ والظنِّ والتخمينِ، فليسَ مبنيًّا عَلَى قواعدَ راسخةٍ ولَا عَلَى أصولٍ واضحةٍ.

شرحُ أثرِ قتادةَ:

قَالَ الْبُخَارِيُّ فِي صَحِيحِهِ: قَالَ قَتَادَةُ: «**خَلَقَ اللهُ هَذِهِ النُّجُومَ لِثَلَاثٍ: زِينَةً لِلسَّمَاءِ،**

(١) مفتاح دار السعادة (٢/ ١٩٧). أما السبب الثاني فقال عنه: «والسبب الثاني: عبادة القبور والإشراك بالأموات، وَهُوَ شرك قوم نوح عليه الصلاة والسلام، وَهُوَ أول شرك طَرَقَ العالَمَ، وفتنته أعمُّ، وأهلُ الابتلاء به أكثر، وهم جمهور أهل الإشراك، وكثيرًا ما يجتمع السببان في حق المشرك؛ يكون مقابريًّا نجوميًّا».

وَرُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ، وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدَى بِهَا، فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيهَا غَيْرَ ذَلِكَ؛ أَخْطَأَ وَأَضَاعَ نَصِيبَهُ، وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ»[1] انْتَهَى.

فِي هَذَا الأثرِ بيانُ الغايةِ مِنْ خَلْقِ النجومِ، وأنَّهَا خُلقتْ لثلاثِ غاياتٍ، وهِيَ كَمَا يَلِي:

الأُولَى: «**زِينَةً لِلسَّمَاءِ**»، أَيْ: إِنَّ اللهَ تعالَى زَيَّنَ بِهَا السماءَ؛ ليستدلَّ بذَلِكَ الخَلْقِ عَلَى عظيمِ قدرةِ الخالقِ وبديعِ صُنعِهِ، وأنَّهُ لَا إِلَهَ غيرُهُ ولَا رَبَّ سِوَاهُ.

الثانيةُ: «**رُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ**» أيْ: إِنَّ اللهَ تعالَى جَعَلَ مِنْ هذِهِ النجومِ مَا يُرجَمُ بِهِ الشياطينُ، كمسترقِي السمعِ، كَمَا قَالَ تعالَى: ﴿فَمَن يَسْتَمِعِ ٱلْـَٔانَ يَجِدْ لَهُۥ شِهَابًا رَّصَدًا﴾ [الجن: ٩].

الثالثةُ: «**عَلَامَاتٍ يُهْتَدَى بِهَا**» أيْ: إِنَّ اللهَ تعالَى جَعَلَهَا دلائلَ يُهتدَى بِهَا فِي معرفةِ الجهاتِ، والأوقاتِ، والفصولِ، كَمَا قَالَ تعالَى: ﴿وَعَلَـٰمَـٰتٍۢ ۚ وَبِٱلنَّجْمِ هُمْ يَهْتَدُونَ﴾ [النحل: ١٦].

فمَنْ جَاوَزَ فِي النجومِ هذِهِ المقاصدَ والغاياتِ الثلاثَ فتأوَّلَهَا بتفسيرِهَا بغيرِ مَا قُصِدَ مِنْهَا، مِنْ هذِهِ العِلَلِ الثلاثِ، فَقَدْ أَخْطَأَ وخسِرَ حظَّهُ عِنْدَ اللهِ تعالَى. وكَلَّفَ نفسَهُ طلبَ مَا لَا سبيلَ إلَى معرفتِهِ والعلمِ بِهِ، وَهُوَ الغيبُ الَّذِي استأثرَ اللهُ بعلمِهِ. ووجهُ حصرِ المقاصدِ مِنَ النجومِ بهذِهِ الأمورِ الثلاثةِ: أنَّ اللهَ ﷻ لمْ يذكرْ غيرَهَا، ولوْ كَانَ فِيهَا منافعُ ومصالحُ للناسِ سِوَى تلكَ لِمَا سكتتْ عَنْهَا النصوصُ؛ فَقَدْ جاءتْ مبينةً لكلِّ شيءٍ، دالةً عَلَى مَا ينفعُ الناسُ ويحصلُ لَهُمْ بِهِ الخيرُ.

والعلومُ المستندةُ إلَى النجومِ قسمانِ:

القسمُ الأولُ: علمُ التأثيرِ، ومدارُهُ عَلَى أنَّ للأحوالِ الفلكيةِ تأثيرًا عَلَى الحوادثِ

---

(١) صحيح البخاري (٤/ ١٠٧)

الأرضيةِ، وهَذَا كفرٌ بإجماعِ أهلِ العلمِ. وَهُوَ علمٌ لَا تشتغلُ بِهِ إِلَّا النفوسُ الشريرةُ الخبيثةُ الَّتِي تستحوذُ عليهَا الشياطينُ، وبقدرِ مَا يكونُ خبثُ النفسِ وشرُّها يحصلُ لَهَا تمكُّنٌ فِي هذِهِ الضلالاتِ، كَمَا قَالَ اللهُ: ﴿هَلۡ أُنَبِّئُكُمۡ عَلَىٰ مَن تَنَزَّلُ ٱلشَّيَٰطِينُ ٢٢١ تَنَزَّلُ عَلَىٰ كُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٖ﴾ [الشعراء: ٢٢١ - ٢٢٢]؛ ووجهُهُ أنَّ الحكمَ إِذَا كَانَ معلقًا بوصفٍ، فإِنَّهُ يزيدُ بازديادِهِ وينقصُ بنقصانِهِ. وهوَ نوعانِ:

النوعُ الأولُ: اعتقاديٌّ، وَهُوَ اعتقادُ تأثيرِ حركاتِ الأفلاكِ عَلَى الحوادثِ الأرضيةِ، فيقالُ: إِذَا اقترنَ النجمُ كَذَا بالنجمِ كَذَا، أَوْ إِذَا دَخَلَ برجُ كَذَا، أَوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ فسيكونُ كَذَا وكَذَا مِنَ الوقائعِ والحوادثِ، وهَذَا شركٌ أكبرُ فِي الربوبيةِ إِذَا اعتقدَ أَنَّهَا تفعلُ بذاتِهَا، وَهُوَ شركٌ أصغرُ إِذَا اعتقدَ أَنَّهَا سببٌ.

النوعُ الثانِي: عمليٌّ، وَهُوَ ما يسمِّيهِ أهلُ السحرِ استنزالَ روحانياتِ الكواكبِ والنجومِ؛ وذَلِكَ لَا يكونُ إِلَّا بدعاءِ هذِهِ النجومِ وتماثيلِهَا وسؤالِهَا، وصرفِ أنواعٍ مِنَ العبادةِ لَهَا، ليحصلَ بذَلِكَ مقصودُ الساحرِ. يقولُ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميةَ: «وهذَا النوعُ مِنْ أرفعِ أنواعِ السحرِ، ولَا يمكنُ أنْ يحصلَ المقصودُ فِيهِ إِلَّا بشركٍ وكفرٍ»(١).

القسمُ الثانِي: علمُ التسييرِ، وَهُوَ مَا يُعرفُ بِهِ حسابُ سيرِ الكواكبِ وتنقلاتِهَا، فالعلمُ بذَلِكَ تُعرَفُ بِهِ الفصولُ، وجهاتُ القبلةِ، وأوقاتُ الصلواتِ، ودخولُ الشهورِ، وحدوثُ الكسوفِ، وأوقاتُ الزروعِ ومَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، مِمَّا يتعلقُ بمعاشِ الناسِ ومصالِحِهِمْ، فهَذَا تعلُّمُهُ جائزٌ. وَهُوَ علمٌ صحيحٌ كَمَا قَالَ شيخُ الإسلامِ رَحِمَهُ اللهُ؛ لكنَّ الكثيرَ مِنْهُ لا يفيدُ، فَهُوَ مِنَ العلمِ الَّذِي لَا يَنفعُ إِذَا تجاوزَ المصالحَ. وقَدْ نَقَلَ المصنفُ أقوالَ العلماءِ فِي تعلُّمِ منازلِ القمرِ، وهِيَ ثمانيةٌ وعشرونَ منزلًا يَنزِلُهَا القمرُ فِي شهرٍ، وتَنزِلُهَا الشمسُ فِي عامٍ. وللعلماءِ فِي جوازِ تعلُّمِهَا قولانِ:

---

(١) مجموع الفتاوى (٣٥/ ١٩٢).



القولُ الأولُ: تحريمُ تعلُّمِ منازلِ القمرِ، وَهُوَ قولُ قتادةَ وابنِ عيينةَ. وعِلَّةُ هَذَا القولِ الاحتياطُ للتوحيدِ، وخشيةُ أنْ يَقَعَ الناسُ فِي شيءٍ مِمَّا وَقَعَ فِيهِ أهلُ الشركِ والكفرِ، مِنِ اعتقادِ تأثيرِ هذِهِ النجومِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

القولُ الثاني: جوازُ تعلُّمِ منازلِ القمرِ، وَهُوَ قولُ أحمدَ وإسحاقَ بنِ راهويهِ. وعِلَّةُ هَذَا القولِ أنَّهُ مِنَ العلمِ الَّذِي ينفعُ؛ إذْ إنَّهُ يُفْضِي إلَى معرفةِ الجهاتِ والقبلةِ، وأوقاتِ الصلواتِ، ومَا أَشْبَهَ ذَلِكَ؛ فإنَّ عملَ الناسِ بالمنازلِ وسيرِ الشمسِ والقمرِ معتبرٌ فِي أوقاتِ الصلواتِ بالإجماعِ؛ كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ القرافِيُّ وغيرُهُ.

شرحُ حديثِ أبِي موسَى الأشعريِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

وَعَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ **قَالَ**: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**ثَلَاثَةٌ لَا يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ: مُدْمِنُ الْخَمْرِ، وَقَاطِعُ الرَّحِمِ، وَمُصَدِّقٌ بِالسِّحْرِ**» رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَابْنُ حِبَّانَ فِي صَحِيحِهِ[(١)].

ذَكَرَ النبيُّ ﷺ الوعيدَ بحرمانِ الجنةِ لثلاثةِ أشخاصٍ؛ لتلبُّسِهِمْ بأعمالٍ تمنعُ دخولَ الجنةِ: الأولُ: مدمنُ الخمرِ، وَهُوَ الَّذِي يديمُ عَلَى شُرْبِهَا. والثانِي: قاطعُ الرحمِ، وَهُوَ الَّذِي بَتَّ رَحِمَهُ فلمْ يَصِلْهَا، ويشملُ الرحمَ البعيدَ والرحمَ القريبَ، وكلَّمَا كَانَ الرحمُ أقربَ كَانَ إِثْمُ قطعِهِ أغلظَ. والثالثُ: مصدِّقٌ بالسحرِ، وَهُوَ القابلُ لَهُ والعاملُ بِهِ. وهذَا موضعُ الشاهدِ فِي الْحَدِيثِ لبابِ التنجيمِ الَّذِي هُوَ نوعٌ مِنَ السحرِ؛ كَمَا قَالَ النبيُّ ﷺ: «**مَنِ اقتبسَ شعبةً مِنَ النجومِ فقدِ اقتبسَ شعبةً مِنَ السحرِ، زَادَ مَا زَادَ**»[(٢)]. يَعنِي: زَادَ فِي السحرِ مَا زَادَ مِنْ علمِ النجومِ. ومِنَ التصديقِ بالسحرِ اعتقادُ أنَّ للإحوالِ الفلكيةِ مِنْ سيرِ الكواكبِ كالشمسِ والقمرِ وغيرِهِمَا وحركاتِهَا والمناسباتِ الكوكبيةِ أثرًا فِي

---

(١) أخرجه أحمد (١٩٥٦٩)، وابن حبان (٥٣٤٦).

(٢) أخرجه أحمد (٢٨٤٠)، وأبو داود (٣٩٠٥)، وابن ماجه (٣٧٢٦) من طريق يحيى بن سعيد القطان، عن عبيد الله بن الأخنس، عن الوليد بن عبد الله، عن يوسف بن ماهك، عن ابن عباس، ولفظه: «من اقتبس علمًا».



السعاداتِ والنحوساتِ ومَا يَقعُ مِنَ الحوادثِ الأرضيةِ، فالاستدلالُ عَلَى الحوادثِ الأرضيةِ بالأحوالِ الفلكيةِ والتمزيجِ بينَ القوَى الفلكيةِ والقوابلِ الأرضيةِ تنجيمٌ وسحرٌ. وَهُوَ «صناعةٌ محرمةٌ بالكتابِ والسنةِ وإجماعِ الأمةِ؛ بَلْ هِيَ محرمةٌ عَلَى لسانِ جميعِ المرسلينَ فِي جميعِ الملل»(١). والصوابُ: التوسطُ فِي هَذَا الأمرِ؛ لأنَّ هناكَ أمورًا دلَّ الشرعُ أوِ الحسُّ عَلَى أنَّ للأحوالِ الفلكيةِ تأثيرًا فيهَا، ولكنَّ الشرعَ أَمَرَنَا بأنْ نَدْفَعَ شرَّ هذِهِ الأحوالِ الفلكيةِ، بمَا شَرَعَهُ لَنَا عَلَى لسانِ نَبِيِّهِ ﷺ مِنَ الصلاةِ والصدقةِ والدعاءِ، ومِنْ ذَلِكَ قولُ النبيِّ ﷺ كَمَا فِي حديثِ عائشةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا قالتْ: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**إنَّ الشمسَ والقمرَ آيتانِ مِنْ آياتِ اللهِ، لَا ينخسفانِ لموتِ أحدٍ ولَا لحياتِهِ**»(٢) فهَذَا فِيهِ نفيٌ أنْ يكونَ للأحوالِ الفلكيةِ تأثيرٌ عَلَى الحوادثِ الأرضيةِ، فليسَ موتُ أحدٍ ولَا حياتِهِ مرتبطًا بالأحوالِ الفلكيةِ، ولكنَّ قولَهُ ﷺ: «**ولكنْ يخوفُ اللهُ بِهِمَا عبادَهُ**» يدلُّ عَلَى أنَّ لَهُمَا تأثيرًا، ووجهُ ذَلِكَ أنَّ التخويفَ يكونُ مِنَ الشرِّ الَّذِي يُخْشَى وقوعُهُ، ولوْ كَانَ الخسوفُ لَا يُخْشَى أنْ يصاحِبَهُ شيءٌ، أوْ يقترنَ بِهِ عقوبةٌ لَمَا كَانَ للتخويفِ معنًى؛ إذْ «لَوْلَا إمكانُ حصولِ الضررِ بالناسِ عندَ الخسوفِ مَا كانَ ذَلِكَ تخويفًا، قَالَ تعالَى: ﴿وَءَاتَيْنَا ثَمُودَ ٱلنَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا۟ بِهَا ۚ وَمَا نُرْسِلُ بِٱلْـَٔايَـٰتِ إِلَّا تَخْوِيفًا ﴿٥٩﴾﴾ [الإسراء: ٥٩]»(٣). فدلَّ هَذَا عَلَى أنَّ الأحوالَ الفلكيةَ قدْ يقترنُ بِهَا مَا يكونُ مؤثرًا عَلَى الأرضِ، لكنَّ هَذَا لا يُعْلمُ بالنظرِ فِي النجومِ، وإنَّمَا الَّذِي شَرَعَ اللهُ لَنَا فِعْلَهُ فِي مثلِ هَذَا هُوَ أنْ ندفعَ هذِهِ العقوباتِ وهذِهِ الشرورَ المتوقعةَ بالصلاةِ والزكاةِ والصومِ والتكبيرِ والدعاءِ، ومَا إلَى ذَلِكَ مِمَّا يشرعُ عندَ الكسوفِ. وكَمَا فِي حديثِ عائشةَ

(١) مجموع الفتاوى (٣٥/ ١٩٢).

(٢) أخرجه مسلم (٩٠١) من طريق هشام عن أبيه.

(٣) الفتاوى الكبرى لابن تيمية (٤/ ٤٢٧).

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «**أنَّ النبيَّ** ﷺ **نَظَرَ إلَى القمرِ، فَقَالَ: يَا عائشةُ! تعوَّذِي باللهِ مِنْ شرِّ هَذَا الغاسقِ إذَا وَقَبَ**»[1]. قَالَ ابنُ العربيِّ: «وجهُ إضافةِ الشرِّ إلَى القمرِ مَا يحدثُ عندَهُ مِنْ فعلِ اللهِ، فهُوَ علامَتُهُ ووقتُهُ، فأضيفَ إليهِ كسائرِ إضافةِ الأسبابِ إلَى مسبباتِهَا»[2]. وهناكَ آثارٌ مدرَكَةٌ بالحسِّ لَا يمكنُ نفيُهَا، كأثرِ القمرِ وحركتِهِ فِي المدِّ والجزرِ، وكأثرِهِ عَلَى بعضِ النباتِ، «وكتأثيرِ الشمسِ والقمرِ فِي هَذَا العالمِ بالرطوبةِ والبرودةِ واليبوسةِ وتوابعِهَا وتأثيرِهَا فِي أبدانِ الحيوانِ والنباتِ»[3]، وَهُوَ ممَّا جَرَتْ بِهِ العادةُ، فهَذَا النوعُ مِنَ التأثيرِ لَا يُنكَرُ، أمَّا الَّذِي يُنكَرُ مِنَ التأثيرِ هُوَ أنْ يكونَ سيرُ القمرِ وسيرُ الشمسِ وغيرِهِمَا مِنَ النجومِ لَهُ أثرٌ فِيمَا سيكونُ ومَا سيقعُ. وإنَّمَا نصَّ عَلَى القمرِ والشمسِ فلأنَّهُمَا أعظمُ مَا فِي الأجرامِ السماويةِ المشاهدةِ، فَإِذَا انْتَفَى تأثيرُهُمَا فغيرُهُمَا مِنَ النجومِ والكواكبِ مِنْ بابِ أولَى.



---

(١) أخرجه أحمد (٢٣٨٠٢)، وسنن الترمذي (٣٣٦٦) من طريق ابن أبي ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمن، عن أبي سلمة.

(٢) تحفة الأحوذي (١٢/ ١٦٢).

(٣) مفتاح دار السعادة (٢/ ١٦٣).

٣٠- بَابُ مَا جَاءَ فِي الاسْتِسْقَاءِ بِالْأَنْوَاءِ

وَقَوْلِ اللهِ تعالَى: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢].

وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُونَهُنَّ: الْفَخْرُ بِالْأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالِاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ، وَالنِّيَاحَةُ».

وَقَالَ: «النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا، تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطِرَانٍ وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَلَهُمَا عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَةِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمَ. قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ».

وَلَهُمَا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَعْنَاهُ، وَفِيهِ: «قَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا، فَأَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الْآيَاتِ ﴿فَلَآ أُقْسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ ﴿٧٥﴾ وَإِنَّهُۥ لَقَسَمٌ لَّوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ ﴿٧٦﴾ إِنَّهُۥ لَقُرْءَانٌ كَرِيمٌ ﴿٧٧﴾ فِي كِتَٰبٍ مَّكْنُونٍ ﴿٧٨﴾ لَّا يَمَسُّهُۥٓ إِلَّا ٱلْمُطَهَّرُونَ ﴿٧٩﴾ تَنزِيلٌ مِّن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٨٠﴾ أَفَبِهَٰذَا ٱلْحَدِيثِ أَنتُم مُّدْهِنُونَ ﴿٨١﴾ وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٧٥ - ٨٢]».

شَرْحُ الترجمةِ:

أيْ: بيانُ مَا وَرَدَ مِنَ النصوصِ فِي الاستسقاءِ بالأنواءِ، وَهُوَ طلبُ المطرِ بالنجومِ؛ إمَّا بأنْ تُدعَى مِنْ دونِ اللهِ ﷻ ويطلبَ مِنْهَا المطرُ، أوْ بأنْ يُنسبَ المطرُ إليهَا إيجادًا أوْ تسببًا. وسُمِّي النجمُ نوءًا؛ لأنَّ النوءَ هُوَ الطلوعُ والسقوطُ، والنجمُ إذَا طَلَعَ مِنْ جهةِ المشرقِ يَهْوِي مَا يقابلُهُ مِنْ جهةِ المغربِ فيصدُقُ عليهِ أنَّه ناءٍ.

مناسبةُ هَذَا البابِ لكتابِ التوحيدِ:

أنَّ طلبَ المطرِ مِنَ الأنواءِ شركٌ فِي الإلهيةِ. كَمَا أنَّ نسبةَ المطرِ إلَى الأنواءِ إيجادًا وخَلقًا وتكوينًا شركٌ فِي الربوبيةِ، وكذَلِكَ نسبتُهُ إليهَا عَلَى وجهِ السببيةِ والعلةِ؛ فإنَّه شركٌ أصغرُ فِي الربوبيةِ أيضًا.

مناسبةُ البابِ لِمَا قبلَهُ:

فِي البابِ السابقِ بيَّنَ بطلانَ اعتقادِ تأثيرِ الأحوالِ الفلكيةِ عَلَى الحوادثِ الأرضيةِ، وفِي هَذَا البابِ ذَكَرَ بطلانَ تأثيرِهَا فِي نزولِ المطرِ خاصةً. فليسَ للأنواءِ والنجومِ فِي حركاتِهَا وتنقُّلاتِهَا أثرٌ فِي نزولِ المطرِ، فهَذَا البابُ نوعٌ مِنَ البابِ السابقِ(١).

تفسيرُ آيةِ سورةِ الواقعةِ:

قولُه تعالَى: ﴿وَتَجۡعَلُونَ رِزۡقَكُمۡ أَنَّكُمۡ تُكَذِّبُونَ﴾ [الواقعة: ٨٢].

أيْ: تُصَيِّرون شكرَ اللهِ عَلَى رِزقِهِ إيَّاكُمُ التكذيبَ. وذَلِكَ بنسبتِهِ إلَى غيرِهِ كنسبةِ المطرِ إلَى الأنواءِ. وبهَذَا فَسَّرَهُ ابنُ عباسٍ وجماعةٌ(٢). وللتكذيبِ صورٌ مِنْ أبرزِهَا:

الأولَى: أنْ تُنسَبَ النعمةُ والرزقُ لغيرِ اللهِ ﷻ إيجادًا وخَلقًا، فيقالُ: هَذَا المطرُ مِنَ النجمِ الفلانيِّ أوِ النوءِ الفلانيِّ، وكذَلِكَ فِي غيرِ المطرِ مِنْ رزقِ الأموالِ، أوْ رزقِ الأبدانِ، أوْ رزقِ القلوبِ إذَا نَسَبَهُ إلَى غيرِ اللهِ إيجادًا فقدْ كذَّبَ بهذِهِ النعمةِ، وجَعَلَ رزقَهُ التكذيبَ بِهَا.

الثانيةُ: أنْ يَنْسِبَهَا إلَى غيرِ اللهِ ﷻ تسببًا مَعَ غفلتِهِ عَنِ المسبِّبِ الخالقِ الرزاقِ، فلا

---

(١) الأنواء: هي ثمانية وعشرون منزلاً ينزلها القمر في الشهر والشمس في السنة، ويقال لها النجوم أيضًا. قَالَ في فيض القدير (٣/ ٢٩٧): «هي ثمانية وعشرون نجمًا معروفة المطالع في أزمنة السنة، يسقط منها في كل ثلاثة عشر ليلة نجم في المغرب مع طلوع الفجر، ويطلع آخر يقابله من ساعته» وينظر: التبيان لابن القيم (١/ ٤١٧ - ٤١٩).

(٢) تفسير الطبري (٢٣/ ١٥٦).

يجوزُ إضافةُ النِّعمِ إلَى الأسبابِ عَلَى هَذَا الوجهِ، بَلْ يجبُ إضافتُهَا إلَى اللهِ؛ ولكنْ يجوزُ إضافتُهَا إلَى سببٍ صحيحٍ ثابتٍ شرعًا أوْ حسًّا؛ بشرطِ أنْ لَا يعتقدَ أنَّ السببَ مؤثرٌ بنفسِهِ، وأنْ لَا يتَنَاسَى المنعمَ بذَلِكَ. كَمَا قَالَ النبيُّ ﷺ فِي عمِّهِ أبِي طالبٍ: «**لَوْلاَ أَنَا لَكَانَ فِي الدَّركِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ**»(١).

شرحُ حديثِ أبِي مالكٍ الأشعريِّ رضي الله عنه:

وَعَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُونَهُنَّ: الْفَخْرُ بِالْأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالِاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ، وَالنِّيَاحَةُ».

وَقَالَ: «النَّائِحَةُ إِذَا لَمْ تَتُبْ قَبْلَ مَوْتِهَا، تُقَامُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَيْهَا سِرْبَالٌ مِنْ قَطِرَانٍ وَدِرْعٌ مِنْ جَرَبٍ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ(٢).

أخبرَ النبيُّ ﷺ فِي هَذَا الحديثِ عَنْ أربعِ خصالٍ تكونُ فِي أمةِ الإسلامِ هِيَ مِنْ شأنِ الجاهليةِ وعملِهَا. والجاهليةُ مشتقةٌ مِنَ الجهلِ، وَهُوَ إمَّا عدمُ العلمِ، وإمَّا عدمُ العملِ بِهِ. وقَدْ ذَكَرَ رسولُ اللهِ ﷺ هذِهِ الخصالَ الأربعَ. فَكَانَ أولَهَا: الفخرُ بالأحسابِ؛ أَيْ طلبُ العلوِّ والشرفِ والتعاظمِ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ الآباءُ مِنَ المنازلِ والمآثرِ والمكانةِ. وثانيَهَا: الطعنُ فِي الأنسابِ؛ أَيْ ذمُّ أصولِ الناسِ وتنقُّصُهُمْ، سواءً كَانَ ذَلِكَ لفظيًّا بالقولِ، أمْ معنويًّا بالاحتقارِ، ونحوِ ذَلِكَ. وثالثَهَا: الاستسقاءُ بالنجومِ، أَيْ: طلبُ السقيَا بالنجومِ، وهَذَا موضعُ الشاهدِ فِي البابِ. حَيْثُ كَانَتِ العربُ عندَ سقوطِ النجمِ مِنْ جهةِ المغربِ، وظهورِ مقابلِهِ مِنْ جهةِ المشرقِ يرقبونَ المطرَ، وينسبونَهُ للنجمِ إيجادًا أوْ تسببًا، وكلُّ ذَلِكَ شركٌ. ورابعَهَا: النياحةُ؛ وهِيَ رفعُ الصوتِ بالبكاءِ

(١) أخرجه البخاري (٣٨٨٣)، ومسلم (٢٠٩).

(٢) برقم (٩٣٤).

عَلَى الميتِ، وقدْ يصاحِبُهَا نَدْبٌ. وهِيَ محرمةٌ بالاتفاقِ[١]؛ لِمَا وَرَدَ فِي روايةِ مسلمٍ مِنَ الوعيدِ بأَنَّهَا إنْ لَمْ تتبْ مِنَ النياحةِ أقيمتْ يومَ القيامةِ وعَلَيْهَا قميصٌ مِنْ نحاسٍ يغطِّي جميعَ بدنِهَا الَّذِي عمَّهُ الجربُ، فاجتمعَ عليهَا أَلَمانِ: ألمُ سربالِ القطرانِ، وألمُ الجربِ. ولأنَّهُ قدْ وَرَدَ أنَّهَا خصلةُ كفرٍ ففِي صحيحِ مسلمٍ أنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ: «اثنتانِ فِي الناسِ هُمَا بِهِمْ كفرٌ: الطعنُ فِي النسبِ والنياحةُ عَلَى الميتِ»[٢]. والمقصودُ بالكفرِ هُنَا كفرٌ دونَ كفرٍ، وهَذَا بالإجماعِ.

شرحُ حديثِ زيدِ بنِ خالدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

وَلَهُمَا عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحُدَيْبِيَةِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَت مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمَ. قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنَوْءِ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ»[٣].

فِي هَذَا الحديثِ خبرُ صلاةِ النبيِّ ﷺ الفجرَ بأصحابِهِ فِي الحديبيةِ، وَهُوَ مكانٌ بعضُهُ فِي الحرمِ، وبعضُهُ فِي الحلِّ، وكانُوا قدْ مُطِرُوا ليلَتَهَا. فلمَّا انصرفَ مِنَ الصلاةِ أقبلَ عَلَى الناسِ، وسَأَلَهُمْ: هَلْ تدرونَ مَاذَا قَالَ ربُّكُمْ؟ تشويقًا لهمْ وشحْذًا لأذهانِهِمْ ولفتًا لأنظارِهِمْ، فقَالُوا: اللهُ ورسولُهُ أعلمُ. فبيَّنَ لهمْ أنَّ اللهَ قالَ: أصبحَ مِنْ خلقِي مؤمنٌ بِي وكافرٌ. فجَعَلَ الناسَ قسمينِ، وذَلِكَ بالنظرِ إِلَى حالِ الناسِ إزاءَ هذِهِ النعمةِ.

---

(١) شرح النووي على مسلم (٦/ ٢٣٦)، الاستذكار (٣/ ٦٨). أما ما ورد في البخاري (٤٨٩٢) من استثناء النبي ﷺ أم عطية لما استثنت، قالت: إلا آل فلان؛ فإنهم قد أسعدوني في الجاهلية في نياحة فلا بد لي منها، فقال: افعلي. فهذه قضية عين، لا تعارض هذه النصوص، ثم لا ندري ما النياحة التِي استُثنيت، لعلها مجرد البكاء.

(٢) أخرجه مسلم (٦٧).

(٣) أخرجه البخاري (٨٤٦) ومسلم (٧١).

القسمُ الأولُ: مَنْ قَالَ: مُطرنَا بفضلِ اللهِ ورحمتِهِ. فهَذَا نَسَبَ النعمةَ إلَى المنعمِ المتفضلِ بِهَا، فذَلِكَ مؤمنٌ باللهِ ﷻ، كافرٌ بالكوكبِ، أَيْ: لعدمِ نسبةِ الخلقِ إليهَا إيجادًا أوْ تسببًا. والكفرُ بِهَا مِنْ جملةِ الكفرِ بالطاغوتِ.

القسمُ الثاني: مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بنوءِ كَذَا وكَذَا فهَذَا نَسَبَ النعمةَ إلَى غيرِ اللهِ إيجادًا أوْ تسببًا، فذَلِكَ كافرٌ باللهِ مؤمنٌ بالكوكبِ.

أمَّا مَنْ قَالَ: «**مُطِرْنَا بنوءِ كَذَا**» وأرَادَ بِهِ أنَّ المطرَ كَانَ فِي وقتِ طلوعِ كوكبٍ مَا أوْ سقوطِهِ؛ حَيْثُ إنَّ الباءَ تأتِي فِي لغةِ العربِ بمعنَى (فِي) الظرفيةِ، كقولِهِ تعالَى: ﴿وَإِنَّكُمْ لَتَمُرُّونَ عَلَيْهِم مُّصْبِحِينَ ۝١٣٧ وَبِٱلَّيْلِ﴾ [الصافات: ١٣٧ – ١٣٨]. فالجمهورُ علَى كراهيةِ هذَا؛ لأنَّهُ يوافقُ صورةَ المنهيِّ عَنْهُ لفظًا، وإنْ كَانَ يفارقُهُ معنًى. فالَّذِي ينبغِي تجنُّبُ هَذَا اللفظِ؛ لأنَّهُ عينُ مَا نُهِي عَنْهُ لفظًا، ولأنَّهُ يُوهمُ المعنَى الباطلَ.

شرحُ حديثِ ابنِ عباسٍ:

وَلَهُمَا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ مَعْنَاهُ، وَفِيهِ قَالَ بَعْضُهُمْ: «لَقَدْ صَدَقَ نَوْءُ كَذَا وَكَذَا، فَأَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿فَلَآ أُقْسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ﴾ إِلَى قَوْلِهِ: ﴿تُكَذِّبُونَ﴾[1] [الواقعة: ٧٥– ٨٢]».

فِي هَذَا الحديثِ بيانُ سببِ نزولِ آيةِ سورةِ الواقعةِ وأنَّهَا نزلتْ بسببِ قولِهِمْ لَـمَّا مُطِرُوا «**لَقَدْ صَدَقَ نوءُ كَذَا وكَذَا**» أيْ: وَافقَ مَا كُنَّا نعتقدُهُ فِي النوءِ، مِنْ أَنَّهُ سببٌ لنزولِ المطرِ، أوْ موجِدٌ لَهُ. وقدْ ذَكَرَ بعضُ أهلِ العلمِ أنَّ الَّذِي نَزَلَ هُوَ قولُهُ تعالَى: ﴿وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنَّكُمْ تُكَذِّبُونَ﴾ فقطْ دونَ قولِهِ: ﴿فَلَآ أُقْسِمُ بِمَوَٰقِعِ ٱلنُّجُومِ ۝٧٥ وَإِنَّهُۥ لَقَسَمٌ لَّوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ﴾ إلَى آخرِ الآياتِ.



(١) أخرجه مسلم (٧٣).

٣١ - بَابٌ

قَوْلُ اللهِ تعالَى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥]

وَقَوْلُهُ: ﴿قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَـٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَـٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ﴾ [التوبة: ٢٤].

عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ» أَخْرَجَاهُ.

وَلَهُمَا عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ، وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلَّا للهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللهُ مِنْهُ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «لَا يَجِدُ أَحَدٌ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى...» إِلَى آخِرِهِ.

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ فِي اللهِ، وَأَبْغَضَ فِي اللهِ، وَوَالَى فِي اللهِ، وَعَادَى فِي اللهِ، فَإِنَّمَا تُنَالُ وِلَايَةُ اللهِ بِذَلِكَ، وَلَنْ يَجِدَ عَبْدٌ طَعْمَ الْإِيمَانِ - وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ وَصَوْمُهُ - حَتَّى يَكُونَ كَذَلِكَ، وَقَدْ صَارَتْ عَامَّةُ مُؤَاخَاةِ النَّاسِ عَلَى أَمْرِ الدُّنْيَا، وَذَلِكَ لَا يُجْدِي عَلَى أَهْلِهِ شَيْئًا» رَوَاهُ ابْنُ جَرِيرٍ.

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي قولِهِ تعالَى: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ﴾ [البقرة: ١٦٦] قَالَ: «الْمَوَدَّةُ».

مناسبةُ البابِ لكتابِ التوحيدِ:

لَـمَّا كَانَتْ عبادةُ اللهِ لَا تقومُ إلَّا بخالصِ محبتِهِ، ذَكَرَ أدلةَ وجوبِ إفرادِ اللهِ تعالَى بِهَا، وأنَّ تسويةَ غيرِ اللهِ ﷻ بِهِ فِي المحبةِ يناقضُ التوحيدَ ويوقعُ فِي الشركِ.

مناسبةُ البابِ لِمَا قبلَهُ:

ذَكَرَ المؤلفُ فِيمَا مَضَى مَا يخلُّ بالتوحيدِ مِنَ الأقوالِ والأعمالِ الظاهرةِ، وفِي هَذَا البابِ ذَكَرَ مَا يخلُّ بالتوحيدِ مِنْ أعمالِ القلوبِ الخالصةِ الخفيةِ، فبَدَأَ بالمحبةِ قبلَ غيرِهَا.

تفسيرُ آيةِ سورةِ البقرةِ:

قولُهُ: «**بابُ قولِ اللهِ تعالَى:** ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥]».

مِنْ حسنِ تصنيفِ المؤلفِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ أنَّهُ جَعَلَ بعضَ تراجمِ أبوابِ كتابِهِ آياتٍ مِنْ كتابِ اللهِ تعالَى؛ ليدلَّ بِهَا عَلَى مضمونِهَا ومِنْ ذَلِكَ هَذَا البابُ.

وفِي هذِهِ الآيةِ يخبرُ اللهُ تعالَى عَنْ فئةٍ مِنَ الناسِ أشرَكُوا باللهِ تعالَى بتسويتِهِمْ بينَهُ وبينَ غيرِهِ فِي محبتِهِ فجعلُوا لَهُ نظراءَ وأمثالًا فأحبُّوهُمْ مَعَ الخضوعِ لَهُمْ وتعظيمِهِمْ كمحبتِهِمْ للهِ جَلَّ جَلَالُهُ، أوْ كمحبةِ المؤمنينَ لربِّهِمْ جلَّ وعلَا؛ وذَلِكَ لأنَّ المصدرَ ﴿حُبِّ اللهِ﴾ مضافٌ إلَى المفعولِ، وفاعلُهُ ضميرٌ محذوفٌ جوازًا، تقديرُه عَلَى الوجهِ الأولِ كـ (حُبِّهِمُ اللهَ)، فالضميرُ هُنَا يعودُ عَلَى المُشْرِكِينَ، وعلَى الوجهِ الثاني كـ (كَحُبِّكُمُ اللهَ) يعودُ عَلَى المؤمنينَ، وبكلٍّ مِنَ الوجهينِ قالتْ طائفةٌ، والآيةُ تحتملُ كليهمَا. وهَذَا الشركُ الحاصلُ مِنْهُمْ فِي المحبةِ هُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ اللهُ - جلَّ وعلَا - فِي قولِهِ فِي أولِ سورةِ الأنعامِ: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ ثُمَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [الأنعام: ١]. كذَلِكَ فِي قولِهِ سبحانَهُ حكايةً عَنِ الكفارِ أنَّهُمْ يقولونَ فِي مخاصمتِهِمْ لمعبوديهِمْ: ﴿تَٱللَّهِ إِن كُنَّا لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٩٧﴾ إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الشعراء: ٩٧ - ٩٨]، أَيْ: تاللهِ لَقَدِ ابتعدْنَا عَنِ الحقِّ ابتعادًا واضحًا جليًّا لَا خفاءَ فِيهِ حينَ كُنَّا نساوِي بينكُمْ وبينَ اللهِ تعالَى؛ أَيْ: فِي محبتِهِ، لَا فِي الخلقِ ولَا فِي



الملكِ ولَا فِي التدبيرِ؛ لأنَّهم كانُوا يقرونَ بهذِهِ الأمورِ كَمَا هُوَ معلومٌ مِنَ النصوصِ.

ثُمَّ أخبرَ اللهُ ﷻ أنَّ محبةَ المؤمنينِ لربِّهِمْ أشدُّ مِنْ محبةِ المُشْرِكِينَ لمعبوداتِهِمْ؛ ذَلِكَ لأنَّ المُشْرِكِينَ فرَّقُوا حبَّهُمْ بينَ اللهِ وغيرِهِ فضَعُفَ حبُّهم للهِ، أمَّا المؤمنونَ الموحدونَ فأخلَصُوا المحبةَ للهِ فكانُوا أشدَّ حبًّا للهِ، وهذَا عَلَى القولِ بالوجهِ الأولِ مِنْ تفسيرِ الآيةِ، وأمَّا عَلَى الوجهِ الثانِي، فإنَّ محبةَ المؤمنينَ إنَّمَا كَانَت أشدَّ لأنَّهُمْ لَا يعدلونَ عَنْهُ إِلَى غيرِهِ بحالٍ، والمشركونَ يعدلونَ عَنْ أندادِهِمْ إِلَى اللهِ عندَ الشدائدِ(١) كَمَا أخبرَ اللهُ عَنْهُمْ ذَلِكَ فِي عدةِ مواضعَ مِنْ كتابِهِ.

تفسيرُ آيةِ التوبةِ:

﴿قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ﴾ [التوبة: ٢٤].

ذَكَرَ اللهُ - جلَّ وعلَا - فِي هذِهِ الآيةِ أصولَ المحبوباتِ التِي قدْ تزاحمُ محبةَ العبدِ للهِ ﷻ، فتحملَهُ عَلَى تركِ مَا أَمَرَ اللهُ بِهِ. وقدْ أَمَرَ اللهُ رسولَهُ أنْ يُبلِّغَ الناسَ أنَّهُ إنْ كَانَتْ محبةُ الأصولِ مِنَ الآباءِ أوِ الفروعِ مِنَ الأبناءِ أوِ الحواشِي مِنَ الإخوانِ أوْ محبةِ الأزواجِ أوِ الأنسابِ أوْ مَا تتعلقُ بِهِ النفوسُ مِنَ الأموالِ أوِ التجاراتِ الَّتِي يخافُ نقصَهَا أوْ مساكنَ هانئةٍ مرضيةٍ؛ مقدمةً عَلَى محبةِ اللهِ ورسولِهِ وامتثالِ أمرِهِ بالجهادِ فِي سبيلِهِ - فانتظرُوا مَا يحلُّ بِكُمْ مِنْ عقابِ اللهِ الَّذِي لَا مَرَدَّ لهُ. فهَذَا وعيدٌ عَلَى تقديمِ هذِهِ المحبوباتِ عَلَى محابِّ اللهِ ورسولِهِ ﷺ، مَعَ أنَّ المحبةَ هُنَا لأشياءَ لَا حَرَجَ فِي حُبِّهَا مِنْ حَيْثُ الأصلُ؛ ولذَلِكَ قَالَ النبيُّ ﷺ كَمَا فِي حديثِ أنسٍ: «**حُبِّبَ إليَّ مِنْ دُنْيَاكُمُ الطِّيبُ والنِّسَاءُ**»(٢)، ولوْ كَانَ أصلُ المحبةِ محظورًا لَمَا وَقَعَ مِنْ رسولِ اللهِ ﷺ، وقدْ

---

(١) تفسير النسفي = مدارك التنزيل وحقائق التأويل (١/ ١٤٨).

(٢) أخرجه أحمد (١١٨٨٤)، والنسائي (٣٩٣٩).



فَطَرَ اللهُ الناسَ عَلَى محبةِ هذِهِ الأشياءِ؛ قَالَ اللهُ تعالَى: ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ مِنَ ٱلنِّسَآءِ وَٱلْبَنِينَ وَٱلْقَنَٰطِيرِ ٱلْمُقَنطَرَةِ مِنَ ٱلذَّهَبِ وَٱلْفِضَّةِ وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ وَٱلْأَنْعَٰمِ وَٱلْحَرْثِ ﴾ [آل عمران: ١٤]؛ لكنَّ المحظورَ هُوَ تقديمُهَا عَلَى حبِّ اللهِ ورسولِهِ وطاعةِ أمرِهِ، وهكَذَا محبةُ كلِّ مَا يلائمُ الطبيعةَ؛ كمحبةِ العطشانِ للماءِ، والجائعِ للطعامِ. ومثلُهَا محبةُ الرحمةِ والشفقةِ، كمحبةِ الوالدِ لولدِهِ. وكذَلِكَ محبةُ الأنسِ والمصاحبةِ، فهذِهِ الأنواعُ الثلاثةُ لَا يلامُ الإنسانُ عَلَى أصلِ صدورِهَا مِنْهُ، وليستْ «شركًا فِي محبةِ اللهِ سبحانَهُ»(١). وإِنَّمَا المحظورُ فِيهَا أنْ تُقَدَّمَ عَلَى محابِّ اللهِ ورسولِهِ ﷺ، فالواجبُ تقديمُ محبةِ اللهِ عَلَى كلِّ محبوبٍ. ومحبةُ رسولِهِ وشرعِهِ فرعُ محبتِهِ. وأمَّا محبةُ المُشْرِكِينَ لشركائِهِمْ فإنَّهَا ليستْ فطريةً، بلْ هِيَ محبةُ عبادةٍ تتضمَّنُ الخضوعَ والتعظيمَ لغيرِ اللهِ، فهِيَ شركٌ بِهِ سبحانَهُ.

شرحُ حديثِ أنسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى أَكُونَ أَحَبَّ إِلَيْهِ مِنْ وَلَدِهِ وَوَالِدِهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ»(٢).

نَفَى النبيُّ ﷺ الإيمانَ عَنْ كلِّ أحدٍ مِنَ المسلمينَ حتَّى يقدِّمَ محبةَ النبيِّ ﷺ عَلَى محبةِ كلِّ أحدٍ مِنْ ولدٍ ذكرًا كَانَ أوْ أنثَى، أوْ والدٍ أبًا كَانَ أوْ أمًّا، ومِنْ كلِّ الخلقِ، فمحبةُ رسولِ اللهِ ﷺ مقدَّمةٌ عَلَى جميعِ هذِهِ الأنواعِ مِنَ المحابِّ.

والمحبةُ التِي تجبُ للنبيِّ ﷺ محبةٌ قلبيةٌ لعظيمِ إحسانِهِ إلينَا، فكلُّ خيرٍ فِي الدنيَا والآخرةِ يصلُنَا فمِنْ طريقِهِ ﷺ، فقدْ أَخْرَجَنَا اللهُ بِهِ مِنَ الظلماتِ إِلَى النورِ. وهذِهِ المحبةُ تقتضِي تعظيمَهُ وإجلالَهُ واتباعَهُ والانقيادَ لأمرِهِ. وهُنَا نكتةٌ بليغةٌ فِي هَذَا الحديثِ تربطُهُ بهذَا البابِ، وهُوَ: التحذيرُ مِنَ المحبةِ الشركيةِ، فَإِذَا كانَ

(١) طريق الهجرتين ص (٤٤١).

(٢) البخاري (١٥)، ومسلم (٤٤) من طريق شعبة عن قتادة عن أنس.

الواجبُ عَلَى العبدِ أنْ يقدمَ محبةَ رسولِ اللهِ ﷺ عَلَى كلِّ محبةٍ، فكيفَ بمحبةِ اللهِ الَّذي محبتُهُ فوقَ كلِّ محبةٍ.

شرحُ حديثِ أنسٍ رضي الله عنه الثاني:

وَلَهُمَا عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ «**ثَلَاثٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ، وَجَدَ بِهِنَّ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ: أَنْ يَكُونَ اللهُ وَرَسُولُهُ أَحَبَّ**[١] **إِلَيْهِ مِمَّا سِوَاهُمَا، وَأَنْ يُحِبَّ الْمَرْءَ لَا يُحِبُّهُ إِلاَّ لِلهِ، وَأَنْ يَكْرَهَ أَنْ يَعُودَ فِي الْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنْقَذَهُ اللهُ مِنْهُ، كَمَا يَكْرَهُ أَنْ يُقْذَفَ فِي النَّارِ**»[٢]، وَفِي رِوَايَةٍ: «**لَا يَجِدُ أَحَدٌ حَلَاوَةَ الْإِيمَانِ حَتَّى...**»[٣] إِلَى آخِرِهِ.

أخبرَ النبيُّ ﷺ عنْ ثلاثِ خصالٍ مَنْ وُجِدْنَ فِيهِ حصَّلَ حلاوةَ الإيمانِ؛ وهِيَ السرورُ والانشراحُ وابتهاجُ القلبِ ولذَّتُهُ الَّذي يثمرُهُ الإيمانُ، وهذِهِ الحلاوةُ هِيَ طعمُهُ الَّذي جاءَ ذِكْرُهُ فِي حديثِ العباسِ بنِ عبدِ المطلبِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**ذاقَ طعمَ الإيمانِ مَنْ رَضِيَ باللهِ ربًّا وبالإسلامِ دينًا وبمحمدٍ ﷺ نبيًّا**»[٤]. وهذِهِ الخلالُ الثلاثُ هِيَ:

الأولَى: تقديمُ محبةِ اللهِ ومحبةِ رسولِهِ ﷺ عَلَى كلِّ محبةٍ.

الثانيةُ: محبةُ الشخصِ لأجلِ اللهِ تعالَى؛ فيحبُّ الرجلَ لِمَا مَعَهُ مِنَ الصلاحِ،

---

(١) محبة طاعة وامتثال لا محبة عبادة، واختار القاضي عياض كونها محبة الأعظمية؛ أي: على معنى التعظيم والإجلال، وتعقبه صاحب المفهم بأن ذلك ليس مرادًا هنا؛ لأن اعتقاد الأعظمية ليس مستلزمًا للمحبة. قَالَ ابن حجر (١/ ٧٦): «وإلى هذا يومئ قول عمر الَّذِي رواه المصنف في الأيمان والنذور (٦٦٣٢) من حديث عبد الله بن هشام أن عمر بن الخطاب قَالَ للنبي ﷺ: «لأنت يا رسول الله أحب إليَّ من كل شيء إلا من نفسي. فقال: لا والذي نفسي بيده حتى أكون أحب إليك من نفسك. فقال عمر: فإنك الآن والله أحب إليَّ من نفسي. فقال: الآن يا عمر». والمراد هنا حب الاختيار لا حب الطبع».

(٢) البخاري (١٦)، ومسلم (٤٣) من طريق أيوب عن أبي قلابة عن أنس.

(٣) البخاري (٦٠٤١) من طريق شعبة عن قتادة عن أنس.

(٤) رواه مسلم (٣٤).

والتقوَى، والإيمانِ، والاستقامةِ، وهذِهِ المحبةُ ثمرةُ محبةِ اللهِ، ومحبةِ رسولِهِ ﷺ.

الثالثةُ: بُغْضُ العودةِ إلَى الكفرِ بَعْدَ أنْ نَجَّاهُ اللهُ مِنْهُ كَمَا يبغضُ أنْ يُلقَى فِي النارِ. وهذِهِ الخصلةُ مِنْ كمالِ الكفرِ بالطاغوتِ والإيمانِ الواجبِ باللهِ تعالَى، فلَا يتمُّ الإيمانُ لأحدٍ إلَّا بأنْ يكرَهُ كلَّ خصلةٍ تخالفُ محبةَ اللهِ ورسولِهِ، فيكرَهُ الكفرَ وشُعبَهُ والعودَ إليهِ بَعْدَ أنْ سَلَّمَهُ اللهُ مِنْهُ كَمَا يَكرَهُ أنْ يُلقَى فِي النارِ. فدَلَّ هَذَا عَلَى أنَّهُ لَا يستقيمُ إيمانُ مَنْ قدَّمَ محبةَ غيرِ اللهِ عليهِ.

شرحُ كلامِ ابنِ عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «مَنْ أَحَبَّ فِي اللهِ، وَأَبْغَضَ فِي اللهِ، وَوَالَى فِي اللهِ، وَعَادَى فِي اللهِ، فَإِنَّمَا تُنَالُ وِلَايَةُ اللهِ بِذَلِكَ. وَلَنْ يَجِدَ عَبْدٌ طَعْمَ الْإِيمَانِ - وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ وَصَوْمُهُ - حَتَّى يَكُونَ كَذَلِكَ»(١).

أخبرَ ابنُ عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ مَنْ كَانَتْ محبتُهُ، وبُغْضُهُ، ونُصرتُهُ، وعَداوتُهُ، لأجلِ اللهِ، وفيهِ، فَقَدْ فازَ بولايةِ اللهِ وهِيَ محبتُهُ ونُصرتُهُ والقربُ منهُ. وإنَّمَا نَالَ ذَلِكَ لأنَّ هذِهِ الخصالَ بِهَا يستكملُ الإيمانَ، كَمَا دَلَّ عليهِ قولُ النبيِّ ﷺ فِيمَا رواهُ أبُو داودَ وغيرُهُ، عَنْ أبِي أمامةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا: **«مَنْ أَحَبَّ فِي اللهِ، وأَبْغَضَ فِي اللهِ، وأَعْطَى للهِ، ومَنَعَ للهِ، فقدِ استكملَ الإيمانَ»**(٢). ولذَلِكَ قَالَ ابنُ عباسٍ: **«وَلَنْ يَجِدَ عَبْدٌ طَعْمَ الْإِيمَانِ - وَإِنْ كَثُرَتْ صَلَاتُهُ وَصَوْمُهُ - حَتَّى يَكُونَ كَذَلِكَ»**، أيْ: حَتَّى يستكملَ تلكَ الخصالَ، فيحبُّ فِي اللهِ، ويبغضُ فِي اللهِ، ويوالِي فِي اللهِ، ويعادِي فِي اللهِ. وقدْ بيَّنَ ابنُ عباسٍ تخلُّفَ ذَلِكَ فِي حالِ كثيرٍ مِنَ الناسِ بسببِ مؤاخاتِهِمْ وحُبِّهِمْ وبغضِهِمْ عَلَى أمرِ الدنيَا، وهَذَا لا يُحصِّلُ بِهِ فاعلُوهُ شيئًا فإنَّ تلكَ الصلاتِ تنقطعُ وتزولُ، كَمَا قَالَ اللهُ جلَّ وعلَا: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ ٱلْأَسْبَابُ﴾ [البقرة: ١٦٦]. وقدْ فسَّرَ ابنُ عَبَّاسٍ الأسبابَ بالْمَوَدَّةِ؛ أيْ: أنَّهُ

---

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه برقم (٣٥٩١٥).

(٢) أخرجه أبو داود (٤٦٨١) والترمذي (٢٥٢١).



يومَ القيامةِ ينصرمُ مَا كَانَ بَيْنَهُمْ مِنْ مودةٍ؛ لأنَّ مَا كَانَ للدنيَا يَنقطعُ بانقطاعِهَا، وأمَّا مَا كَانَ للهِ فهُوَ دائمٌ لَا يزولُ. وَقِيلَ: إِنَّ المرادَ بالأسبابِ: العلائقُ. وَقِيلَ: الأرحامُ. قَالَ ابنُ القيمِ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «وكلُّ هذِهِ التفاسيرِ صحيحةٌ» يَعنِي: مَنْ حَيْثُ المعنَى؛ لأنَّ كُلَّ هذِهِ الأمورِ تنقطعُ، فكلُّ الصلاتِ والعَلائقِ التِي بينَ الناسِ مِمَّا يتعلقُ بأمورِ الدنيَا مِنْ موداتٍ وأرحامٍ وأنسابٍ وأموالٍ، تزولُ بزوالِ الدنيَا وتنقطعُ بانقطاعِهَا.

ولِذَلِكَ؛ فإنَّ المعيارَ الحقَّ لمعرفةِ التدينِ الصادقِ هُوَ الموالاةُ فِي اللهِ والمعاداةُ فِي اللهِ؛ قَالَ الإمامُ أحمدُ رَحِمَهُ ٱللَّهُ: «إِذَا أردتَ أنْ تعرفَ قدرَ الإسلامِ فِي الناسِ، فلَا تنظرْ إلَى كثرتِهِمْ فِي الجوامعِ، ولَا إلَى ازدحامِهِمْ فِي أبوابِهَا، إِنَّمَا انظرْ إلَى محبتِهِمْ لأولياءِ اللهِ، وبغضِهِمْ لأعداءِ اللهِ».





٣٢ - بَابٌ

قَوْلُ اللهِ تعالَى: ﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ الشَّيْطَانُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَاءَهُ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٧٥].

وَقَوْلُهُ: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَآتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَن يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ﴾ [التوبة: ١٨].

وَقَوْلُهُ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ فَإِذَا أُوذِيَ فِي اللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ النَّاسِ كَعَذَابِ اللَّهِ﴾ [العنكبوت: ١٠]

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ مَرْفُوعًا: «إِنَّ مِنْ ضَعْفِ الْيَقِينِ أَنْ تُرْضِيَ النَّاسَ بِسَخَطِ اللهِ، وَأَنْ تَحْمَدَهُمْ عَلَى رِزْقِ اللهِ، وَأَنْ تَذُمَّهُمْ عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللهُ، إِنَّ رِزْقَ اللهِ لَا يَجُرُّهُ حِرْصُ حَرِيصٍ، وَلَا يَرُدُّهُ كَرَاهِيَةُ كَارِهٍ».

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنِ الْتَمَسَ رِضَا اللهِ بِسَخَطِ النَّاسِ؛ رضي الله عنه وَأَرْضَى عَنْهُ النَّاسَ، وَمَنِ الْتَمَسَ رِضا النَّاسِ بِسَخَطِ اللهِ سَخِطَ اللهُ عَلَيْهِ، وَأَسْخَطَ عَلَيْهِ النَّاسَ» رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي (صَحِيحِهِ).

مناسبةُ البابِ لكتابِ التوحيدِ:

خوفُ اللهِ سرًّا وجهرًا، غيبًا وشهادةً؛ عبادةٌ مِنْ أجلِّ العباداتِ، وهِيَ لَا تكونُ إلَّا للهِ جلَّ وعلَا، فمَنْ خافَ أحدًا مِنَ المخلوقينَ هَذَا الخوفَ فَقَدْ وَقَعَ فِي الشركِ الأكبرِ، وَهُوَ أحدُ أعظمِ محركاتِ القلوبِ إلَى اللهِ تعالَى التِي تحملُ عَلَى فعلِ الطاعاتِ، وتركِ المعاصِي.

مناسبتُهُ للبابِ الَّذِي قبلَهُ:

لَـمَّا ذَكَرَ فِي البابِ السابقِ الشركَ فِي المحبةِ، نَاسَبَ هُنَا ذِكْرُ الشركِ فِي الخوفِ؛ لأَنَّهُمَا قرينانِ فِي سيرِ العبدِ إلَى اللهِ، كَمَا أنَّهُ مِنْ أعظمِ مَا يُوقِعُ الناسَ فِي الشركِ. وقدَّمَ المؤلفُ رَحِمَهُ اللهُ المحبةَ؛ لأنَّهَا الأصلُ، وهِيَ الباعثةُ عَلَى كلِّ عملٍ، والمزيلةُ للعوائقِ



والعوارضِ التِي تعرضُ، وتمنعُ العبدَ مِنْ مواصلةِ السيرِ فِي طاعةِ اللهِ جلَّ وعلا[1].

تفسيرُ آيةِ سورةِ آلِ عمرانَ:

قولُ اللهِ تعالَى: ﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٧٥].

أخبرَ اللهُ تعالَى فِي هذِهِ الآيةِ أَنَّ مِنْ مكرِ الشيطانِ وكيدِهِ بأولياءِ اللهِ ﷻ مَا يجدُهُ أولياءُ الرحمنِ فِي قلوبِهِمْ مِنَ الخوفِ مِنْ أولياءِ الشيطانِ، هَذَا الَّذِي عليهِ جميعُ المفسِّرينَ، فِي تفسيرِ هذِهِ الآيةِ كَمَا قَالَ ابنُ القيمِ رَحِمَهُ اللَّهُ[2]، فيكونُ أولياءُ الشيطانِ هُمُ المُخوَّفُ بِهِمْ، والمُخَوَّفونَ هُمْ أولياءُ اللهِ، ويدلُّ لَهُ قولُهُ جلَّ وعلَا فِي آخرِ الآيةِ: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾، فلوْ كَانَ المُخوَّفُ هُمُ أولياءُ الشيطانِ لَـمَا وُجِّهَ الخطابُ إِلَى أولياءِ اللهِ بالنهيِ عَنْ أنْ يخافُوا أولياءَ الشيطانِ فِي قولِهِ: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ﴾؛ لأَنَّهُ لَمْ يحصلْ مِنْهُمْ خوفٌ أصلًا، ولَا محذورَ عَلَيْهِمْ مِنْ خوفِ أولياءِ الشيطانِ، لَكِنْ لَـمَّا قَالَ مخاطبًا للمؤمنينَ: ﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ﴾ دلَّ عَلَى أنَّ المرادَ بالأولياءِ فِي الآيةِ هُمْ أولياءُ اللهِ لَا أولياءَ الشيطانِ. وإِنَّمَا كَانَ هَؤُلَاءِ أولياءَ للشيطانِ؛ لأَنَّهُمْ وافقوهُ فِي الكفرِ باللهِ ﷻ، فهُمْ أولياؤُهُ مطلقًا، أمَّا أهلُ الإيمانِ الَّذِينَ يَقعونَ فِي المعاصِي فلَهُمْ مِنْ ولايةِ الشيطانِ

---

(١) لم يذكر المؤلف رَحِمَهُ اللَّهُ ما يتعلق بالرجاء؛ لأنَّ الخوف والرجاء متلازمان، فكل راجٍ خائف، وكل خائفٍ راجٍ، ولهذا نجد أن الخوف والرجاء يتبادلان في النصوص، فيأتي الخوف بمعنى الرجاء والرجاء بمعنى الخوف، فمن ذلك قول الله جل وعلا: ﴿مَّا لَكُمْ لَا تَرْجُونَ لِلَّهِ وَقَارًا ١٣﴾ [نوح: ١٣]. فالرجاء هنا بمعنى الخوف، كما جاء في تفسير جماعة من السلف، أي: ما لكم لا تخافون الله، وكذلك في قولِهِ: ﴿قُل لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يَغْفِرُوا۟ لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ ٱللَّهِ﴾ [الجاثية: ١٤] معناها: الذين لا يخافون أيَّام الله، ووقائع الله في الأمم. والخائف إذا لم يكن معه رجاء كان قنوطًا، كما أنَّ الراجي إذا لم يكن معه خوف كان آمنًا من مكر الله، فلا سلامة للراجي من الأمن إلا بالخوف، ولا سلامة للخائف من القنوط إلا بالرجاء، ولذلك جاء الرجاء الشرعي مقارنًا وملازمًا للخوف، فكل راجٍ رجاءً شرعيًّا خائف، وكل خائفٍ خوفًا شرعيًّا فهو راجٍ.

(٢) إغاثة اللهفان من مصايد الشيطان (١/ ١١٠).



بقَدْرِ مَا مَعَهُمْ مِنِ اتباعِهِ، وقبولِ وسوستِهِ ووحيِهِ. والولايةُ هُنَا سببُهَا الكفرُ؛ لأنَّ الآيةَ وَرَدَتْ فِي سياقِ خبرِ مَا كَانَ مِنَ المنافقينَ الَّذِينَ خوَّفُوا المؤمنينَ مِنَ المُشْرِكِينَ فِي غزوةِ أحدٍ؛ حَيْثُ قَالُوا لَهُمْ: إِنَّهُمْ سيعودونَ إليكُمْ ويقتلونكُمْ، فنَهَى اللهُ - جلَّ وعلاَ - عَنْ خَوْفِهِمْ. وأمَرَ بخوفِهِ وحدَهُ دونَ غيرِهِ، وجَعَلَ خوفَهُ مِنْ دلائلِ الإيمانِ، وعلاماتِهِ. والمقصودُ بالخوفِ المنهيِّ عَنْهُ هُنَا الخوفُ الَّذِي يحملُ عَلَى تركِ الطاعاتِ، أوْ فعلِ المعاصِي. وأعظمُ مِنْهُ خطرًا خوفُ السرِّ، وَهُوَ أنْ يخافَ مِنْ غيرِ اللهِ أنْ يصيبَهُ بِمَا يكرَهُ مِنْ غيرِ سببٍ بَلْ بقدرتِهِ ومشيئتِهِ فيحملُه ذَلِكَ عَلَى التعبدِ لَهُ بالكفِّ عَنْ معصيتِهِ خشيةَ أنْ يصيبَهُ بسوءٍ مِنْ نحوِ فقرٍ، أوْ قتلٍ، أوْ غضبٍ، أوْ سلبِ نعمةٍ أوْ غيرِ ذَلِكَ. وهَذَا هُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ تعالَى عَنْ قومِ هودٍ عليه السلام حَيْثُ قَالُوا لَهُ: ﴿إِن نَّقُولُ إِلَّا ٱعْتَرَىٰكَ بَعْضُ ءَالِهَتِنَا بِسُوٓءٍ ۗ قَالَ إِنِّىٓ أُشْهِدُ ٱللَّهَ وَٱشْهَدُوٓا۟ أَنِّى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿٥٤﴾ مِن دُونِهِۦ ۖ فَكِيدُونِى جَمِيعًا ثُمَّ لَا تُنظِرُونِ ﴿٥٥﴾﴾ [هود: ٥٤ - ٥٥]. وهَذَا الخوفُ هُوَ الَّذِي قَالَ اللهُ تعالَى فِيهِ لنبيِّهِ محمدٍ عليه السلام: ﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُۥ ۖ وَيُخَوِّفُونَكَ بِٱلَّذِينَ مِن دُونِهِۦ ۚ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِنْ هَادٍ ﴿٣٦﴾﴾ [الزمر: ٣٦]. أَيْ: أليسَ اللهُ حَسْبَ عبدِهِ الَّذِي حقَّقَ عبوديتَهُ فِي أمرِ دينِهِ ودنياهُ، ويدفعُ عَنْهُ كلَّ شرٍّ، ومَعَ هَذَا فإنَّ هَؤُلَاءِ المُشْرِكِينَ يخوِّفونكَ مِنَ الأوثانِ أنْ تصيبَكَ بسوءٍ بسببِ براءتِكَ مِنْهَا وعيبِكَ لَهَا، فهَذَا مِنْ غباوتِهِمْ وضلالِهِمْ وبُعْدِهِمْ عَنِ الحقِّ. وفِي شأنِ هَذَا الخوفِ قَالَ خليلُ اللهِ إبراهيمُ عليه السلام، كَمَا حَكَى اللهُ عَنْهُ بقولِهِ: ﴿وَكَيْفَ أَخَافُ مَآ أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا ۚ فَأَىُّ ٱلْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِٱلْأَمْنِ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨١﴾﴾ [الأنعام: ٨١]. فهَذَا هُوَ خوفُ عُبَّادِ القبورِ والأوثانِ يخافونَهَا ويخوِّفونَ بِهَا أهلَ التوحيدِ إِذَا أَنكَرُوا عبادتَهَا وأَمَرُوهُمْ بإخلاصِ العبادةِ للهِ. أمَّا الخوفُ الطبيعيُّ فهُوَ الخوفُ مِمَّا يُتوقَّعُ مِنْهُ الضررُ عادةً كالسباعِ والعدوِّ ومَا أَشْبَهَ ذَلِكَ؛ فهَذَا لَا ينافِي التوحيدَ، وقَدْ حَصَلَ هَذَا مِنْ بعضِ

الأنبياءِ كَمَا قصَّ اللهُ فِي خبرِ أضيافِ إبراهيمَ لَـمَّا لمْ يأكُلُوا مِنْ طعامِهِ خافَهُمْ كَمَا قَالَ تعالَى: ﴿فَأَوْجَسَ مِنْهُمْ خِيفَةً قَالُوا۟ لَا تَخَفْ وَبَشَّرُوهُ بِغُلَٰمٍ عَلِيمٍ ﴿٢٨﴾﴾ [الذاريات: ٢٨]. ومِنْهُ مَا ذَكَرَهُ اللهُ تعالَى عَنْ موسَى لـمَّا ألقَى السحرةُ حبالَهُمْ قَالَ تعالَى: ﴿فَأَوْجَسَ فِى نَفْسِهِۦ خِيفَةً مُّوسَىٰ ﴿٦٧﴾ قُلْنَا لَا تَخَفْ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْأَعْلَىٰ ﴿٦٨﴾﴾ [طه: ٦٧ – ٦٨].

تفسيرُ آيةِ سورةِ التوبةِ:

﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ﴾ [التوبة: ١٨].

أخبرَ تعالَى عَنْ صفاتِ عُمَّارِ المساجدِ عَلَى الحقيقةِ والكمالِ بصيغةِ الحصرِ بأربعِ خصالٍ. وهِيَ الإيمانُ باللهِ واليومِ الآخرِ وإقامِ الصلاةِ وإيتاءِ الزكاةِ وإفرادِ اللهِ تعالَى بالخشيةِ. وقَدْ ذَكَرَهُمُ اللهُ تعالَى فِي قولِهِ: ﴿فِى بُيُوتٍ أَذِنَ ٱللَّهُ أَن تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ يُسَبِّحُ لَهُۥ فِيهَا بِٱلْغُدُوِّ وَٱلْءَاصَالِ ﴿٣٦﴾ رِجَالٌ لَّا تُلْهِيهِمْ تِجَٰرَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَإِقَامِ ٱلصَّلَوٰةِ وَإِيتَآءِ ٱلزَّكَوٰةِ﴾ [النور: ٣٦ – ٣٧]. وموضعُ الشاهدِ مِنْ هذِهِ الآيةِ قولُ اللهِ تعالَى: ﴿وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ﴾ أيْ: لمْ يخفْ إلَّا اللهَ جلَّ وعلَا، فالخشيةُ خوفٌ مَعَ تعظيمٍ وَهُوَ لَا يكونُ إلَّا عَنْ علمٍ(١)، ولذَلِكَ خَصَّهُ اللهُ بالعلماءِ كَمَا فِي قولِهِ تعالَى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُا۟﴾ [فاطر: ٢٨]. والمقصودُ أنَّ عمارَ المساجدِ هُمُ الَّذِينَ لمْ يعبدُوا ولمْ يخَافُوا سواهُ، فسلمتْ قلوبُهُمْ مِـمَّا عمرتْ بِهِ قلوبُ المُشْرِكِينَ مِنَ الخوفِ مِمَّنْ لَا ينفعُ ولَا يضرُّ كَالأصنامِ وسائرِ مَا عُبِدَ مِنْ دونِ اللهِ(٢).

تفسيرُ آيةِ العنكبوتِ:

﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ فَإِذَآ أُوذِىَ فِى ٱللَّهِ جَعَلَ فِتْنَةَ ٱلنَّاسِ كَعَذَابِ ٱللَّهِ﴾

[العنكبوت: ١٠].

---

(١) تفسير الطبري (٢٠/ ٤٦٢)

(٢) تفسير الطبري (١١/ ٣٧٦)، تفسير المنار (١٠/ ١٨٩).

أخبرَ اللهُ تعالَى عَنْ فئةٍ مِنَ الناسِ يدَّعُونَ الإيمانَ باللهِ، لكنَّهُمْ إِذَا أصَابَهُمْ مَا يكرهونَ مِنَ الأذَى والسوءِ، قوليًّا كَانَ أوْ فعليًّا، حسيًّا كَانَ أوْ معنويًّا، جَزعُوا مِنْ ذَلِكَ كَمَا يجزعُ مِنْ عذابِ اللهِ تعالَى، فانكشَفَ بذَلِكَ خلوُّ قلوبِهِمْ مِنَ الإيمانِ وتبيَّنَ كَذِبُ مقالِهِمْ فَصَدَّهُمْ ذَلِكَ الأذَى عَنِ الإيمانِ والثباتِ عَلَيْهِ؛ لأنَّهُمْ سَوَّوْا خوفَهُمْ مِنْ هَذَا الأذَى بسببِ إيمانِهِمْ، بخوفِهِمْ مِنْ عذابِ اللهِ، وكَانَ الواجبُ عليهِمْ أنْ يَصْبِرُوا عليهِ فِي جنبِ نجاتِهِ مِنْ عذابِ اللهِ. فهَؤُلَاءِ جاءَهُمُ الفسادُ مِنْ تسويتِهِمْ بينَ عذابِ اللهِ وبينَ عذابِ الناسِ فضلُّوا وحاقَ بِهِمُ الخسارُ.

شرحُ حديثِ أبِي سعيدٍ الخدريِّ رضي الله عنه:

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رضي الله عنه **مَرْفُوعًا: «إِنَّ مِنْ ضَعْفِ الْيَقِينِ أَنْ تُرْضِيَ النَّاسَ بِسَخَطِ اللهِ، وَأَنْ تَحْمَدَهُمْ عَلَى رِزْقِ اللهِ، وَأَنْ تَذُمَّهُمْ عَلَى مَا لَمْ يُؤْتِكَ اللهُ، إِنَّ رِزْقَ اللهِ لَا يَجُرُّهُ حِرْصُ حَرِيصٍ، وَلَا يَرُدُّهُ كَرَاهِيَةُ كَارِهٍ»**(١).

هَذَا الحديثُ مِنْ طريقِ محمدِ بنِ مروانَ السديِّ، وَهُوَ متهمٌ بالكذبِ. إلَّا أنَّ مَا تضمنَهُ الحديثُ مِنَ الخصالِ الثلاثِ تشهدُ الأدلةُ بصحتِهَا، وأنَّها مِنْ علاماتِ ضعفِ اليقينِ الَّذِي هُوَ الإيمانُ الجازمُ، وهِيَ كالتالِي:

الأولَى: أنْ تعملَ عَلَى إرضاءِ الناسِ بالوقوعِ فيمَا يُغضبُ اللهَ تعالَى.

الثانيةُ: أنْ تذكرَ الناسَ بالجميلِ، وتُثنِي عليهِمْ بِمَا حَبَوْكَ وأَوْلَوْكَ بِهِ، غافلًا عَنِ اللهِ المنعمِ المتفضِّلِ عَلَى الحقيقةِ، الَّذِي بيديْهِ الخيرُ كلُّهُ؛ سبحانَهُ وبحمدِهِ.

الثالثةُ: أنْ تعيبَهُمْ عَلَى مَا لَمْ يؤتِكَ اللهُ، مِنْ مالٍ، أوْ منصبٍ، أوْ رزقٍ، أوْ علمٍ، أوْ

---

(١) أخرجه: أبو نعيم (٥/ ١٠٦)، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٠٣). ومدار الحديث على أبي عبد الرحمن السدي محمد بن مروان، عن عمرو بن قيس الملائي، عن عطية العوفي، عن أبي سعيد الخدري به. ومحمد بن مروان، وَهُوَ متهم بالكذب. قَالَ في تيسير العزيز الحميد، ص (٤٢٢): «قلت: إسناده ضعيف، ومعناه صحيح».

غيرِ ذَلِكَ. فَفِي عيبِهِمْ والاشتغالِ بذمِّهِمْ عَلَى مَا لَمْ يقدِّرْهُ اللهُ لَكَ؛ غفلةٌ عَنِ اللهِ سبحانَهُ الَّذي بيدِهِ الأمورُ كلُّهَا، لَا مانعَ لِـمَا أَعْطَى، ولَا مُعطِيَ لِـمَا مَنَعَ.

وبعدَ ذِكْرِ تلكَ العلاماتِ التِي يُعرَفُ بِهَا ضعفُ اليقينِ؛ ذَكَرَ الحديثُ مَا يقوى بِهِ اليقينُ، وَهُوَ اليقينُ بأنَّ رزقَ اللهِ لَا يجرُّهُ حرصُ حريصٍ، ولَا يمنعُهُ كراهيةُ كارهٍ، وهذَا فِي كلِّ شيءٍ، فالأرزاقُ أقسامٌ لَا يمكنُ أنْ تحصلَ بحرصٍ وكَدٍّ وجهدٍ. وهَذَا لَا يَعنِي نفيَ الأسبابِ، بَلْ يُلفتُ النظرَ إِلَى عدمِ التعلُّقِ بالأسبابِ، والاشتغالِ بِهَا عَنِ المسبِّبِ. ومَنْ كَمُلَ يقينُهُ بِهَذَا لَمْ يخفْ إلَّا اللهَ ولَمْ يرجُ سواهُ؛ إذِ المخلوقُ لَا حولَ لَهُ ولَا قوةَ؛ «فالحولُ والقوةُ التِي يُرجَى لأجلِهِمَا المخلوقُ ويُخافُ إِنَّمَا هُمَا للهِ وبيدِهِ فِي الحقيقةِ، فكيفَ يُخَافُ ويُرجَى مَنْ لَا حَولَ لَهُ ولَا قوةَ، بَلْ خوفُ المخلوقِ ورجاؤُهُ أحدُ أسبابِ الحرمانِ ونزولِ المكروهِ بِمَنْ يَرجُوهُ»[١].

شرحُ حديثِ عائشةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا:

وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنِ الْتَمَسَ رِضَا اللهِ بِسَخَطِ النَّاسِ؛ رضي الله عنه وَأَرْضَى عَنْهُ النَّاسَ، وَمَنِ الْتَمَسَ رِضا النَّاسِ بِسَخَطِ اللهِ سَخِطَ اللهُ عَلَيْهِ، وَأَسْخَطَ عَلَيْهِ النَّاسَ» رَوَاهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي (صَحِيحِهِ)[٢].

مَنْ طَلَبَ رِضَا اللهِ وقبولَهُ وتوقَّى غَضَبَهُ بأنْ يُقدِّمَ طاعةَ اللهِ ورضاهُ عَلَى كلِّ شيءٍ، ولَوْ أَدَّى ذَلِكَ إِلَى غضبِ الناسِ مِنْهُ، فإنَّهُ ينالُ بذَلِكَ رضَا اللهِ جَلَّ وعلَا، فَإِذَا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَرْضَى عَنْهُ الناسَ. ومَنْ طَلَبَ قبولَ الناسِ وتوقَّى غضبَهُمْ بالوقوعِ فِيمَا يُسخِطُ اللهَ، مِنْ تركِ واجبٍ، أَوْ فعلِ محرمٍ؛ فإنَّهُ يرجعُ بغضبٍ مِنَ اللهِ ولَا ينالُ مَا سَعَى لَهُ مِنْ رِضَا

---

(١) الفوائد لابن القيم، ص (٥٢).

(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه (٢٧٦) والنسائي في الكبرى (١١٨٥٣) والترمذي (٢٤١٤). وقد روي موقوفًا ومرفوعًا. وقد رجَّح الأئمة وقفه كما قَالَ أبو حاتم الرازي، وأبو زرعة الرازي، والدارقطني، والعقيلي.

الناسِ، بَلْ يُغضِبُ اللهُ الناسَ عليهِ. فقلوبُ العبادِ بيدِ اللهِ يصرِّفُهَا كيفَ شَاءَ، فَلَا عَجَبَ أنْ يكونَ الذامُّ فِي أولِ الأمرِ حامدًا فِي العاقبةِ، والحامدُ ذامًّا؛ لأنَّ مَنْ أطاعَ اللهَ أَحَبَّهُ وَوَضَعَ لَهُ الحبَّ فِي الأرضِ، ومَنْ عَصَى اللهَ أَبْغَضَهُ وَوَضَعَ لَهُ البُغْضَ؛ يبيِّنُ ذَلِكَ مَا جَاءَ فِي الصحيحينِ عَنْ أَبِي هريرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**إنَّ اللهَ إِذَا أحبَّ عبدًا نادَى فِي السماءِ: يَا جبريلُ إِنِّي أُحبُّ فلانًا فأحبَّهُ، فينادِي جبريلُ فِي أهلِ السماءِ: إِنَّ اللهَ يحبُّ فلانًا فأحبُّوهُ، فيحبُّه أهلُ السماءِ، فينادَى فِي الأرضِ: إنَّ اللهَ يحبُّ فلانًا، فيوضع لَهُ القبولُ فِي الأرضِ. وإِنَّ اللهَ إِذَا أَبْغَضَ عبدًا نادَى فِي السماءِ: يَا جبريلُ إِنِّي أُبغض فلانًا فأَبْغِضْهُ، فيُبغِضُهُ جبريلُ، فينادِي فِي السماءِ: إِنَّ اللهَ يُبْغِضُ فلانًا فأَبْغِضُوهُ، فيُبْغِضُهُ أهلُ السماءِ، فتُكْتَبُ لَهُ البغضاءُ، وتُوضَعُ لَهُ البَغْضَاءُ فِي الأرضِ**»[1].

ووجهُ إيرادِ هَذَا الحديثِ فِي هَذَا البابِ أَنَّهُ لَا يكونُ تقديمُ رِضَا الناسِ عَلَى رضَا اللهِ إِلَّا مِنْ خَوفِهِمْ وضَعْفِ الخوفِ مِنَ اللهِ؛ فإِنَّهُ لوْ قَامَ فِي قلبِ المرءِ خوفُ اللهِ، وكمالُ رجائِهِ لَـمَا سَعَى فِي مرضاةِ الناسِ بالوقوعِ فِيمَا يُسخِطُ اللهَ جلَّ وعلَا.



(١) البخاري (٤٠٦٠) ومسلم (٢٦٣٧).

٣٣ - بَابٌ

قَوْلِ اللَّهِ تعالَى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ٢٣].

وَقَوْلِهِ: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الأنفال: ٢].

وَقَوْلِهِ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَسْبُكَ اللَّهُ﴾ الْآيَةَ [الأنفال: ٦٤].

وَقَوْلِهِ: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ﴾ [الطلاق: ٣].

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «﴿حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣] قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ عليه السلام حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ ﷺ حِينَ قَالُوا لَهُ: ﴿إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا﴾ [آل عمران: ١٧٣]» الْآيَةَ، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَالنَّسَائِيُّ.

مناسبةُ البابِ لكتابِ التوحيدِ:

أنَّ التوكلَ عَلَى اللهِ عبادةٌ قلبيةٌ يجبُ إخلاصُهَا للهِ جَلَّ جَلَالُهُ، فلَا يَستقيمُ حالُ العبدِ فِي عبوديتِهِ للهِ جلَّ وعلَا إلَّا بتمامِ التوكلِ عَلَى اللهِ جَلَّ جَلَالُهُ، فالضعفُ فِي التوكلِ ضعفٌ فِي التوحيدِ.

مناسبتُهُ لِمَا قبْلَهُ:

فإنَّ الخوفَ والتوكلَ مِنْ أعمالِ القلوبِ، هذَا مِنْ وجهٍ. ومِنْ وجهٍ آخرَ أنَّ ممَّا يحقِّقُ بِهِ الإنسانُ خوفَهُ مِنَ اللهِ صدقَ توكُّلِهِ عليهِ جلَّ وعلَا، فمَنْ توكَّلَ عَلَى اللهِ تلاشَى مِنْ قلبِهِ كلُّ خوفٍ إلَّا الخوفَ مِنَ اللهِ جَلَّ جَلَالُهُ؛ فإنَّ الإنسانَ إذَا علَّقَ قلبَهُ باللهِ فِي حصولِ المطالبِ، وفِي دفعِ المكارِهِ، فإنَّهُ لنْ يخافَ غيرَ اللهِ جلَّ وعلَا، ولَنْ يرغبَ إلَى أحدٍ سواهُ.

تفسيرُ آيةِ المائدةِ:

قولُ اللهِ تعالَى: ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ [المائدة: ٢٣].

أَمَرَ اللهُ عبادَهُ المؤمنينَ بأنْ يُخلِصُوا فِي الاعتمادِ عليهِ وحدَهُ دونَ غيرِهِ فِي جلبِ المنافعِ ودفعِ المضارِّ، وجعَلَ ذَلِكَ شرطًا فِي الإيمانِ، فمَنْ لمْ يتوكلْ عليهِ، لمْ يحقِّقِ الإيمانَ.

تفسيرُ آيةِ الأنفالِ:

وقولُهُ: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ [الأنفال: ٢].

حَصَرَ اللهُ فِي هذِهِ الآيةِ أهلَ الإيمانِ الكاملِ فيمَنْ قَامَ بهذِهِ الأعمالِ المذكوراتِ، وهِيَ كَمَا يَلِي:

الأولُ: أَنَّهُمْ إِذَا ذُكِرَ اللهُ عَمُرَ قلوبَهُمْ خوفٌ مشوبٌ بهيبةٍ وتعظيمٍ.

الثانِي: أَنَّهُمْ إِذَا قُرِئتْ عَلَيْهِمْ آياتُ اللهِ ازدادُوا إيمانًا؛ أَيْ: يقينًا وإقرارًا وتصديقًا.

الثالثُ: أَنَّهُمْ إِذَا قُرئتْ عَلَيْهِمْ آياتُ اللهِ اعتمدُوا عَلَى اللهِ وفَوَّضُوا الأمرَ إِليهِ وحدَهُ فِي جلبِ المنافِعِ ودفعِ المضارِّ، فليسَ لَهُمْ ركنٌ أَوْ ملجأٌ أَوْ معتمدٌ سِوَى اللهِ ﷻ. فتقديمُ مَا حقُّهُ التأخيرُ فِي قولِهِ تعالَى: ﴿وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴾ يدلُّ عَلَى وجوبِ إفرادِ اللهِ بالتوكلِ عَلَيْهِ.

تفسيرُ آيةِ الأنفالِ:

وقولُهُ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ حَسْبُكَ ٱللَّهُ وَمَنِ ٱتَّبَعَكَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الأنفال: ٦٤].

يخبرُ اللهُ تعالَى نبيَّه محمدًا ﷺ بأنَّهُ سبحانَهُ كافِيهِ فِي دفعِ كلِّ مَا يضرُّه، وجلبِ كل مَا يطلبُهُ مِنْ أمورِ الدينِ والدنيَا. وأنَّهُ سبحانَهُ كافٍ مَن اتبعَهُ مؤمنًا بِهِ ﷺ، فتحصلُ لَهُ الكفايةُ مِنَ اللهِ بقدرِ مَا مَعَهُ مِنَ الإيمانِ بِهِ واتباعِهِ ﷺ، فالكفايةُ مِنْهُ وحدَهُ دونَ غيرِهِ؛ ولذَلِكَ أثنَى اللهُ سبحانَهُ عَلَى أهلِ التوحيدِ والتوكلِ مِنْ عبادِهِ حَيْثُ أفردُوهُ بالحسبِ، فَقَالَ تعالَى: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾﴾ [آل عمران: ١٧٣]، ونظيرُ هَذَا قولُهُ تعالَى: ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ رَضُوا۟ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ سَيُؤْتِينَا ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَرَسُولُهُۥٓ إِنَّآ إِلَى ٱللَّهِ رَٰغِبُونَ ﴿٥٩﴾﴾ [التوبة: ٥٩]؛ حَيْثُ جَعَلَ الحسبَ لَهُ وحدَهُ، ولم يَرِدْ قطُّ فِي



النصوصِ والأدلةِ الشرعيةِ إثباتُ الحسبِ فِي حقِّ أحدٍ مِنَ الخلقِ، فمَنْ زَعَمَ أنَّ مَعنَى آيةِ البابِ أَنَّ اللهَ ومَنِ اتبعَكَ حسبُكَ فقدْ غلطَ، ولمْ يجعلِ اللهُ وحدَهُ حسبَهُ بلْ جَعَلَهُ وبعضَ المخلوقينَ حسبَهُ، وهذَا مخالفٌ لسائرِ آياتِ القرآنِ، فلَا يجوزُ أنْ يطلبَ ﷺ الحسبَ مِن سِوَى اللهِ.

تفسيرُ آيةِ الطلاقِ:

وقولُهُ: ﴿وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ﴾ [الطلاق: ٣].

يخبرُ اللهُ تعالَى بأنَّ مَنِ اعتمدَ عليهِ حَقَّ الاعتمادِ، وفَوَّضَ أمورَهُ كلَّهَا إليهِ بصدقٍ فإنَّ اللهَ سبحانَهُ كافِيهِ جميعَهَا ولَا يُحْوجُهُ إلَى غيرِهِ أبدًا، ويَدخلُ فِي ذَلِكَ كلُّ مَا يَتعلَّقُ بأمرِ الدينِ أوْ أمرِ الدنيَا، فإنَّ متعَلَّقَ التوكلِ شيئانِ:

الأولُ: التوكلُ عَلَى اللهِ ﷻ فِي حصولِ المطالبِ الدنيويةِ مِنَ المآكلِ والمشاربِ، وغيرِ ذَلِكَ، فهذَا عبادةٌ؛ لأنَّ اللهَ ﷻ أَمَرَ بالتوكلِ عليهِ فِي كلِّ شيءٍ فقالَ: ﴿وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ﴾، وجاءَ بالأمرِ بالتوكلِ بعدَ ذكرِ الرزقِ فَقَالَ: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ۝٢ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ۚ وَمَن يَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُۥٓ﴾ [الطلاق: ٢ - ٣]. وإنْ كَانَ حصولُ هذِهِ المطالبِ فِي ذاتِهِ ليسَ مِمَّا يتقربُ بِهِ إلَى اللهِ تعالَى(١).

الثانِي: التوكلُ عَلَى اللهِ فِي حصولِ المطالبِ الدينيةِ، كالتوكلِ عَلَى اللهِ فِي الاستقامةِ، وفِي الهدايةِ، ولزومِ السنةِ ونحوِ ذَلِكَ، وهذَا عبادةٌ فِي ذاتِهِ وغايتِهِ؛ لأنَّ التوكلَ حقُّهُ، ولأنَّ المطلوبَ الَّذِي يُقصدُ بالتوكلِ عبادةٌ.

---

(١) ينظر: مدارج السالكين (٢/ ١١٤)، والفتاوى الكبرى لابن تيمية (٥/ ٢٤٧ - ٢٤٩). فالمطلوب من حيث الأجر له ثلاث أحوال: إن كان مطلوبه محرمًا أثم وإن قضيت حاجته. وإن كان طالبًا مباحًا لغير قصد الاستعانة به على طاعة الله وعبادته لم يكن آثمًا ولا مثابًا. وإن كان طالبًا ما يعينه على طاعة الله وعبادته لقصد الاستعانة به على ذلك كان مثابًا مأجورًا.



شرحُ أثرِ ابنِ عباسٍ:

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «﴿حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾ [آل عمران: ١٧٣] قَالَهَا إِبْرَاهِيمُ عليه السلام حِينَ أُلْقِيَ فِي النَّارِ، وَقَالَهَا مُحَمَّدٌ ﷺ حِينَ قَالُوا لَهُ: ﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُواْ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا﴾ [آل عمران: ١٧٣]» الْآيَةَ، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ وَالنَّسَائِيُّ(١).

أثرُ ابنِ عباسٍ تضمَّنَ بيانَ صورٍ مِنْ كفايةِ اللهِ تعالَى لأوليائِهِ عندمَا صَدَقُوا فِي الاعتمادِ عليهِ؛ تعليقًا عَلَى قولِ اللهِ تعالَى: ﴿حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾، أَيْ: اللهُ كافينَا، فهُوَ المخصوصُ بالمدحِ؛ لأنَّ مَنْ وَكَلَ وفوَّضَ إليهِ الأمرَ، حَصَّلَ مقصودَهُ بلَا ريبٍ. والتوكُّلُ عَلَى اللهِ ينقسمُ إلَى نوعينِ:

الأولُ: توكُّلُ اضطرارٍ ولجإٍ. بحيثُ لَا يجدُ العبدُ ملجأً ولا وَزَرًا إلَّا التوكلَ، كَمَا إذَا ضاقتْ عليهِ الأسبابُ وظَنَّ أَنْ لَا ملجأَ مِنَ اللهِ إلَّا إليهِ؛ وذَلِكَ لأنَّ «جماعَ الأمرِ أنَّ الأسبابَ إمَّا أنْ تكونَ مقدورةً أوْ غيرَ مقدورةٍ؛ فغيرُ المقدورِ ليسَ فِيهِ إلَّا الدعاءُ والتوكلُ»(٢)، فَإِذَا حقَّقَهُمَا العبدُ فإنَّهُ لَا يتخلفُ عَنْهُ الفرجُ والتيسيرُ وحصولُ الكفايةِ البتةَ، «فإِذَا اضطرَّ الإنسانُ فِي أيِّ حالٍ مِنَ الأحوالِ إلَى شيءٍ ولَوْ كَانَ كافرًا ودَعَا رَبَّهُ؛ فإنَّ اللهَ يَستجيبُ دعاءَهُ مَهْمَا كَانَ»(٣)؛ «والسببُ فِي ذَلِكَ أنَّ الضرورةَ إليهِ باللِّجَاءِ يَنشأُ عَنِ الإخلاصِ، وقطعِ القلبِ عَمَّا سواهُ، وللإخلاصِ عندَهُ سبحانَهُ مَوْقِعٌ وذِمَّةٌ، وُجِدَ مِنْ مؤمنٍ أوْ كافرٍ، طائعٍ أوْ فاجرٍ»(٤). ولَـمَّا كَانَ أنبياءُ اللهِ بهذِهِ الصفاتِ عَلَى

---

(١) البخاري (٤٥٦٣).

(٢) الاستقامة (١/ ١٥٤).

(٣) اللقاء الشهري (٥/ ١٧، بترقيم الشاملة آليًّا). وأما قوله تعالى: ﴿وَمَا دُعَٰٓؤُاْ ٱلْكَٰفِرِينَ إِلَّا فِي ضَلَٰلٍ ۝٥٠﴾ [غافر: ٥٠]؛ فالمراد به ما أشركوا فيه؛ لأنهم لا يخلصون له إلا عند الشدة، وكذا دعاؤهم في الآخرة، والله أعلم.

(٤) تفسير القرطبي (١٣/ ٢٢٣)، وقال شيخ الإسلام كما في مختصر الفتاوى المصرية، ص (١٣٩): «فإن قيل: ما السبب في أن الفرج يأتي عند انقطاع الرجاء عن الخلق؟ وما الحيلة في صرف القلب عن التعلق =



الدوامِ مِنَ الإخلاصِ للهِ، وقطعِ القلبِ عَمَّا سواهُ، مَعَ مَا هُمْ فِيهِ مِنَ المسارعةِ فِي الخيراتِ، والدعاءِ بطمعٍ وخوفٍ مِنَ اللهِ، والخشوعِ للهِ تعالَى، كَمَا قَالَ اللهُ تعالَى: ﴿إِنَّهُمْ كَانُوا۟ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْخَيْرَٰتِ وَيَدْعُونَنَا رَغَبًا وَرَهَبًا ۖ وَكَانُوا۟ لَنَا خَٰشِعِينَ ﴿٩٠﴾﴾ [الأنبياء: ٩٠]، كانُوا مجابِي الدعاءِ عَلَى الدوامِ(١). ومثالُ هَذَا النوعِ مِنَ التوكلِ توكلُ خليلِ اللهِ إبراهيمَ عليه السلام حينَ أُلقِيَ فِي النارِ، فجَاءَهُ الفرجُ مِنَ اللهِ، فَقَالَ للنارِ: ﴿كُونِى بَرْدًا وَسَلَٰمًا عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ﴾ [الأنبياء: ٦٩]. ونظيرُهُ أيضًا توكلُ المؤمنينَ مَعَ نبيِّهِمُ ﷺ لَـمَّا قَالَ لَـهُمُ الناسُ: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾ فَٱنقَلَبُوا۟ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوٓءٌ﴾ [آل عمران: ١٧٣ - ١٧٤].

الثانِي: توكُّلُ اختيارٍ، وَهُوَ مَا كَانَ مَعَ وجودِ الأسبابِ الَّتِي تُوصِلُ إِلَى تحصيلِ المطلوبِ. وهَذَا لَهُ حالانِ:

الحالُ الأولَى: أنْ يكونَ السببُ مأمورًا بِهِ فإنَّهُ حينئذٍ يُذَمُّ عَلَى تركِهِ؛ إِذْ أخْذُهُ مَعَ تعلُّقِ القلبِ باللهِ والاعتمادِ عليهِ هُوَ الواجبُ. ويدلُّ لهذَا مَا جَاءَ فِي سننِ أَبِي داودَ،

=بهم وتعلقه بالله؟ فيقال: سبب هذا تحقيق توحيد الربوبية وتوحيد الإلهية». وذكر الشوكاني في فتح القدير (٤/ ١٦٩) أنه قد تتخلف الإجابة عن المضطر «لمانع يمنع من ذلك، بسبب يحدثه العبد، يحول بينه وبين إجابة دعائه».

(١) وأمَّا مَا وردَ في بعض الأدلة من أن النبي أو أحد الأنبياء دعا ربه في أمورٍ فلم يستجب له فيها، مثل قوله: «**سألت ربي ثلاثًا، فأعطاني اثنتين ومنعني واحدة**»، فالمراد أنه لم يستجب له في نفس المطلوب؛ لأن الإجابة ليست محصورةً في أمرٍ واحدٍ فقط، بل الإجابة تكون بأحد ثلاثة أمور، كما ورد في الحديث الَّذِي قَالَ فيه ﷺ: «**ما من مسلم يدعو بدعوةٍ ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم إلا أعطاه الله بها إحدى ثلاث: إما أن يعجل له دعوته، وإما أن يدخرها له في الآخرة، وإما أن يصرف عنه من السوء مثلها**». فالله سبحانه يستجيب دعاء المسلم فضلًا عن الأنبياء عليهم السلام، كما قَالَ سبحانه: ﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِى عَنِّى فَإِنِّى قَرِيبٌ ۖ أُجِيبُ دَعْوَةَ ٱلدَّاعِ إِذَا دَعَانِ ۖ فَلْيَسْتَجِيبُوا۟ لِى وَلْيُؤْمِنُوا۟ بِى لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ ﴿١٨٦﴾﴾ [البقرة: ١٨٦].



عَنْ عوفِ بنِ مالكٍ أَنَّ النبيَّ ﷺ قَضَى بينَ رجلينِ. فَقَالَ المقضيُّ عليهِ: حَسْبِي اللهُ ونعمَ الوكيلُ. فَقَالَ النبيُّ ﷺ: «إنَّ اللهَ يلومُ عَلَى العجزِ، ولَكِنْ عَلَيْكَ بالكَيْسِ»[(١)].

وفِي صحيح مسلمٍ[(٢)] عَنْ أَبِي هريرةَ رضي الله عنه عَنِ النبيِّ ﷺ أَنَّه قَالَ: «احْرِصْ عَلَى مَا يَنفعُكَ واستَعِنْ باللهِ ولَا تَعْجَزْ». ولِهَذَا لَـمَّا كَانَ أهلُ اليمنِ يحجُّونَ ولَا يَتَزَوَّدُونَ، يقولونَ: نحنَ المتوكِّلُونَ. فَإِذَا قَدِمُوا سَأَلُوا الناسَ؛ أَنْزَلَ اللهُ فِيهِمْ: ﴿وَتَزَوَّدُواْ فَإِنَّ خَيْرَ ٱلزَّادِ ٱلتَّقْوَىٰ﴾ [البقرة: ١٩٧][(٣)]. فكلُّ سببٍ مقدورٍ عليهِ نافعٍ منفعةً راجحةً فهُوَ مأمورٌ بِهِ مندوبٌ إليهِ[(٤)]. وإنْ أَتَى بالسببِ وتَرَكَ التوكلَ ذُمَّ عَلَى تركِهِ أيضًا فإنَّهُ واجبٌ باتفاقِ الأمةِ ونَصِّ القرآنِ؛ «إذْ ليسَ فِي المخلوقاتِ مَا هُوَ وحدَهُ سببٌ تامٌّ لحصولِ المطلوبِ؛ ولهذَا لَا يجبُ أنْ تقترنَ الحوادثُ بِمَا قدْ يُجعَلُ سببًا إلَّا بمشيئةِ اللهِ تعالَى؛ فإنَّهُ مَا شَاءَ اللهُ كَانَ ومَا لَمْ يشأْ لَمْ يَكُنْ. فمَنْ ظَنَّ الاستغناءَ بالسببِ عَنِ التوكلِ فقدْ تَرَكَ مَا أَوْجَبَ اللهُ عليهِ مِنَ التوكلِ؛ وأخَلَّ بواجبِ التوحيدِ»[(٥)]. فتاركُ السببِ والتوكلِ كِلَاهُمَا مذمومانِ؛ «إذْ كلاهُمَا مخلٌّ ببعضِ مَا وَجَبَ عَلَيْهِ، وهُمَا مَعَ اشتراكِهِمَا فِي جنسِ الذنبِ فَقَدْ يكونُ هَذَا أَلْوَمَ، وقدْ يكونُ الآخَرُ، مَعَ أَنَّ التوكلَ فِي الحقيقةِ مِنْ جملةِ الأسبابِ»[(٦)]. والواجبُ القيامُ بِهِمَا والجمعُ بَيْنَهُمَا. لكنْ إِنْ كَانَ السببُ مباحًا

---

(١) سنن أبي داود (٣٦٢٧)، وفي إسناده بقية بن الوليد، وَهُوَ مع ضعفه مدلس وقد عنعن.

(٢) برقم (٢٦٦٤).

(٣) أخرجه البخاري (١٥٢٣).

(٤) ينظر معناه: الاستقامة (١/ ١٥٤).

(٥) مجموع الفتاوى (١٨/ ١٧٩) وقال في منهاج السنة النبوية (٥/ ٣٦٧): «فإنه ليس في الوجود سبب يستقل بحكم، بل كل سبب فهو مفتقر إلَى أمور أخرى تضم إليه، وله موانع وعوائق تمنع موجبه، وما ثم سبب مستقل بالإحداث إلا مشيئة الله وحده، فما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، وما شاء خلقه بالأسباب التِي يحدثها ويصرف عنه الموانع، فلا يجوز التوكل إلا عليه».

(٦) الفتاوى الكبرى لابن تيمية (١/ ١٠٨).

وترتَّبَ عَلَى الأَخْذِ بِهِ ضَعْفٌ فِي التوكلِ وتشتُّتٌ فِي الهمةِ فتَرْكُهُ أولَى، لاسيَّمَا «أنَّ التوكلَ عَلَى اللهِ مِنْ أعظمِ الأسبابِ، فرُبَّمَا كانَ بعضُ الأسبابِ يُضعِفُ التوكلَ، فَإِذَا تَرَكَ ذَلِكَ كَمُلَ توكُّلُهُ»[1]، «وإِنْ لمْ يُضْعِفْهُ فمباشرتُهُ أولَى؛ لأنَّ حكمةَ أحكمِ الحاكمينَ اقتضتْ رَبْطَ المسبَّبِ بِهِ؛ فَلَا تُعطَّلُ حِكْمَتُهُ»[2].

الحالُ الثانيةُ: أنْ يكونَ السببُ محرمًا فلَا يجوزُ لَهُ أخذُهُ، وَوَجَبَ عليهِ الاكتفاءُ بالتوكُّلِ الَّذِي هُوَ أقوى الأسبابِ فِي حصولِ المرادِ ودفعِ المكروهِ عَلَى الإطلاقِ.

والخلاصةُ أنَّ الناسَ فِي توكُّلِ الاختيارِ عَلَى ثلاثةِ أقسامٍ:

القسمُ الأولُ: مَنْ يأخذُ بالسببِ ويركنُ إليهِ ويغفلُ عَنْ التوكلِ عَلَى اللهِ، فهذَا مذمومٌ.

القسمُ الثانِي: مَنْ يتركُ السببَ الصحيحَ زاعمًا التوكلَ عَلَى اللهِ، فهذَا مذمومٌ أيضًا؛ لأَنَّهُ نقصٌ فِي العقلِ وفسادٌ فِي الدينِ؛ فَقَدْ دَلَّ النصُّ والإجماعُ والعقلُ والحسُّ عَلَى اعتبارِ الأسبابِ الصحيحةِ والأخذِ بِهَا.

القسمُ الثالثُ: مَنْ يأخذُ بالأسبابِ الصحيحةِ ويتوكلُ عَلَى اللهِ فِي تحصيلِ مقصودِهِ، ولَا يَرْكَنُ إلَى الأسبابِ، فهَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَمُلَ دينُهُمْ وعَقْلُهُمْ.



(١) الاستقامة (١/ ١٥٤)

(٢) الفوائد، ص (٨٦).

٣٤- بَابٌ

قَوْلِ اللهِ تعالَى: ﴿أَفَأَمِنُواْ مَكۡرَ ٱللَّهِۚ فَلَا يَأۡمَنُ مَكۡرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡقَوۡمُ ٱلۡخَٰسِرُونَ﴾ [الأعراف: ٩٩].

وَقَوْلِهِ: ﴿قَالَ وَمَن يَقۡنَطُ مِن رَّحۡمَةِ رَبِّهِۦٓ إِلَّا ٱلضَّآلُّونَ﴾ [الحجر: ٥٦].

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْكَبَائِرِ؟ فَقَالَ: الشِّرْكُ بِاللهِ، وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللهِ».

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: «أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ: الْإِشْرَاكُ بِاللهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللهِ، وَالْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ، وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللهِ» رَوَاهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ.

مناسبةُ هَذَا البابِ لكتابِ التوحيدِ:

الأمنُ مِنْ مكرِ اللهِ واليأسُ مِنْ روحِ اللهِ مِنْ أعظمِ أسبابِ الوقوعِ فِي الشركِ باللهِ والكفرِ بِهِ ومعصيتِهِ. فالأمنُ مِنْ مكرِ اللهِ غفلةٌ تُوقِعُ العبدَ فِي الإسرافِ عَلَى نفسِهِ بأنواعِ الظلمِ وألوانِهِ. والقنوطُ جحودٌ لقدرةِ اللهِ ورحمتِهِ وألطافِهِ.

مناسبةُ هَذَا البابِ لِمَا قَبْلَه:

الأبوابُ الثلاثةُ السابقةُ تناولتِ المحبةَ والخوفَ والتوكلَ، وكلُّهَا عباداتٌ قلبيةٌ يجبُ فِيهَا الإخلاصُ للهِ تعالَى؛ ليكونَ العبدُ فِي سيرِهِ إِلَى اللهِ بَيْنَ الخوفِ والرجاءِ، ملازمًا لَهُمَا فِي كلِّ أحوالِهِ، مستعينًا باللهِ ومتوكِّلًا عليهِ فِي تحقيقِ هَذَا المطلبِ وفِي جميعِ أمورِهِ. ولَـمَّا كَانَ التعبدُ للهِ بالمحبةِ مَعَ الغفلةِ عَنِ الخوفِ تُفضِي إِلَى الأمنِ مِنْ مكرِ اللهِ تعالَى، والتعبدُ للهِ بالخوفِ مَعَ الغفلةِ عَنِ المحبةِ تُفضِي إِلَى القنوطِ واليأسِ مِنْ رحمةِ اللهِ ﷻ – عقَّبَهُمَا بذكرِ الأمنِ مِنْ مكرِ اللهِ واليأسِ مِنْ روحِ اللهِ بيانًا لخطورتِهِمَا وتحذيرًا مِنْهُمَا. ويُمكنُ أنْ يقالَ أيضًا: إنَّهُ بَيَّنَ فِي هَذَا البابِ سببًا آخرَ مِنْ أسبابِ الخوفِ مِنَ اللهِ، وَهُوَ ألَّا يأمنَ الإنسانُ مِنْ مكرِ اللهِ؛ فإنَّ مَنْ أَمِنَ مِنْ مكرِ اللهِ لَمْ



يَخَفْهُ؛ إذِ الأمنُ ضدُّ الخوفِ.

تفسيرُ آيةِ الأعرافِ:

قولُ اللهِ تعالَى: ﴿أَفَأَمِنُوا۟ مَكْرَ ٱللَّهِ ۚ فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ [الأعراف: ٩٩].

أيْ: أفأمِنَ هَؤُلَاءِ الكفارُ المكذِّبونَ لآياتِ اللهِ أنْ يأخذَهُمُ اللهُ مِنْ حَيْثُ لَا يشعرونَ، وأنْ تكونَ هذِهِ النعمُ الَّتِي هُمْ فِيهَا فِي الدنيَا مِنْ صحةِ الأبدانِ ورخاءِ العيشِ مَعَ كفرِهِمْ باللهِ تعالَى، وإصرارِهِمْ عَلَى معصيتِهِ - استدراجًا مِنَ اللهِ لَهُمْ ومكرًا بِهِمْ؛ فإنَّ مَكْرَ اللهِ لَا يَأْمَنُهُ، ﴿إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْخَٰسِرُونَ﴾ أيِ: الهالكونَ. فهَذِهِ الآيةُ جاءتْ تعقيبًا عَلَى مَا هدَّدَ اللهُ بِهِ المُشْرِكِينَ مِنْ مباغتةِ عقوبتِهِ ونزولِ سخطِهِ ليلًا أَوْ نهارًا فِي وقتِ مأمنِهِمْ مِنْ حَيْثُ لَمْ يَتَوَقَّعُوا العقوبةَ. وهَذَا التهديدُ يشملُ كلَّ مَنْ أَمِنَ مِنْ مكرِ اللهِ تعالَى؛ فإنَّهُ لَا يقيمُ عَلَى العصيانِ بالكفرِ فَمَا دُونَهُ مَعَ أمنِ مقابلةِ اللهِ لَهُ عَلَى مكرِ السيئاتِ بمكرِهِ بِهِ إلَّا القومُ الخاسرونَ. فجديرٌ بأهلِ الإيمانِ والبصيرةِ أنْ يخافُوا مكرَ اللهِ تعالَى، وَهُوَ تدبيرُهُ الخفيُّ المفضِي إلَى مَا لَا يحتسبونَهُ مِنَ العذابِ والعقابِ.

وهناكَ عدةُ صورٍ لمكرِ اللهِ ﷻ بمَنْ يَستحقونَهُ، وهِيَ كَمَا يَلِي:

الأولَى: «أنْ يُؤَخِّر عَنْهُمْ عذابَ الأفعالِ، فيحصلُ مِنْهُمْ نوعُ اغترارٍ، فيأْنَسُوا بالذنوبِ، فيجيئُهُمُ العذابُ عَلَى غرةٍ وفترةٍ»(١).

الثانيةُ: «أنْ يَغفلُوا عَنْهُ ويَنْسَوْا ذِكْرَه، فيتخلَّى عَنْهُمْ إذَا تخلَّوْا عَنْ ذِكْرِهِ وطاعتِهِ، فيُسرِعُ إليهِمُ البلاءُ والفتنةُ، فيكونُ مَكْرُهُ بِهِمْ تخلِّيهِ عَنْهُمْ»(٢).

الثالثةُ: «أنْ يعلَمَ مِنْ ذنوبِهِمْ وعيوبِهِمْ مَا لَا يَعلَمُونَهُ مِنْ نفوسِهِمْ، فيأتِيهِمُ المكرُ مِنْ حَيْثُ لا يشعرونَ. وهُمْ عَلَى خوفٍ أيضًا مِنْ «أنْ يَمْتَحِنَهُمْ ويَبْتَلِيَهُمْ بِمَا لَا صَبْرَ لَهُمْ

---

(١) الفوائد، ص (١٦٤).

(٢) الفوائد، ص (١٦٤).

عَلَيْهِ فيُفتنونَ بِهِ، وذَلِكَ مكرٌ»(١).

فائدةٌ: قَالَ ابنُ القيمِ: «اختلفَ السلفُ: هلْ يُكرَهُ أنْ يقولَ العبدُ فِي دعائِهِ: اللهمَّ لَا تُؤَمِّنِّي مكرَكَ، فَكَانَ بعضُ السلفِ يدعُو بذَلِكَ، ومرادُهُ: لَا تخذلنِي حتَّى آمنَ مكرَكَ ولَا أخافَهُ. وكَرِهَهُ مطرفُ بنُ عبدِ اللهِ بنِ الشِّخِّيرِ، وَقَالَ الإمامُ أحمدُ: حَدَّثَنَا عبدُ الوهابِ عَنْ إسحاقَ عَنْ مطرفٍ: أَنَّهُ كَانَ يكرَهُ أنْ يقولَ: اللهمَّ لَا تُنسنِي ذِكْرَكَ، ولا تُؤَمِّنِّي مكرَكَ، ولكنْ أقولُ: اللهمَّ لَا تُنسِنِي ذِكْرَكَ، وأعوذُ بِكَ أنْ آمنَ مكرَكَ، حتَّى تكونَ أنتَ تؤَمِّنَنِي»(٢).

واستدلَّ أهلُ السنةِ والجماعةِ بهذِهِ الآيةِ عَلَى إثباتِ صفةِ المكرِ للهِ ﷻ، وهِيَ صفةُ مدحٍ فِي حقِّ أعدائِهِ الَّذِينَ خالَفُوا أمرَهُ ومَكَرُوا بأوليائِهِ.

تفسيرُ آيةِ الحجرِ:

وقولُه تعالَى: ﴿وَمَن يَقۡنَطُ مِن رَّحۡمَةِ رَبِّهِۦٓ إِلَّا ٱلضَّآلُّونَ﴾ [الحجر: ٥٦].

أيْ: أنَّهُ لَا يَقطعُ الطمعَ فِي رحمةِ اللهِ ﷻ، وييأسُ مِنهَا إلَّا الضالونَ عَنْ معرفةِ اللهِ والعلمِ بكمالِهِ وعظيمِ رحمتِهِ، وتركُوا قصدَ السبيلِ فِي تَرْكِهِمْ رجاءَ اللهِ، ولَا يخيبُ مَنْ رجاهُ، فَضَلُّوا بذَلِكَ عَنْ دِينِ اللهِ.

شرحُ حديثِ ابنِ عباسٍ:

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْكَبَائِرِ؟ فَقَالَ: الشِّرْكُ بِاللهِ، وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللهِ»(٣).

---

(١) الفوائد، ص (١٦٤).

(٢) مدارج السالكين (٣/ ١٠٧).

(٣) عزاه الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٢٩٤) للبزار والطبراني في الأوسط بلفظ: «أن رجلاً قال: يا رسول الله، ما الكبائر؟ قال: الشرك بالله، والإياس من روح الله، والقنوط من رحمة الله»، وقال: رجاله موثقون. وعزاه العراقي في تخريج الإحياء (٤/ ٦) للبزار وحسَّنَ إسناده. وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير (١٣٠٢٣) موقوفًا، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٧/ ٢٤٩): إسناده حسن. قال عنه =



هِذَا الحديثُ تضمَّنَ جوابَ النبيِّ ﷺ عَمَّنْ سَأَلَهُ عَنِ الكبائرِ. فَذَكَرَ فِيهِ ثلاثةً مِنْ كبائرِ الإثمِ وعظائمِهِ. فَبَدَأَ بِذِكْرِ أعظمِهَا خطرًا وأكبرِهَا ضررًا؛ وَهُوَ الشركُ الَّذِي قَالَ اللهُ تعالَى فيهِ: ﴿إِنَّ ٱلشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]. وفيهِ يقولُ أيضًا: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفْتَرَىٰٓ إِثْمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾﴾ [النساء: ٤٨]، ثُمَّ ذَكَرَ اليأسَ مِنْ رَوْحِ اللهِ، وهِيَ القنوطُ مِنْ رحمتِهِ، وسُمِّيتِ الرحمةُ رَوْحًا؛ لأنَّ القلوبَ تستروحُ إليهَا، كَمَا يستروحُ المكروبُ إلَى نفسِهِ، وذُو الخناقِ إلَى تنفُّسِهِ[(١)]. وقدْ جَاءَ التغليظُ فِي اليأسِ مِنْ روحِ اللهِ وأنَّهُ يبلغُ حدَّ الكفرِ؛ قَالَ اللهُ تعالَى: ﴿وَلَا تَا۟يْـَٔسُوا۟ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ ۖ إِنَّهُۥ لَا يَا۟يْـَٔسُ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٨٧﴾﴾ [يوسف: ٨٧].
ووجهُ كونِ اليأسِ كفرًا أنَّ سببَهُ تكذيبُ الربوبيةِ أوِ الجهلُ بصفاتِ اللهِ مِنْ قدرتِهِ وفضلِهِ ورحمتِهِ. ثُمَّ ذَكَرَ ثالثَ الكبائرِ، وَهُوَ الأمنُ مِنْ مكرِ اللهِ، وقَدْ سَبَقَ بيانُهُ.

شرحُ أثرِ ابنِ مسعودٍ:

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: «أَكْبَرُ الْكَبَائِرِ: الْإِشْرَاكُ بِاللهِ، وَالْأَمْنُ مِنْ مَكْرِ اللهِ، وَالْقُنُوطُ مِنْ رَحْمَةِ اللهِ، وَالْيَأْسُ مِنْ رَوْحِ اللهِ»[(٢)].

تضمَّنَ هَذَا الأثرُ مَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ قبلَهُ مِنَ الكبائرِ؛ فَذَكَرَ الشركَ باللهِ، والأمنَ مِنْ مكرِ اللهِ، واليأسَ مِنْ روحِ اللهِ. وزَادَ هُنَا القنوطَ مِنْ رحمةِ اللهِ، وقَدْ فُرِّقَ بَيْنَ القنوطِ واليأسِ بأنَّ القنوطَ أشدُّ مِنَ اليأسِ، وَقِيلَ: اليأسُ قطعُ الرجاءِ مِنْ رحمةِ اللهِ، والقنوطُ مثلُه لكنْ مَعَ ظهورِ حالةِ اليأسِ عَلَى الجوارحِ. وَقِيلَ: اليأسُ أشدُّ مِنَ

=ابن كثير في تفسيره (٢/ ٢٧٩): «وفي إسناده نظر، والأشبه أن يكون موقوفًا؛ فقد رُوي عن ابن مسعود نحوُ ذلك».

(١) تلخيص البيان في مجازات القرآن (٢/ ١٧٣).

(٢) أخرجه عبد الرزاق (١٩٧٠١)، والطبراني في المعجم الكبير (٨٧٨٣)، ومعمر بن راشد في جامعه (١٩٧٠١)، وَقَالَ الهيثمي في مجمع الزوائد (١/ ٢٩٤): إسناده صحيح.



القنوطِ حَيْثُ حُكِمَ عَلَى أهلِ اليأسِ بالكفرِ، فَقَالَ تَعالَى: ﴿إِنَّهُۥ لَا يَاْيْـَٔسُ مِن رَّوْحِ ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٨٧﴾﴾ [يوسف: ٨٧]، وحُكِمَ عَلَى أهلِ القنوطِ بالضلالِ كَمَا قَالَ تعالَى: ﴿وَمَن يَقْنَطُ مِن رَّحْمَةِ رَبِّهِۦٓ إِلَّا ٱلضَّآلُّونَ﴾ [الحجر: ٥٦]. وَقِيلَ: القنوطُ مِنَ الرحمةِ أعمُّ مِنَ اليأسِ مِنْ رَوْحِ اللهِ مِنْ حَيْثُ متعلقُهُ؛ لأنَّ الرحمةَ أعمُّ مِنَ الرَّوْحِ، فالرحمةُ تشملُ جلبَ النعمِ ودفعَ النقمِ، ورَوْحُ اللهِ - جلَّ وعلَا - طلبُ الخلاصِ مِنَ المصائبِ. والأقربُ أنَّ اليأسَ والقنوطَ إذَا اجتمعَا افترَقَا وَإِذَا افْتَرَقَا اجتمعَا. وقدِ اجتَمَعَا فِي قولِهِ تعالَى: ﴿لَّا يَسْـَٔمُ ٱلْإِنسَٰنُ مِن دُعَآءِ ٱلْخَيْرِ وَإِن مَّسَّهُ ٱلشَّرُّ فَيَـُٔوسٌ قَنُوطٌ﴾ [فصلت: ٤٩]. وهَذَا الأثرُ رُوِيَ مرفوعًا عَنِ النبيِّ ﷺ، لكنْ لَا يصحُّ رفعُهُ، وإنَّمَا هُوَ موقوفٌ عَلَى ابنِ مسعودٍ رضي الله عنه.



٣٥- بَابٌ مِنَ الْإِيمَانِ بِاللهِ الصَّبْرُ عَلَى أَقْدَارِ اللهِ

وَقَوْلُ اللهِ تعالَى: ﴿وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُۥ﴾ [التغابن: ١١].

قَالَ عَلْقَمَةُ: «هُوَ الرَّجُلُ تُصِيبُهُ الْمُصِيبَةُ، فَيَعْلَمُ أَنَّهَا مِنْ عِنْدِ اللهِ، فَيَرْضَى وَيُسَلِّمُ».

وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ قَالَ: «اثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ».

وَلَهُمَا عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ».

وَعَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَرَادَ اللهُ بِعَبْدِهِ الْخَيْرَ، عَجَّلَ لَهُ بِالْعُقُوبَةِ فِي الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ بِعَبْدِهِ الشَّرَّ أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ حَتَّى يُوَافِيَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ، وَإِنَّ اللهَ تعالَى إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السُّخْطُ» حَسَّنَهُ التِّرْمِذِيُّ.

شَرْحُ الترجمةِ:

بيانُ أنَّ مِنْ خصالِ الإيمانِ وشُعَبِهِ حبسَ النفسِ عَنِ الجزعِ عِنْدَ نزولِ مَا يَكْرَهُ الإنسانُ مِنْ أقضيةِ اللهِ جَلَّ جَلَالُهُ الَّتِي تنافرُ الطبعَ.

مناسبةُ هَذَا البابِ لكتابِ التوحيدِ:

أنَّ الصبرَ عَلَى أقدارِ اللهِ مِنْ كمالِ التوحيدِ، ومِنْ تمامِ الإيمانِ باللهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ فإنَّ مِنَ الإيمانِ باللهِ عَزَّ وَجَلَّ الإيمانَ بقضائِهِ وقدرِهِ، وأنَّه جَلَّ جَلَالُهُ خالقُ كلِّ شيءٍ، وأنَّهُ مَا شَاءَ كَانَ، ومَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ. فَكُلَّمَا عَظُمَ التوحيدُ ورَسَخَ الإيمانُ كَمُلَ الصبرُ[1].

(١) قال الثعلبي في تفسير (١/ ٣٣٩): «وصف سبحانه الصابرين الَّذين بشَّرهم بقولِهِ: ﴿ٱلَّذِينَ إِذَآ أَصَٰبَتۡهُم مُّصِيبَةٌ قَالُوٓاْ إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّآ إِلَيۡهِ رَٰجِعُونَ ١٥٦﴾ [البقرة: ١٥٦]، فجعل سبحانه هذه الكلماتِ ملجأً لذوي المصائبِ لما جمعتْ من المعاني المباركةِ من توحيدِ اللهِ سبحانه، والإقرار له بالعبودية، والبعثِ من القبور».

مناسبةُ هَذَا البابِ لِمَا قَبْلَه:

الصبرُ مِنْ أجلِّ أعمالِ القلوبِ، وَهُوَ مِمَّا يَدفعُ بِهِ الإنسانُ عَنْ قلبِهِ القنوطَ مِنْ رحمةِ اللهِ واليأسَ مِنْ رَوْحِهِ.

تفسيرُ آيةِ التغابنِ:

وقولُ اللهِ تعالَى: ﴿وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُۥ﴾ [التغابن: ١١].

هَذَا جزءُ آيةٍ فِي سورةِ التغابنِ وهِيَ قولُهُ سبحانَهُ: ﴿مَآ أَصَابَ مِن مُّصِيبَةٍ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۗ وَمَن يُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ يَهْدِ قَلْبَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿١١﴾﴾ [التغابن: ١١] يخبرُ اللهُ فِيهَا أَنَّهُ مَا يحدثُ حادثٌ إلَّا بقَدَرِهِ وأمرِه، وأنَّ مَنْ آمنَ بربِّهِ وصَدَّقَ أنَّ كلَّ شيءٍ بقضاءِ اللهِ وقدرِه، فصَبَرَ عَلَى مَا أَصَابَهُ واحتَسَبَ واستسلمَ لقضاءِ اللهِ جازَاهُ اللهُ تعالَى بهدايةِ قلبِهِ، فيطمئنُّ بِهَا وينشرحُ، وهذِهِ الهدايةُ تشملُ هدايةَ الدلالةِ والبيانِ والإرشادِ، وهدايةَ الإلهامِ والتوفيقِ إلَى العملِ الصالحِ. وتخصيصُ القلبِ بالهدايةِ؛ لأنَّ هدايةَ القلبِ عَنْهَا تصدرُ كلُّ الهداياتِ، وهِيَ أصلُ كلِّ سعادةٍ وخيرٍ فِي الدنيَا والآخرةِ، وقَدْ رَوَى البخاريُّ ومسلمٌ عَنِ النعمانِ بنِ بشيرٍ أنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ: «**أَلَا وإِنَّ فِي الجسدِ مُضْغَةً إِذَا صَلحتْ صَلحَ الجسدُ كلُّهُ، وَإِذَا فسدتْ فسدَ الجسدُ كلُّهُ، أَلَا وَهِيَ القلبُ**»[1]. فمَنْ يؤمِنْ باللهِ يوفِّقْهُ عندَ المصيبةِ للصبرِ؛ لإيمانِهِ بأنَّهَا مِنْ عندِ اللّهِ تعالَى، وأنَّهُ هُوَ الَّذِي قَدَّرَهَا وصدرتْ عَنْ علمِهِ، وكتابتِهِ، ومشيئتِهِ، وخَلْقِهِ، فيُسَلِّمَ لأمرِ اللهِ تعالَى ويرضَى بِهَا، قَالَ ابنُ عباسٍ: يَهْدِ قَلْبَهُ لليقينِ، فيعلمُ أنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يكنْ لِيُخْطِئَهُ، ومَا أَخطأَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ. وَقِيلَ: يَهْدِ قَلْبَهُ؛ أَيْ: يَلْطُفُ بِهِ ويَشْرَحُهُ لازديادِ الخيرِ والطاعةِ.

شرحُ حديثِ أبِي هريرةَ رضي الله عنه:

وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «اثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا

(١) أخرجه البخاري (٥٢) ومسلم (١٥٩٩).

بِهِمْ كُفْرٌ: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ، وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ»(١).

أخبرَ النبيُّ ﷺ عَنْ خصلتينِ(٢)، تبقيانِ فِي أهلِ الإسلامِ، وهُمَا مِنْ شعبِ الكفرِ الَّذِي هُوَ ضدُّ الإيمانِ؛ ولذَلِكَ قَالَ النبيُّ: «**هُمَا بِهِمْ كفرٌ**»، أَيْ: إنَّ نفسَ هاتينِ الخصلتينِ هُمَا كفرٌ قائمٌ بالناسِ حَيْثُ كانَتَا مِنْ أعمالِ الكفارِ(٣). وليسَ المقصودُ الحكمَ عَلَى مَنِ اتصفَ بِهِمَا مِنَ الأمةِ بالكفرِ؛ لأنَّهُ «ليسَ كلُّ مَنْ قَامَ بِهِ شعبةٌ مِنْ شعبِ الكفرِ يصيرُ كافرًا الكفرَ المطلقَ حتَّى تقومَ بِهِ حقيقةُ الكفرِ، كَمَا أنَّهُ ليسَ كلُّ مَنْ قَامَ بِهِ شعبةٌ مِنْ شعبِ الإيمانِ يصيرُ مؤمنًا حتَّى يقومَ بِهِ أصلُ الإيمانِ»(٤). ولكنَّهُمَا مِنْ خصالِ الجاهليةِ وشعبِهَا، فِفي صحيحِ مسلمٍ مِنْ حديثِ أبِي مالكٍ الأشعريِّ ﵁ قالَ: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**أربعٌ فِي أمتِي مِنْ أمرِ الجاهليةِ لَا يتركونهنَّ: الفخرُ فِي الأحسابِ، والطعنُ فِي الأنسابِ، والاستسقاءُ بالنجومِ، والنياحةُ**»(٥). والطعنُ فِي الأنسابِ هُوَ تنقصُهَا بالقدحِ فِي أصولِ الناسِ وعيبِهَا والوقوعِ فِيهَا بسيئِ القولِ. وأمَّا النياحةُ عَلَى الميتِ، فهِيَ البكاءُ بصوتٍ عَلَى وجهٍ يثيرُ الأحزانَ، ويجدِّدُهَا، أو يُظْهِرِ التسخطَ والجزعَ.

شرحُ حديثِ عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ ﵁:

وَلَهُمَا عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ مَرْفُوعًا: «لَيْسَ مِنَّا مَنْ ضَرَبَ الْخُدُودَ، وَشَقَّ الْجُيُوبَ، وَدَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ»(٦).

أخبرَ النبيُّ ﷺ ببراءتِهِ وبراءةِ أمتِهِ ممنْ فَعَلَ أحدَ ثلاثةِ أعمالٍ، وأنَّهُ مَنْ تورَّطَ فِيهَا

---

(١) برقم (٦٧). وفي رواية (اثنان) فيحمل على معنى المذكر، أي: أَمْرَان، أو خُلُقان، أو ما أشبه ذلك.

(٢) برقم (٦٧).

(٣) اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم (١/ ٢٣٧) بتصرف يسير.

(٤) اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم (١/ ٢٣٧).

(٥) برقم (٩٣٤).

(٦) أخرجه البخاري (١٢٩٤)، ومسلم (١٠٣).

أوْ فِي بعضِهَا فليسَ متأسيًا بسنتِهِ، ولَا مقتديًا بِهِ، ولَا ممتثلًا لطريقتِهِ الَّتِي هُوَ عليهَا. والجامعُ لَهَا أنَّهَا مِنْ مظاهرِ الجزعِ والتسخطِ وعدمِ الصبرِ عَلَى أقدارِ اللهِ ﷻ. وهِيَ كَمَا يَلِي:

أولًا: ضربُ الخدودِ عندَ المصائبِ؛ مِنَ الموتِ أوْ غيرِهِ، جزعًا وتسخطًا عَلَى أقدارِ اللهِ المؤلمةِ. ومثلُهُ ضربُ بقيةِ أجزاءِ البدنِ جزعًا وتسخطًا كالرأسِ أوِ الكتفِ أوِ الصدرِ. أمَّا ضربُهُ عَلَى وجهِ التعجبِ أوِ الاستغرابِ فليسَ محظورًا كَمَا قصَّ اللهُ عَنِ امرأةِ إبراهيمَ بقولِهِ: ﴿فَصَكَّتْ وَجْهَهَا﴾ [الذاريات: ٢٩]. ونظيرُهُ مَا رَوَاهُ عليُّ بنُ أبِي طالبٍ y: «أنَّ النبيَّ ﷺ طَرَقَهُ وفاطمةَ، فَقَالَ: ألا تصلِّيانِ؟ فقلتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّمَا أنفسُنَا بيدِ اللهِ، فَإِذَا شاءَ أنْ يَبعثَنَا بَعَثَنَا؛ فانصرفَ رسولُ اللهِ ﷺ حينَ قلتُ لَهُ ذَلِكَ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُدبِرٌ يضربُ فخذَهُ ويقولُ: ﴿وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا﴾ [الكهف: ٥٤]»[1].

ثانيًا: شَقُّ الثيابِ للمصيبةِ، وخُصَّ الجيبُ، وَهُوَ مدخلُ الرأسِ مِنَ الثوبِ، بناءً عَلَى الغالبِ؛ فإنَّ ذَلِكَ مِنْ أعمالِ الجاهليةِ التِي تبرأَ النبيُّ ﷺ مِنْ فاعلِهَا؛ لِـمَا فِيهِ مِنْ إظهارِ السخطِ عَلَى قدرِ اللهِ، والجزعِ مِمَّا قضاهُ ﷻ.

ثالثًا: الدعاءُ بدعوَى الجاهليةِ، وَهُوَ النداءُ بندائِهِمْ فِي المصائبِ؛ مِنَ النياحةِ والنعيِ وندبةِ الميتِ ونحوِ ذَلِكَ مما كَانَتِ العربُ تقولُهُ عندَ موتِ الميتِ كقولِهِمْ: وَاجَبَلَاهُ. وَاسَنَدَاهُ، وَاسَيِّدَاهُ، وأشباهِهَا. وَقِيلَ: دَعوَى الجاهليةِ تشملُ العصبيةَ أيضًا، كأنْ يقولَ لقبيلتِهِ: يا آلَ فلانٍ، يَستنصرُ بِهِمْ فِي ظلمٍ. وهَذَا وإنْ كَانَ مِنْ دعوَى الجاهليةِ إلَّا أنَّ المعنَى الأولَ هُوَ المرادُ[2].

---

(١) رواه البخاري (٧٣٤٧) ومسلم (٧٧٥). وقد بوب البخاري في الأدب المفرد بالتعليقات، ص (٥٢٧) «باب ضرب الرجل يده على فخذه عند التعجب أو الشيء»، وذكر تحته هذا الحديث.

(٢) ينظر: إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام (١/ ٣٧٣).



شرحُ حديثَيْ أنسِ بنِ مالكٍ رضي الله عنه:

الحديثُ الأولُ:

وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا أَرَادَ اللهُ بعبدِهِ الخيرَ عجَّل لَهُ الْعُقُوبَةَ فِي الدُّنْيَا، وَإِذَا أَرَادَ بِعَبدِهِ الشَّرَّ أَمْسَكَ عَنْهُ بِذَنْبِهِ حَتَّى يُوَافِي بِهِ يومَ القِيَامةِ»[1].

أخبرَ النبيُّ ﷺ بأنَّ اللهَ - جلَّ وعلَا - إِذَا أرادَ بعبدِهِ خيرًا عجَّل لَهُ عقوبةَ معاصِيهِ الَّتِي لَمْ يَتُبْ مِنْهَا فِي الدنيَا قبلَ الموتِ، بأنْ يُنزلَ بِهِ مِنَ المصائبِ مَا يحصلُ بِهِ تكفيرُ الذنوبِ. وَإِذَا أرادَ بعبدِهِ الشرَّ أَمْهَلَهُ ولَمْ يُؤَاخِذْهُ بِذَنْبِهِ، بَلْ أَخَّرَ عقوبَتَهُ إِلَى يومِ القيامةِ؛ فإنَّ مَا يصيبُ المسلمَ مِنَ المصائبِ نوعانِ مِنْ حَيْثُ مَا يترتبُ عليهَا مِنَ الأثرِ إِذَا صَبَرَ:

النوعُ الأولُ: المصائبُ الَّتِي لَا تَسَبُّبَ للإنسانِ فِي حصولِهَا كالمرضِ وموتِ عزيزٍ وأَخْذِ اللصوصِ مالَهُ ونحوِ ذَلِكَ. فهذِهِ اختلفَ أهلُ العلمِ فِيهَا؛ أهِيَ كفاراتٌ ومثيباتٌ أَمْ كفاراتٌ فقطْ؟ عَلَى قولينِ:

القولُ الأولُ: أنَّ المصائبَ الَّتِي لَا تَسَبُّبَ للإنسانِ فِي حصولِهَا كفاراتٌ يكفِّرُ اللهُ بِهَا عَنْهُ الخطايَا، ومثيباتٌ تُرْفَعُ بِهَا الدرجاتُ، وبِهَذَا قَالَ جماهيرُ العلماءِ[2]. واستدلُّوا بأدلةٍ مِنْهَا مَا رَوَاهُ مسلمٌ مِنْ حديثِ عائشةَ رضي الله عنها أنَّهَا سمعتِ النبيَّ ﷺ يقولُ: «**مَا مِنْ مسلمٍ يُشاكُ شوكةً فَمَا فَوْقَهَا، إِلَّا كُتِبَتْ لَهُ بِهَا دَرَجَةٌ، ومُحِيَتْ عَنْهُ خَطِيئَةٌ**»[3]. ومِنْهَا مَا رَوَاهُ مسلمٌ أيضًا عَنِ ابنِ مسعودٍ، قَالَ: دخلتُ عَلَى رسولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ يوعكُ، فمَسَسْتُهِ بيدي، فقلتُ: يَا رَسُولَ اللهِ إِنَّكَ لتوعكُ وعكًا شديدًا، فَقَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**أَجَلْ، إِنِّي أُوعكُ كَمَا يوعكُ رَجُلَانِ مِنْكُمْ**» قَالَ: فَقُلْتُ: ذَلِكَ أنَّ لَكَ أَجْرَينِ، فَقَالَ

(١) أخرجه الترمذي (٢٣٩٦).

(٢) شرح النووي على مسلم (٨/ ٣٧٤).

(٣) (٢٥٧٢).



رسولُ اللهِ ﷺ: «**أَجَلْ**»[(١)].

القولُ الثانِي: أنَّ المصائبَ الَّتِي لَا تَسَبُّبَ لِلْإنسانِ فِي حصولِهَا كفاراتٌ يكفِّرُ اللهُ بِهَا عَنْهُ الخطايَا، ولَا تُرْفَعُ بِهَا الدرجاتُ، لكنْ مَنْ صَبَرَ عَلَيْهَا فَلَهُ أجرُ الصبرِ، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا القولُ عَنِ ابنِ مسعودٍ رضي الله عنه؛ فَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «الوَجَعُ لَا يُكْتَبُ بِهِ الأجرُ، ولكنْ تُحَطُّ بِهِ الخطايَا، الأجرُ بالعملِ»[(٢)]. وَهُوَ اختيارُ العزِّ بنِ عبدِ السلامِ وابنِ تيميةَ[(٣)] وابنِ القيمِ[(٤)] وابنِ رجبٍ[(٥)]. وأدلتُهُمْ عَلَى هَذَا الأحاديثُ التِي وَرَدَتْ فِي خصوصِ حَطِّ الخطايَا وتكفيرِ السيئاتِ، وليسَ فِيهَا ذِكْرُ رَفْعِ الدرجاتِ؛ كالحديثِ الَّذِي فِي الصحيحينِ عَنْ أَبِي سعيدٍ وأَبِي هريرةَ أَنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ: «**مَا يُصِيبُ المُسْلِمَ، مِنْ نَصَبٍ وَلَا وَصَبٍ، وَلَا هَمٍّ وَلَا حُزْنٍ وَلَا أَذًى وَلَا غَمٍّ، حَتَّى الشَّوْكَةِ يُشَاكُهَا، إِلَّا كَفَّرَ اللهُ بِهَا مِنْ خَطَايَاهُ**»[(٦)]. ومَا فِي البخاريِّ[(٧)] مِنْ حديثِ عبدِ اللهِ رضي الله عنه قَالَ: قَالَ النبيُّ ﷺ: «**مَا مِنْ مُسْلِمٍ يُصِيبُهُ أَذًى إِلَّا حَاتَّ اللهُ عَنْهُ خَطَايَاهُ، كَمَا تَحَاتُّ وَرَقُ الشَّجَرِ**».

وقَدْ جَمَعَ بعضُ أهلِ العلمِ بَيْنَ الأحاديثِ؛ أَيْ: بَيْنَ مَا ذَكَرَ مِنْهَا الإثابةَ والتكفيرَ،

---

(١) رواه مسلم (٢٥٧١).

(٢) شرح مشكل الآثار (٥/ ٤٦٥). ينظر: شرح النووي على مسلم (٨/ ٣٧٤).

(٣) مجموع الفتاوى (٣٠/ ٣٦٣)، قال: «إذا صبر عليها أثيب على صبره، فالثواب والجزاء إنما يكون على العمل، وَهُوَ الصبر، وأما نفس المصيبة فهي من فعل الله لا من فعل العبد، وهي من جزاء الله للعبد على ذنبه». وقال: «خلاف المصائب التِي تجري بلا اختيار العبد كالمرض وموت عزيز عليه وأخذ اللصوص ماله؛ فإن تلك إنما يثاب على الصبر عليها لا على نفس ما يحدث من المصيبة؛ لكن المصيبة يكفر بها خطاياه؛ فإن الثواب إنما يكون على الأعمال الاختيارية وما يتولد عنها».

(٤) عدة الصابرين (١٨/ ١١).

(٥) تفسير ابن رجب الحنبلي (٢/ ١٥٧)، قال: «وكل ما يؤلم النفس ويشق عليها فإنه كفارة للذنوب، وإن لم يكن للإنسان فيه صنع ولا تسبب، كالمرض ونحوه كما دلت النصوص الكثيرة على ذلك».

(٦) البخاري رقم (٥٦٤١)، ومسلم رقم (٦٧٣٣).

(٧) برقم (٥٦٤٧).

وبينَ مَا اقتصَرَ عَلَى التكفيرِ فقطْ، فَقَالَ: «الأمراضُ والمصائبُ تَنْزِلُ بمَنْ لَا ذَنْبَ لَهُ ولَا خطيئةَ عليهِ فتكونُ أجورًا لَهُمْ، وقَدْ تَنزِلُ بمَن لَهُ خطايَا وذنوبٌ فتكونُ حِطَّةً لذنوبِهِمْ ولخطايَاهُمْ عَنْهُمْ»[(١)]. وهلْ يُشترطُ للتكفيرِ بالمصائبِ الصبرُ عليهَا أمْ لَا؟ قولانِ للعلماءِ؛ فقيلَ: يُشترطُ للتكفيرِ بالمصائبِ الصبرُ عليهَا، وَقِيلَ: لَا يُشترطُ[(٢)]، وهذَا هُوَ الأقربُ، واللهُ أعلمُ.

النوعُ الثاني: مِنَ المصائبِ والمؤلِمَاتِ مَا كانَ نتيجةَ فعلِ الإنسانِ وتسبُّبٍ مِنْهُ، فإنْ كَانَ ناتجًا عَنْ طاعةٍ فإنَّهُ يحطُّ الخطايَا وتُرْفَعُ بِهِ الدرجاتُ، حَتَّى عَلَى قولِ مَنْ يقولُ: إنَّ المصائبَ مكفراتٌ للخطايَا فَقَطْ. قَالَ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميةَ: «فإنَّ هَذَا أُصِيبَ وأُوذِيَ باختيارِهِ طاعةً للهِ، يثابُ عَلَى نفسِ المصائبِ ويُكتَبُ لَهُ بِهَا عملٌ صالِحٌ؛ قَالَ تعالَى: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَطَـُٔونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ ٱلْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَّيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُم بِهِۦ عَمَلٌ صَٰلِحٌ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ ٱلْمُحْسِنِينَ ١٢٠﴾ [التوبة: ١٢٠]... والذينَ يُؤذَوْنَ عَلَى الإيمانِ وطاعةِ اللهِ ورسولِهِ ويحدثُ لهمْ بسببِ ذَلِكَ حَرَجٌ أَوْ مَرَضٌ أَوْ حبسٌ أَوْ فراقُ وطنٍ وذهابُ مالٍ وأهلٍ أَوْ ضربٌ أَوْ شتمٌ أَوْ نقصُ رياسةٍ ومالٍ؛ هُمْ فِي ذَلِكَ عَلَى طريقةِ الأنبياءِ وأتباعِهِمْ كالمهاجرينَ الأولينَ، فهَؤُلَاءِ يُثابونَ عَلَى مَا يُؤذَوْنَ بِهِ ويُكْتَبُ لهمْ بِهِ عملٌ صالحٌ، كَمَا يُثابُ المجاهدُ عَلَى مَا يصيبُهُ مِنَ الجوعِ والعطشِ والتعبِ وعَلَى غيظِهِ الكفارَ، وإنْ كَانَتْ هذِهِ الآثارُ ليستْ عملًا فَعَلَهُ يقومُ بِهِ؛ لكنَّهَا متسببةٌ عَنْ فِعْلِهِ الاختياريِّ، وهِيَ الَّتِي يقالُ لَهَا متولدةٌ»[(٣)]. وَقَالَ ابنُ رجبٍ فِيمَا يصيبُ

(١) بيان مشكل الآثار - الطحاوي (٥/ ٢٠٨).

(٢) ينظر: حاشية رد المختار (٢/ ٢٤٠)، قواعد الأحكام (١/ ٢٩)، أنوار البروق (٩/ ١٨)، المفهم للقرطبي (٢١/ ٨٩).

(٣) مجموع الفتاوى (٣٠/ ٣٦٣).

الإنسانَ مِمَّا يؤلمُ النفسَ ويشقُّ عليهَا: «أمَّا إنْ كَانَ ناشئًا عَنْ فعلٍ هُوَ طاعةٌ للهِ تعالَى، فإنَّهُ يُكتَبُ لصاحبِهِ بِهِ أجرٌ، وتُرْفَعُ بِهِ درجاتُهُ كالألمِ الحاصلِ للمجاهدِ فِي سبيلِ اللهِ تعالَى؛ قَالَ اللهُ ﷻ: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ لَا يُصِيبُهُمْ ظَمَأٌ وَلَا نَصَبٌ وَلَا مَخْمَصَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَطَئُونَ مَوْطِئًا يَغِيظُ الْكُفَّارَ وَلَا يَنَالُونَ مِنْ عَدُوٍّ نَيْلًا إِلَّا كُتِبَ لَهُم بِهِ عَمَلٌ صَالِحٌ ۚ إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ ﴿١٢٠﴾﴾ [التوبة: ١٢٠]. وكذَلِكَ ألمُ الجوعِ والعطشِ الَّذِي يحصلُ للصائمِ»(١).

الحديثُ الثانِي:

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «إنَّ عِظَمَ الْجَزَاءِ مَعَ عِظَمِ الْبَلَاءِ، وَإِنَّ اللهَ تعالَى إِذَا أَحَبَّ قَوْمًا ابْتَلَاهُمْ، فَمَنْ رَضِيَ فَلَهُ الرِّضَا، وَمَنْ سَخِطَ فَلَهُ السُّخْطُ» حَسَّنَهُ التِّرْمِذِيُّ(٢).

أخبرَ النبيُّ ﷺ فِي هَذَا الحديثِ أنَّ عِظَمَ المثوبةِ عَلَى البلاءِ والمصائبِ، كثرةً فِي الكميةِ والعددِ، وكبرًا فِي الكيفيةِ والحجمِ - مرتبطٌ بعظمِ البلاءِ والمصيبةِ كميةً وكيفيةً، وأخبرَ ﷺ أنَّ نزولَ مَا يشقُّ عَلَى النفوسِ بالإنسانِ مِنْ علاماتِ محبةِ اللهِ للعبدِ، وهَذَا إذَا صَبرَ، وأَعْلَى مِنْهُ مَنْ قابَلَ البلاءَ بالرضَا عَنِ اللهِ وفعلِهِ وقضائِهِ وقدرِهِ، فإنَّ هَذَا قَدْ وَجَبَ لَهُ بِهِ الرضَا مِنَ اللهِ ﷻ. ومَنْ جَزِعَ لِـمَا نَزَلَ بِهِ مِنَ البلايَا استحقَّ بغضَ اللهِ وكُرْهَهُ وغَضَبَهُ؛ حَيْثُ لَمْ يَرْضَ بقضائِهِ وقدرِهِ. والشاهدُ مِنْ هذينِ الحديثينِ: بيانُ مَا ينبغِي للمؤمنِ عندَ نزولِ البلاءِ بِهِ، فإنَّ فِيهِمَا تصبيرَهُ، وتنشيطَهُ عَلَى الصبرِ؛ لأنَّهُ يعلمُ أنَّهُ إمَّا أنْ تُكفَّرَ بِهِ خطايَاهُ، وإمَّا أنْ تُرْفَعَ بِهِ درجاتُهُ. وفِي ضبطِ كلمةِ (عظم) وجهانِ: كسرُ العينِ وفتحُ الظاءِ، والثانِي كسرُ الأولِ و تسكينُ الظاءِ.



---

(١) تفسير ابن رجب الحنبلي (٢/ ١٥٧).

(٢) سنن الترمذي (٢٣٩٦).



٣٦- بَابُ مَا جَاءَ فِي الرِّيَاءِ

وَقَوْلِ اللهِ تعالَى: ﴿قُلۡ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٞ مِّثۡلُكُمۡ يُوحَىٰٓ إِلَيَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمۡ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞ﴾ [الكهف: ١١٠].

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا: «قَالَ تعالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ مَعِي فِيهِ غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَرْفُوعًا: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ مَا هُوَ أَخْوَفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَّالِ؟ قَالُوا: بَلَى. قَالَ: الشِّرْكُ الْخَفِيُّ، يَقُومُ الرَّجُلُ فَيُصَلِّي فَيُزَيِّنُ صَلَاتَهُ، لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ إِلَيْهِ» رَوَاهُ أَحْمَدُ.

شَرْحُ الترجمةِ:

بيانُ مَا ذُكِرَ مِنَ النصوصِ الواردةِ فِي الرياءِ. والرياءُ لغةً مشتقٌّ مِنَ الرؤيةِ، وَهُوَ فِعَالٌ، مِنْ (رَأَى يَرَى رؤيةً)، ومعناهُ: إظهارُ العملِ ليراهُ الناسُ. أمَّا تعريفُ الرياءِ فِي الشرعِ، فللعلماءِ فِي تعريفِهِ طرائقُ عِدَّةٌ، مِنْهُمْ مَنْ يُوسِّعُ فِي معناهُ، فيُدْخلُ فِيهِ عملَ العبادةِ لأجلِ الدنيَا عمومًا، وهَذَا يشملُ العملَ لأجلِ المالِ أوْ منفعةٍ دنيويةٍ، والعملَ لأجلِ الجاهِ والمكانةِ، والعملَ لأجلِ الذِّكرِ. ومِنْهُمْ مَن يُقْصِرُ الرياءَ عَلَى إظهارِ العملِ لقصدِ رؤيةِ الناسِ؛ إمَّا طلبًا لحمدِ الناسِ ومدحِهِمْ، وإمَّا جلبًا لمصلحةٍ وإمَّا دفعًا لمذمةٍ ومنقصةٍ. ونظيرُ الرياءِ السمعةُ فإنَّهُ يرادُ بِهَا نحوُ مَا يرادُ بالرياءِ، والسمعةُ تتعلقُ بالسمعِ وقدْ تقارنُ العملَ كرفعِ الصوتِ بتلاوةِ القرآنِ، وقدْ لا تقارنُهُ كمَنْ يُخْبرُ بعملٍ صالحٍ فَرِغَ مِنْهُ طلبًا لمدحِ الناسِ وحمدِهِمْ ونحوِ ذَلِكَ، أمَّا الرياءُ فلَا يكونُ إلَّا مقارنًا للعملِ.

مناسبةُ هَذَا البابِ لكتابِ التوحيدِ:

الرياءُ نوعٌ مِنَ الشركِ، وقدْ جَاءَ فِي الْحَدِيثِ أنَّهُ شركٌ أصغرُ؛ فعَنْ محمودِ بنِ لبيدٍ ﵁ قالَ: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: **«أخوفُ مَا أخافُ عَلَيْكُمُ الشركُ الأصغرُ»**. قَالُوا:



مَا هُوَ؟ قَالَ: «**الرياءُ**»[1]. وقَدْ سَمَّاه النبيُّ شركَ السرائرِ؛ فَفِي صحيحِ ابنِ خزيمةَ مِنْ حديثِ محمودِ بنِ لبيدٍ قَالَ: خَرَجَ النبيُّ ﷺ فَقَالَ: «**أَيُّهَا النَاسُ، إيَّاكُمْ وشِركَ السرائرِ**». قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ ومَا شِركُ السرائرِ؟ قَالَ: «**يقومُ الرجلُ فيصلِّي فيُزَيِّنُ صلاتَهُ جاهدًا لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ الناسِ إِلَيْهِ، فذَلِكَ شركُ السرائرِ**»[2].

مناسبةُ هَذَا البابِ لِمَا قَبْلَهُ:

فَقَدْ ذَكَرَ المؤلفُ رَحِمَهُ اللهُ فِي البابِ السابقِ الصبرَ، وذَكَرَ فِي البابِ الَّذِي قَبْلَهُ الأمنَ مِنْ مَكرِ اللهِ، وفِي الَّذِي قَبْلَهُ الخوفَ والتوكلَ، وكُلُّ هذِهِ مِنْ أعمالِ القلوبِ، والَّتِي مِنْ جملتِهَا الإخلاصُ. والقلبُ لَهُ قولٌ وعملٌ؛ لِذَا فإنَّ مِنْ أصولِ أهلِ السنةِ والجماعةِ أنَّ الدينَ والإيمانَ قولٌ وعملٌ؛ قولُ القلبِ واللسانِ، وعملُ القلبِ واللسانِ والجوارحِ.

تفسيرُ آيةِ سورةِ الكهفِ:

قولُ اللهِ تعالَى: ﴿قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ إِلَيَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ﴾ [الكهف: ١١٠].

أَمَرَ اللهُ رسولَهُ ﷺ أنْ يُبَلِّغَ الناسَ أَنَّهُ بشرٌ مِثْلُنَا، وأنَّ الَّذِي ميَّزَهُ اللهُ بِهِ أنْ أُوحِيَ إليهِ أنَّ معبودَنَا الَّذِي يَستحقُّ عَلَيْنَا العبادةَ دونَ سائرِ الأشياءِ معبودٌ واحدٌ لَا تصلحُ العبادةُ إلَّا لَهُ، فحقُّهُ أنْ نُخلِصَ لَهُ العبادةَ، ولَا نَجعلَ مَعَهُ شريكًا سواهُ. هَذَا أصلُ مَا أُوحِيَ إليهِ ﷺ وأهمُّهُ ورأسُهُ، وَهُوَ الَّذِي أَرسلَ اللهُ بِهِ الرسلَ جميعًا. والحصرُ فِي الآيةِ لَا يَنفِي أنَّهُ قَدْ أُوحِيَ إليهِ غيرُ ذَلِكَ كقصصِ الأنبياءِ، والأممِ المتقدمةِ وغيرِ ذَلِكَ؛ قَالَ الشنقيطِيُّ رَحِمَهُ اللهُ: «حَصْرُ الوحيِ فِي آيةِ الأنبياءِ هذِهِ فِي توحيدِ العبادةِ حَصْرٌ لَهُ فِي أصلِهِ الأعظمِ الَّذِي يَرجعُ إليهِ جميعُ الفروعِ؛ لأنَّ شرائعَ الأنبياءِ كلِّهِمْ داخلةٌ فِي ضِمْنِ معنَى «لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ» لأنَّ معناهَا خلعُ جميعِ المعبوداتِ غيرَ اللهِ جلَّ وعلَا فِي جميعِ أنواعِ العباداتِ، وإفرادُهُ جلَّ وعلَا وحدَهُ بجميعِ أنواعِ العباداتِ، فيدخلُ فِي ذَلِكَ جميعُ

---

(١) أخرجه أحمد (٢٧٧٤٢).

(٢) صحيح ابن خزيمة (٩٣٧).

الأوامرِ والنواهِي القوليةِ، والفعليةِ، والاعتقاديةِ»[١].

شرحُ حديثِ أبِي هريرةَ رضي الله عنه:

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مَرْفُوعًا: «قَالَ تعالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ مَعِي فِيهِ غَيْرِي تَرَكْتُهُ وَشِرْكَهُ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ[٢].

يخبرُ اللهُ - جلَّ وعلَا - فِي هَذَا الحديثِ الإلهيِّ عَنْ كمالِ غناهُ؛ ولذَلِكَ لَا يَقبلُ سبحانَهُ الشِّركةَ فِي عملٍ، فليسَ للهِ - جلَّ وعلَا - حاجةٌ فِي عملٍ يُشرَكُ معَهُ غيرُهُ؛ لأنَّهُ جَلَّ جَلَالُهُ غنيٌّ حميدٌ، كلُّ شيءٍ مفتقرٌ إليهِ، وَإِذَا كَانَ كذَلِكَ فإنَّهُ لَا يصحُّ أنْ يُشْرَكَ مَعَ غيرِهِ فِي قصدٍ؛ فإنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَنظرُ إِلَى العملِ إِذَا وَقَعَ فِيهِ الشركُ؛ بَلْ يتركُهُ ولَا يَقبَلُهُ، فالشركُ محبطٌ للعملِ، والرياءُ مِنْ ذَلِكَ؛ فإنَّ مَنْ يَعْبدِ اللهَ لجلبِ ثناءِ مَنْ يراهُ مِنَ الناسِ وحمدِهِمْ فَقَدْ أشركَ مَعَ اللهِ غيرَهُ.

وأمَّا أثرُ قصدِ العاملِ فِي صحةِ العملِ وبطلانِهِ؛ فلَهُ ثلاثُ أحوالٍ فِي الجملةِ:

الأولَى: أنْ يُقْصَدَ بالعملِ اللهُ وحدَهُ؛ فهَذَا عملُهُ فِي سبيلِ اللهِ؛ يدلُّ لذَلِكَ قولُ النبيِّ صلى الله عليه وسلم: **«مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كلمةُ اللهِ هِيَ العُلْيَا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ»**[٣].

الثانيةُ: أنْ يُقصَدَ بالعملِ غيرُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ؛ فهَذَا عملُهُ باطلٌ حابطٌ؛ يدلُّ لذَلِكَ قولُ اللهِ تعالَى: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلۡحَيَوٰةَ ٱلدُّنۡيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيۡهِمۡ أَعۡمَٰلَهُمۡ فِيهَا وَهُمۡ فِيهَا لَا يُبۡخَسُونَ﴾ [هود: ١٥]. ويدلُّ لَهُ أيضًا حديثُ عبادةَ رضي الله عنه قالَ: قَالَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم: **«مَنْ غَزَا فِي سَبِيلِ اللهِ ولَمْ يَنْوِ إِلَّا عِقَالًا فَلَهُ مَا نَوَى»**[٤]. وكذَلِكَ حديثُ يَعلَى بنِ مُنيَّةَ رضي الله عنه أنَّهُ لَـمَّا آذنَ الرسولَ صلى الله عليه وسلم بالغزوِ، وَهُوَ شيخٌ كبيرٌ، استأجرَ مَنْ يقومُ عَنْهُ، فَقَالَ رسولُ اللهِ صلى الله عليه وسلم عَنِ

(١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن (٢/ ١٦٩).

(٢) أخرجه مسلم (٢٩٨٥) من طريق العلاء بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة.

(٣) أخرجه البخاري (١٢٣)، ومسلم (١٩٠٤).

(٤) أخرجه أحمد (٢٢١٨٤)، والنسائي (٣١٣٨).

المستأجرِ: «**مَا أَجِدُ لَهُ فِي غزوتِهِ هذِهِ فِي الدنيَا والآخرةِ إِلَّا دنانيرَهُ الَّتِي سَمَّى**»[(١)].

الثالثةُ: أنْ يُقْصَدَ بالعملِ اللهُ وغيرُهُ؛ فهَذَا عملُهُ باطلٌ حابطٌ متروكٌ لمَنْ قَصَدَ مِنْ دونِ اللهِ. يدلُّ لذَلِكَ حديثُ أَبِي هريرةَ الَّذِي ساقَهُ المؤلفُ، وكذَلِكَ حديثُ أبِي أمامةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ رجلٌ إِلَى رسولِ اللهِ ﷺ فقَالَ: أرأيتَ رجلًا غزَا يَلتمسُ الأجرَ والذكرَ مَا لَهُ؟ قَالَ: «**لَا شَيءَ**» فَأَعَادَهَا ثلاثًا، كُلُّ ذَلِكَ يقولُ: «**لَا شيءَ لَهُ**» ثُمَّ قَالَ: «**إِنَّ اللهَ لَا يَقْبَلُ مِنَ العملِ إِلَّا مَا كَانَ خَالِصًا وَابتُغِيَ بِهِ وَجْهُهُ**» والحديثُ رواهُ النسائيُّ بسندٍ جيدٍ[(٢)].

شرحُ حديثِ أبِي سعيدٍ:

عَنْ أَبِي سعيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **مرفوعًا: «أَلَا أُخبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أخوفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ المسِيحِ الدَّجَّالِ؟ قَالُوا: بَلَى! قَالَ: الشِّرْكُ الخفِيُّ، يَقُومُ الرجُلُ فيُصَلِّي، فيزيِّنُ صلاتَهُ، لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ»** رواهُ أحمدُ[(٣)].

بَيَّنَ النبيُّ ﷺ فِي هَذَا الحديثِ أنَّ خوفَهُ علينَا مِنْ أنْ نَقَعَ فِي الشركِ الخفيِّ أشدُّ مِنْ خوفِهِ علينَا مِنْ فتنةِ المسيحِ الدجالِ الَّذِي هُوَ شرٌّ غائبٍ يُنْتَظَرُ، ووَجْهُ ذَلِكَ: أنَّ الشركَ الخفيَّ مستترٌ لَا يَظهرُ والداعِي إليهِ قويٌّ والتخلصُ مِنْهُ عسيرٌ، فالشيطانُ جاهدٌ فِي تزيينِهِ، والنفسُ الأمَّارةُ داعيةٌ إليهِ. وقَدْ فَسَّرَ النبيُّ ﷺ الشركَ الخفيَّ بالمثالِ، بأنْ

---

(١) أخرجه أحمد (١٧٤٩٧)، وأبو دواد في سننه (٢٥٢٧).

(٢) برقم (٣١٤٠).

(٣) أخرجه أحمد (١١٢٥٢)، وابن ماجه (٤٢٠٤)، وابن عدي (٣/ ١٠٣٤)، والبيهقي في شعب الإيمان (٦٤١٣)، والحاكم (٤/ ٣٢٩) من طريق كثير بن زيد عن ربيح بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري، عن أبيه، عن جده. وصححه الحاكم ووافقه الذهبي، وحسن إسناده البوصيري، وصححه ابن باز. وهذا الحديث تكلم العلماء فيه من جهة ثبوته، وأكثرهم على تضعيفه، إلا أن الرواية التِي فيها ذكر «شرك السرائر». وهي موافقة لهذا الحديث في المعنى تعضد هذا الحديث، وترتقي به إِلَى درجة الحسن، فالحديث من حيث المعنى - لا سيما في جزئه الأخير ثابت؛ لوروده من عدة طرق، أما صدره وَهُوَ قوله: «ألا أخبركم بما هو أخوف عليكم عندي من المسيح الدجال؟» فإنه لم يرد من طرقٍ يُعْتَدُّ بها.

يقومَ الرجلُ فيصلِّي فيزينُ صلاتَهُ بتكميلِ شروطِهَا، وواجباتِهَا، وسننِهَا ومستحباتِهَا؛ لِـمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رجلٍ. ووصَفَهُ بأنَّهُ خفيٌّ؛ لأنَّ صاحبَهُ يُظهرُ أنَّ عملَهُ للهِ، والواقعُ أنَّهُ قَصَدَ بِهِ غيرَهُ بتزيينِ صلاتِهِ لأجلِهِ. ولأنَّهُ قَدْ يخفَى عَلَى العاملِ نفسِهِ فَلَا يتنبَّهُ لَهُ إلَّا بَعْدَ أنْ يتمادَى، لِذَا سَمَّاهُ النبيُّ ﷺ «**شِرْكَ السرَائِرَ**»(١).

واعلمْ أنَّ دخولَ الرياءِ فِي العملِ عَلَى أقسامٍ:

القسمُ الأولُ: أنْ يكونَ الباعثَ عَلَى العملِ الصالحِ طلبُ رؤيةِ الناسِ ومدحِهِمْ وثنائِهِمْ، ودفعُ ذمِّهِمْ، فهَذَا رياءٌ مبطلٌ للعملِ بإجماعِ أهلِ العلمِ.

القسمُ الثانِي: أنْ يطرأَ الرياءُ أثناءَ العملِ بَعْدَ الشروعِ فِيهِ بقصدٍ صحيحٍ، فيقصدُ بذَلِكَ الناسَ، فهَذَا لا يخلُو مِنْ حالينِ:

الحالُ الأولَى: أنْ يكونَ العملُ مِـمَّا يُبنَى آخرُهُ عَلَى أولِهِ كالصلاةِ، فالرياءُ يبطلُ العملَ كلَّهُ؛ لفواتِ شرطِ الإخلاصِ.

الحالُ الثانيةُ: أنْ يكونَ العملُ مِمَّا لَا يُبنَى بعضُهُ عَلَى بعضٍ، بلْ هُوَ مستقلٌّ، كالصدقةِ، فَإِذَا تصدَّقَ ببعضِهَا رياءً لَمْ تُقبلْ، ومَا تَصَدَّقَ بِهِ يَبتَغِي بِهِ وجهَ اللهِ قُبِلَ. فيبطلُ مِنَ الصدقةِ مَا قارَنَهُ الرياءُ.

القسمُ الثالثُ: أنْ يطرأَ الرياءُ عليهِ أثناءَ العملِ بعدَ الشروعِ فِيهِ بقصدٍ صحيحٍ، فيدافعُهُ فَهُوَ عَلَى خيرٍ، ولَا يركنُ إليهِ، فَلَهُ أجرُ العملِ والمدافعةِ.

القسمُ الرابعُ: أنْ يطرأَ الرياءُ فِي صفةِ العملِ لَا فِي ذاتِهِ، وَهُوَ ما ذَكَرَهُ النبيُّ ﷺ فِي حديثِ أبِي سعيدٍ رضي الله عنه، حَيْثُ زَيَّنَ صلاتَهُ لِـمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ غيرِهِ إليهِ، فهُنَا طرأَ الرياءُ عَلَى صفةِ العبادةِ، ففِي هذِهِ الحالِ لَا يبطلُ العملُ كلُّهُ، إنَّمَا يذهبُ أجرُ ما زَيَّنَهُ مِنَ الصفةِ، فَإِذَا افتتحَ الإنسانُ الصلاةَ مخلصًا للهِ، يَبتغِي وجهَ اللهِ، لكنْ فِي أثناءِ

(١) رواه ابن خزيمة (٩٣٧) عن محمود بن لبيد، ورواه البيهقي (٢/ ٢٩٠، ٢٩١) عن محمود بن لبيد عن جابر، وحسنه الذهبي في المهذب (٢/ ٢٦١).

الصلاةِ شَعَرَ بدخولِ أحدٍ، فبدلًا مِنْ أَنْ يقولَ: سبحانَ ربِّيَ الأعلَى ثلاثَ مراتٍ فِي سجودِهِ، صَارَ يقولُهَا عشرًا، فلا تبطلُ عبادتُهُ، لكنْ يبطلُ القدرُ الزائدُ الَّذِي لم يُرَاعَ فِيهِ الإخلاصُ، وأشركَ فِيهِ مَعَ اللهِ غيرَهُ. بِهَذَا قَالَ ابنُ القيمِ رَحِمَهُ اللَّهُ وجماعةٌ مِنْ أهلِ العلمِ، مِنْهُمْ شيخُنَا محمدٌ العثيمينُ رَحِمَهُ اللَّهُ.

القسمُ الخامسُ: أنْ يقصدَ بعملِهِ التقربَ للهِ تعالَى، ويقصدَ مَعَ ذَلِكَ ثناءَ الناسِ وجميلَ ذكرِهِمْ. فهَذَا القسمُ اختلفَ العلماءُ فِيهِ مِنْ حَيْثُ الحبوطُ والبطلانُ عَلَى قولينِ:

القولُ الأولُ: أنَّ قصدَ ثناءِ الناسِ وجميلِ ذِكْرِهِمْ مَعَ قصدِ اللهِ يبطلُ العملَ ويحبطُهُ؛ لأنَّ اللهَ لَا يقبلُ مِنَ العملِ إلَّا مَا كَانَ خالصًا وابتُغِيَ بِهِ وَجْهُهُ، وهَذَا قولُ أَبِي جعفرٍ الطبريِّ(١) واختارَهُ القرطبيُّ(٢).

القولُ الثانِي: أنَّ قصدَ ثناءِ الناسِ وجميلِ ذِكْرِهِمْ يَبْطُلُ بِهِ أجرُ القصدِ السيئِ، وأمَّا أصلُ العملِ فإنَّه مِمَّا ابتُغِي بِهِ وجهُ اللهِ فيثبتُ لَهُ الأجرُ، اختارَهُ الغزاليُّ، وَقَالَ: هَذَا مقتَضَى العدلِ(٣).

والأقربُ أنَّ قصدَ ثناءِ الناسِ بالعملِ وجميلِ ذكرِهِمْ يُبْطِلُ؛ لأنَّ النبيَّ ﷺ كما جَاءَ عَنْ أبِي موسَى الأشعريِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَـمَّا سُئِلَ عَنِ المقاتِلِ يقاتلُ حميَّةً، وشجاعةً، وليُرَى مكانُهُ؛ أَيُّ ذَلِكَ فِي سبيلِ اللهِ؟ قَالَ: «**مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ العُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ**»(٤)؛ فَدَلَّ ذَلِكَ عَلَى أنَّ مَا عَدَا ذَلِكَ ليسَ فِي سبيلِ اللهِ. ويدلُّ لَهُ أيضًا

---

(١) قال الطبري: «إذا كان أصل الباعث هو الله فلا يضره ما عرض له بعد ذلك، وبذلك قَالَ الجمهور، ويدل على هذا ما رواه عبد الله بن حوالة قال: بعثنا رسول الله ﷺ على أقدامنا لنغنم فرجعنا ولم نغنم شيئًا فقال: «اللهم لا تكلهم إليَّ»».

(٢) التفسير (٥/ ١٨١).

(٣) الإحياء (٤/ ٣٨٤ – ٣٨٥).

(٤) أخرجه البخاري (٧٤٥٨) ومسلم (١٩٠٤).

حديثُ أَبِي أمامةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا: «**إِنَّ اللهَ لَا يَقبلُ مِنَ العملِ إِلَّا مَا كَانَ خالصًا، وابتُغِيَ بِهِ وَجْهُهُ**»[1] فَذَكَرَ وصفينِ لعمل واحدٍ: وَهُوَ الخلاصُ مِنَ الشركةِ، وأَنْ يكونَ ذَلِكَ مِمَّا ابتُغِيَ بِهِ وجهُ اللهِ جَلَّ وَعَلَا. ويدلُّ لَهُ أيضًا حديثُ أَبِي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي هَذَا البابِ: «**أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ؛ مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ مَعِي فِيهِ غَيْرِي تَرَكْتُهُ وشِرْكَهُ**».



(١) أخرجه النسائي (٣١٤٠) بسندٍ جيدٍ.

٣٧- بَابٌ مِنَ الشِّرْكِ إِرَادَةِ الْإِنْسَانِ بِعَمَلِهِ الدُّنْيَا

وَقَوْلِ اللهِ تعالَى: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا﴾ [هود: ١٥- ١٦] الْآيَتَيْنِ.

وَفِي الصَّحِيحِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ، تَعِسَ عَبْدُ الدِّرْهَمِ، تَعِسَ عَبْدُ الْخَمِيصَةِ، تَعِسَ عَبْدُ الْخَمِيلَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِي، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ، تَعِسَ وَانْتَكَسَ، وَإِذَا شِيكَ فَلَا انْتَقَشَ، طُوبَى لِعَبْدٍ آخِذٍ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ، أَشْعَثَ رَأْسِهِ، مُغْبَرَّةٍ قَدَمَاهُ، إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ، إِنِ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ».

شَرْحُ الترجمةِ:

أيْ: بيانُ مَا جاءَ مِنَ النصوصِ فِي أنَّ قصدَ الإنسانِ بعبادتِهِ الدنيَا ومنافعَهَا مِنَ الشركِ؛ إمَّا أصغرَ أوْ أكبرَ بِحَسَبِ درجةِ القصدِ.

مناسبةُ البابِ لكتابِ التوحيدِ:

أنَّ إرادةَ الإنسانِ بعملِهِ الدنيَا نقصٌ فِي التوحيدِ، وقصورٌ فيهِ، بَلْ قَدْ تُبْطِلُهُ.

مناسبةُ هَذَا البابِ لِلَّذِي قَبْلَهُ:

فِي البابِ السابقِ ذَكَرَ الرياءَ، وَهُوَ العملُ بقصدِ مدحِ الناسِ وثنائِهِمْ، وفِي هَذَا البابِ ذِكْرُ مَا هُوَ أوسعُ مِنْ ذَلِكَ وأعمُّ كالعملِ بقصدِ التكسُّبِ أوْ مَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ المقاصدِ الدنيويةِ.

تفسيرُ آيةِ سورةِ هودٍ:

قول الله تعالَى: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُواْ فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾ [هود: ١٥- ١٦].

ذَكَرَ اللهُ - جلَّ وعلَا - حالَ مَنْ كَانَ قصدُهُ بعملِهِ وسعيِهِ مقصورًا عَلَى الدنيَا ومَا فِيهَا مِنْ زينةِ النساءِ والبنينَ، والقناطيرِ المقنطرةِ مِنَ الذهبِ والفضةِ، والخيلِ المسومةِ، والأنعامِ والحرثِ وغيرِ ذَلِكَ، فليسَ لدارِ القرارِ مِنْ إرادتِهِ شيءٌ - أَنَّهُ سيُكَمِّل لهمْ مِنْ نعيمِ الدنيَا جزاءً عَلَى أعمالِهِمْ، والحالُ أَنَّهُمْ غيرُ منقوصِينَ مِنْهُ شيئًا؛ ولهذَا قَالَ تعالَى فِي آيةٍ أُخْرَى عَنْ عمومِ أهلِ الكفرِ: ﴿وَيَوْمَ يُعْرَضُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ عَلَى ٱلنَّارِ أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَٰتِكُمْ فِى حَيَاتِكُمُ ٱلدُّنْيَا وَٱسْتَمْتَعْتُم بِهَا فَٱلْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ ٱلْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَسْتَكْبِرُونَ فِى ٱلْأَرْضِ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَبِمَا كُنتُمْ تَفْسُقُونَ ﴿٢٠﴾﴾ [الأحقاف: ٢٠]، وفِي صحيحِ البخاريِّ أنَّ عمرَ بنَ الخطابِ قَالَ للنبيِّ ﷺ: ادعُ اللهَ فليوسِّعْ عَلَى أمتِكَ؛ فإنَّ فارسَ والرومَ وُسِّعَ عَلَيْهِمْ، وأُعْطُوا الدنيَا وهُمْ لَا يعبدونَ اللهَ. وكَانَ متكئًا، فَقَالَ: «أَوَفِي شَكٍّ أنتَ يَا ابْنَ الخطَّابِ؟! أولئكَ قومٌ عُجِّلَتْ لَهُمْ طَيِّبَاتُهُمْ فِي الحياةِ الدُّنْيَا»[1]. وفِي صحيحِ مسلمٍ عَنْ أنسِ بنِ مالكٍ قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ لَا يَظْلِمُ مُؤْمِنًا حَسَنَةً، يُعْطَى بِهَا فِي الدُّنْيَا وَيُجْزَى بِهَا فِي الْآخِرَةِ، وَأَمَّا الْكَافِرُ فَيُطْعَمُ بِحَسَنَاتِ مَا عَمِلَ بِهَا لِلَّهِ فِي الدُّنْيَا، حَتَّى إِذَا أَفْضَى إِلَى الْآخِرَةِ، لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَةٌ يُجْزَى بِهَا**»[2]. وقدْ وَرَدَ عندَ الإمامِ أحمدَ وغيرِهِ عَنْ عديِّ بنِ حاتمٍ، قَالَ: قلتُ: يَا رَسُولَ اللهِ إنَّ أبِي كَانَ يصلُ الرحمَ، ويفعلُ كَذَا وكَذَا، قَالَ: «**إِنَّ أَبَاكَ أَرَادَ أَمْرًا فَأَدْرَكَهُ**»، يَعنِي الذكرَ[3].

وكلُّ هَذَا مِنْ عدلِ اللهِ وفضلِهِ سبحانَهُ، لَا يَضِيعُ عِندَه شيءٌ مِنْ أعمالِ العبادِ، ولوْ لمْ يَكُونُوا مؤمنينَ؛ بَلِ الأمرُ كَمَا فَصَّلَهُ بقولِهِ: ﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُۥ جَهَنَّمَ يَصْلَىٰهَا مَذْمُومًا مَّدْحُورًا ﴿١٨﴾ وَمَنْ أَرَادَ ٱلْءَاخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ كَانَ سَعْيُهُم مَّشْكُورًا ﴿١٩﴾ كُلًّا نُّمِدُّ هَٰٓؤُلَآءِ وَهَٰٓؤُلَآءِ مِنْ

(١) صحيح البخاري (٣/ ١٣٣) (٢٤٦٨)، صحيح مسلم (٢/ ١١١١) (١٤٧٩).

(٢) صحيح مسلم (٤/ ٢١٦٢).

(٣) مسند أحمد ط. الرسالة (٣٠/ ٢٠٠) (١٨٢٦٢).

عَطَآءِ رَبِّكَۚ وَمَا كَانَ عَطَآءُ رَبِّكَ مَحۡظُورًا ٢٠ ٱنظُرۡ كَيۡفَ فَضَّلۡنَا بَعۡضَهُمۡ عَلَىٰ بَعۡضٖۚ وَلَلۡأٓخِرَةُ أَكۡبَرُ دَرَجَٰتٖ وَأَكۡبَرُ تَفۡضِيلٗا ٢١﴾ [الإسراء: ١٨ - ٢١]، فهَذِهِ الآياتُ تُبيِّنُ وتُفسِّرُ آيةَ البابِ، وأنَّ المرادَ بِهَا أنَّ اللهَ «يُعطِيهِمْ مَا قَسَمَ لَهُمْ فِي أمِّ الكتابِ مِنْ ثوابِ الدنيَا، فَلَا يُنْقَصُونَ شيئًا مِمَّا قُدِّرَ لَهُمْ، ولَكِنْ هَذَا منتهَى نعيمِهِمْ»[١]؛ وذَلِكَ لأنَّ «عمومَ قولِهِ: ﴿نُوَفِّ إِلَيۡهِمۡ أَعۡمَٰلَهُمۡ فِيهَا﴾، أَيْ: فِي الدنيَا مخصوصٌ بِمَنْ لَمْ يُقَدِّرِ اللهُ لَهُ ذَلِكَ؛ لقولِهِ تعالَى: ﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلۡعَاجِلَةَ عَجَّلۡنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ﴾ [الإسراء: ١٨]. فعَلَى هَذَا التقييدِ يُحْمَلُ ذَلِكَ المطلقُ، وكَذَا يُقيَّدُ مطلقُ قولِهِ: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ حَرۡثَ ٱلۡأٓخِرَةِ نَزِدۡ لَهُۥ فِي حَرۡثِهِۦۖ وَمَن كَانَ يُرِيدُ حَرۡثَ ٱلدُّنۡيَا نُؤۡتِهِۦ مِنۡهَا وَمَا لَهُۥ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِن نَّصِيبٍ ٢٠﴾ [الشورى: ٢٠]. وبِهَذَا يندفعُ إشكالُ مَنْ قَالَ: قدْ يوجدُ بعضُ الكفارِ مقتَّرًا عليهِ فِي الدنيَا غيْرَ موسَّعٍ عليهِ مِنَ المالِ أوْ مِنَ الصحةِ أوْ مِنْ طولِ العمرِ، بلْ قَدْ يوجدُ مَنْ هُوَ منحوسُ الحظِّ مِنْ جميعِ ذَلِكَ كَمَنْ قيلَ فِي حقِّهِ: ﴿خَسِرَ ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةَۚ ذَٰلِكَ هُوَ ٱلۡخُسۡرَانُ ٱلۡمُبِينُ ١١﴾ [الحج: ١١]»[٢]. وهَذَا جزاءٌ دنيويٌّ ذَكَرَهُ اللهُ فِي هذِهِ الآيةِ. أمَّا الجزاءُ الأخرويُّ فَذُكِرَ فِي الآيةِ التِي بَعْدَهَا، وهِيَ قولُهُ سبحانَهُ: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيۡسَ لَهُمۡ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُۖ وَحَبِطَ مَا صَنَعُواْ فِيهَا وَبَٰطِلٞ مَّا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ١٦﴾ [هود: ١٦]؛ فَذَكَرَ أنَّهُ ليسَ لَهُمْ فِيهَا نصيبٌ مِنْ نعيمِهَا؛ لأنَّهُمْ حَصَّلُوا مَا قَصَدُوهُ فِي الدنيَا جزاءً عَلَى أعمالِهِمْ، وبطَلَ ثوابُهُمُ الأخرويُّ لسوءِ قصدِهِمْ، وعدمِ الإخلاصِ للهِ فِي أعمالِهِمْ، وَهُوَ حالُ كلِّ مَنْ لمْ يؤمنْ باللهِ رَبِّ العالمينَ؛ فإنَّ أعمالَهُمْ كلَّهَا باطلةٌ لعدمِ الإيمانِ[٣]، كما قَالَ سبحانَهُ: ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ أَعۡمَٰلُهُمۡ كَسَرَابِۭ بِقِيعَةٖ يَحۡسَبُهُ ٱلظَّمۡـَٔانُ مَآءً حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَهُۥ لَمۡ يَجِدۡهُ شَيۡـٔٗا وَوَجَدَ ٱللَّهَ عِندَهُۥ فَوَفَّىٰهُ حِسَابَهُۥۗ وَٱللَّهُ سَرِيعُ ٱلۡحِسَابِ ٣٩﴾ [النور: ٣٩]، وَقَالَ: ﴿وَقَدِمۡنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُواْ مِنۡ عَمَلٖ

(١) تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن، ص (٣٧٩).

(٢) فتح الباري لابن حجر (١١/ ٢٦١).

(٣) تفسير ابن كثير ت. سلامة (٦/ ٧١).

﴿فَجَعَلْنَٰهُ هَبَآءً مَّنثُورًا ﴿٢٣﴾﴾ [الفرقان: ٢٣]، وَقَالَ جلَّ وعلَا: ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَٰتُهُمْ إِلَّآ أَنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَبِرَسُولِهِۦ وَلَا يَأْتُونَ ٱلصَّلَوٰةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ وَلَا يُنفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَٰرِهُونَ ﴿٥٤﴾﴾ [التوبة: ٥٤]. وحَمْلُ آيةِ البابِ عَلَى أهلِ الكفرِ هُوَ قولُ جماعةٍ مِنَ المفسِّرينَ، وإليهِ ذَهَبَ ابنُ عباسٍ فِي المشهورِ[١]. وَهُوَ مَا يفيدُهُ ظاهرُ الآيةِ؛ لأنَّ قولَهُ تعالَى: ﴿أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ ۖ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا۟ فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾﴾ [هود: ١٦] يفيدُ أَبَدِيَّتَهُمْ فِي النارِ؛ لأنَّ مَنْ لَيسَ لَهُ إلَّا النارُ محرومٌ مِنَ الجنةِ مطلقًا، وهَذَا لَا يكونُ فِي أهلِ الإسلامِ، وذَكَرَ فِي الآيةِ أيضًا أنَّ كلَّ مَا عَمِلُوهُ فِي الدنيَا قَدْ حَبِطَ؛ أَيْ: زَالَ وذَهَبَ ضياعًا وخسرانًا، وأنَّ أعمالَهم كلَّهَا باطلةٌ، ولكنَّ فِي الآيةِ قولًا آخرَ، فَقَدْ قيلَ[٢]: إِنَّهَا فِي أهلِ الكفرِ وأهلِ الإسلامِ، وأجابُوا عَلَى مَا قَالَهُ أولئكَ بأنَّهَا مَعَ نظائرِهَا، وهِيَ آيةُ سورةِ الشورَى: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلْءَاخِرَةِ نَزِدْ لَهُۥ فِى حَرْثِهِۦ ۖ وَمَن كَانَ يُرِيدُ حَرْثَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا وَمَا لَهُۥ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِن نَّصِيبٍ﴾ [الشورى: ٢٠]. وآيتَا سورةِ الإسراءِ: ﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُۥ جَهَنَّمَ يَصْلَىٰهَا مَذْمُومًا مَّدْحُورًا ﴿١٨﴾ وَمَنْ أَرَادَ ٱلْءَاخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ سَعْيُهُم مَّشْكُورًا﴾ [الإسراء: ١٨ - ١٩] كسائرِ الآياتِ الَّتِي يَذْكُرُ اللهُ - جلَّ وعلَا - فِيهَا الوعيدَ لأهلِ الكفرِ عَلَى القبائحِ التِي يَرتكبونَهَا، ولَا يلزمُ مِنَ التنصيصِ عَلَيْهِمُ التخصيصُ بِهِمْ فَضْلًا عَنْ أنْ يكونَ هُوَ ظاهرُ الآيةِ فَقَطْ؛ لأنَّهُ لَا يلزمُ مِنَ التنصيصِ عَلَى الشيءِ نَفْيُ الحكمِ عَنْ غيرِهِ، لأنَّ النصَّ غيرُ متناولٍ لَهُ أصلًا، فكيفَ يوجبُ نفيًا أَوْ إثباتًا للحكمِ فِيمَا لمْ يتناولْهُ؟ ولأَنَّهُ لَوْ لَزِمَ التخصيصُ مِنَ التنصيصِ لبَطَلَ القياسُ بإلحاقِ فرعٍ بأصلٍ؛ لأنَّه يكونُ حينئذٍ قياسًا فِي مقابلةِ النصِّ[٣]،

---

(١) ينظر: تفسير البغوي (٢/ ٤٤٢).

(٢) فتح الباري لابن حجر (١١/ ٢٦١).

(٣) ينظر: أصول السرخسي (١/ ٢٥٥).

وَهُوَ مرفوضٌ. ولهذَا فإنَّ الأَوْلَى أنْ يقالَ: إنَّ ظاهرَ الآيةِ، وإنْ كَانَ فِي أهلِ الكفرِ لِـمَا سَبَقَ مِنَ تلكَ القرائنِ، ولأنَّ أهلَ الكفرِ هُمُ الَّذِينَ يتأتَّى مِنْهُمْ تقصيرُ كلِّ إرادتِهِمْ عَلَى الحياةِ الدنيَا، بخلافِ المؤمنِ فإنَّ «مَا مَعَهُ مِنَ الإيمانِ يَمْنَعُهُ أنْ تكونَ جميعُ إرادتِهِ للدارِ الدنيَا، بَلْ نفسُ إيمانِهِ ومَا تَيَسَّرَ لَهُ مِنَ الأعمالِ أَثَرٌ مِنْ آثارِ إرادتِهِ الدارَ الآخرةَ»[(١)]، إلَّا أنَّ هَذَا لَا يَلزمُ مِنْهُ أنْ مَنْ شَارَكَهُمْ فِي شيءٍ مِنْ هذِهِ الخصلةِ مِنْ أهلِ الإيمانِ لَا ينالُهُ مَا يُصِيبُهُمْ، بَلْ إنَّهُ يَلتحِقُ بِهِمْ ويُصِيبُهُ مَا يُصِيبُهُمْ بقدرِ مَا مَعَهُ مِنْ تلكَ الخصالِ، إنْ لَمْ يعفُ عَنْهُ لتوبةٍ مِنْهُ أوْ غيرِهَا. ولَا يعنِي هَذَا أنَّ التنصيصَ عَلَى الشيءِ وعَدَمَهُ سِيَّانِ، بلْ إنَّ هناكَ فوائدَ وأسبابًا وحِكَمًا للتنصيصِ عَلَى الشيءِ بِعَيْنِهِ يَقتضِيهَا المقامُ فِي كلِّ نَصٍّ، ويُمكنُ أنْ يقالَ فِي إبرازِ ذَلِكَ فِي هَذَا المقامِ وفِي مثلِهِ: إنَّ اللهَ تعالَى إِنَّمَا يَنُصُّ عَلَى الكفارِ فِي كثيرٍ مِنَ القبائحِ الَّتِي يَرتكبونَهَا بالإضافةِ إليهِمْ وَحْدَهُمْ، مَعَ أَنَّهَا قَدْ توجدُ فِي بعضِ أهلِ الإيمانِ؛ لإظهارِ قُبْحِهَا للناسِ بأَنَّهَا أعمالُ أهلِ الكفرِ، وأَنَّهُ لَا يَنبغِي أَنْ يتصفَ بِهَا مَنْ يَزعُمُ أَنَّهُ آمَنَ باللهِ واليومِ الآخرِ، ولبلوغِ أهلِ الكفرِ الغايةَ والنهايةَ فِي تلكَ الخصالِ، ولأَنَّهُمْ هُمُ الأصلُ فِي الاتصافِ بِهَا، وأَمَّا غيرُهُمْ فإِنَّمَا هُمْ تَبَعٌ لَهُمْ فِي العملِ وفِي الجزاءِ عَلَيْهَا، وإلَّا فإِنَّ الأدلةَ والنصوصَ الشرعيةَ تشملُ الكلَّ بحسبِ اتصافِهِ بالوصفِ الواردِ فِيهَا، وتلبُّسِهِ بالفعلِ المذكورِ، وعَلَى ذَلِكَ تَنْبَنِي المجازاةُ[(٢)].

ولهذَا كَانَ الأئمةُ يَستدلونَ بالآياتِ النازلةِ فِي الكفارِ عَلَى مَنْ عَمِلَ مِثلَ عَمَلِهِمْ ممنِ انْتَسَبَ إِلَى الإسلامِ. فهَذِهِ الآياتُ قَدْ ذَكَرَ اللهُ - جلَّ وعلَا - فِيهَا مقاصدَ الناسِ بالعملِ، وأَنَّهُمْ فِي مقاصِدِهِمْ يَنقسمونَ إِلَى قسمينِ: قِسْمٌ يَقصدُ الدنيَا، وقسمٌ يَقصِدُ الآخرةَ، وكُلُّهَا تنتظمُ فِي معنًى واحدٍ، ويُفسِّرُ بعضُهَا بعضًا. فآيةُ الشورَى وآيتَا الإسراءِ ذُكِرَ فيهِمَا القسمانِ، وآيةُ سورةِ هودٍ ذُكر فِيهَا قسمٌ واحدٌ، وَهُوَ مَنْ أَرادَ الدنيَا فَقَطْ بعملِهِ.

---

(١) تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن، ص (٣٧٩).

(٢) ينظر: تفسير ابن كثير ت. سلامة (٧/ ٢٨٤).

وذِكْرُ انقسامِ الناسِ فِي مقاصِدِهِمْ إلَى قسمَيْنِ هُوَ كسائرِ شأنِ القرآنِ فِي ذِكْرِ أطرافِ أقسامِ الناسِ، أمَّا مَنْ خَلَطَ عملًا صالحًا وآخرَ سيئًا فَلَهُ مِنَ النعيمِ بقَدْرِ مَا مَعَهُ مِنْ صحةِ القَصدِ وصفاتِ أهلِ الإيمانِ، ولَهُ مِنَ العقوبةِ مِمَّا أَعدَّهُ اللهُ لأهلِ الكفرِ بقدرِ مَا مَعَهُ مِنْ شُعَبِ الكفرِ وخِصالِهِ. فالمؤمنُ الَّذِي آمَنَ باللهِ، وآثَرَ الدنيَا بعملٍ مِنْ أعمالِهِ ينالُهُ مِنَ الذمِّ بقدرِ مَا خَلَطَ. ومِمَّا يدلُّ عَلَى أنَّ هذِهِ الخصلةَ قدْ توجدُ فِي المسلمِ أنَّ اللهَ ﷻ قدْ ذَكَرَ أنَّ مِنْ بينِ الصحابةِ مَنْ لَدَيْهِ شيءٌ مِنْ إرادةِ الدنيَا؛ قَالَ اللهُ جلَّ وعلَا خطابًا لَهُمْ: ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا وَاللَّهُ يُرِيدُ الْآخِرَةَ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٦٧﴾﴾ [الأنفال: ٦٧]، وَقَالَ سُبْحَانَهُ: ﴿مِنكُم مَّن يُرِيدُ الدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ الْآخِرَةَ﴾ [آل عمران: ١٥٢].

قَالَ ابنُ مسعودٍ رضي الله عنه: مَا شعرتُ أنَّ أحدًا مِنْ أصحابِ النبيِّ ﷺ كانَ يريدُ الدنيَا حَتَّى جَاءَ يومُ أُحُدٍ، ونزلتْ هذِهِ الآيةُ. ولهذَا فإنَّ الصحيحَ فِي هذِهِ الآيةِ أنَّهَا تشملُ كلَّ مَنْ فِيهِ إرادةُ الدنيَا، وليستْ خاصةً بأهلِ الكفرِ، وإنْ كَانُوا هُمُ الأَوْلَى بِهَا(١).

شرحُ حديثِ أبِي هريرةَ رضي الله عنه:

قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «تَعِسَ عَبْدُ الدِّينَارِ، تَعِسَ عَبْدُ الدِّرْهَمِ، تَعِسَ عَبْدُ الْخَمِيصَةِ، تَعِسَ عَبْدُ الْخَمِيلَةِ، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ، تَعِسَ وَانْتَكَسَ، وَإِذَا شِيكَ فَلَا انْتَقَشَ، طُوبَى لِعَبْدٍ آخِذٍ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ، أَشْعَثَ رَأْسِهِ، مُغْبَرَّةٍ قَدَمَاهُ، إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ، إِنِ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ»(٢).

أخبرَ النبيُّ ﷺ عَنْ شقاءِ هَؤُلَاءِ المذكورينَ وهلاكِهِمْ وتعثُّرِهِمْ وانكبابِهِمْ عَلَى وجوهِهِمْ. وَقِيلَ: بَلْ دَعَا عليهِمُ النبيُّ ﷺ بالشقاءِ والهلاكِ. وسَمَّاهُمْ عبادًا لهذِهِ المذكوراتِ؛ لشدةِ تعلُّقِ قلوبِهِمْ بِهَا وحُبِّهِمْ لَهَا وإرادتِهِمْ لَهَا، فلأجلِهَا يحبُّونَ

(١) ينظر: تفسير البغوي (٢/ ٤٤٢)، تفسير القرطبي (٩/ ١٥)، تفسير ابن كثير (٤/ ٣١٠).

(٢) أخرجه البخاري (٢٨٨٦، ٢٨٨٧).

ويُبغضونَ، ولأجلِهَا يَمنعونَ ويعطونَ، لذَلِكَ قَالَ ﷺ: «**إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ، وإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ**». قَالَ الطِّيبِيُّ: «قِيلَ: خُصَّ الْعَبْدُ بِالذِّكْرِ لِيُؤْذَنَ بِانْغِمَاسِهِ فِي مَحَبَّةِ الدُّنْيَا وَشَهَوَاتِهَا كالأَسيرِ الَّذِي لَا يجدُ خَلَاصًا»(١). فعملُهُ وهمُّهُ كلُّهُ فِي طلبِ هذِهِ المذكوراتِ الأربعِ؛ الدينارُ وهُوَ: العملةُ مِنَ الذهبِ، والدرهمُ هُوَ: العملةُ مِنَ الفضةِ، والخميصةُ هِيَ: ما يُجلس عليهِ، والخميلةُ هِيَ: ما يُرْتَدَى مِنْ أرخصِ الثيابِ، وإِنَّمَا ذُكرتْ مَعَ كونِهَا مِنْ أردَى اللباسِ تنبيهًا عَلَى ما هُوَ أعلَى مِنْهَا. وقدْ عادَ لتوكيدِ تعاسةِ هَؤُلَاءِ فقالَ: «**تَعِسَ وانْتكَسَ**» وهَذَا خبرٌ ودعاءٌ، والانتكاسةُ أنْ لَا يتمكنَ مِنَ الخروجِ مِنْ تلكَ الحالِ. فيعجزُ عَنْ دفعِ أدنَى المكروهاتِ، فَإِذَا أصابتْهُ شوكةٌ عجزَ عَنْ إخراجِهَا. وفِي مقابلِ حالِ عبدِ الدنيَا ذَكَرَ حالَ عبدِ اللهِ الَّذِي يَرجُو اللهَ والدارَ الآخرةَ فقالَ ﷺ: «**طُوبَى لِعَبْدٍ آخِذٍ بِعِنَانِ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللهِ، أَشْعَثَ رَأْسِهِ، مُغْبَرَّةٍ قَدَمَاهُ، إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ، إِنِ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنْ لَهُ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ**».

مسألةٌ: إِرَادَةُ الدُّنْيَا بِعَمَلِ الْآخِرَةِ ينقسمُ إِلَى أربعةِ أقسامٍ:

القسمُ الأولُ: أنْ يريدَ بعملِ الآخرةِ الدنيَا مِنْ كلِّ وجهٍ، فليسَ لَهُ فِي الآخرةِ قَصْدٌ، إِنَّمَا غَرَضُهُ الدنيَا، وهَذَا الَّذِي يَصدُقُ عليهِ قولُ اللهِ - جلَّ وعلَا - فِي الآيةِ التِي ذَكَرَهَا المؤلفُ رَحِمَهُ اللهُ: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ ۖ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا۟ فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾ [هود: ١٥ - ١٦]، وكذَلِكَ مَا جَاءَ فِي صحيحِ مسلمٍ مِنْ حديثِ أَبِي هريرةَ أنَّ أولَ مَنْ تُسَعَّرُ بِهِمُ النارُ ثلاثةٌ، فذَكَرَ مَنْ تعلَّمَ وعلَّمَ ليُقالَ: عالمٌ قارئٌ، والَّذِي قاتَلَ ليقالَ جريءٌ وشجاعٌ، والذِي تصدَّقَ ليُقالَ جوادٌ وكريمٌ(٢). فهَؤُلَاءِ إِنَّمَا كَانَ

(١) فتح الباري لابن حجر (١١/ ٢٥٤).
(٢) صحيح مسلم (٣/ ١٥١٣) (١٩٠٥).

قصدُهُمْ مدحُ الناسِ لَهُمْ وتعظيمُهُمْ لَهُمْ وطلبُ الجاهِ عِندَهُمْ؛ لَمْ يَقصِدُوا بذَلِكَ وجهَ اللهِ، وإنْ كَانَتْ صورُ أعمالِهِمْ صورًا حسنةً، فهَؤُلَاءِ إِذَا حوسِبُوا كانُوا ممنْ يَستحقُّ العذابَ كَمَا فِي الْحَدِيثِ: «**مَنْ طَلَبَ العلمَ لِيُبَاهيَ بِهِ العلماءَ أَوْ لِيُمَارِيَ بِهِ السفهاءَ أَوْ لِيَصرِفَ بِهِ وجوهَ الناسِ إليهِ فَلَهُ مِنْ عملِهِ النارُ**»[1]. وفِي الْحَدِيثِ الآخرِ: «**مَنْ طَلَبَ علمًا مِمَّا يُبْتَغَى بِهِ وَجْهُ اللهِ لَا يَطْلُبُهُ إِلَّا لِيصيبَ بِهِ عرضًا مِنَ الدنيَا لَمْ يَرَحْ رائحةَ الجنةِ، وإنَّ ريحهَا ليوجدُ مِنْ مسيرةِ خمسمائةِ عامٍ**»[2]. وأخرجَ الإمامُ مسلمٌ عَنْ أَبِي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مرفوعًا: «**قالَ اللهُ تعالَى: أَنَا أَغْنَى الشركاءِ عَنِ الشركِ، مَنْ عَمِلَ عملًا أَشْرَكَ مَعِي فِيهِ غيرِي تَرَكْتُهُ وشِرْكَهُ**»[3].

القسمُ الثانِي: أنْ يريدَ بعملِ الآخرةِ الآخرةَ والدنيَا، وهَذَا أيضًا عَلَى ثلاثةِ أحوالٍ:

الحالُ الأولَى: أنْ يريدَ مِنَ الدنيَا مَا جَاءَ الشرعُ بذكرِهِ جزاءً للعملِ، وَهُوَ مِنْ حظوظِ النفسِ، مثالُهُ قولُ النبيِّ ﷺ: «**مَنْ أحبَّ أَنْ يُبْسَط لَهُ فِي رِزْقِهِ، ويُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فليصلْ رحمَهُ**»[4]، فالنبيُّ ﷺ رتَّب عَلَى صلةِ الرحمِ مصلحتينِ مِنْ مصالحِ الدنيَا: البسطُ فِي الرزقِ، والإنساءُ فِي الأثرِ، فقصْدُ هَذَا جائزٌ، لكنَّهُ ليسَ فِي الأجرِ كالَّذِي لَمْ يَقصدْ إِلَّا الدارَ الآخرةَ؛ فإنَّ مَنْ قَصَدَ مَا ذَكَرَهُ النبيُّ ﷺ مِنْ مصالحِ الدنيَا المرتَّبةِ عَلَى العملِ لَمْ يُتَمِّمِ الإخلاصَ، لكنَّهُ ليسَ قادحًا فيهِ، بَلْ ينقصُ الأجرَ، وليسَ ممنوعًا مذمومًا. وكَذَلِكَ الجهادُ فِي سبيلِ اللهِ لإعلاءِ كلمةِ اللهِ وطلبِ الغنيمةِ أوِ الأسلابِ، فإنَّ هَذَا لَا يُبْطِلُ جهادَهُ؛ وذَلِكَ لورودِ اعتبارِ هَذَا القصدِ مِنَ الشارعِ؛ فَقَدْ أخرجَ مسلمٌ

---

(١) رواه الحاكم في المستدرك على الصحيحين (١/ ١٦١) (٢٩٣) عن عَبْدِ اللهِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ مرفوعًا.

(٢) مجموع الفتاوى (١٤/ ١١٣).

(٣) أخرجه مسلم (٢٩٨٥).

(٤) البخاري (٥٩٨٦)، ومسلم (٢٥٥٧) من حديث أنس بن مالك رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

فِي صحيحِهِ عَنْ أبِي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رجلًا جاءَ إلَى النبيِّ ﷺ فقالَ: إنِّي تزوجتُ امرأةً مِنَ الأنصارِ. فَقَالَ لَهُ النبيُّ ﷺ: «**هَلْ نظرتَ إليهَا؟ فإنَّ فِي عيونِ الأنصارِ شيئًا**» قالَ: قدْ نظرتُ إليهَا. قَالَ: «**عَلَى كَمْ تزوجتَهَا**» قالَ: عَلَى أربعِ أواقٍ. فَقَالَ لَهُ النبيُّ ﷺ: «**عَلَى أربعِ أواقٍ! كَأَنَّمَا تنحتونَ الفضةَ مِنْ عرضِ هَذَا الجبلِ، مَا عِنْدَنَا مَا نُعْطِيكَ، ولَكِنْ عَسَى أنْ نَبْعَثَكَ فِي بعْثٍ فتصيبَ مِنْهُ**»، قَالَ: فَبَعَثَ بعثًا إلَى بَنِي عبسٍ، بَعَثَ ذَلِكَ الرجلَ فِيهِمْ[(١)]. ورَوَى أبُو داودَ بإسنادٍ حسنٍ، عَنْ عبدِ اللهِ بنِ حوالةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قالَ: بَعَثَنَا رسولُ اللهِ ﷺ عَلَى أقدامِنَا لنغنمَ، فرَجَعْنَا ولَمْ نغنمْ شيئًا، فَقَالَ ﷺ: «**اللهمَّ لَا تَكِلْهُمْ إليَّ**»[(٢)]. لَكِنْ لَا شكَّ أنَّ هَذَا التشريكَ يُنقِصُ الأجرَ، وإنْ كَانَ لَا يُحْبِطُ العملَ؛ قَالَ ابنُ رجبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ: «فإنْ خَالَطَ نيةَ الجهادِ مثلًا نيةٌ غيرُ الرياءِ، مثلُ أخذِ الأجرةِ للخدمةِ، أوْ أخذِ شيءٍ مِنَ الغنيمةِ، أوِ التجارةِ، نَقَصَ بذَلِكَ أجرُ جهادِهِمْ ولَمْ يبطلْ بالكليةِ»[(٣)]. وَقَالَ القرافيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «وأمَّا مطلقُ التشريكِ، كمَنْ جَاهَدَ ليُحَصِّلَ طاعةَ اللهِ بالجهادِ ولِيُحَصِّلَ المالَ مِنَ الغنيمةِ، فهَذَا لَا يضرُّهُ ولَا يحرمُ عَلَيْهِ بالإجماعِ؛ لأنَّ اللهَ جَعَلَ لَهُ هَذَا فِي العبادةِ»[(٤)]. ونقصانُ الأجرِ وتمامُهُ فِي هَذَا النوعِ بقدرِ مَا مَعَهُ مِنْ نيةِ التعبدِ وطلبِ مرضاةِ اللهِ، وعَلَيْهِ يُحملُ قولُهُ ﷺ: «**مَا مِنْ غَازِيَةٍ، أَوْ سَرِيَّةٍ، تَغْزُو فَتَغْنَمُ وَتَسْلَمُ، إِلَّا كَانُوا قَدْ تَعَجَّلُوا ثُلُثَيْ أُجُورِهِمْ، وَمَا مِنْ غَازِيَةٍ، أَوْ سَرِيَّةٍ، تُخْفِقُ وَتُصَابُ، إِلَّا تَمَّ أُجُورُهُمْ**»[(٥)].

الحالُ الثانيةُ: أنْ يريدَ أمرًا مطلوبًا للشارعِ، فهذَا جائزٌ تبعًا واستقلالًا، ومِنْ أمثلتِهِ

(١) برقم: (١٤٢٤).

(٢) برقم: (٢٥٣٥).

(٣) جامع العلوم والحكم (١/ ٨٢).

(٤) الفروق (٣/ ٢٣).

(٥) رواه مسلم (١٩٠٦) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص.



مَا أَخْرَجَهُ الشيخانِ عَنِ ابنِ مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ، مَنِ اسْتَطَاعَ البَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ، فَإِنَّهُ أَغَضُّ لِلْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ**»(١). قَالَ القرافيُّ: «فأَمَرَ بالصومِ لِهَذَا الغرضِ، فلَوْ كَانَ ذَلِكَ قادحًا لَمْ يأمرْ بِهِ ﷺ فِي العباداتِ»(٢). فالصيامُ بقصدِ العبادةِ، وقصدِ تحصيلِ العفافِ، والنجاةِ مِنِ اشتدادِ الشهوةِ جائزٌ لَا حَرَجَ فِيهِ، بَلْ لَوْ لَمْ يقصدْ إلَّا الأخيرَ فَقَطْ فأَجْرُهُ ثابتٌ؛ لأَنَّهُ فِي تحصيلِ ثمرةٍ هِيَ مقصودةٌ للشارعِ؛ قَالَ اللهُ تعالَى: ﴿وَلْيَسْتَعْفِفِ ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحًا حَتَّىٰ يُغْنِيَهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ وَٱلَّذِينَ يَبْتَغُونَ ٱلْكِتَٰبَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ۖ وَءَاتُوهُم مِّن مَّالِ ٱللَّهِ ٱلَّذِىٓ ءَاتَىٰكُمْ ۚ وَلَا تُكْرِهُوا۟ فَتَيَٰتِكُمْ عَلَى ٱلْبِغَآءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِّتَبْتَغُوا۟ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۚ وَمَن يُكْرِههُّنَّ فَإِنَّ ٱللَّهَ مِنۢ بَعْدِ إِكْرَٰهِهِنَّ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ [النور: ٣٣].

الحالُ الثالثةُ: أَنْ يريدَ مَا لَمْ يذكرْهُ اللهُ ورسولُهُ ﷺ مِنَ الدنيَا، لكنَّه قَصَدَهُ تابعًا، فهذَا يُنْقِصُ الأجرَ، ولَهُ مِنَ الأجرِ بقدرِ مَا مَعَهُ مِنَ الإخلاصِ، مِثَالُ ذَلِكَ: أَنْ يعملَ عملًا صالحًا، ويَقصِدَ بِهِ ثوابَ الآخرةِ، ومصلحةً دنيويةً، فهَذَا عملُهُ صحيحٌ. ويكونُ مأجورًا عَلَى عملِهِ إِذَا كَانَ يريدُ أَنْ يَستعينَ بهَذَا الَّذِي يحصِّلُهُ مِنْ أمرِ الدنيَا عَلَى أمرِ الآخرةِ. مِثَالُهُ: شخصٌ فقيرٌ ليسَ عِندَهُ مِنَ المالِ مَا يتمكَّنُ بِهِ مِنَ الحجِّ، وَهُوَ يحبُّ الحجَّ، فأعطاهُ شخصٌ مالًا ليحجَّ عَنْ فلانٍ، فَهَذَا لَا بأسَ بِهِ.

القسمُ الثالثُ: أَنْ يَقصِدَ الثمرةَ الَّتِي هِيَ مِنْ حظوظِ النفسِ استقلالًا، كَمَنْ لَمْ يحجَّ إِلَّا ليأخذَ سواءً كَانَتْ جعالةً، أَوْ إجارةً، أَوْ عَلَى أَيْ وجهٍ جاءتْ، فإنَّهُ ليسَ لَهُ مِنْ حَجِّهِ أجرٌ، بَلْ هُوَ عائدٌ بالإثمِ وليسَ لَهُ فِي الآخرةِ مِنْ خلاقٍ، كَمَا قَالَ اللهُ جلَّ وعلَا: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ ۖ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا۟ فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ﴾

---

(١) البخاري (١٩٠٥)، ومسلم (١٤٠٠).

(٢) الفروق (٣/ ٢٣).



[هود: ١٥ - ١٦]، وَقَالَ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميةَ: «وأمَّا مَنِ اشتغلَ بصورةِ العملِ الصالحِ لأنْ يَرْتَزِقَ، فهَذَا مِنْ أعمالِ الدنيَا، ففرقٌ بَيْنَ مَنْ يكونُ الدينُ مقصودَهُ والدنيَا وسيلةً، وبَيْنَ مَنْ تكونُ الدنيَا مقصودَهُ والدينُ وسيلةً، والأَشْبَهَ أنَّ هَذَا ليسَ لَهُ فِي الآخرةِ مِنْ خلاقٍ؛ كَمَا دَلَّتْ عليهِ النصوصُ، وليسَ هَذَا موضعَهَا»[١]. وذَهَبَ بعضُهُم إِلَى أَنَّ عَمَلَهُ لَا يبطلُ؛ قَالَ الصنعانيُّ: «أنْ يقصدَ أمرًا مباحًا فَقَطْ، كالغنيمةِ مثلًا، فإنَّهُ إِذَا تجرَّدَ قصدُ المجاهدِ لَهَا لَا غيرَ لمْ يأثمْ، إنْ صَحِبَتْهَا نيةُ أنَّها كسبٌ مِنَ الحلالِ، أُجِرَ أَجْرَ كاسبِ الحلالِ»[٢]، وهُوَ قولٌ ضعيفٌ.

القسمُ الرابعُ: أنْ يريدَ بعملِ الآخرةِ مَا نَهَى الشارعُ عَنْ قصدِهِ، كَمَنْ يقصدُ بالجهادِ الغنيمةَ والذكرَ، فهَذَا عملُهُ محبطٌ، سواءٌ قَرَنَهُ بقصدِ اللهِ تعالَى أمْ لَا. ودليلُ ذَلِكَ مَا رواهُ النسائيُّ بسندٍ جيدٍ، عنْ أبِي أمامةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: جَاءَ رجلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أرأيتَ رجلًا غزَا يلتمسُ الأجرَ والذكرَ، مَا لَهُ؟ قالَ: «**لَا شَيْءَ لَهُ**». فَأَعَادَهَا عَلَيْهِ ثلاثًا، كُلُّ ذَلِكَ يقولُ: «**لَا شَيْءِ لَهُ**». ثُمَّ قالَ: «**إِنَّ اللهَ لَا يَقْبَلُ مِنَ العملِ إِلَّا مَا كَانَ خَالِصًا، وَابتُغِيَ بِهِ وَجْهُهُ**»[٣]. ومِمَّا يدلُّ عليهِ أيضًا مَا أَخْرَجَهُ الشيخانِ وغيرُهُمَا عَنْ أَبِي مُوسَى الأشعريِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قالَ: سُئِلَ رسولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الرجلِ يقاتلُ شجاعةً، ويقاتلُ حميةً، ويقاتلُ رياءً؛ أَيُّ ذَلِكَ فِي سبيلِ اللهِ؟ فقالَ: «**مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللهِ هِيَ العُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللهِ**»[٤]، فَهَذَا دليلٌ صريحٌ عَلَى أنَّ قصدَ هَذِهِ الأمورِ ولَوْ كَانَ تبعًا يُبطلُ العملَ.



---

(١) مجموع الفتاوى (٢٦/ ٢٠).

(٢) العدة على إحكام الأحكام (١/ ٦٠).

(٣) النسائي رقم (٣١٤٠) من حديث أبي أمامة الباهلي.

(٤) البخاري (٢٨١٠)، ومسلم (١٩٠٤).



٣٨- بَابُ مَنْ أَطَاعَ الْعُلَمَاءَ وَالْأُمَرَاءَ فِي تَحْرِيمِ مَا أَحَلَّ اللهُ أَوْ تَحْلِيلِ مَا حَرَّمَهُ فَقَدِ اتَّخَذَهُمْ أَرْبَابًا

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «يُوشِكُ أَنْ تَنْزِلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ، أَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَتَقُولُونَ قَالَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ؟!».

وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: «عَجِبْتُ لِقَوْمٍ عَرَفُوا الْإِسْنَادَ وَصِحَّتَهُ، وَيَذْهَبُونَ إِلَى رَأْيِ سُفْيَانَ، وَاللهُ تعالى يَقُولُ: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣] أَتَدْرِي مَا الْفِتْنَةُ؟ الْفِتْنَةُ الشِّرْكُ لَعَلَّهُ إِذَا رَدَّ بَعْضَ قَوْلِهِ أَنْ يَقَعَ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِنَ الزَّيْغِ فَيَهْلَكَ».

وَعَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١]. فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّا لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ. قَالَ: «أَلَيْسَ يُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللهُ فَتُحَرِّمُونَهُ وَيُحِلُّونَ مَا حَرَّمَ اللهُ فَتُحِلُّونَهُ؟ فَقُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ». رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَحَسَّنَهُ.

شَرْحُ الترجمةِ:

أيْ: بيانُ أنَّ مَنْ أطاعَ مَنْ جَرَتِ العادةُ بالصدورِ عَنْ أمرِهِمْ مِنَ العلماءِ والأمراءِ وأصحابِ الولاياتِ فِي تغييرِ الشرعِ بتحريمِ مَا عُلِمَ حِلُّهُ، أوْ تحليلِ مَا عُلِمَ تحريمُهُ، فَقَدْ صيَّرَهُمْ أربابًا مِنْ دونِ اللهِ. وإنَّمَا قَدَّمَ ذِكْرَ العلماءِ؛ لأنَّ الغالبَ فِي التحليلِ والتحريمِ يُرجَعُ فِيهِ إليهِمْ، فَهُمُ الجهةُ التِي تخبرُ عَنِ اللهِ ﷻ، ثُمَّ ذَكَرَ الأمراءَ؛ لأنَّ لَهُمْ أمرًا ونهيًا مطاعًا.

مناسبةُ هَذَا البابِ لكتابِ التوحيدِ:

أنَّ طاعةَ العلماءِ والأمراءِ فِي تحليلِ الحرامِ، أوْ تحريمِ الحلالِ مِنَ الشركِ، فِي الربوبيةِ أوِ الألوهيةِ؛ لأنَّ تحليلَ مَا حرَّمَ اللهُ، وتحريمَ مَا أحلَّ اللهُ لَهُ جانبانِ:

الجانبُ الأولُ: مَنْ شَرَعَ فِي الدينِ مَا لَمْ يأذنْ بِهِ اللهُ بتحليلِ حرامٍ أوْ تحريمِ حلالٍ،



فَقَدْ وَقعَ فِي شركِ الربوبيةِ؛ لأنَّهُ نازعَ اللهَ ﷻ فِي ملكِهِ؛ إِذْ لَا أَحَدَ يَملكُ التشريعَ غيرُهُ؛ قَالَ اللهُ جلَّ وعلَا: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُ﴾ [الشورى: ٢١]، وَقَالَ سبحانَهُ: ﴿قُلْ أَرَءَيْتُم مَّآ أَنزَلَ ٱللَّهُ لَكُم مِّن رِّزْقٍ فَجَعَلْتُم مِّنْهُ حَرَامًا وَحَلَٰلًا قُلْ ءَآللَّهُ أَذِنَ لَكُمْ أَمْ عَلَى ٱللَّهِ تَفْتَرُونَ ﴿٥٩﴾﴾ [يونس: ٥٩]، وَقَالَ جلَّ وعلَا: ﴿وَلَا تَقُولُواْ لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ ٱلْكَذِبَ هَٰذَا حَلَٰلٌ وَهَٰذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُواْ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿١١٦﴾﴾ [النحل: ١١٦].

الجانبُ الثانِي: مَنْ أطاعَ مَنْ أحلَّ مَا حرَّمَ اللهُ أوْ مَنْ حرَّمَ مَا أحلَّ اللهُ فإنَّهُ قَدِ اتخذَهُ ربًّا وإلهًا؛ أمَّا اتخاذُهُ ربًّا فحيثُ جعلَ لَهُ مَا لَا يجوزُ إلَّا للهِ ﷻ مِنْ تحليلِ الحرامِ أوْ تحريمِ الحلالِ، فَهَذَا شريكٌ فِي الربوبيةِ؛ ولذَلِكَ قَالَ اللهُ - جلَّ وعلَا - عَنِ اليهودِ والنصارَى: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١]؛ لأنَّهُمْ صيَّرُوهُمْ أربابًا مِنْ دونِ اللهِ. وأمَّا اتخاذُهُمْ إلهًا فبطاعتِهِمْ فيمَا لَا تجوزُ الطاعةُ فِيهِ إلَّا للهِ.

مناسبةُ هَذَا البابِ لِمَا قَبْلَه:

أنَّهُ فِي البابِ السابقِ ذَكَرَ عبادةَ الأموالِ، وفِي هَذَا البابِ ذَكَرَ عبادةَ الرجالِ؛ حَيْثُ ذَكَرَ طاعةَ العلماءِ والأمراءِ فِي تحليلِ مَا حرَّمَ اللهُ، أوْ تحريمِ مَا أحلَّ اللهُ. ووجْهٌ آخرُ للمناسبةِ بَيْنَ البابينِ، أنَّ غالبَ مَنْ يقعُ فِي هَذَا الشركِ حاملُهُ عَلَى ذَلِكَ إرادةُ الدنيَا.

شرحُ أثرِ ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما:

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «يُوشِكُ أَنْ تَنْزِلَ عَلَيْكُمْ حِجَارَةٌ مِنَ السَّمَاءِ، أَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ وَتَقُولُونَ: قَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ؟!».

هذَا الأثرُ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَخْرَجَهُ الإمامُ أحمدُ فِي المسندِ وغيرِهِ؛ وذَلِكَ أنَّهُ رضي الله عنه كانَ يَرَى وجوبَ متعةِ الحاجِّ، فكَانَ الناسُ يراجعونَهُ فِي ذَلِكَ، وجاءَهُ عروةُ بنُ الزبيرِ، وَقَالَ لهُ: إنَّ أبَا بكرٍ وعمرَ يخالفانِكَ فِي ذَلِكَ، وهُمَا أعلمُ بكتابِ اللهِ وسنةِ رسولِ اللهِ

ﷺ منكَ؟! فكَانَ ابنُ عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يردُّ عليهِم بأنَّهُ يوشكُ أنْ يَقعَ بِكُمْ عقابٌ عامٌّ، وذَلِكَ بأنْ تنزلَ عليكُمْ حجارةٌ مِنَ السماءِ. ثُمَّ بَيَّنَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ سببَ هَذَا، فقالَ: «**أقولُ لَكُمْ: قَالَ رسولُ اللهِ، وتقولونَ: قَالَ أبُو بكرٍ وعمرُ!**» فعارضتُمْ قولَ النبيِّ ﷺ بقولِ أبِي بكرٍ وعمرَ، وهَذَا موجبٌ للعقوبةِ؛ لأنَّهُ متضمنٌ للإعراضِ عنْ قولِ اللهِ وقولِ رسولِهِ ﷺ، ولَا يجوزُ لأحدٍ كائنًا مَنْ كَانَ أنْ يعارِضَ قولَ اللهِ وقولَ رسولِهِ بقولِ أحدٍ مِنَ الخلقِ، بلْ يجبُ الإيمانُ والتسليمُ لَهُمَا، قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥]. وَإِذَا كانَ هَذَا فِي أبِي بكرٍ وعمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وهُمَا مِنْ أعلمِ الناسِ باللهِ ورسولِهِ ﷺ، فغيرُهُمَا مِنْ بابِ أولَى. وقدْ جَاءَ مثلُ هَذَا أوْ قريبٌ مِنْهُ عَنِ ابنِ عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فإنَّهُ كَانَ إذَا أَمَرَ الناسَ بالمتعةِ، قَالُوا لَهُ: كيفَ تقولُ هَذَا وعمرُ يقولُ كَذَا وكَذَا؟! فكانَ إذَا أطالُوا عليهِ البحثَ والنِّقَاشَ قالَ: أفكتابُ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ أحقُّ أنْ يَتَّبِعُوا أمْ عمرُ[1].

شرحُ كلامِ الإمامِ أحمدَ:

وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: «عَجِبْتُ لِقَوْمٍ عَرَفُوا الْإِسْنَادَ وَصِحَّتَهُ، وَيَذْهَبُونَ إِلَى رَأْيِ سُفْيَانَ، وَاللهُ تعالَى يَقُولُ: ﴿فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣] أَتَدْرِي مَا الْفِتْنَةُ؟ الْفِتْنَةُ الشِّرْكُ لَعَلَّهُ إِذَا رَدَّ بَعْضَ قَوْلِهِ أَنْ يَقَعَ فِي قَلْبِهِ شَيْءٌ مِنَ الزَّيْغِ فَيَهْلَكَ».

تعجَّبَ أحمدُ بنُ حنبلٍ إمامُ أهلِ السنةِ والجماعةِ تعجُّبَ استنكارٍ مِنْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يتركونَ أقوالَ النبيِّ ﷺ، ويذهبونَ إلَى أقوالِ غيرِهِ مِنَ الناسِ، ولوْ كَانُوا فِي العلمِ مَنْ كَانُوا؛ لأنَّ الواجبَ هُوَ الأخذُ والتلقِّي عَنْهُ ﷺ وقبولُ قولِهِ والعملُ عَلَى وفقِ سنتِهِ، وأنْ يكونَ قولُهُ ﷺ مُقدَّمًا عَلَى قولِ كلِّ أحدٍ مِنَ الناسِ.

---

(١) رواه عبد الرزاق الصنعاني (١٤٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (٨٨٧٥). وأصله عند أحمد في المسند (٦٣٩٢).

قولُهُ رَحِمَهُ اللَّهُ: «واللهُ تعالَى يقولُ: ﴿فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣]»

هَذَا جزءٌ مِنْ آيةٍ فِي قولِ اللهِ تعالَى: ﴿لَّا تَجْعَلُوا۟ دُعَآءَ ٱلرَّسُولِ بَيْنَكُمْ كَدُعَآءِ بَعْضِكُم بَعْضًا ۚ قَدْ يَعْلَمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ يَتَسَلَّلُونَ مِنكُمْ لِوَاذًا ۚ فَلْيَحْذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [النور: ٦٣].

أنذَرَ اللهُ تعالَى الَّذِينَ يُعرضونَ عَنْ أمرِهِ وأمرِ رسولِهِ ويصدُّونَ عَنْهُ ويعارضونَهُ أنْ تنزِلَ بِهِمْ فتنةٌ، وهِيَ المصائبُ فِي الأموالِ والأنفسِ والبصائرِ والعقولِ والآراءِ. وَقِيلَ: الفتنةُ عذابُ القلبِ، والعذابُ الأليمُ فِي البدنِ. وَقِيلَ: الفتنةُ فِي الدنيَا، والعذابُ الأليمُ فِي الآخرةِ. ومَهْمَا يكنْ مِنْ أمرٍ فإنَّ الفتنةَ والعذابَ متلازمانِ؛ فإنَّهُمْ إِذَا فُتِنُوا استحقُّوا العذابَ الأليمَ. وأمَّا كونُ الفتنةِ هِيَ الشركُ فِي كلامِ الإمامِ أحمدَ، فالمرادُ بِهِ أنَّ ردَّ أمرِ اللهِ ورسولِهِ سببٌ للوقوعِ فِي الشركِ والخروجِ مِنَ الملةِ «لِمَا قَدْ يقترنُ بِهِ مِنِ استخفافٍ بحقِّ الآمرِ كَمَا فَعَلَ إبليسُ»(١)، وقَدْ جاءَ تفسيرُ الفتنةِ بالكفرِ، ولاَ إشكالَ فِي ذَلِكَ، فالفتنةُ تطلقُ عَلَى الشركِ، وتطلقُ عَلَى الكفرِ، ومِنْ ذَلِكَ قولُ اللهِ تعالَى: ﴿وَٱلْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِ﴾ [البقرة: ٢١٧]، وقولُهُ: ﴿وَٱلْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلْقَتْلِ﴾ [البقرة: ١٩١]. ووجهُ كونِ مخالفةِ أمرِ اللهِ ورسولِهِ ﷺ سببًا للوقوعِ فِي الشركِ: أنَّ مَنْ قَدَّمَ رأيَهُ عَلَى وحيِ اللهِ عَجَّلَكَ وهديِ رسولِهِ ﷺ فَقَدْ أشركَ مَعَ اللهِ عَجَّلَكَ هواهُ، وصَدَقَ فِيهِ قولُ اللهِ تعالَى: ﴿أَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَـٰهَهُۥ هَوَىٰهُ﴾ [الفرقان: ٤٣]. والطاعةُ فِي تحليلِ الحرامِ أوْ تحريمِ الحلالِ أعظمُ مخالفةً عَنْ أمرِ النبيِّ وأشدُّ شقاقًا مِنْ مجردِ المخالفةِ بالمعصيةِ؛ فتكونُ أحقَّ بالتحذيرِ والوعيدِ.

(١) الصارم المسلول على شاتم الرسول، ص (٥٧).

شرحُ حديثِ عديِّ بنِ حاتمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

وَعَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ: أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ هَذِهِ الْآيَةَ: ﴿ ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَـٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾ [التوبة: ٣١] فَقُلْتُ لَهُ: إِنَّا لَسْنَا نَعْبُدُهُمْ. قَالَ: «**أَلَيْسَ يُحَرِّمُونَ مَا أَحَلَّ اللهُ فَتُحَرِّمُونَهُ وَيُحِلُّونَ مَا حَرَّمَ اللهُ فَتُحِلُّونَهُ؟** فَقُلْتُ: بَلَى، قَالَ: **فَتِلْكَ عِبَادَتُهُمْ**» رَوَاهُ أَحْمَدُ وَالتِّرْمِذِيُّ وَحَسَّنَهُ(١).

لـمَّا سَمِعَ عديُّ بنُ حاتمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الآيةَ سَأَلَ النبيَّ ﷺ، وكانَ نصرانيًّا، فَقَالَ: «إنَّا لسنا نَعْبُدُهُمْ» أيْ: إِنَّهُمْ لَا يصرِفونَ لَهُمُ العبادةَ مِنْ دونِ اللهِ مِنْ سجودٍ ونذرٍ وذبحٍ ونحوِ ذَلِكَ، فبيَّنَ لَهُ النبيُّ ﷺ أنَّ عبادتَهُمْ كَانَتْ فِي طاعتِهِمْ فِي تحليلِ مَا حرَّمَ اللهُ وتحريمِ مَا أحلَّ اللهُ فقالَ لَهُ: «**أليسَ يحرِّمونَ مَا أَحَلَّ اللهُ فتحرِّمُونَهُ، ويحلُّونَ مَا حَرَّمَ اللهُ فتحلُّونَهُ؟**» فأَجَابَهُ بالإيجابِ وأنَّ ذَلِكَ واقعٌ مِنْهُمْ، فَقَالَ لَهُ النبيُّ ﷺ: «**فَتِلْكَ عبادتُهُمْ**»، وأنَّ اللهَ تعالَى جَعَلَ طاعةَ العلماءِ والعُبَّادِ فِي تحريمِ الحلالِ وتحليلِ الحرامِ عبادةً لَهُمْ. وهذِهِ الطاعةُ فِي تبديلِ الشريعةِ وتغييرِ الأحكامِ شركٌ باللهِ وكفرٌ بِهِ، ولَوْ كَانَ فِي حكمٍ واحدٍ. أمَّا الطاعةُ فِي مخالفةِ أمرِ اللهِ وأمرِ رسولِهِ، مَعَ الإقرارِ بحكمِ اللهِ ورسولِهِ، فهَذَا معصيةٌ مِنَ المعاصِي، وليسَ شِركًا.



(١) أخرجه أحمد (٤/ ٢٥٧، ٣٧٨)، والترمذي (٣٠٩٥).

٣٩ – بَابٌ

قَوْلُ اللهِ تعالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾ [النساء: ٦٠].

وَقَوْلُهُ: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ [البقرة: ١١].

وَقَوْلُهُ: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ [الأعراف: ٥٦].

وَقَوْلُهُ: ﴿أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ﴾ [المائدة: ٥٠].

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ».

قَالَ النَّوَوِيُّ: «حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رُوِّيْنَاهُ فِي كِتَابِ «الْحُجَّةِ» بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ».

وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: «كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ خُصُومَةٌ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: نَتَحَاكَمُ إِلَى مُحَمَّدٍ، عَرَفَ أَنَّهُ لَا يَأْخُذُ الرِّشْوَةَ، وَقَالَ الْمُنَافِقُ: نَتَحَاكَمُ إِلَى الْيَهُودِ؛ لِعِلْمِهِ أَنَّهُمْ يَأْخُذُونَ الرِّشْوَةَ، فَاتَّفَقَا أَنْ يَأْتِيَا كَاهِنًا فِي جُهَيْنَةَ، فَيَتَحَاكَمَا إِلَيْهِ، فَنَزَلَتْ ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ﴾.

وَقِيلَ: «نَزَلَتْ فِي رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: نَتَرَافَعُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ الْآخَرُ: إِلَى كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ، ثُمَّ تَرَافَعَا إِلَى عُمَرَ، فَذَكَرَ لَهُ أَحَدُهُمَا الْقِصَّةَ، فَقَالَ لِلَّذِي لَمْ يَرْضَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ: أَكَذَلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَضَرَبَهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلَهُ».

مناسبةُ البابِ لكتابِ التوحيدِ:

أنَّ مِنَ التحاكمِ إلَى غيرِ اللهِ ورسولِهِ ﷺ مَا يكونُ شركًا منافيًا للتوحيدِ.

مناسبةُ البابِ لِمَا قَبْلَهُ:

ذَكَرَ فِي البابِ السابقِ حُكْمَ طاعةِ العلماءِ والأمراءِ فِي تحريمِ مَا أَحَلَّ اللهُ، أوْ

تحليلِ مَا حَرَّمَهُ اللهُ، وهَذَا عامٌّ يشملُ جميعَ أنواعِ التحاكمِ إلَى غيرِ شرعِ اللهِ، وذَكَرَ فِي هَذَا البابِ حكمَ التحاكمِ فِي الخصوماتِ خاصةً إلَى غيرِ شرعِ اللهِ تعالَى، فالمناسبةُ بَيْنَهُمَا إِذَنْ أَنَّهُمَا مِنْ بابِ العمومِ والخصوصِ المطلقِ.

تفسيرُ آيةِ سورةِ النساءِ:

بابُ قولِ اللهِ تعالَى: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُواْ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓاْ أَن يَكْفُرُواْ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا﴾ [النساء: ٦٠].

هَذَا استفهامٌ يخاطِبُ بِهِ اللهُ رسولَهُ ومَنْ بَلَغَهُ الخطابُ مِنْ أهلِ الإيمانِ، يُرادُ بِهِ التقريرُ والتعجُّبُ، مِنْ حالِ هَؤُلَاءِ المنافقينَ الَّذِينَ يدَّعونَ أَنَّهُمْ أقرُّوا بالقرآنِ الَّذِي أُنزِلَ عَلَى رسولِهِ ﷺ، ومَا أُنزِلَ عَلَى مَنْ قَبْلَهُ مِنَ الأنبياءِ، ثُمَّ يَنقُضُونَ ذَلِكَ ويُبْطِلُونَهُ مِنْ أصلِهِ بإرادتِهِمْ طلبَ فصلِ الخصوماتِ مِمَّنْ أُمِرُوا بالكفرِ بِهِ، وَهُوَ الطاغوتُ، وَهُوَ كلُّ مَا يحصلُ بِهِ الطغيانُ، سواءً كَانَ فعلًا أَوْ قولًا أَوْ عَقْدًا، والمرادُ بِهِ هُنَا كُلُّ مَنْ حَكَمَ بحُكْمٍ يخالفُ مَا جَاءَ فِي الكتابِ والسنةِ، وفِي هَذَا البيانِ لحالِهِمْ تقبيحُ صنيعِهِمْ وبيانُ كذبِهِمْ؛ فإنَّهُمْ لوْ كَانُوا صادقينَ فِيمَا زَعَمُوا مِنَ الإيمانِ بِمَا أُنزِلَ مِنْ عندِ اللهِ لَـمَا اختارُوا حكمَ الطاغوتِ عَلَى حكمِ اللهِ؛ فإنَّ الإيمانَ يَقتضِي الانقيادَ لشرعِ اللهِ وتحكيمَهُ فِي كلِّ أمرٍ مِنَ الأمورِ[١] ولكنَّهُمْ كاذبونَ فِيمَا يدَّعونَهُ مِنَ الإيمانِ، ومَا ذَاكَ إلاَّ أنَّ الشيطانَ يُريدُ أنْ يوقعَهُمْ فِي الضلالِ البعيدِ عَنِ الحقِّ فِي الدينِ والدنيَا. وهذِهِ الآيةُ نَزَلَتْ فِي منافقينَ أَظهرُوا الإسلامَ والإيمانَ، وأبطنُوا الكفرَ، فدلَّتْ عَلَى أنَّ التحاكمَ لغيرِ اللهِ مِنْ أعمالِ النفاقِ. وَهُوَ عَلَى أقسامٍ:

القسمُ الأولُ: مَنِ اعتقدَ وجوبَ تحكيمِ كتابِ اللهِ وسنةِ رسولِهِ ﷺ، لكنَّهُ خالَفَهُمَا

---

(١) تفسير السعدي = تيسير الكريم الرحمن، ص (١٨٤).

لهوًى، أو شهوةٍ، أو انتصارٍ لخصمٍ عَلَى آخرَ، فهَذَا عاصٍ للهِ ورسولِهِ ﷺ، لكنَّه ليسَ بكافرٍ.

القسمُ الثانِي: مَنْ حَكَمَ بغيرِ مَا أنزلَ اللهُ، معتقدًا أنَّهُ لَا يجبُ التحاكمُ إلَى كتابِ اللهِ ولَا سنةِ رسولِهِ ﷺ، أوْ أنَّ التحاكمَ إلَى غيرِ الشريعةِ أحسنُ، أوْ أنَّهُ مساوٍ لحكمِ اللهِ ورسولِهِ ﷺ، فهَذَا كافرٌ بِلَا خلافٍ بينَ العلماءِ.

القسمُ الثالثُ: مَنْ حَكَمَ بغيرِ مَا أنزلَ اللهُ جاهلًا، فهَذَا حكمُهُ حكمُ المخطئينَ.

تفسيرُ آيةِ سورةِ البقرةِ:

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾ [البقرة: ١١].

أخبرَ اللهُ تعالَى فِي هذِهِ الآيةِ عَمَّا يَعتذرُ بِهِ أهلُ النفاقِ فِي إعراضِهِمْ عَنِ التحاكمِ إلَى التحاكمِ إلَى مَا أنزلَ اللهُ، ومَا يُوقعونَهُ مِنَ الفسادِ فِي الأرضِ بسببِ ذَلِكَ بأنَّهُمْ مَا أرادُوا إلَّا الإصلاحَ، فكذَّبَهُمُ اللهُ وأخبرَ بأنَّهمْ مفسدونَ، فلَا صلاحَ بمخالفةِ الشريعةِ ومحادةِ اللهِ ورسولِهِ ﷺ.

تفسيرُ آيةِ سورةِ الأعرافِ:

﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ [الأعراف: ٥٦].

نَهَى اللهُ تعالَى المؤمنينَ عَنِ الفسادِ فِي الأرضِ بعدَ إصلاحِهَا، وذَلِكَ بالشركِ والكفرِ ومخالفةِ مَا جاءتْ بِهِ الرسلُ؛ فإنَّ ذَلِكَ أعظمُ مَا تَفْسُدُ بِهِ الأخلاقُ والأعمالُ والأرزاقُ، كَمَا قَالَ تعالَى: ﴿ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ﴾ [الروم: ٤١]. واللهُ تعالَى قدْ أصلحَ الأرضَ ببعثِهِ الرسلَ دعاةً إلَى الحقِّ، فكلُّ نبيٍّ بُعِثَ إلَى قومٍ فهُوَ صلاحٌ لَهُمْ، وكذَلِكَ أَصْلَحَهَا بأمرِهِ بالعدلِ، ونهيِهِ عَنِ الظلمِ، وبيانِ الشريعةِ. فمَدَارُ الصلاحِ عَلَى الاستمساكِ بالشريعةِ، والعملِ بِمَا جَاءَ عَنِ اللهِ وعَنْ رسولِهِ ﷺ، ومَنْ تَرَكَ ذَلِكَ لأيِّ عُذرٍ مِنَ الأعذارِ إعراضًا وصدودًا؛ فإنَّهُ مُفْسِدٌ ليسَ مُصلِحًا.



تفسيرُ آيةِ سورةِ المائدةِ:

﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ [المائدة: ٥٠].

أنكرَ اللهُ تعالَى عَلَى قومٍ قدَّمُوا حكمَ غيرِ اللهِ عَلَى حكمِهِ، وعَجَّبَ مِنْ حالِـهِمْ وقبَّحَ صنيعَهُمْ أنْ تَوَلَّوْا عَنْ حكمِ أحكمِ الحاكمينَ إلَى حكمِ الجاهليةِ المبنيِّ عَلَى الجهلِ والظلمِ؛ فإنَّ «الفاءَ للعطفِ عَلَى مقدَّرٍ يقتضيهِ المقامُ؛ أيْ: أيَتَوَلَّوْنَ عَنْ حكمِكَ فَيَبْغُونَ حكمَ الجاهليةِ؟ وتقديمُ المفعولِ للتخصيصِ المفيدِ لتأكيدِ الإنكارِ والتعجيبِ؛ لأنَّ التولِّيَ عَنْ حكمِهِ عليهِ الصلاةُ والسلامُ وطلبَ حكمٍ آخرَ منكرٌ عجيبٌ، وطلبُ حكمِ الجاهليةِ أقبحُ وأعجبُ»؛ لأنَّهُ لَا أحدَ أحسنُ حكمًا مِنَ اللهِ جلَّ وعلَا، يُدركُ ذَلِكَ مَنْ قَرَّ فِي قلوبِهِمُ الإيمانُ واليقينُ.

شرحُ حديثِ عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو:

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ عمرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يُؤْمِنُ أَحَدُكُمْ حَتَّى يَكُونَ هَوَاهُ تَبَعًا لِمَا جِئْتُ بِهِ». قَالَ النَّوَوِيُّ: «حَدِيثٌ صَحِيحٌ، رُوِّينَاهُ فِي كِتَابِ «الْحُجَّة» بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ»[(١)].

أخبرَ النبيُّ ﷺ بانتفاءِ الإيمانِ الواجبِ عَنْ كلِّ أحدٍ حتَّى يكونَ مَيلُهُ ومحبَّتُهُ ورغبتُه منقادًا مذعنًا لِـمَا جَاءَ بِهِ النبيُّ ﷺ مِنَ الهدَى ودينِ الحقِّ، فِي العقائدِ والأعمالِ، لَا يعارضُهُ فِي شيءٍ؛ قَالَ اللهُ تعالَى: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ ۗ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًا مُّبِينًا ﴿٣٦﴾﴾ [الأحزاب: ٣٦]؛

---

(١) رواه ابن أبي عاصم في السنة (١٥)، والبغوي في شرح السنة (١/ ٢١٣) من طريق نعيم بن حماد، نا عبد الوهاب بن عبد المجيد الثقفي، عن هشام بن حسان، عن محمد بن سيرين، عن عقبة بن أوس، عن عبد الله بن عمرو بن العاص، ذكره البغوي في الأحاديث الحسان. قَالَ السجزي: حسن غريب. قَالَ النووي: حسن صحيح، وأقره علي القاري، وقد تعَقَّب ابنُ رجبٍ رَحِمَهُ اللهُ النوويَّ في جامع العلوم في تصحيحه لهذا الحديث، وقال: إن تصحيح هذا الحديث بعيد. جامع العلوم والحكم. ت. الأرناؤوط (٢/ ٣٩٤).

ولذَلِكَ فإنَّ مَنْ تحاكَمَ إلَى غيرِ مَا أنزلَ اللهُ فَهُوَ ناقصُ الإيمانِ نقصًا قدْ يُوقِعُهُ فِي معصيةٍ أَوْ فِي نفاقٍ أوْ فِي كفرٍ عَلَى نحوِ مَا تقدَّمَ مِنْ تفصيلٍ.

شرحُ قولِ الشعبيِّ:

وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: «كَانَ بَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْمُنَافِقِينَ وَرَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ خُصُومَةٌ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: نَتَحَاكَمُ إِلَى مُحَمَّدٍ، عَرَفَ أَنَّهُ لَا يَأْخُذُ الرِّشْوَةَ، وَقَالَ الْمُنَافِقُ: نَتَحَاكَمُ إِلَى الْيَهُودِ؛ لِعِلْمِهِ أَنَّهُمْ يَأْخُذُونَ الرِّشْوَةَ، فَاتَّفَقَا أَنْ يَأْتِيَا كَاهِنًا فِي جُهَيْنَةَ، فَيَتَحَاكَمَا إِلَيْهِ، فَنَزَلَتْ ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ﴾[(١)].

وَقِيلَ: «نَزَلَتْ فِي رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: نَتَرَافَعُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ الْآخَرُ: إِلَى كَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ، ثُمَّ تَرَافَعَا إِلَى عُمَرَ، فَذَكَرَ لَهُ أَحَدُهُمَا الْقِصَّةَ، فَقَالَ لِلَّذِي لَمْ يَرْضَ بِرَسُولِ اللهِ ﷺ: أَكَذَلِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَضَرَبَهُ بِالسَّيْفِ فَقَتَلَهُ»[(٢)].

نَقَلَ المؤلفُ رَحِمَهُ اللهُ سببَ نزولِ الآيةِ التِي تَرْجَمَ بِهَا للبابِ، وذَكَرَ فِيهَا سببينِ، وذَكَرَ غيرُهُ أسبابًا أخرَى، وهِيَ فِي الجملةِ كَمَا يَلِي[(٣)]:

أولًا: قولُ الشعبيِّ فِي قصةِ المنافقِ واليهوديِّ.

ثانيًا: قصةُ المختصمَيْنِ اللذيْنِ اختلفَا فيمَنْ يَترافعُونَ عندَهُ، وقتلُ عمرَ لِمَنْ لمْ يرضَ بحكمِ رسولِ اللهِ ﷺ، وقدِ احتجَّ بِهَا جماعةٌ مِنَ العلماءِ، مِنْهُمْ شيخُ الإسلامِ رَحِمَهُ اللهُ فِي الصارمِ المسلولِ[(٤)]، ومِنْهُمُ ابنُ حجرٍ[(٥)]؛ حَيْثُ قَالَ: إنَّ ابنَ حبانَ رَوَى مَا

---

(١) أخرجه ابن جرير في تفسيره (٨/ ٥٠٨)، (٩٨٩٣).

(٢) أخرجه الواحدي في أسباب النزول (٣٣١)، وفي إسناده الكلبي، متروك. ينظر: الضعفاء الصغير (٣٣٧)، الضعفاء الكبير للعقيلي (١٦٣٢)، الضعفاء والمتروكون لابن الجوزي (٢٨٩٨).

(٣) تعدد سبب النزول في الآيات له عدة احتمالات. ينظر: مجموع الفتاوى (١٣/ ٣٣٩)، البرهان في علوم القرآن (١/ ٢٩).

(٤) الصارم المسلول، ص (٣٨).

(٥) ينظر: فتح الباري (٥/ ٣٧ - ٣٨).

ذَكَرَهُ الشعبيُّ فِي هَذَا البابِ بإسنادٍ صحيحٍ، فَهِيَ إِلَى الشَّعْبِيِّ بسندٍ صحيحٍ، وكَذَا مَالَ الطبريُّ[1] إِلَى ثبوتِ هَذِهِ القصةِ، وهِيَ قصةُ التخاصمِ بَيْنَ الرجلينِ واختلافِهِمْ فِي التحاكمِ عِنْدَ رسولِ اللهِ ﷺ وعندَ غيرِهِ. لكنِ اختلفُوا فِي تعيينِ مَنْ تَحَاكَمُوا عندَهُ.

ثالثًا: قيلَ: إنَّ سببَ النزولِ هُوَ حكمُ النبيِّ ﷺ للزبيرِ بنِ العوامِ عَلَى الأنصاريِّ فِي سقيِ الأرضِ[2]؛ حَيْثُ قَالَ الأنصاريُّ للنبيِّ ﷺ: أَنْ كَانَ ابْنَ عَمَّتِكَ؟ أَيْ: لأجلِ أنَّهُ كانَ ابنَ عَمَّتِكَ.



(١) ينظر: تفسير الطبري (٨/ ٥٠٧).

(٢) أخرجه البخاري (٢٣٥٩)، ومسلم (٢٣٥٧).

٤٠- بَابُ مَنْ جَحَدَ شَيْئًا مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالصِّفَاتِ

وَقَوْلِ اللهِ تعالَى: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِٱلرَّحْمَٰنِ﴾ [الرعد: ٣٠] الْآيَةِ.

وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ، قَالَ عَلِيٌّ: «حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتُرِيدُونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللهُ وَرَسُولُهُ ﷺ؟!».

وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ «أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا انْتَفَضَ لَمَّا سَمِعَ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصِّفَاتِ اسْتِنْكَارًا لِذَلِكَ، فَقَالَ: مَا فَرَقُ هَؤُلَاءِ؟ يَجِدُونَ رِقَّةً عِنْدَ مُحْكَمِهِ، وَيَهْلِكُونَ عِنْدَ مُتَشَابِهِهِ؟!» انْتَهَى.

وَلَمَّا سَمِعَتْ قُرَيْشٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَذْكُرُ الرَّحْمَنَ أَنْكَرُوا ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللهُ فِيهِمْ: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِٱلرَّحْمَٰنِ﴾ [الرعد: ٣٠].

شَرْحُ الترجمةِ:

أيْ: بيانُ مَا جاءَ مِنَ النصوصِ والآثارِ فيمَنْ أنكرَ شيئًا مِنْ أسماءِ اللهِ وصفاتِهِ، مَعَ علمِهِ بثبوتِ ذَلِكَ. وهَذَا يختلفُ حكمُهُ باختلافِ حالِ الجاحدِ، ونوعِ الجَحْدِ.

مناسبةُ هَذَا البابِ لكتابِ التوحيدِ:

أنَّ إثباتَ الأسماءِ والصفاتِ كَمَا جاءَ بِهَا رسولُ اللهِ ﷺ مِنْ توحيدِ اللهِ تعالَى؛ إذْ بِهَا يحصلُ تعظيمُ اللهِ ومحبتُهُ، والتعظيمُ والمحبةُ هُمَا قطبَا العبادةِ، اللذانِ لَا تستقيمُ العبادةُ إلَّا بِهِمَا، فالإخلالُ بِهِمَا إخلالٌ بِمَا يجبُ للهِ تعالَى مِنَ التوحيدِ والتعظيمِ.

أمَّا مناسبتُهُ لِمَا قَبْلَهُ:

فلمْ يظهرْ لِي مناسبةٌ، وإنَّمَا هُوَ انتقالٌ إلَى ذكرِ شيءٍ آخرَ مِمَّا يتعلقُ بالتوحيدِ، إلَّا أنْ يقالَ: لَـمَّا تقدَّمَ ذِكْرُ طاعةِ غيرِ اللهِ فِي تحليلِ الحرامِ، وتحريمِ الحلالِ، وكذَلِكَ التحاكمُ إلَى غيرِ اللهِ، ولَمَّا كَانَ ذَلِكَ إخلالًا باسمِ الربِّ، وباسمِ الحَكَمِ؛ ناسَبَ أنْ يَذكرَ أنْ جَحْدَ أسماءِ اللهِ تعالَى وتعطيلَهَا مِمَّا ينافِي التوحيدَ، واللهُ أعلمُ.

تفسيرُ آيةِ الرعدِ:

وقولُ اللهِ تعالَى: ﴿وَهُمۡ يَكۡفُرُونَ بِٱلرَّحۡمَٰنِ﴾ [الرعد: ٣٠].

يخبرُ اللهُ تعالَى عَنِ المكذبينَ بمحمدٍ ﷺ أنَّهُمْ لَا يقرونَ بالرحمنِ، وهذِهِ الجملةُ جزءُ آيةٍ قَالَ اللهُ فِيهَا: ﴿كَذَٰلِكَ أَرۡسَلۡنَٰكَ فِيٓ أُمَّةٖ قَدۡ خَلَتۡ مِن قَبۡلِهَآ أُمَمٞ لِّتَتۡلُوَاْ عَلَيۡهِمُ ٱلَّذِيٓ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ وَهُمۡ يَكۡفُرُونَ بِٱلرَّحۡمَٰنِۚ قُلۡ هُوَ رَبِّي لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ عَلَيۡهِ تَوَكَّلۡتُ وَإِلَيۡهِ مَتَابِ ٣٠﴾ [الرعد: ٣٠]. وقدْ خَصَّ اللهُ ذِكْرَ اسمِ الرحمنِ فِي جحودِهِمْ؛ لأنَّ بعضَ الكفارِ كَانُوا يجحدونَ اسمَ الرحمنِ كَمَا قَالَ تعالَى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱسۡجُدُواْۤ لِلرَّحۡمَٰنِ قَالُواْ وَمَا ٱلرَّحۡمَٰنُ أَنَسۡجُدُ لِمَا تَأۡمُرُنَا وَزَادَهُمۡ نُفُورٗا ۩ ٦٠﴾ [الفرقان: ٦٠]. وهَذَا الإنكارُ ليسَ للاسمِ فقطْ، بلْ إنكارٌ لألوهيةِ اللهِ وربوبيتِهِ؛ لذَلِكَ أَمَرَهُ أنْ يخبرَهُمْ ويُبَلِّغَهُمْ بأنَّ الرحمنَ هُوَ ربُّهُ وإلهُهُ وعَلَيْهُ اعتمادُهُ وإليهِ مرجعُهُ. وجَحْدُ الاسمِ يتضمنُ جحدَ الصفةِ؛ لأنَّ الاسمَ يتضمنُ الصفةَ؛ فإنَّ كلَّ اسمٍ مِنْ أسماءِ اللهِ ﷻ يتضمنُ معنًى يجبُ إثباتُهُ، كَمَا يجبُ إثباتُ الاسمِ، فَإِذَا نُفِيَ الاسمُ، انتَفَى مَا تضمَّنَهُ مِنْ مَعْنًى، وَهُوَ الصفةُ. ولجحدِ أسماءِ اللهِ وصفاتِهِ مراتبُ هِيَ فِي الجملةِ كَمَا يَلِي:

أولًا: جحدُ الأسماءِ والصفاتِ جميعًا، وهَذَا قولُ الجهميةِ؛ فإنَّهُمْ نَفَوْا عَنِ اللهِ الأسماءَ والصفاتِ، فَلَا يُثبتونَ للهِ اسمًا ولَا صفةً، وحقيقةُ مذهبِهِمْ إنكارُ وجودِ اللهِ تعالَى؛ ولذَلِكَ ذَهَبَ جماعةٌ مِنَ العلماءِ إلَى أنَّ الجهميةَ ليسُوا مِنْ فِرَقِ الأمةِ الثلاثِ والسبعينَ، وأَخْرَجُوهُمْ مِنَ الملةِ.

ثانيًا: جَحْدُ صفاتِ اللهِ وإثباتُ أسمائِهِ، وهَذَا قولُ المعتزلةِ؛ فإنَّهُمْ نَفَوْا عَنِ اللهِ الصفاتِ.

ثالثًا: جَحْدُ بعضِ الصفاتِ، وهَذَا مذهبُ طوائفَ مِنْ مثبتةِ الصفاتِ؛ فإنَّهُمْ نَفَوْا عَنِ اللهِ بعضَ صفاتِهِ ﷻ.

أمَّا أهلُ السنةِ والجماعةِ فيثبتونَ مَا أَثْبَتَهُ اللهُ لنفسِهِ مِنَ الأسماءِ والصفاتِ مِنْ غيرِ تحريفٍ ولَا تعطيل ومِنْ غيرِ تكييفٍ ولَا تمثيلٍ.

شرحُ أثرِ عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

وَفِي صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ، قَالَ عَلِيٌّ: «حَدِّثُوا النَّاسَ بِمَا يَعْرِفُونَ، أَتُرِيدُونَ أَنْ يُكَذَّبَ اللهُ وَرَسُولُهُ؟!»[(١)].

أيْ: حَدِّثُوا الناسَ بِمَا لَا تُنكرُهُ عقولُهُمْ وتضيقُ عَنْهُ أفهامُهُمْ فيردُّونَهُ، لكونِ المخاطَبِ بِهِ قاصرًا عَنْ فهمِهِ وإدراكِهِ، فيقعُ فِي قلبِهِ تكذيبُهُ وردُّهُ، وهَذَا الأثرُ نظيرُ مَا رواهُ مسلمٌ فِي مقدمةِ صحيحِهِ مِنْ طريقِ عبيدِ اللهِ بنِ عبد اللهِ بنِ عتبةَ عَنِ ابنِ مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «**مَا أنتَ بمحدثٍ قومًا حديثًا لَا تبلُغُهُ عقولُهُمْ، إلَّا كَانَ لبعضِهِمْ فتنةٌ**». وهَذَا التوافُقُ يُشعرُ بأنَّهُ مِمَّا تلقَّاهُ الصحابةُ y عَنِ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ مِنْ فقهِ تبليغِ الدينِ والرسالةِ، وَهُوَ مِنَ البصيرةِ التِي اتصفتْ بِهَا دعوةُ الرسولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وأصحابِهِ y، كَمَا فِي قولِهِ تعالَى: ﴿قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ﴾ [يوسف: ١٠٨]، ومِنْ مقتَضَى البصيرةِ أنْ ينظرَ الإنسانُ موضعَ القولِ الَّذِي يتكلمُ بِهِ. وهَذَا لَا شَكَّ يختلفُ باختلافِ الناسِ، والناسُ فِي هَذَا الأمرِ ليسُوا عَلَى درجةٍ واحدةٍ؛ فإنَّ أفهامَهُمْ وعقولَهُمْ ومَدَارِكَهُمْ تختلفُ اختلافًا كبيرًا، أشدُّ مِنِ اختلافِهِمْ فِي ألوَانِهِم وبَشَرِهِم وألسنتِهِمْ وأجناسِهِمْ. فيُستفادُ مِنْ هَذَا الأثرِ أنهُ إذَا كَانَ فِي القولِ فتنةٌ وضررٌ أعظمُ مِنَ المصلحةِ المرجوةِ، فإنَّهُ ينبغِي أنْ يُعرَض عَنِ القولِ، ولَوْ كَانَ يَفوتُ بِهِ بعضُ المصالحِ. ولَفَتَ ابنُ القيمِ رَحِمَهُ اللَّهُ إلَى معنًى جيدٍ استفادَهُ مِنْ أثرِ عليٍّ وأثرِ ابنِ مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، وَهُوَ الغيرةُ عَلَى العلمِ، فَلَا يُبذَلُ العلمُ لِمَنْ لَا يستحقُّهُ، أوْ لِمَنْ يضعُهُ فِي غيرِ موضعِهِ، كأنْ يستفيدَ مِنْهُ فِي التحايلِ عَلَى الشرعِ؛ فإنَّ هَذَا بذلٌ للعلمِ فِي غيرِ موضعِهِ، فلَا يجوزُ بذلُهُ لِمَنْ يَستبيحُ بِهِ مَا حَرَّمَ

(١) البخاري (١٢٧) معلقًا.



اللهُ بالتحايلِ عَلَى أحكامِ اللهِ تعالَى، وإنَّمَا يُبذَلُ العلمُ لتصلحَ بِهِ القلوبُ، وتستقيمُ بِهِ أحوالُ الناسِ، فصيانةُ العلمِ بعدمِ بذلِهِ لِمَنْ يَعجزُ عَنْ فهمِهِ، أَوْ لِمَنْ يَستعملُهُ فِيمَا لا يُفِيدُ، بَلْ فِيمَا يضرُّ، هَذَا مِنَ الغيرةِ عَلَى العلمِ، وَهُوَ مِنْ حقوقِ العلمِ عَلَى حاملِهِ.

شرحُ أثرِ ابنِ عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

وَرَوَى عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ «**أَنَّهُ رَأَى رَجُلًا انْتَفَضَ لَمَّا سَمِعَ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصِّفَاتِ اسْتِنْكَارًا لِذَلِكَ، فَقَالَ: مَا فَرَقُ هَؤُلَاءِ؟ يَجِدُونَ رِقَّةً عِنْدَ مُحْكَمِهِ وَيَهْلِكُونَ عِنْدَ مُتَشَابِهِهِ؟!**»[1] انْتَهَى.

هَذَا خبرٌ عَنْ رجلٍ سَمِعَ حديثًا عَنِ النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الصِّفَاتِ فاستنكرَهُ وانتفضَ ولمْ يعقلْهُ كَمَا يجبُ. فقالَ: «**مَا فَرَقُ هَؤُلَاءِ؟**» يَعْنِي: مَا الَّذِي يجعلُ هَؤُلَاءِ يختلفونَ حَيْثُ يجدونَ قبولا واطمئنانًا عندَ محكمِ خبرِ اللهِ وخبرِ رسولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ويقعونَ فِي الهلاكِ عندَ المتشابهِ مِنْ قولِ اللهِ وقولِ رسولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وهَذَا يفيدُنَا أنَّ خبرَ اللهِ وخبرَ رسولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ينقسمُ إلَى قسمينِ:

الأولُ: خبرٌ محكمٌ، وَهُوَ الَّذِي لَا يحتملُ إلَّا معنًى واحدًا، كقولِ اللهِ تعالَى: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١].

الثاني: خبرٌ متشابهٌ، وَهُوَ الَّذِي يحتملُ أكثرَ مِنْ معنًى، والواجبُ فِيهِ أن يُرَد إلَى المحكمِ، كَمَا قَالَ الله عَزَّ وَجَلَّ: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ﴾ [آل عمران: ٧]. ومثالُ المتشابهِ إخبارُ اللهِ تعالَى عَنْ نفسِهِ بصيغةِ الجمعِ، كقولِهِ سبحانَهُ: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا﴾ فيحتملُ أنْ يرادَ التعددُ، ويحتملُ أنْ يرادَ التعظيمُ، فنردُّهُ للمحكمِ كقولِهِ سبحانَهُ: ﴿قُلْ هُوَ ٱللَّهُ أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١]، فنعلمُ أنَّ هذِهِ الصيغةَ هُنَا للتعظيمِ لَا للتعدُّدِ.

---

(١) أخرجه: عبد الرزاق (٢٠٨٩٥) بهذا الإسناد.

فالواجبُ فِي المحكمِ: قبولُهُ والإيمانُ بِهِ، والواجبُ فِي المتشابِهِ: ردُّهُ إلَى المحكمِ، وعدمُ ضربِ بعضِهِ ببعضٍ.

قَوْلُهُ: «وَلَـمَّا سَمِعَتْ قَرَيْشٌ رَسُولَ اللهِ ﷺ يذكرُ: (الرحمنَ) أنكَرُوا ذَلِك، فأنزلَ اللهُ فِيهِمْ: ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِٱلرَّحْمَٰنِ﴾»[1].

ذَكَرَ صورةً مِنْ صورِ جَحْدِ أسماءِ اللهِ وصفاتِهِ، وهِيَ مَا وَقَعَ مِنْ مشركِي مكةَ حَيْثُ أنكَرُوا عَلَى النبيِّ ﷺ هَذِهِ التسميةَ، كَمَا قَالَ تعالَى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ ٱسْجُدُواْ لِلرَّحْمَٰنِ قَالُواْ وَمَا ٱلرَّحْمَٰنُ﴾ [الفرقان: ٦٠]. فَرَدَّ عَلَيْهِمْ إنكارَهُمْ «فَأَمَرَ اللهُ نَبِيَّهُ بأنْ يقولَ: عَلَى الرحمنِ توكلتُ وإليهِ مَتَابٌ كَمَا أَمَرَهُ بِهِمَا»[2].



(١) أخرجه: ابن جرير (١٣/ ١٠١) عن مجاهد مرسلاً.

(٢) مجموع الفتاوى (١٤/ ٩).

٤١- بَابٌ

قَوْلِ اللهِ تعالَى: ﴿ يَعۡرِفُونَ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُنكِرُونَهَا ﴾ [النحل: ٨٣] الْآيَةِ.

قَالَ مُجَاهِدٌ مَا مَعْنَاهُ: «هُوَ قَوْلُ الرَّجُلِ: هَذَا مَالِي، وَرِثْتُهُ عَنْ آبَائِي».

وَقَالَ عَوْنُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: «يَقُولُونَ: لَوْلَا فُلَانٌ لَمْ يَكُنْ كَذَا».

وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: «يَقُولُونَ: هَذَا بِشَفَاعَةِ آلِهَتِنَا».

وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ بَعْدَ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الَّذِي فِيهِ: وَأَنَّ اللهَ تعالَى قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ... الْحَدِيثِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ: **«وَهَذَا كَثِيرٌ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، يَذُمُّ سُبْحَانَهُ مَنْ يُضِيفُ إِنْعَامَهُ إِلَى غَيْرِهِ وَيُشْرِكُ بِهِ».**

قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: هُوَ كَقَوْلِهِمْ: كَانَت الرِّيحُ طَيِّبَةً، وَالْمَلَّاحُ حَاذِقًا. وَنَحْوَ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ جَارٍ عَلَى أَلْسِنَةٍ كَثِيرَةٍ.

مناسبةُ هَذَا البابِ لكتابِ التوحيدِ:

مناسبةُ هَذَا البابِ لكتابِ التوحيدِ مِنْ جهةِ أنَّ نِعَمَ اللهِ ﷻ تُوجبُ تعظيمَهُ، والإقرارَ بأنَّهَا مِنْهُ، وشكرَهُ عليهَا، والقيامَ بحقِّهِ، كَمَا أنَّ إضافتَهَا لغيرِهِ مِمَّا ينافِي التوحيدَ.

مناسبةُ هَذَا البابِ للبابِ قَبْلَهُ:

ذَكَرَ فِي البابِ السابقِ جَحْدَ شيءٍ مِنْ أسماءِ اللهِ تعالَى وصفاتِهِ، وهُنَا ذَكَر جَحْدَ شيءٍ مِنْ أفعالِهِ ﷻ، فنِعَمُهُ سبحانَهُ هِيَ هباتُهُ وعطاياهُ وجميلُ فعلِهِ بعبادِهِ.

تفسيرُ آيةِ سورةِ النحلِ:

﴿ يَعۡرِفُونَ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُنكِرُونَهَا ﴾.

قَالَ مُجَاهِدٌ مَا مَعْنَاهُ: «هُوَ قَوْلُ الرَّجُلِ: هَذَا مَالِي، وَرِثْتُهُ عَنْ آبَائِي».

وَقَالَ عَوْنُ بْنُ عَبْدِ اللهِ: «يَقُولُونَ: لَوْلَا فُلَانٌ لَمْ يَكُنْ كَذَا».





وَقَالَ ابْنُ قُتَيْبَةَ: «يَقُولُونَ: هَذَا بِشَفَاعَةِ آلِهَتِنَا».

﴿ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿٨٢﴾ يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ ٱللَّهِ ثُمَّ يُنكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٨٣﴾ ﴾ [النحل: ٨٢ – ٨٣].

أيْ: إنَّ هَؤُلَاءِ المكذبينَ يعلمونَ أنَّ هذِهِ النعمَ التِي ذَكَرَهَا اللهُ فِي سورةِ النحلِ مِنَ اللهِ، وأنَّهُ المتفضِّلُ بِهَا؛ فهُوَ الَّذِي أرسلَ الرسلَ ووفَّقَ للهدايةِ وخَلَقَ الأنعامَ ووَهَبَ الأرزاقَ والأولادَ والمساكنَ والألبسةَ وغيرَهَا.

وفِيمَا نَقَلَهُ المؤلفُ مِنَ الآثارِ بيانُ أوجهِ الإنكارِ وأنواعِهِ، فإنكارُ النِّعَمِ عَلَى درجاتٍ:

مِنهَا: الإنكارُ الكليُّ، وذَلِكَ بإضافتِهَا إلَى غيرِ اللهِ ﷻ خَلْقًا وإيجادًا، فمَنْ أضافَ نعمةَ اللهِ ﷻ إلَى غيرِهِ استقلالًا؛ فإنَّهُ قَدْ كَفَرَ نَعْمَةَ اللهِ – جلَّ وعلَا – وأَنْكَرَهَا، وهَذَا كفرٌ بالربوبيةِ. وَهُوَ معنَى مَا نَقَلَهُ عَنْ مجاهدٍ بإضافةِ النِّعَمِ إليهِ وإلَى آبائِهِ.

ومِنْهَا: إضافةُ النِّعَمِ إلَى غيرِ اللهِ ﷻ عَلَى وجهِ السببِ. وَهُوَ معنَى مَا نَقَلَهُ عَنْ عونِ بنِ عبدِ اللهِ؛ فإنَّهُ يتضمنُ قطعَ إضافةِ النعمةِ إلَى مَنْ لولَاهُ لَمْ تَكُنْ، وإضافتُهَا إلَى مَنْ لَا يَملكُ لنفسِهِ ولَا لغيرِهِ ضرًّا ولا نفعًا، وغايتُه أنْ يكونَ جزءًا مِنْ أجزاءِ السببِ، أَجْرَى اللهُ تعالَى نِعْمَتَهُ عَلَى يدِهِ، والسببُ لَا يستقلُّ بالإيجادِ، بَلِ السببُ والمسبَّبُ مِنْهُ سبحانَهُ، ثُمَّ إنَّ اللهَ قَدْ يُنعمُ بذَلِكَ السببِ، وقَدْ يُنْعِمُ بدونِهِ، فلَا يكونُ لَهُ أثرٌ، وقَدْ يسلبُهُ سببيتَهُ، وقَدْ يجعلُ لَهَا معارضًا يقاومُهَا، وقَدْ يُرَتِّبُ عَلَى السببِ ضدَّ مقتضاهُ، فاللهُ وحدَهُ المنعمُ عَلَى الحقيقةِ(١).

ومِنْهَا: أنْ يضيفَ النعمةَ إلَى غيرِ اللهِ عَلَى وجهِ التشريكِ، وهَذَا مَعْنَى مَا نَقَلَهُ عَنِ ابنِ قتيبةَ؛ حَيْثُ أضافُوا النِّعَمَ إلَى آلهتِهِمْ، وأنَّهَا حاصلةٌ بتوسُّطِهَا لَدَى اللهِ، ولَا شَكَّ أنَّ هَذَا كفرٌ باللهِ ﷻ، بَلْ هُوَ مِنَ الكفرِ الأكبرِ والشركِ.

(١) شفاء العليل (١/ ٣٧).



شرحُ كلامِ أبِي العباسِ ابنِ تيميةَ:

وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ بَعْدَ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الَّذِي فِيهِ: وَأَنَّ اللهَ تعالَى قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ... الْحَدِيث، وَقَدْ تَقَدَّمَ: «**وَهَذَا كَثِيرٌ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، يَذُمُّ سُبْحَانَهُ مَنْ يُضِيفُ إِنْعَامَهُ إِلَى غَيْرِهِ وَيُشْرِكُ بِهِ**».

قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: هُوَ كَقَوْلِهِمْ: كَانَت الرِّيحُ طَيِّبَةً، وَالْمَلَّاحُ حَاذِقًا. وَنَحْوِ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ جَارٍ عَلَى أَلْسِنَةٍ كَثِيرَةٍ(١).

هذِهِ صورٌ ونماذجُ مِنْ إضافةِ النِّعَمِ لغيرِ اللهِ تعالَى؛ فإنَّ إضافةَ النِّعَمِ لغيرِ اللهِ تعالَى جارٍ عَلَى ألسنةِ كثيرٍ مِنَ الناسِ؛ ولذَلِكَ أحوالٌ. ثُمَّ إنَّ ذِكْرَ السببِ عَلَى وجهِ الاستقلالِ، لَا يخلُو مِنْ حالينِ:

الحالُ الأولَى: أنْ يكونَ السببُ غيرَ صحيحٍ شرعًا ولَا حسًّا، فتكونُ إضافةُ النِّعَمِ لَهُ كذبًا وكفرًا بالنِّعمةِ.

الحالُ الثانيةُ: أنْ يكونَ السببُ صحيحًا، إمَّا فِي الشرعِ وإمَّا فِي الحسِّ، فإضافةُ النِّعَمِ إليهِ عَلَى أقسامٍ:

الأولُ: إضافةُ النِّعَمِ إلَى السببِ إيجادًا، فهَذَا كفرٌ باللهِ ﷻ.

الثانِي: إضافةُ النِّعَمِ إلَى السببِ، والغفلةُ عَنِ المُسَبِّبِ، فهَذَا شِرْكٌ أصغرُ.

الثالثُ: إضافةُ النِّعَمِ إلَى اللهِ وإلَى السببِ بصيغةٍ يُفهمُ مِنْهَا التسويةُ كالعطفِ بالواوِ، فهَذَا مِمَّا لَا يجوزُ وَهُوَ ذريعةٌ للشركِ؛ ولذَلِكَ فإنَّ الواجبَ عَلَى العبدِ إذَا أرادَ أنْ يَذْكُرَ السببَ فلْيَذْكُرِ السببَ بَعْدَ ذِكْرِ اللهِ - جلَّ وعلَا - مستعملًا فِي عطفِهِ (ثُمَّ) التِي تَقْطَعُ تَوَهُّمَ التسويةِ.

وهلْ مثلُ ذَلِكَ العطفُ بالفاءِ؛ كأنْ يقولَ: لولَا اللهُ ففلانٌ؟ فالجوابُ: أنَّ فِي ذَلِكَ

---

(١) الفتاوى (٨/ ٣٣).

قولينِ للعلماءِ: قولٌ بالجوازِ؛ لكونِ الفاءِ تفيدُ الترتيبَ والتعقيبَ[١]. وقولٌ بالمنعِ؛ لكونِ الفاءِ تفيدُ الترتيبَ؛ لكنْ دونَ تراخٍ[٢]، كَمَا تفيدُهُ (ثُمَّ)، فألحَقَهَا بالواوِ، وهَذَا مقتضَى الاحتياطِ.

الرابعُ: إضافةُ النِّعَمِ إلَى السببِ منفردًا عَنِ المسبِّبِ، مَعَ الإقرارِ بأنَّ اللهَ هُوَ مُسَبِّبُ الأشياءِ ومقدِّرُهَا، وَهُوَ المنعِمُ بِهَا، وأنَّهُ لَا خروجَ للعبدِ عَنْ تقديرِ اللهِ ﷻ، فهَذَا لَا بأسَ بِهِ، ويدلُّ لَهُ ظاهرُ السنةِ، كَمَا جَاءَ مِنْ حديثِ العباسِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ لَـمَّا سألَ النبيَّ ﷺ عَنْ أبِي طالبٍ: هَلْ نَفَعَهُ بشيءٍ؟ فَقَالَ: «**إِنَّهُ فِي ضَحْضَاحٍ مِنْ نَارٍ، ولَوْلَا أَنَا لَكَانَ فِي الدركِ الأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ**»[٣]. أمَّا مَنْ مَنَعَ فَقَالَ: إنَّ نَهْيَ السلفِ فِي مثلِ هَذَا يدلُّ عَلَى أنَّهُ لاَ يُذكَرُ السببُ الصحيحُ استقلالًا. والأولُ أقربُ.

قولُهُ: «**وَقَالَ أَبُو الْعَبَّاسِ بَعْدَ حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الَّذِي فِيهِ: وَأَنَّ اللهَ تعالَى قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ... الْحَدِيثِ، وَقَدْ تَقَدَّمَ: وَهَذَا كَثِيرٌ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، يَذُمُّ سُبْحَانَهُ مَنْ يُضِيفُ إِنْعَامَهُ إِلَى غَيْرِهِ وَيُشْرِكُ بِهِ**».

أيْ: تقدَّمَ ذِكْرُ حديثِ زيدِ بنِ خالدٍ فِي بابِ (ما جَاءَ فِي الاستسقاءِ بالأنواءِ)، ولفظُهُ: أنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ لِأَصحابِهِ بَعْدَ صلاةِ الصبحِ عَلَى إِثْرِ سماءٍ: «**قَالَ اللهُ تعالَى: أَصْبَحَ مِنْ عبادِي مؤمنٌ بِي وكافرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنا بِفَضْلِ اللهِ ورحمتِهِ فذَلِكَ مؤمنٌ بِي - يَعْنِي باللهِ ﷻ - كافرٌ بالكوكبِ، وأمَّا مَنْ قَالَ: مُطرنا بنوءِ كَذَا وكَذَا، فذَلِكَ كافرٌ بِي مؤمنٌ بالكوكبِ**»[٤]. ووجهُ الكفرِ فِي هَذَا إضافةُ نعمةِ اللهِ إلَى غيرِهِ استقلالاً أوْ

---

(١) ينظر: مغني اللبيب، ص (٢١٣ - ٢١٥).

(٢) ينظر: شرح المكودي على الألفية، ص (٢٢٥)، شرح الألفية للشاطبي (٥/ ٨١)، شرح الشواهد الكبرى للعيني (٣/ ١١٢٨).

(٣) أخرجه البخاري (٣٨٨٣) ومسلم (٢٠٩).

(٤) أخرجه البخاري (٨٤٦) ومسلم (٧١) من حديث زيد بن خالد الجهني.

إلَى مَا لَا أَثَرَ لَهُ. وفِي وصفِهِ بالكفرِ أبلغُ الذمِّ. وقدْ مُثِّلَ لَهُ بِمَا قَالَهُ بعضُ السلفِ: هُوَ كقولِهِمْ: كَانَتِ الريحُ طيبةً والملَّاحُ حاذقًا، فيُضيفُ سببَ النجاةِ مِنْ مهالكِ البحارِ إلَى غيرِ اللهِ استقلالًا، ونحوِ ذَلِكَ مِمَّا هُوَ جارٍ عَلَى ألسنةِ الناسِ.



٤٢- بَابُ قَوْلِ اللهِ تعالَى: ﴿فَلَا تَجْعَلُواْ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي الْآيَةِ: «الْأَنْدَادُ هُوَ الشِّرْكُ، أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ عَلَى صَفَاةٍ سَوْدَاءَ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ، وَهُوَ أَنْ تَقُولَ: وَاللهِ، وَحَيَاتِكَ يَا فُلَانُ، وَحَيَاتِي، وَتَقُولَ: لَوْلَا كُلَيْبَةُ هَذَا؛ لَأَتَانَا اللُّصُوصُ، وَلَوْلَا الْبَطُّ فِي الدَّارِ، لَأَتَى اللُّصُوصُ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ، وَقَوْل الرَّجُلِ: لَوْلَا اللهُ وَفُلَانٌ، لَا تَجْعَلْ فِيهَا فُلَانًا، هَذَا كُلُّهُ بِهِ شِرْكٌ» رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَحَسَّنَهُ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ.

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: «لَأَنْ أَحْلِفَ بِاللهِ كَاذِبًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ بِغَيْرِهِ صَادِقًا».

وَعَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ فُلَانٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

وَجَاءَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، أَنَّهُ يُكْرَهُ أَعُوذُ بِاللهِ وَبِكَ، وَيَجُوزُ أَنْ يَقُولَ: بِاللهِ ثُمَّ بِكَ. قَالَ: «وَيَقُولُ: لَوْلَا اللهُ ثُمَّ فُلَانٌ، وَلَا تَقُولُوا: لَوْلَا اللهُ وَفُلَانٌ».

مناسبةُ هَذَا البابِ لكتابِ التوحيدِ:

أنَّ اتخاذَ الأندادِ مِنْ دونِ اللهِ تعالَى شركٌ وكفرٌ يناقضُ التوحيدَ.

وأمَّا مناسبتُهُ لِمَا قَبْلَهُ:

أَنَّهُ فِي البابِ السابقِ ذَكَرَ صورةً مِنْ صورِ الشركِ، وَهُوَ جَحْدُ نِعَمِ اللهِ تعالَى، وذَلِكَ بنسبتِهَا لغيرِهِ جلَّ وعلَا ولوْ بمجردِ القولِ، وهُنَا ذَكَرَ صورةً أخرَى مِنْ صورِ الشركِ فِي الألفاظِ.

تفسيرُ آيةِ سورةِ البقرةِ:

قَوْلِ اللهِ تعالَى: ﴿فَلَا تَجْعَلُواْ لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٢٢].

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ فِي الْآيَةِ: «الْأَنْدَادُ هُوَ الشِّرْكُ، أَخْفَى مِنْ دَبِيبِ النَّمْلِ عَلَى صَفَاةٍ سَوْدَاءَ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ، وَهُوَ أَنْ تَقُولَ: وَاللهِ، وَحَيَاتِكَ يَا فُلَانُ، وَحَيَاتِي، وَتَقُولَ: لَوْلَا كُلَيْبَةُ هَذَا؛ لَأَتَانَا اللُّصُوصُ، وَلَوْلَا الْبَطُّ فِي الدَّارِ، لَأَتَى اللُّصُوصُ، وَقَوْلُ الرَّجُلِ لِصَاحِبِهِ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ، وَقَوْلِ الرَّجُلِ: لَوْلَا اللهُ وَفُلَانٌ، لَا تَجْعَلْ فِيهَا فُلَانًا، هَذَا كُلُّهُ بِهِ شِرْكٌ» رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ(١).

نَهى اللهُ تعالَى الناسَ أنْ يَجعلُوا لَهُ أمثالًا، يُسَوُّونَهُمْ باللهِ تعالَى فِي أسمائِهِ، أوْ صفاتِهِ، أو أفعالِهِ، أو فِيمَا يجبُ لَهُ مِنَ العبادةِ، ويشملُ ذَلِكَ النهيَ عَنْ أنْ يُسوَّى اللهُ تعالَى بأحدٍ مِنْ خلقِهِ ولوْ لفظًا، وذَلِكَ بأنْ يُذكَرَ مَعَ اللهِ غيرُه بِمَا يُفهَمُ مِنْهُ التسويةُ سواءً أكانَ ذَلِكَ فِي خَلْقِهِ أوْ أمرِهِ. وقدْ فسَّرَ ابنُ عباسٍ اتخاذَ الأندادِ بأنَّهُ شركٌ خفيٌّ شديدُ الخفاءِ؛ فهُوَ أخفَى مِنْ صوتِ سيرِ النملِ وحركتِهِ ومشيِهِ عَلَى صخرةٍ سوداءَ فِي ليلٍ مظلمٍ بهيمٍ، فقدْ يتطرَّقُ إلَى الإنسانِ مِنْ حَيْثُ لَا يَشعرُ بِهِ. وقدْ بيَّنَ ابنُ عباسٍ ذَلِكَ بذِكْرِ عدةِ صورٍ لهذَا الشركِ الخفيِّ جميعِهَا فِي الألفاظِ، وهِيَ كَمَا يَلِي:

الصورةُ الأولَى: هِيَ الحلفُ بغيرِ اللهِ تعالَى سواءً ذَكَرَ اللهَ تعالَى فِي الحلفِ أمْ لمْ يذكُرْ، كأنْ يقولَ: واللهِ وحياتِكَ يَا فلانُ، وحياتِي. فهَذَا شركٌ لِـمَا فِيهِ مِنْ تسويةٍ لغيرِ اللهِ بِهِ.

الصورةُ الثانيةُ: هِيَ ذِكْرُ غيرِ اللهِ فِي تسبيبِ الفعلِ بصيغةٍ تُفهِمُ إسنادَ الفعلِ إليهِ، مَعَ الغفلةِ عَنِ اللهِ تعالَى. كقولِ: لَوْلَا كُلَيْبَةُ هَذَا؛ لَأَتَانَا اللُّصُوصُ، وَلَوْلَا الْبَطُّ فِي الدَّارِ، لَأَتَى اللُّصُوصُ. فَهَذَا شركٌ؛ لِـمَا فِيهِ مِنْ تسويةٍ لغيرِ اللهِ بِهِ. أمَّا إذَا ذُكِرَ السببُ الصحيحُ استقلالًا مَعَ عدمِ الغفلةِ عَنِ اللهِ مُقَدِّرِ الأشياءِ ومُسَبِّبِهَا فلَا حَرَجَ فيه، ومِنْهُ قولُ النبيِّ ﷺ فِي عَمِّهِ أبِي طالبٍ: «**ولَوْلَا أنَا لَكَانَ فِي الدرْكِ الأسفلِ مِنَ النارِ**»(٢)، وأكملُ مِنْهُ أَنْ

(١) تفسير ابن أبي حاتم (١/ ٦٢).

(٢) أخرجه البخاري (٣٨٨٣)، ومسلم (٢٠٩).

يُذْكَرُ اللهُ ثُمَّ يُذْكَرَ السببُ بَعْدَه بـ (ثُمَّ)، فيقولُ: لولَا اللهُ ثُمَّ كَذَا، ويُحمَلُ كلامُ ابنِ عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَلَى مَنْ غَفَلَ قَلْبُهُ عَنِ اللهِ تعالَى.

الصورةُ الثالثةُ: هِيَ تسويةُ غيرِ اللهِ باللهِ فِي الإرادةِ والمشيئةِ؛ وذَلِكَ بعطفِ غيرِ اللهِ عَلَى اللهِ تعالَى فِي المشيئةِ بالواوِ التِي تقتضِي التشريكَ. كقولِ الرجلِ لصاحبِهِ: مَا شاءَ اللهُ وشئتَ. فهَذَا شِرْكٌ لِـمَا فِيهِ مِنْ تسويةٍ لغيرِ اللهِ بِهِ.

الصورةُ الرابعةُ: هِيَ تسويةُ غيرِ اللهِ باللهِ فِي تسبيبِ الوقائعِ، وذَلِكَ بعطفِ غيرِ اللهِ عَلَى اللهِ تعالَى فِي المشيئةِ بالواوِ التِي تقتضِي التشريكَ؛ كقولِ الرجلِ: لولَا اللهُ وفلانٌ، لَا تجعلْ فِيهَا فلانًا. فهَذَا شركٌ لِـمَا فِيهِ مِنْ تسويةٍ لغيرِ اللهِ بِهِ؛ إِذِ الواجبُ إفرادُ اللهِ بالذكرِ أوِ العطفِ بِمَا لَا يَقتضِي مساواةَ مَا بَعدَهَا لِـمَا قَبْلَهَا.

فجميعُ تلكَ الصورِ مِنْ شركِ الألفاظِ الَّتِي تندرجُ فِي الشركِ الخفيِّ، فتدخلُ فِي قولِهِ تعالَى: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ والمعنَى الجامعُ فِيهَا: تسويةُ غيرِ اللهِ باللهِ تعالَى، مَعَ خفاءِ ذَلِكَ عَلَى كثيرٍ ممنْ يتكلمُ بهذِهِ الألفاظِ. والأصلُ فِي هذِهِ الصورِ أَنَّهَا مِنَ الشركِ الأصغرِ؛ لأَنَّهَا وسائلُ وذرائعُ تُوصِلُ إِلَى الشركِ الأكبرِ، إِلَّا أَنَّهَا قَدْ تكونُ شركًا أكبرَ، وذَلِكَ باعتبارِ مَا يقومُ فِي قلبِ قائلِ هذِهِ الكلماتِ، فإِنْ كَانَ يريدُ تسويةَ غيرِ اللهِ باللهِ فِي التعظيمِ والعبادةِ فإِنَّه شركٌ أكبرُ، وإِنْ كَانَتِ التسويةُ فِي اللفظِ فَقَطْ، مَعَ اعتقادِ تَقَدُّمِ اللهِ عَلَى كلِّ شيءٍ، فَهَذَا شركٌ أصغرُ فِي اللفظِ، يجبُ اجتنابُهَا، فلَا يجوزُ أَنْ يُسوَّى اللهُ بغيرِهِ لَا لفظًا ولَا عَقْدًا.

شرحُ حديثِ عمرَ:

وَعَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [1]، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللهِ فَقَدْ

(١) هذا الحديث عن ابن عمر وليس عن عمر. أما حديث عمر فقد أخرجه البخاري (٢٦٧٩) ومسلم (١٦٤٦) أن النبي ﷺ قال: «من كان حالفًا فليحلف بالله أو ليصمت».

كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ» رَوَاهُ التِّرْمِذِيُّ وَحَسَّنَهُ، وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ[١].

أخبرَ النبيُّ ﷺ بأنَّ مَنْ أقسمَ مؤكِّدًا شيئًا بذِكْرِ معظَّمٍ غيرِ اللهِ تعالَى بأحدِ حروفِ القَسَمِ[٢]، وهِيَ: الواوُ، والباءُ، والتاءُ، فقدْ أشركَ باللهِ تعالَى. والشركُ نوعانِ: «مِنْهُ مَا ينقلُ عَنِ الملةِ، واستعمالُهُ فِي ذَلِكَ كثيرٍ فِي الكتابِ والسنةِ. ومِنْهُ مَا لَا يَنقلُ»[٣]. والشركُ هُنَا مِمَّا لَا يَنقلُ عَنِ الملةِ فَهُوَ مِنْ شركِ الوسائلِ، لكنْ إنِ اعتقدَ الحالفُ بغيرِ اللهِ أنَّ مَنْ حَلَفَ بِهِ لَهُ تعظيمٌ كالَّذِي للهِ فَهَذَا شركٌ أكبرُ.

شرحُ أثرِ ابنِ مسعودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: «لِأَنْ أَحْلِفَ بِاللهِ كَاذِبًا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْلِفَ بِغَيْرِهِ صَادِقًا»[٤].

بيَّنَ هَذَا الأثرُ عظيمَ إثمِ الحلفِ بغيرِ اللهِ تعالَى، ولوْ كَانَ الحالفُ صادقًا؛ حَيْثُ عَدَّهُ ابنُ مسعودٍ أعظمَ إثمًا مِنَ الحلفِ باللهِ عَلَى كذبٍ، ووجهُهُ أنَّ الحلفَ باللهِ كاذبًا كبيرةٌ مِنْ كبائرِ الذنوبِ، والحلفَ بغيرِ اللهِ شركٌ؛ وذَلِكَ لما فِيهِ مِنْ تعظيمٍ «للمحلوفِ بِهِ؛ فشَبَّهَ خَلْقَ اللهِ بِهِ فِي التعظيمِ»[٥]. «والشركُ أعظمُ مِنَ الكذبِ»[٦]، «وتوحيدٌ مَعَهُ

(١) أخرجه أحمد (٦٠٧٢)، والترمذي (١٥٣٥)، والحاكم (٧٨١٤) وحسنه الترمذي، وصححه الحاكم، وأعله البيهقي بالانقطاع.

(٢) فتح الباري لابن رجب (١/ ١٣٤).

(٣) مسألة: قول لعمري للعلماء في كونها قسَمًا قولان:

الأول: أنه قسم، وَهُوَ جائز لمجيئه عن النبي ﷺ وعن بعض الصحابة كابن عباس وعائشة y، وأما قوله تعالى: ﴿لَعَمْرُكَ إِنَّهُمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿٧٢﴾﴾ [الحجر: ٧٢] فلا يصح الاستدلال به؛ لأن الله له أن يقسم بمن شاء من خلقه، كقوله: ﴿وَالشَّمْسِ وَضُحَاهَا ﴿١﴾ وَالْقَمَرِ إِذَا تَلَاهَا ﴿٢﴾﴾ [الشمس: ١ - ٢] وقوله: ﴿وَالضُّحَى ﴿١﴾ وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى ﴿٢﴾﴾ [الضحى: ١ - ٢]، وما إلَى ذلك من الأقسام التِي أقسم الله جل وعلا فيها بخلقه.

الثاني: أنه ليس قَسَمًا، إنما هو كلام يجري مجرى القسم؛ لأنه خالٍ من حروف القسم، واللام ليست من حروف القسم، فيجوز أن يقول الرجل لصاحبه: لعَمْرُك، وَهُوَ الصحيح.

(٤) أخرجه عبد الرزاق (١٥٩٢٩)، وابن أبي شيبة (١٢٢٨١)، والطبراني في الكبير (٨٩٠٢).

(٥) مجموع الفتاوى (١/ ٨١).

(٦) الاستذكار (٥/ ١٨٢).

كذبٌ خيرٌ مِنْ شركٍ مَعَهُ صدقٌ»[١]. وَ «لأنَّ حسنةَ التوحيدِ أعظمُ مِنْ حسنةِ الصدقِ، وسببَ الكذبِ أسهلُ مِنْ سببِ الشركِ»[٢]. فإنِ اعترَضَ معترضٌ بِمَا جَاءَ مِنْ ذَلِكَ فِي القرآنِ مِنْ إقسامِ اللهِ تعالَى ببعضِ خَلْقِهِ كقولِهِ تعالَى: ﴿وَٱلسَّمَآءِ ذَاتِ ٱلْبُرُوجِ ①﴾ [البروج: ١]، ﴿وَٱلسَّمَآءِ وَٱلطَّارِقِ ①﴾ [الطارق: ١]، ﴿وَٱلشَّمْسِ وَضُحَىٰهَا ①﴾ [الشمس: ١]، ﴿وَٱلَّيْلِ إِذَا يَغْشَىٰ ①﴾ [الليل: ١]، ونحوِ ذَلِكَ، فالجوابُ مِنْ وجهينِ:

أحدُهُمَا: أنَّ تقديرَ ذَلِكَ: وربِّ الشمسِ وضحاهَا، وربِّ السماءِ والطارقِ.

والثانِي: أنَّ اللهَ تعالَى يُقسِمُ بِمَا شاءَ مِنْ خَلْقِهِ؛ لأنَّهُ معبودٌ، وقَدْ أعلمَنَا النبيُّ ﷺ أنَّ ذَلِكَ محظورٌ علينَا، فَلَا يجوزُ لَنَا القسمُ بشيءٍ مِنْ ذَلِكَ[٣].

شرحُ حديثِ حذيفةَ رضي الله عنه:

وَعَنْ حُذَيْفَةَ رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ فُلَانٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شَاءَ فُلَانٌ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ[٤].

نَهى النبيُّ ﷺ عَنْ عطفِ مشيئةِ أحدٍ عَلَى مشيئةِ اللهِ تعالَى بحرفِ الواوِ الَّذِي يفيدُ التسويةَ والجمعَ والتشريكَ، وذَلِكَ مِنَ التنديدِ المنهيِّ عَنْهُ، وبيَّنَ لَهُمْ ﷺ جوازَ العطفِ بِمَا يفيدُ التعقيبَ والترتيبَ والتراخيَ وعدمَ المساواةِ، فَقَالَ ﷺ: «**ولكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شَاءَ فلانٌ**»، فمشيئةُ اللهِ متقدمةٌ عَلَى مشيئةِ خَلْقِهِ[٥]، وكلُّ مشيئةٍ تبعٌ لمشيئتِهِ، كَمَا قَالَ تعالَى: ﴿وَمَا تَشَآءُونَ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الإنسان: ٣٠]. أَمَّا قَوْلُهُ: ﴿أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ﴾ [النساء: ٥٩] فَقَدْ قَرَنَ اسمَ الرسولِ باسمِهِ بحرفِ الواوِ؛ «وذَلِكَ

---

(١) مجموع الفتاوى (١/ ٨١).

(٢) الاختيارات الفقهية ص (٦٢١).

(٣) المنتقى شرح الموطأ (٣/ ١٠١).

(٤) أخرجه أبو داود (٤٩٨٠)، وأحمد (٢٣٧٥٤).

(٥) شرح صحيح البخاري لابن بطال (٦/ ١٠٦).

لأنَّ طاعةَ الرسولِ طاعةٌ للهِ، فَمَنْ أطاعَ الرسولَ فَقَدْ أطاعَ اللهَ، وطاعةُ اللهِ طاعةُ الرسولِ، بخلافِ المشيئةِ؛ فليستْ مشيئةُ أحدٍ مِنَ العبادِ مشيئةً للهِ، ولَا مشيئةُ اللهِ مستلزمةً لمشيئةِ العبادِ، بَلْ مَا شَاءَ اللهُ كَانَ وإنْ لمْ يشإِ الناسُ، ومَا شَاءَ الناسُ لمْ يكنْ إنْ لمْ يَشَإِ اللهُ»[1].

شرحُ أثرِ إبراهيمَ النخعيِّ[2]:

وَجَاءَ عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، أَنَّهُ يُكْرَهُ: أَعُوذُ بِاللهِ وَبِكَ. وَيَجُوزُ أَنْ يَقُولَ: بِاللهِ ثُمَّ بِكَ. قَالَ: وَيَقُولُ: لَوْلَا اللهُ ثُمَّ فُلَانٌ، وَلَا تَقُولُوا: لَوْلَا اللهُ وَفُلَانٌ.

أفادَ هَذَا الأثرُ أنَّ النخعيَّ رَحِمَهُ اللَّهُ يَرَى تحريمَ التسويةِ بينَ اللهِ وغيرِهِ فِي طلبِ العوذِ والحمايةِ وذِكْرِ السببِ؛ وذَلِكَ أنَّ الغالبَ عندَ السلفِ إطلاقُ الكراهةِ عَلَى المحرمِ كَمَا هُوَ استعمالُ الكتابِ والسنةِ[3]. أمَّا مَا لَا تسويةَ فِيهِ بينَ اللهِ وبينَ غيرِهِ فَقَدْ قَالَ: بأَنَّهُ لَا حَرَجَ فيهِ؛ كقولِ: بِاللهِ ثُمَّ بِكَ، وقولِ: لَوْلَا اللهُ ثُمَّ فُلَانٌ.



(١) مجموع الفتاوى (٣/ ١٠٩).

(٢) مصنف عبد الرزاق (١١/ ٢٧).

(٣) ينظر: إعلام الموقعين عن رب العالمين (٢/ ٨١)، البحر المحيط في أصول الفقه (١/ ٢٣٩).

٤٣- بَابُ مَا جَاءَ فِيمَنْ لَمْ يَقْنَعْ بِالْحَلِفِ بِاللهِ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، مَنْ حَلَفَ بِاللهِ فَلْيَصْدُقْ، وَمَنْ حُلِفَ لَهُ بِاللهِ، فَلْيَرْضَ، وَمَنْ لَمْ يَرْضَ فَلَيْسَ مِنَ اللهِ» رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ بِسَنَدٍ حَسَنٍ.

شَرْحُ الترجمةِ:

أيْ: بيانُ مَا وَرَدَ مِنَ النصوصِ فِي حكمِ مَنْ لمْ يقبلْ ويرضَ بالحلفِ باللهِ.

مناسبةُ البابِ لكتابِ التوحيدِ:

أنَّ مَنْ لمْ يَقْنَعْ بالحلفِ باللهِ فإنَّ ذَلِكَ إمَّا أنْ يكونَ لنقصِ تعظيمِهِ للهِ ﷻ، أوْ لكونِهِ لَا يكتفِي بالحلفِ باللهِ، ويطلبُ الحلفَ بغيرِهِ ممنْ يعظِّمُهُ؛ مِن نبيٍّ أوْ وليٍّ أوْ غيرِهِمَا، وكِلَا الأمرينِ نقصٌ فِي التوحيدِ، والثاني أقبحُ.

مناسبةُ هَذَا البابِ للَّذِي قَبْلَهُ:

ذَكَرَ المصنفُ فِي البابِ قَبْلَهُ شيئًا مِنْ صورِ الشركِ فِي الألفاظِ، ومِنْهُ الحلفُ بغيرِ اللهِ، فَمَنْ حُلِفَ لَهُ باللهِ وَجَبَ عليهِ الرضَا تعظيمًا للهِ.

شرحُ حديثِ ابنِ عمرَ رضي الله عنه:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَحْلِفُوا بِآبَائِكُمْ، مَنْ حَلَفَ بِاللهِ فَلْيَصْدُقْ، وَمَنْ حُلِفَ لَهُ بِاللهِ، فَلْيَرْضَ، وَمَنْ لَمْ يَرْضَ فَلَيْسَ مِنَ اللهِ» رَوَاهُ ابْنُ مَاجَهْ بِسَنَدٍ حَسَنٍ(١).

تضمَّنَ هَذَا الحديثُ ثلاثةَ أمورٍ:

الأمرُ الأولُ: نَهَى النبيُّ ﷺ عَنِ الحلفِ بالآباءِ، وخَصَّ الآباءَ بالذكرِ؛ لأنَّ سببَ الحديثِ أنَّ النبيَّ ﷺ سَمِعَ رجلًا يحلفُ بأبيهِ فنهاهُ؛ «فلا يجوزُ الحلفُ بغيرِ اللهِ ﷻ فِي شيءٍ مِنَ الأشياءِ ولَا عَلَى حالٍ مِنَ الأحوالِ، وهَذَا أمرٌ مجتمعٌ عليهِ»(٢). ووجهُ

(١) أخرجه ابن ماجه (٢١٠١). قالَ البوصيري: «رجال إسناده ثقات». وحسنه الحافظ في الفتح (١١/ ٥٣٦).

(٢) التمهيد (١٤/ ٣٦٦).

ذَلِكَ: مَا فِي الحلفِ بغيرِ اللهِ مِنْ تعظيمِ المحلوفِ بِهِ ومضاهاتِهِ بِهِ اللهَ ﷻ[1]. ولهذَا جَاءَ النهيُ عامًّا كَمَا فِي حديثِ عبدِ اللهِ بنِ عمرَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «**مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللهِ أَوْ لِيَصْمُتْ**»[2].

الأمرُ الثانِي: أمرُ النبيِّ ﷺ مَنْ حَلَفَ باللهِ أنْ يَتحرَّى الصدقَ فِي حلفِهِ، وذَلِكَ بأنْ يحلفَ عَلَى مَا يطابقُ الواقعَ؛ فإنَّ الكذبَ فِي الحلفِ باللهِ مِنَ الاستهانةِ باللهِ ﷻ وقلةِ تعظيمِهِ؛ ولذَلِكَ كَانَتْ هذِهِ اليمينُ غَمُوسًا تَغمِسُ صاحبَهَا فِي النارِ.

الأمرُ الثالثُ: أمرُ النبيِّ ﷺ مَنْ حُلِفَ لَهُ باللهِ أنْ يَرضَى، وهذَا يشملُ أمرينِ:

الأولُ: أنْ لَا يطلبَ زيادةً عَلَى الحلفِ باللهِ، بلْ يقتصرُ عليهِ، فَلَا يطلبُ مِنَ الحالفِ أنْ يحلفَ لَهُ بغيرِ اللهِ، كأنْ يقولَ لَهُ: احلفْ بالكعبةِ، أوْ بالنبيِّ، أوْ بحياةِ فلانٍ، أوْ بالأمانةِ، ومَا أَشْبَهَ ذَلِكَ.

الثانِي: أنْ يُصَدِّقَ الحالِفُ باللهِ؛ تعظيمًا للهِ تعالَى؛ ويَشهدُ لَهُ ما فِي الصحيحينِ عَنْ أبِي هريرةَ قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**رَأَى عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَجُلًا يَسْرِقُ، فَقَالَ لَهُ: أَسَرَقْتَ؟ قَالَ: كَلَّا وَاللهِ الَّذِي لاَ إِلَهَ إِلَّا هُوَ، فَقَالَ عِيسَى: آمَنْتُ بِاللهِ، وَكَذَّبْتُ عَيْنِي**»[3].

إلَّا إذَا عَلِمَ كذبَهُ؛ فإنَّهُ لَا يلزمُهُ الرضَا بيمينِهِ، كَمَا قَالَ اللهُ جلَّ وعلَا فِي المنافقينَ: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيُرْضُوكُمْ وَاللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ إِن كَانُوا۟ مُؤْمِنِينَ﴾ [التوبة: ٦٢]، ولَكِنْ إنْ قَبِلَ الإنسانُ فِيمَا يتعلقُ بالحقوقِ يمينَ المُقسِمِ فهُوَ حسنٌ؛ فإنَّ النبيَّ ﷺ قَبِلَ مِنَ المنافقينَ أَيْمانَهُمْ، ووَكَلَ سرائرَهُمْ إلَى اللهِ ﷻ[4]. أمَّا مَنْ لَمْ يَرْضَ بالحلفِ باللهِ بأنْ طَلَبَ غيرَهُ، أوْ لَمْ يصدِّقِ الحالفَ مَعَ قيامِ القرينةِ عَلَى صدقِهِ، فاللهُ ﷻ بريءٌ مِنْهُ، ولَا لَهُ حظٌّ فِي قُرْبِهِ ومحبتِهِ ورضاهُ[5].

---

(١) ينظر: شرح النووي لمسلم (١/ ١٦٨)، فتح الباري (١١/ ٥٣٦).

(٢) أخرجه البخاري (٢٦٧٩) ومسلم (١٦٤٦).

(٣) أخرجه البخاري (٣٤٤٤)، ومسلم (٢٣٦٨).

(٤) كما في قصة كعب بن مالك رَضِيَ اللهُ عَنْهُ. أخرجها البخاري (٤٤١٨)، ومسلم (٢٧٦٩).

(٥) فيض القدير شرح الجامع الصغير (٦/ ٨٧).

٤٤- بَابُ قَوْلِ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ

عَنْ قُتَيْلَةَ: «أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ، تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ، وَتَقُولُونَ: وَالْكَعْبَةِ. فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَحْلِفُوا أَنْ يَقُولُوا: وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، وَأَنْ يَقُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شِئْتَ» رَوَاهُ النَّسَائِيُّ، وَصَحَّحَهُ.

وَلَهُ أَيْضًا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ، فَقَالَ: أَجَعَلْتَنِي لله نِدًّا؟ بَلْ! مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ».

وَلِابْنِ مَاجَهْ عَنِ الطُّفَيْلِ أَخِي عَائِشَةَ لِأُمِّهَا؛ قَالَ: «رَأَيْتُ كَأَنِّي أَتَيْتُ عَلَى نَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ؛ قُلْتُ: إِنَّكُمْ لَأَنْتُمُ الْقَوْمُ، لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: عُزَيْرٌ ابْنُ الله. قَالُوا: وَأَنْتُمْ لَأَنْتُمُ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، ثُمَّ مَرَرْتُ بِنَفَرٍ مِنَ النَّصَارَى، فَقُلْتُ: إِنَّكُمْ لَأَنْتُمُ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: الْمَسِيحُ ابْنُ اللهِ. قَالُوا: وَإِنَّكُمْ لَأَنْتُمُ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ أَخْبَرْتُ بِهَا مَنْ أَخْبَرْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، قَالَ: هَلْ أَخْبَرْتَ بِهَا أَحَدًا؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنَّ طُفَيْلًا رَأَى رُؤْيَا أَخْبَرَ بِهَا مَنْ أَخْبَرَ مِنْكُمْ وَأَنَّكُمْ قُلْتُمْ كَلِمَةً يَمْنَعُنِي كَذَا وَكَذَا أَنْ أَنْهَاكُمْ عَنْهَا؛ فَلَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ».

شَرْحُ الترجمةِ:

أَيْ: بيانُ مَا وَرَدَ مِنَ النصوصِ فِي قولِ: مَا شَاءَ اللهُ وشئتَ.

مناسبةُ البابِ لكتابِ التوحيدِ:

أنَّ هَذَا القولَ يتضمنُ تسويةَ غيرِ اللهِ باللهِ لفظًا، وهَذَا نقصٌ فِي التوحيدِ أوْ نقضٌ لَهُ. فهُوَ إمَّا مِنَ الشركِ الأصغرِ، أوْ مِنَ الشركِ الأكبرِ.

مناسبةُ البابِ لِمَا قَبْلَهُ:

هَذَا البابُ مِنْ جنسِ البابِ السابقِ، فِي كونِهِ يبينُ حكمَ شركِ الألفاظِ.

شرحُ حديثِ قتيلةَ:

عَنْ قُتَيْلَةَ[1]: أَنَّ يَهُودِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ، تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ، وَتَقُولُونَ: وَالْكَعْبَةِ. فَأَمَرَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادُوا أَنْ يَحْلِفُوا أَنْ يَقُولُوا: وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، وَأَنْ يَقُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شِئْتَ. رَوَاهُ النَّسَائِيُّ[2]، وَصَحَّحَهُ.

هَذَا خبرٌ قَوْلِ حَبْرٍ مِنْ أحبارِ اليهودِ للنبيِّ ﷺ مُنْكِرًا مَا كَانَ يَقَعُ فِيهِ بعضُ المسلمينَ مِنْ ألفاظٍ تنافِي كمالَ التوحيدِ الَّذِي جَاءَ بِهِ ﷺ؛ حَيْثُ قَالَ: «**إِنَّكُمْ تُشْرِكُونَ**»، ثُمَّ بيَّنَ ذَلِكَ بأنَّ مِنَ المسلمينَ مَنْ يقولُ فِي حديثِ بعضِهِمْ لبعضٍ أَوْ فِي حديثِهِمْ للنبيِّ ﷺ: مَا شَاءَ اللهُ وشِئْتَ، وأنَّ مِنهُمْ مَنْ يحلفُ بالكعبةِ فيقولُ: والكعبةِ. فأقرَّ النبيُّ ﷺ اليهوديَّ عَلَى قولِهِ وأَمَرَ المسلمينَ إِذَا أرادُوا أنْ يَذْكُرُوا مشيئةَ أحدٍ مَعَ مشيئةِ اللهِ أنْ لَا يُسَوُّوا بَيْنَهُمَا فيَعْطِفُوا بالواوِ الَّتِي تُوهِمُ التسويةَ والتشريكَ[3] بَلْ بِثُمَّ المفيدةِ للتعقيبِ والتراخِي[4]، وذَلِكَ بأنْ يَقُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ ثُمَّ شِئْتَ. وهَذَا الَّذِي أنكرَهُ اليهوديُّ مِنْ قولِ مَا شَاءَ اللهُ وشئتَ أخفُّ مِنْ غيرِهِ مِنَ الألفاظِ[5]، ومَعَ ذَلِكَ نَبَّهَ النبيُّ ﷺ أصحابَهُ إِلَى ذَلِكَ. «وفِي معنَى هَذَا الشركِ المنهيِّ عَنْهُ قولُ مَنْ لَا يتوقَّى الشركَ: أنَا باللهِ وبِكَ، وأنَا فِي حَسْبِ اللهِ وحسبِكَ، ومَا لِي إلَّا اللهُ وأنتَ، وأنَا متوكلٌ عَلَى اللهِ وعليكَ، وهذَا مِنَ اللهِ ومِنْكَ، واللهُ لِي فِي السماءِ وأنتَ لِي فِي الأرضِ، وواللهِ وحياتِكَ، وأمثالِ هَذَا

---

(١) هي قُتَيلَة بنت صفي صحابية من جهينة.

(٢) أخرجه أحمد (٢٦٥٥٣) والنسائي (٣٧٧٣) من طريق معبد بن خالد عن عبد الله بن يسار عن قتيلة.

(٣) ينظر: مغني اللبيب، ص (٤٦٣ - ٤٦٤).

(٤) ينظر: مغني اللبيب، ص (١٥٨ - ١٦٠).

(٥) ينظر: مدارج السالكين (١/ ٣٤٤).

مِنَ الألفاظِ التِي يَجعلُ فِيهَا قائلُها المخلوقَ ندًّا للخالقِ، وهِيَ أشدُّ منعًا وقبحًا مِنْ قولِهِ: مَا شَاءَ اللهُ وشئتَ»[1]؛ فإنَّ «**الأسبابَ التِي جعلَهَا اللهُ أسبابًا لَا تُجعلُ مَعَ اللهِ شركاءَ وأندادًا وأعوانًا**»[2].

وأَمَرَهُمْ أيضًا بأنْ يَنْتَهُوا عَمَّا فِيهِ شركٌ إذَا حَلَفُوا، وأنْ يقولُوا: «وربِّ الكعبةِ» فيحلفُوا بربِّ الكعبةِ، لَا بالكعبةِ؛ إذْ لَا يجوزُ لأحدٍ أنْ يحلفَ بغيرِ اللهِ مَهْمَا كَانَ المحلوفُ بِهِ مكانةً وجاهًا عندَ اللهِ ﷻ؛ لأنَّ الحلفَ حقٌّ للهِ جلَّ وعلَا، كمَا تقدَّمَ.

شرحُ حديثِ ابنِ عباسٍ:

وَلَهُ أَيْضًا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: «**مَا شَاءَ اللهُ وَشِئْتَ، فَقَالَ: أَجَعَلْتَنِي لله نِدًّا؟ بَلْ! مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ**»[3].

أنكرَ النبيُّ ﷺ فِي هَذَا الخبرِ قولَ الرجلِ فِي مخاطبتِهِ النبيَّ ﷺ: «مَا شَاءَ اللهُ وشِئْتَ»، وفِي هَذَا تسويةُ غيرِ اللهِ باللهِ فِي المشيئةِ، وقدْ جَعَلَ النبيُّ ﷺ ذَلِكَ تنديدًا، فَقَالَ منكِرًا عليهِ: «**أَجَعَلْتَنِي للهِ نِدًّا؟**» أيْ: مثيلًا[4]؛ ثُمَّ وجَّهَهُ إِلَى مَا يَنبغِي أنْ يقولَهُ عندَ ذِكْرِ المشيئةِ، فقالَ ﷺ: «**بَلْ مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ**». وهَذِهِ أعلَى مراتبِ ذِكْرِ المشيئةِ، أنْ تَذْكُرَ مشيئةَ اللهِ وَحْدَهُ سبحانَهُ وبحمدِهِ تعظيمًا لَهُ عَلَى الكمالِ، وأمَّا المرتبةُ الثانيةُ فَمَا تقدَّمَ فِي حديثِ قتيلةَ مِنْ ذِكْرِ غيرِهِ مَعَهُ بِـ (ثُمَّ)، فهَذَا لبيانِ الجوازِ[5].

---

(١) زاد المعاد (٢/ ٣٢٠).

(٢) مجموع الفتاوى (٢٧/ ٩٥).

(٣) أخرجه أحمد (١٩٦٥) وابن ماجه (٢١١٧) من طريق يزيد بن الأصم عن ابن عباس. ولم أجده عند النسائي. وَهُوَ من طريق الأجلح بن عبد الله عن يزيد بن الأصم عن ابن عباس، والأجلح مختلف فيه، ضعَّفَه الإمام أحمد وأبو حاتم والنسائي وجماعة، وصحح حديثه ابن معين وغيره، والحديث ثابت بشواهده.

(٤) ينظر: تهذيب اللغة (١٤/ ٥١)، الصحاح (٢/ ٨٣١)، مجمل اللغة، ص (٨٤٣)، مختار الصحاح، ص (٣٠٧)، لسان العرب (٣/ ٢٦٤).

(٥) شرح المشكاة للطيبي (١٠/ ٣٠٩٥).

شرحُ حديثِ الطفيلِ:

وَلِابْنِ مَاجَهْ[1] عَنِ الطُّفَيْلِ أَخِي عَائِشَةَ لِأُمِّهَا[2]؛ قَالَ: «رَأَيْتُ كَأَنِّي أَتَيْتُ عَلَى نَفَرٍ مِنَ الْيَهُودِ، قُلْتُ: إِنَّكُمْ لَأَنْتُمُ الْقَوْمُ، لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: عُزَيْرٌ ابْنُ الله. قَالُوا: وَأَنْتُمْ لَأَنْتُمُ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، ثُمَّ مَرَرْتُ بِنَفَرٍ مِنَ النَّصَارَى، فَقُلْتُ: إِنَّكُمْ لَأَنْتُمُ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: الْمَسِيحُ ابْنُ اللهِ. قَالُوا: وَإِنَّكُمْ لَأَنْتُمُ الْقَوْمُ لَوْلَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ أَخْبَرْتُ بِهَا مَنْ أَخْبَرْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، قَالَ: هَلْ أَخْبَرْتَ بِهَا أَحَدًا؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَحَمِدَ اللهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنَّ طُفَيْلًا رَأَى رُؤْيَا أَخْبَرَ بِهَا مَنْ أَخْبَرَ مِنْكُمْ وَأَنَّكُمْ قُلْتُمْ كَلِمَةً يَمْنَعُنِي كَذَا وَكَذَا أَنْ أَنْهَاكُمْ عَنْهَا؛ فَلَا تَقُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ وَشَاءَ مُحَمَّدٌ، وَلَكِنْ قُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ».

فِي هَذَا الحديثِ خبرُ رؤيَا الطفيل رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وفِيهَا مَا قَالَهُ لليهودِ ومَا رَدُّوا عليهِ بِهِ حَيْثُ قَالُوا: «وأَنْتُمْ لَأَنْتُمُ القومُ لولَا أَنَّكُمْ تَقُولُونَ: مَا شَاءَ اللهُ وشَاءَ محمدٌ». ونظيرُهُ مَا قَالَهُ للنصارَى ومَا رَدُّوا عليهِ بِهِ. وقدْ أقرَّ النبيُّ ﷺ مَا جَاءَ فِي الرؤيَا؛ فنَهَى أصحابَهُ عَنْ أنْ يقولُوا: مَا شَاءَ اللهُ وشَاءَ محمدٌ، وأَمَرَهُمْ أنْ يَقُولُوا: مَا شَاءَ اللهُ وَحْدَهُ.

وقدِ استشكلَ بعضُ أهلِ العلمِ[3] هَذَا النهيَ، مَعَ ورودِ عطفِ غيرِ اللهِ تعالَى عَلَى اللهِ سبحانَهُ بالواوِ التِي تفيدُ الجمعَ والاشتراكَ فِي نحوِ قولِهِ تعالَى: ﴿أَنِ ٱشْكُرْ لِي وَلِوَٰلِدَيْكَ﴾ [لقمان: ١٤] ولمْ يقلْ: ثُمَّ لوالديكَ، وقولِهِ تعالَى: ﴿وَمَا نَقَمُوٓاْ إِلَّآ أَنْ أَغْنَىٰهُمُ ٱللَّهُ

---

(١) (٢١١٨) وأحمد (٢٠١٧١).

(٢) هو الطفيل بن سخبرة الأزدي حليف قريش، قَالَ ابن حبان: له صحبة. وأمه هي أم رومان، كانت زوجة لسخبرة والد الطفيل، قدم إلَى مكة فمات، فتزوجها أبو بكر، فأنجبت له: عائشة وعبد الرحمن. ينظر: الإصابة (٣/ ٥٢٠).

(٣) ينظر: شرح مشكل الآثار (١/ ٢١٩).

وَرَسُولُهُۥ مِن فَضۡلِهِۦۚ ﴾ [التوبة: ٧٤]، وقولِهِ تعالَى: ﴿ وَإِذۡ تَقُولُ لِلَّذِيٓ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ وَأَنۡعَمۡتَ عَلَيۡهِ ﴾ [الأحزاب: ٣٧] وغيرِ ذَلِكَ. فأجابَ بعضُهُمْ بأنَّ ذَلِكَ كلَّهُ منسوخٌ بالنهيِ؛ قَالَ الطحاويُّ فِي بيانِ مشكلِ الآثارِ: «فإنْ قَالَ قائلٌ: فإنَّ فِي كتابِ اللهِ تعالَى مَا قَدْ دَلَّ عَلَى إباحةِ هَذَا المحظورِ فِي هَذِهِ الأحاديثِ»، «فكانَ جوابُنَا لَهُ فِي ذَلِكَ بتوفيقِ اللهِ: أنَّ هَذَا مِمَّا كَانَ مباحًا قبلَ نهيِ رسولِ اللهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ مثلِهِ فِي هذِهِ الأحاديثِ، ثُمَّ نَهَى عَمَّا نَهَى عَنْهُ فِي هذِهِ الأحاديثِ، فَكَانَ ذَلِكَ نسخًا لِـمَا قَدْ كَانَ مباحًا مِمَّا قَدْ تَلَوتُهُ قبلَ ذَلِكَ»(١).

والَّذِي يظهرُ أنَّهُ لَا نسخَ، بَلْ هناكَ فرقٌ بينَ السياقينِ؛ فالمنهيُّ عَنْهُ مَا كَانَ موهمًا اعتقادَ التشريكِ والجمعِ بينَ اللهِ وغيرِهِ؛ أمَّا العطفُ الَّذِي لَا يُوهِمُ إعظامًا للمخلوقِ بأنْ كانَ أمرًا أَوْ خبرًا تكلَّمَ اللهُ بِهِ فهَذَا لَا يَشملُهُ مَا جَاءَ مِنْ نهيٍ، واللهُ أعلمُ.



(١) شرح مشكل الآثار (١/ ٢١٩).

٤٥- بَابُ مَنْ سَبَّ الدَّهْرَ فَقَدْ آذَى اللهَ

وَقَولِ اللهِ تعالَى: ﴿وَقَالُوا۟ مَا هِىَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَآ إِلَّا ٱلدَّهْرُ﴾ [الجاثية: ٢٤] الْآيَةِ.

وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللهُ تعالَى: يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ؛ يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «لَا تَسُبُّوا الدَّهْرَ؛ فَإِنَّ اللهَ هُوَ الدَّهْرُ».

شَرْحُ الترجمةِ:

أيْ: بيانُ مَا وَرَدَ مِنَ النصوصِ فِي أنَّ مَن سَبَّ الزمانَ بقبيحِ القولِ وشَتَمَهُ أوْ عابَهُ وذَمَّهُ فَقَدْ آذَى اللهَ تعالَى. واكتفَى المصنفُ ببيانِ مَا يترتبُ عَلَى السبِّ عَنْ ذِكْرِ حُكْمِهِ؛ لأنَّ فَدَاحةَ ذَلِكَ كافيةٌ فِي التنفيرِ مِنْهُ، أمَّا حكمُهُ فمختلفٌ باختلافِ حالِ قائلِهِ.

مناسبةُ البابِ لكتابِ التوحيدِ:

أنَّ سبَّ الدهرِ مِنْ أذيةِ اللهِ سبحانَهُ، وأذيتُهُ ﷻ نقضٌ للتوحيدِ أوْ نقصٌ لَهُ.

مناسبةُ البابِ لِمَا قَبْلَهُ:

أنَّ سبَّ الدهرِ مِنْهُ مَا هُوَ شركٌ فِي الألفاظِ.

شرحُ آيةِ الجاثيةِ:

وقولُ اللهِ تعالَى: ﴿وَقَالُوا۟ مَا هِىَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَآ إِلَّا ٱلدَّهْرُ﴾ [الجاثية: ٢٤].

أخبرَ اللهُ تعالَى عَنْ قولِ بعضِ كفارِ مكةَ مِنَ الدهريةِ الَّذِينَ ينكرونَ البعثَ والمعادَ[١]، ويضيفونَ مَا ينزلُ بِهِمْ مِنْ إهلاكٍ وإفناءٍ إلَى الزمانِ وتعاقُبِ الليلِ والنهارِ،

---

(١) المشركون كانوا مختلفين في البعث والنشور كما في قولِهِ تعالى: ﴿ٱلَّذِى هُمْ فِيهِ مُخْتَلِفُونَ ﴿٣﴾﴾ [النبأ: ٣]؛ فمنهم: الدهرية التي ذكر الله في الآية، ومنهم: الشاكُّون فيه كما قَالَ تعالى عنهم: ﴿وَإِذَا قِيلَ إِنَّ وَعْدَ ٱللَّهِ حَقٌّ وَٱلسَّاعَةُ لَا رَيْبَ فِيهَا قُلْتُم مَّا نَدْرِى مَا ٱلسَّاعَةُ إِن نَّظُنُّ إِلَّا ظَنًّا وَمَا نَحْنُ بِمُسْتَيْقِنِينَ ﴿٣٢﴾﴾ [الجاثية: ٣٢].

فيسبُّونَ الدهرَ ويذمُّونَهُ؛ اعتقادًا مِنْهُمْ أنَّ الدهرَ هُوَ فاعلُ مَا أَصَابَهُمْ مِنْ ضرٍّ أَوْ ضيمٍ أَوْ مكروهٍ، إنكارًا مِنْهُمْ أنْ يكونَ لَهُمْ ربٌّ يُفنِيهِمْ ويُهلكُهمْ، وعمدتُهُمْ فِي هَذَا القولِ الظنُّ والخرصُ والجهلُ والتخمينُ؛ قَالَ اللهُ تعالَى ردًّا عَلَيْهِمْ: ﴿وَمَا لَهُم بِذَٰلِكَ مِنْ عِلْمٍ ۖ إِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾ [الجاثية: ٢٤].

شرح حديث أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «قَالَ اللهُ تعالَى: يُؤْذِينِي ابْنُ آدَمَ؛ يَسُبُّ الدَّهْرَ، وَأَنَا الدَّهْرُ أُقَلِّبُ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ»(١).

أخبرَ النبيُّ ﷺ فِي هَذَا الحديثِ الإلهيِّ عَنْ أذيةِ بَنِي آدمَ لربِّهِمْ جَلَّ جَلَالُهُ بسبِّ الدهرِ بقبيحِ القولِ والشتمِ والعيبِ ونحوِ ذَلِكَ إذا جرتْ تصاريفُ القدرِ عَلَى نحوٍ يكرهونَهُ، كَمَا كَانَ يفعلُ أهلُ الجاهليةِ؛ «فإنَّهُمْ إذَا أصابَتْهُمْ مصيبةٌ أَوْ مُنِعُوا أغراضَهُمْ أَخَذُوا يسبُّونَ الدهرَ والزمانَ، يقولُ أحدُهُمْ: قبَّحَ اللهُ الدهرَ الَّذِي شتَّت شملَنَا، ولَعَنَ اللهُ الزمانَ الَّذِي جَرَى فِيهِ كَذَا وكَذَا. وكثيرًا مَا جَرَى مِنْ كلامِ الشعراءِ وأمثالِهِمْ نَحوُ هَذَا كقولِهِمْ: يَا دهرُ فعلتَ كَذَا. وهُمْ يقصدونَ سَبَّ مَنْ فَعَلَ تلكَ الأمورَ ويضيفونَهَا إلَى الدهرِ فيقعُ السبُّ عَلَى اللهِ تعالَى؛ لأنَّهُ هُوَ الَّذِي فَعَلَ تلكَ الأمورَ وأَحْدَثَهَا، والدهرُ مخلوقٌ لَهُ هُوَ الَّذِي يقلِّبُهُ ويصرِّفُهُ. والمقصودُ: أنَّ ابنَ آدمَ يسبُّ مَنْ فَعَلَ هذِهِ الأمورَ وأنَا فعلتُهَا؛ فَإِذَا سَبَّ الدهرَ فمقصودُهُ سَبُّ الفاعلِ، وإِنْ أضافَ الفعلَ إلَى الدهرِ، فالدهرُ لَا فِعْلَ لَهُ؛ وإِنَّمَا الفاعلُ هُوَ اللهُ وَحْدَهُ»(٢). فَهُمْ فِي الحقيقةِ إنَّمَا يسبُّونَ اللهَ الَّذِي قدَّر ذَلِكَ؛ ولهذَا قَالَ اللهُ: «**وَأَنَا الدهرُ**» أيْ: أَنَا مصرِّفُ الدهرِ ومدبِّرُ الأمورِ ومقدِّرُ الحوادثِ الَّتِي يسبونَ الدهرَ بسببِهَا، فمَنْ سَبَّ الدهرَ عَادَ سَبُّهُ إلَى ربِّهِ ومصرفِهِ ومدبِّرِهِ. فيكونُ المقصودُ ردُّ مَا يقولُهُ أهلُ الجاهليةِ ومَنْ أَشْبَهَهُمْ. وقَدْ أثبتَ اللهُ تعالَى فِي هَذَا أذيةَ الخلقِ لَهُ؛

---

(١) البخاري (٤٨٢٦)، ومسلم (٢٢٤٨) من طريق الزهري عن ابن المسيب عن أبي هريرة.

(٢) مجموع الفتاوى (٢/ ٤٩٣).



ولِهَذَا نظائرُ فِي القرآنِ والسنةِ؛ مِنْ ذَلِكَ قولُ اللهِ تعالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُؤۡذُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمۡ عَذَابٗا مُّهِينٗا ٥٧﴾ [الأحزاب: ٥٧]، ومِنْ ذَلِكَ ما فِي الصحيحينِ[١] مِنْ حديثِ أَبِي موسَى قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**لاَ أَحَدَ أَصْبَرُ عَلَى أَذًى يَسْمَعُهُ مِنَ اللهِ ﷻ، إِنَّهُ يُشْرَكُ بِهِ، وَيُجْعَلُ لَهُ الْوَلَدُ، ثُمَّ هُوَ يُعَافِيهِمْ وَيَرْزُقُهُمْ**».

وهَذَا لا يعارضُ قولَهُ تعالَى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱشۡتَرَوُاْ ٱلۡكُفۡرَ بِٱلۡإِيمَٰنِ لَن يَضُرُّواْ ٱللَّهَ شَيۡـٔٗا وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ١٧٧﴾ [آل عمران: ١٧٧]، وَمَا جَاءَ فِي الْحَدِيثِ الإلهيِّ الَّذِي رواهُ مسلمٌ[٢] مِنْ حديثِ أَبِي ذرٍّ: «**يَا عِبَادِي إِنَّكُمْ لَنْ تَبْلُغُوا ضَرِّي فَتَضُرُّونِي وَلَنْ تَبْلُغُوا نَفْعِي، فَتَنْفَعُونِي**»، فإنَّ الأذَى ليسَ ضررًا كَمَا فِي قولِهِ تعالَى: ﴿لَن يَضُرُّوكُمۡ إِلَّآ أَذٗى﴾ [آل عمران: ١١١]، فالاستثناءُ منقطعٌ فِي قولٍ[٣]؛ لأنَّ الأذَى ليسَ ضررًا. فالأذَى هُوَ المكروهُ[٤]، ويُستعملُ فِي الأقوالِ كثيرًا[٥]؛ ولذَلِكَ فُسِّرَ قولُهُ تعالَى: ﴿لَن يَضُرُّوكُمۡ إِلَّآ أَذٗى﴾ [آل عمران: ١١١]، بأنَّهُ أذَى قوليٌّ، فقيلَ: هُوَ سماعُ كلمةِ الكفرِ. وَقِيلَ: هُوَ بُهْتُهُمْ وتحريفُهُمْ. وَقِيلَ: هُوَ طعنٌ. وَقِيلَ: هُوَ كَذِبٌ يتقوَّلونَهُ عَلَى اللهِ[٦]، وهَكَذَا الأذَى هُنَا قَدْ بيَّنَهُ اللهُ تعالَى بسبِّ الدهرِ. وعَلَى كلِّ حالٍ فاللهُ منزَّهٌ عَنْ أنْ ينالَهُ عبادُهُ بسوءٍ؛ تعالَى اللهُ عَمَّا يقولونَ علوًّا كبيرًا؛ فإنَّ أذَاهُ سبحانَهُ ليسَ «مِنْ جنسِ الأذَى الحاصلِ للمخلوقينَ، كَمَا أنَّ سخطَهُ وغضبَهُ وكراهتَهُ ليستْ مِنْ جنسِ مَا للمخلوقينَ»[٧].

---

(١) صحيح البخاري (٦٠٩٩)، صحيح مسلم (٢٨٠٤).

(٢) برقم (٢٥٧٧).

(٣) ينظر: روح المعاني (٢/ ٢٤٤).

(٤) البحر المحيط (٣/ ٣٠٣).

(٥) مجموع الفتاوى (١٥/ ٣٠٠).

(٦) مجموع الفتاوى (١٥/ ٣٠٠). وينظر: تفسير الطبري (٥/ ٦٧٨ - ٦٧٩)، تفسير ابن أبي حاتم (٣/ ٧٣٤)، تفسير زاد المسير (١/ ٣١٥).

(٧) الصواعق المرسلة (٤/ ١٤٥١).



وجملةُ «**وأنَا الدهرُ**» مبتدأٌ وخبرٌ، وهذِهِ الروايةُ هِيَ الأشهرُ والأكثرُ، كَمَا قَالَ الحميديُّ فِي الجمعِ بينَ الصحيحينِ[(١)]. ورُويَ بنصبِ الدهرِ عَلَى الظرفيةِ متعلِّقٌ بـ «**أُقلِّبُ**»[(٢)]، والمعنَى: أنَّهُ ﷻ يقلِّبُ الليلَ والنهارَ مدةَ الزمانِ. ورجَّحَهَا داودُ الظاهريُّ[(٣)]؛ فِرارًا مِنْ إثباتِ الدهرِ فِي أسماءِ اللهِ ﷽؛ كَمَا قَالَ نُعيمُ بنُ حمَادٍ شيخُ البخاريِّ[(٤)]؛ بناءً عَلَى روايةِ الرفعِ «**الدهرُ**». والراجحُ أنَّ روايةَ الرفعِ هِيَ الصحيحةُ، والرواةُ متفقونَ عَلَيْهَا فِي روايةِ مسلمٍ[(٥)]. قَالَ القرطبيُّ: «ولمْ يَرْوِ الفتحَ مَنْ يُعتَمَدُ عَلَيْهِ»[(٦)]. ولاَ يلزمُ مِنْ ذَلِكَ أنْ يكونَ (الدهرُ) اسمًا مِنْ أسماءِ اللهِ فجمهورُ أهلِ العلمِ[(٧)] عَلَى أنَّ اسمَ الدهرِ ليسَ مِنْ أسماءِ اللهِ ﷽؛ فأسماءُ اللهِ ﷻ كلُّهَا حسنَى، كَمَا قَالَ اللهُ جلَّ وعلَا: ﴿وَلِلَّهِ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰ﴾ [الأعراف: ١٨٠] وكَمَا قَالَ ﷻ: ﴿لَهُ ٱلۡأَسۡمَآءُ ٱلۡحُسۡنَىٰ﴾ [طه: ٨] والحسنَى هِيَ التِي بلغتْ فِي الحسنِ منتهاهُ. ومَنْ قَالَ بأنَّهُ مِنْ أسماءِ اللهِ إنَّمَا أرادَ بذَلِكَ الباقِيَ الأزليَّ[(٨)]، فهُوَ يتضمنُ معنَى الأولِ الَّذِي ليسَ قَبْلَهُ شيءٌ، والآخرُ الَّذِي ليسَ بَعْدَهُ شيءٌ، وجميعُ أهلِ الإسلامِ متفقونَ[(٩)] عَلَى أنَّهُ لاَ يجوزُ تفسيرُ الدهرِ بأنَّ اللهَ هُوَ الليلُ والنهارُ، فإنَّ هَذَا هُوَ قولُ الدهريةِ الَّذِينَ ذَمَّهُمُ اللهُ جلَّ وعلَا فِي قولِهِ:

---

(١) ينظر: الجمع بين الصحيحين (٣/ ٣٣).

(٢) ينظر: الاستذكار (٨/ ٥٥١)، التمهيد (١٨/ ١٥٤)، عمدة القاري (٢٢/ ٢٠٢)، مرقاة المفاتيح (١/ ٩٦)، عون المعبود (١٤/ ١٢٨).

(٣) ينظر: التوضيح لابن الملقن (٢٣/ ٢٢٩)، عمدة القاري (١٩/ ١٦٧).

(٤) ينظر: مجموع الفتاوى (٢/ ٤٩٤).

(٥) صحيح مسلم (٢٢٤٦).

(٦) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم (٥/ ٥٤٨).

(٧) ينظر: مجموع الفتاوى (٢/ ٤٩٣).

(٨) ينظر: السابق (٢/ ٤٩٤).

(٩) ينظر: السابق نفس الصفحة.



﴿وَقَالُواْ مَا هِىَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا نَمُوتُ وَنَحْيَا وَمَا يُهْلِكُنَآ إِلَّا ٱلدَّهْرُ﴾ [الجاثية: ٢٤]. ومَهْمَا يَكُنْ مِنْ أمرٍ فسبُّ الدهرِ محرمٌ لِمَا فِيهِ مِنْ أذيةِ اللهِ تعالَى، ولأنَّ النبيَّ ﷺ قدْ نَهَى عَنْهُ كَمَا فِي قولِهِ: «لَا تسبُّوا الدهرَ»، فسبُّ الدهرِ محرمٌ مطلقًا، بأيِّ لفظٍ يتضمنُ قدحًا وعيبًا للزمنِ؛ فَفِي الموطَّأِ(١) عَنْ أَبِي هريرةَ أنَّ رسولَ اللهِ ﷺ قالَ: «**لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ يَا خَيْبَةَ الدَّهْرِ، فَإِنَّ اللهَ هُوَ الدَّهْرُ**». وسبُّ الدهرِ ثلاثةُ أقسامٍ باعتبارِ الحكمِ(٢):

الأولُ: أنْ يكونَ سبُّ الدهرِ عَلَى وجهِ نسبةِ الحوادثِ إِلَى الدهرِ خَلْقًا وإيجادًا، فهَذَا كفرٌ وشركٌ.

الثاني: أنْ يكونَ سبُّ الدهرِ عَلَى وجهِ السببيةِ؛ أَيْ: أنَّ الدهرَ تسبَّبَ فِي تلكَ المكروهاتِ، وهذَا شركٌ أصغرُ.

الثالثُ: أنْ يَجرِي سبُّ الدهرِ عَلَى اللسانِ دونَ أنْ يَعْتَقِدَ سببيةً أو فاعليةً، فهَذَا محرمٌ، وَهُوَ مِنْ كبائرِ الذنوبِ.

أمَّا وصفُ الدهرِ بالقبيحِ إخبارًا دونَ نسبةِ ذَلِكَ للدهرِ خَلْقًا ولَا تسبُّبًا ولَا تنقصًا فهَذَا جائزٌ، ومِنْهُ قولُ اللهِ تعالَى فِي سورةِ فصلتْ: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا فِىٓ أَيَّامٍ نَّحِسَاتٍ لِّنُذِيقَهُمْ عَذَابَ ٱلْخِزْىِ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَعَذَابُ ٱلْءَاخِرَةِ أَخْزَىٰ ۖ وَهُمْ لَا يُنصَرُونَ﴾ [فصلت: ١٦]، ومِنْهُ قولُ لوطٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي سورةِ هودٍ لَـمَّا جاءَهُ قومُهُ: ﴿وَقَالَ هَٰذَا يَوْمٌ عَصِيبٌ﴾ [هود: ٧٧]، ومِنْهُ أيضًا قولُ اللهِ تعالَى فِي قصةِ يوسفَ ﴿سَبْعٌ عِجَافٌ﴾ [يوسف: ٤٣] وَ﴿سَبْعٌ شِدَادٌ﴾ [يوسف: ٤٨].



(١) برقم (٣٦٠٨). وَهُوَ فِي الصحيحين: البخاري (٦١٨٢)، ومسلم (٢٢٤٦).

(٢) ينظر: القول المفيد على كتاب التوحيد (٢/ ٢٤٠).



٤٦- بَابُ التَّسَمِّي بِقَاضِي الْقُضَاةِ وَنَحْوِهِ

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللهِ رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الْأَمْلَاكِ، لَا مَالِكَ إِلَّا اللهُ». قَالَ سُفْيَانُ: مِثْلُ شَاهَانْ شَاهْ. وَفِي رِوَايَةٍ: **«أَغْيَظُ رَجُلٍ عَلَى اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَخْبَثُهُ»**.

قَوْلُهُ: «**أَخْنَعُ**» يَعْنِي أَوْضَعَ.

شَرْحُ الترجمةِ:

أيْ: مَا جَاءَ مِنَ النهيِ عَنِ التسمِّي بقاضِي القضاةِ، ومثلِ ذَلِكَ مِنَ الأوصافِ التِي لا يصحُّ إطلاقُهَا عَلَى غيرِ اللهِ ﷻ، فهَذِهِ ألقابٌ لَا يصحُّ تسميةُ غيرِ اللهِ بِهَا عَلَى وجهِ الإطلاقِ. أمَّا عَلَى وجهِ التقييدِ، كأنْ يقالَ: قاضِي القضاةِ فِي جزيرةِ العربِ، فهَذَا لَا بأسَ بِهِ، فالمنهيُّ عَنْهُ فِي هذِهِ الأسماءِ هُوَ الإطلاقُ، دونَ التقييدِ.

مناسبةُ هَذَا البابِ لكتابِ التوحيدِ:

أنَّ هَذَا اللفظَ وأمثالَهُ مِمَّا يخلُّ بالتوحيدِ وينقصُهُ.

مناسبةُ هَذَا البابِ لِمَا قَبْلَهُ:

أنهُ تابعٌ لِـمَا ذُكرَ قبلُ مِنَ الألفاظِ الَّتِي قدْ تُنقصُ التوحيدَ وتخلُّ بِهِ.

شرحُ حديثِ أبِي هريرةَ رضي الله عنه:

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِنَّ أَخْنَعَ اسْمٍ عِنْدَ اللهِ رَجُلٌ تَسَمَّى مَلِكَ الْأَمْلَاكِ، لَا مَالِكَ إِلَّا اللهُ»(١). قَالَ سُفْيَانُ: مِثْلُ شَاهَانْ شَاهْ. وَفِي رِوَايَةٍ: **«أَغْيَظُ رَجُلٍ عَلَى اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَأَخْبَثُهُ»**.

أخبرَ النبيُّ ﷺ عَنْ قبحِ التسمِّي بـ (ملكِ الأملاكِ)، وأنَّ مَن تسمَّى بذَلِكَ فلنْ ينالَ بذَلِكَ إلَّا ضعةً وذلًّا وسفولًا نقيضَ مَا قَصَدَ بِهَذَا الاسمِ؛ وذَلِكَ أنَّهُ لَا يستحقُّ هَذَا

---

(١) أخرجه البخاري (٦٢٠٥)، ومسلم (٢١٤٣) من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة.



الوصفَ إلَّا اللهُ جلَّ وعلَا، فلَا يجوزُ لأحدٍ مِنَ الخلقِ أنْ يتسمَّى بِهِ، فهُوَ كذبٌ وزورٌ. وقدْ مَثَّلَ لَهُ سفيانُ باسمٍ أعجميٍّ «**شَاهَانْ شَاهْ**» لتوضيحِ أنَّ المقصودَ بالذمِّ المعنَى بأيِّ اسمٍ وبأيِّ لغةٍ، فكلُّ الأسماءِ والأوصافِ الَّتِي لَا تصلحُ إلَّا للهِ ولَا تصدقُ عَلَى غيرِهِ لَا يجوزُ أنْ يتسمَّى بِهَا المخلوقُ كـ (قاضِي القضاةِ)، و (أحكمِ الحاكمينَ)، ومَا أَشْبَهَ ذَلِكَ؛ فإنَّ اللهَ ﷻ يمقتُ أنْ يَتَسمَّى بِهَا الخلقُ ويَكرَهُ ذَلِكَ؛ لِمَا فِي ذَلِكَ مِنْ منازعةِ اللهِ - جَلَّ وعلَا - أسماءَه وأوصافَه التِي اختصَّ بِهَا، وقدْ تَوعَّدَ مَنْ نَازَعَهُ مَا اختَصَّ بِهِ بالعذابِ كَمَا فِي صحيحِ مسلمٍ[1] مِنْ حديثَيْ أبِي سعيدٍ الخدريِّ وأبِي هريرةَ قالاَ: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**الْعِزُّ إِزَارُهُ، وَالْكِبْرِيَاءُ رِدَاؤُهُ، فَمَنْ يُنَازِعُنِي عَذَّبْتُهُ**». ومِنْ عذابِهِ مَا ذَكَرَهُ فِي حديثِ البابِ مِنْ أنَّ التسمِّي بأسمائِهِ أوْ أوصافِهِ ذلٌّ وصغارٌ لِمَنْ فَعَلَهُ؛ فَهُوَ أوضعُ رجلٍ عِنْدَ اللهِ تعالَى وأحقرُهُ وأفجرُهُ وأشدُّهُ غضبًا يومَ القيامَةِ، وأخبثُهُ[2]. وهَذَا النهيُ يشملُ التسمِّيَ بهذِهِ الأسماءِ ولوْ لَمْ يلاحَظْ مَا تضمَّنَتْهُ مِنْ معنًى؛ تعظيمًا للهِ وإجلالًا أنْ يُشرِكَهُ أحدٌ فِيمَا اختصَّ بِهِ، ولِمَا وَرَدَ مِنَ التغليظِ فِي هَذَا، فِي قولِهِ ﷺ: «**أَخْنَعُ اسمٍ، وأغيظُ رجلٍ، وأخبَثُهُ**». ويَلتحقُ بِمَا وَرَدَ بِهِ النصُّ الأسماءُ المشتركةُ التِي يتسمَّى بِهَا الخلقُ وهِيَ مِنْ أسمائِهِ تعالَى؛ كالعزيزِ والسميعِ والبصيرِ ونحوِ ذَلِكَ؛ إِذَا لوحظَ معناهَا المطلقُ عندَ التسميةِ.



(١) برقم (٢٦٢٠).

(٢) ينظر: شرح النووي على مسلم (١٤/ ١٢١)، فتح الباري لابن حجر (١٠/ ٥٨٩).



٤٧- بَابُ احْتِرَامُ أَسْمَاءِ اللهِ تعالَى وَتَغْيِيرُ الاِسْمِ لِأَجْلِ ذَلِكَ

عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ، أَنَّهُ كَانَ يُكَنَّى أَبَا الْحَكَمِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ e: «إِنَّ اللهَ هُوَ الْحَكَمُ وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ. فَقَالَ: إِنَّ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَتَوْنِي، فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ، فَرَضِي كِلَا الْفَرِيقَيْنِ. فَقَالَ: مَا أَحْسَنَ هَذَا، فَمَا لَكَ مِنَ الْوَلَدِ؟ قُلْتُ: شُرَيْحٌ وَمُسْلِمٌ وَعَبْدُ اللهِ. قَالَ: فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟ قُلْتُ: شُرَيْحٌ. قَالَ: فَأَنْتَ أَبُو شُرَيْحٍ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ.

شَرْحُ الترجمةِ:

أيْ: ذِكْرُ مَا وَرَدَ فِي تعظيمِ أسماءِ اللهِ ﷻ بصيانتِهَا عَنْ أنْ يُسمَّى بِهَا غيرُهُ، وأنَّ مِنْ تعظيمِهَا تغييرَ الاسمِ إذَا تسمَّى بِهَا أحدٌ مِنَ الخلقِ، وتَضَمَّنَ ذَلِكَ مَا لَا يليقُ بأسماءِ اللهِ ﷻ، أوْ تسويةً لَهُ بالخلقِ.

مناسبةُ البابِ لكتابِ التوحيدِ:

أنَّ إجلالَ اللهِ ﷻ وتعظيمَهُ مِنْ توحيدِهِ، ومِنْ تعظيمِهِ - جلَّ وعلَا - تعظيمُ أسمائِهِ الحسنَى، فيجبُ عَلَى المؤمنِ أنْ يُعظِّمَ اللهَ - جلَّ وعلَا - باحترامِ أسمائِهِ.

مناسبةُ هَذَا البابِ لِمَا قَبْلَهُ:

ذَكَرَ فِي البابِ السابقِ النهيَ عَنِ التسمِّي بأسماءِ اللهِ ﷻ التِي يختصُّ بِهَا دونَ غيرِهِ، وفِي هَذَا البابِ ذَكَرَ النهيَ عَنْ منازعةِ اللهِ تعالَى مَا يختصُّ بِهِ مِنْ مَعَانِي الأسماءِ الَّتِي يجوزُ تسميةُ غيرِهِ بِهَا.

شرحُ حديثِ أبِي شُرَيحٍ رضي الله عنه:

عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ، أَنَّهُ كَانَ يُكَنَّى أَبَا الْحَكَمِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ e: «إِنَّ اللهَ هُوَ الْحَكَمُ وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ». فَقَالَ: إِنَّ قَوْمِي إِذَا اخْتَلَفُوا فِي شَيْءٍ أَتَوْنِي، فَحَكَمْتُ بَيْنَهُمْ، فَرَضِي كِلَا الْفَرِيقَيْنِ. فَقَالَ: «**مَا أَحْسَنَ هَذَا، فَمَا لَكَ مِنَ الْوَلَدِ؟**» قُلْتُ: شُرَيْحٌ وَمُسْلِمٌ وَعَبْدُ اللهِ.

قَالَ: «فَمَنْ أَكْبَرُهُمْ؟» قُلْتُ: شُرَيْحٌ. قَالَ: «فَأَنْتَ أَبُو شُرَيْحٍ» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ[(١)].

فِي هَذَا الحديثِ خبرُ رجلٍ يُكنَّى أبَا الحكمِ تعظيمًا لَهُ[(٢)]، واسمُهُ هانِئُ بنُ يزيدَ بنِ نُهيكٍ الكنديُّ، مِنَ الصحابةِ[(٣)]، فقالَ لَهُ النبيُّ ﷺ: «إِنَّ اللهَ هُوَ الحكَمُ وَإِلَيْهِ الْحُكْمُ» أَيْ: إنَّ اللهَ هُوَ الَّذِي يفصلُ بينَ المتخاصِمينَ، وإليهِ يرجعُ الحُكْمُ قَدَرًا وشَرْعًا، أمَّا قَدَرًا: فَمَا مِنْ حاكمٍ يَحْكُمُ إلَّا وقدْ قَدَّرَ اللهُ حُكمَهُ، وأمَّا شرعًا: فواجبٌ أنْ يُحْكَمَ بِمَا شَرَعَ اللهُ ﷻ، فالحكمُ بغيرِ مَا أنزلَ كفرٌ وظلمٌ وفسقٌ؛ كَمَا قَالَ اللهُ جلَّ وعلَا: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]، وقَالَ: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ [المائدة: ٤٥]، وقَالَ: ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٧]. فمِنْهُ يَبتدئُ الحُكْمُ وإليهِ يَنتهِي الحُكْمُ. وقدْ بيَّنَ الرجلُ للنبيِّ ﷺ سببَ هذِهِ الكنيةِ، وأنَّ قومَهُ إذَا اختلفُوا فِي شيءٍ أَتَوْهُ فَحَكَمَ بَيْنَهُمْ فرضِيَ كِلَا الفريقينِ، وهَذَا لَا يكونُ إلَّا عِنْ علمٍ ومهارةٍ فِي الحكمِ وعدلٍ فيهِ؛ فاستحسنَ النبيُّ e صنيعَهُ. ثُمَّ سَأَلَهُ عَنْ أكبرِ ولدِهِ فكنَّاهُ بِهِ وقَالَ: «أنتَ أَبُو شُرَيْحٍ»، «وإِنَّمَا كَرِهَ لَهُ ذَلِكَ؛ لئلَّا يشاركَ اللهَ تعالَى فِي صِفَتِهِ»[(٤)]. وقَدِ استشكلَ بعضُهُمْ[(٥)] أَنَّ مِنَ الصحابةِ مَنِ اسمُهُ الحكَمُ، ولمْ يغيِّرِ النبيُّ e اسمَهُ مِنْهُمْ: الحكَمُ بنُ سعيدِ بنِ العاصِ، والحكَمُ بنُ الحارثِ السلميُّ، والحكَمُ بنُ عبدِ اللهِ الثقفيُّ، والحكَمُ بنُ عمرو بنِ الشريدِ، والحكَمُ بنُ عمرو بنِ مجدعٍ، وغيرُهُمْ رضي الله عنهم، ومِنْهُم مَنْ كنيتُهُ أبُو الحكَمِ، ولمْ يغيِّرِ النبيُّ e كنيتَهُ كأبِي الحكَمِ بنِ حبيبٍ الثقفيِّ

---

(١) أبو داود (٤٩٥٥)، والنسائي (٥٣٨٧).

(٢) «الكنى على أنواع؛ يطلق تارة على قصد التعظيم والتوصيف، كأبي المعالي، وأبي الفضائل وأبي الحكم. وللنسبة إلَى الأولاد كأبي سلمة وأبي شريح. وإلى ما لا يلابسه كأبي هريرة؛ فإنه رئي ومعه هرة فكني بذلك. وللعلمية الصرفة كأبي عمرو وأبي بكر». ينظر: شرح المشكاة للطيبي (١٠/ ٣٠٩١).

(٣) ينظر: معرفة الصحابة لأبي نعيم (٥/ ٢٧٤٧)، الإصابة لابن حجر (٦/ ٤١١)، (٨٩٤٩).

(٤) النهاية في غريب الأثر (١/ ١٢٣).

(٥) ينظر: القول المفيد على كتاب التوحيد (٢/ ٢٦٤).

وأبِي الحكَمِ رافعِ بنِ سنانٍ. فأجيبَ بأنَّ الَّذِينَ تسمَّوْا بهَذَا الاسمِ، أوْ تكنَّوْا بهَذِهِ الكنيةِ لمْ يَكُنْ يلاحَظْ فِي تلكَ الأسماءِ والكنَى مَعْنَى الحُكْمِ والفَضْلِ، بَلْ هِيَ أعلامٌ مجردةٌ عَنِ المعانِي، لا يُلتفتُ فِيهَا إلَى ما تضمَّنَتْهُ مِنْ مَعْنَى، كاسمِ (صالِحٍ)، و (عبدِ اللهِ)، و (عبدِ الرحمنِ)؛ فإنَّ هَذِهِ أسماءٌ إذَا لوحظتْ معانِيهَا فَهِيَ تتضمَّنُ التزكيةَ؛ لأنَّ (صالحٌ) مِنَ الصلاحِ، و (عبدُ اللهِ) مِنَ العبوديةِ، وإنْ كَانَ يُرادُ بِهَا العبوديةُ القدريةُ، لَكِنْ يمكنُ أنْ يرادَ بِهَا العبوديةُ الاختياريةُ الَّتِي يختصُّ بِهَا المؤمنونَ، بخلافِ أبِي شُريحٍ ﵁ فإنَّهُ لوحظَ فِي كنيتِهِ بأبِي الحكَمِ المعنَى. وتغييرُ الاسمِ أوِ الكنيةِ فِي هذِهِ الحالِ واجبٌ[1].



(١) تغيير الاسم على أربعة أوجه:

الأول: ما ورد في هذا الحديث.

والثاني: تغيير القبيح للحسن، كتغيير أبي العاصي لأبي المطيع.

والثالث: تغيير الحسن لأجل ما فيه من التزكية، كتغيير برة لزينب.

والرابع: تغيير الاسم الحسن خشية التطير به عند نفيه، كرباح ونجيح وأفلح.



٤٨- بَابُ مَنْ هَزَلَ بِشَيْءٍ فِيهِ ذِكْرُ اللهِ أَوِ الْقُرْآنِ أَوِ الرَّسُولِ

وَقَـــوْلُ اللهِ تــعـــالَى: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ ﴾ [التوبة: ٦٥] الْآيَةِ.

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ وَمُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَقَتَادَةَ؛ دَخَلَ حَدِيثُ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ، أَنَّهُ قَالَ رَجُلٌ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ: «مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قُرَّائِنَا هَؤُلَاءِ أَرْغَبَ بُطُونًا، وَلَا أَكْذَبَ أَلْسُنًا، وَلَا أَجْبَنَ عِنْدَ اللِّقَاءِ - يَعْنِي رَسُولَ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ الْقُرَّاءَ- فَقَالَ لَهُ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ مُنَافِقٌ، لَأُخْبِرَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَذَهَبَ عَوْفٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ لِيُخْبِرَهُ فَوَجَدَ الْقُرْآنَ قَدْ سَبَقَهُ، فَجَاءَ ذَلِكَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَقَدِ ارْتَحَلَ وَرَكِبَ نَاقَتَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَتَحَدَّثُ حَدِيثَ الرَّكْبِ، نَقْطَعُ بِهِ عَنَاءَ الطَّرِيقِ.

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ مُتَعَلِّقًا بِنِسْعَةِ نَاقَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَإِنَّ الْحِجَارَةَ تَنْكُبُ رِجْلَيْهِ، وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ، فَيَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ﴿أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴾ مَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ وَمَا يَزِيدُهُ عَلَيْهِ».

شَرْحُ الترجمةِ:

بيانُ مَا وَرَدَ مِنَ النصوصِ فِي حكمِ مَنْ هَزَلَ ولَعِبَ بشيءٍ فِيهِ ذِكْرُ اللهِ أوِ القرآنِ أوِ الرسولِ. ولمْ يصرِّحِ المؤلفُ بالحكمِ؛ لظهورِهِ فِيمَا ذَكَرَ مِنْ أدلةٍ.

مناسبةُ هَذَا البابِ لكتابِ التوحيدِ:

الهزلُ والاستهزاءُ باللهِ أوْ آياتِهِ أوْ رسولِهِ ﷺ مِنْ أعظمِ مَا يناقِضُ التوحيدَ المبنيَّ عَلَى تعظيمِ اللهِ ومحبتِهِ.

مناسبةُ هَذَا البابِ لِمَا قَبْلَهُ:

لَـمَّا ذَكَرَ فِي الأبوابِ السابقةِ تغييرَ الاسمِ تعظيمًا للهِ تعالَى وصيانةً لأسمائِهِ



وصفاتِهِ - ذَكَرَ فِي هَذَا البابِ الاستهزاءَ باللهِ وآياتِهِ ورسولِهِ ﷺ، وَهُوَ أعظمُ إخلالًا بحقِّ اللهِ تعالَى فِي التعظيمِ الَّذِي هُوَ أحدُ ركنَيِ التوحيدِ.

تفسيرُ آيةِ سورةِ التوبةِ:

قولُ اللهِ تعالَى: ﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴾ [التوبة: ٦٥].

فِي هذِهِ الآيةِ الكريمةِ مِنْ سورةِ التوبةِ؛ وجَّهَ اللهُ الخطابَ لرسولِهِ، وَهُوَ خطابٌ لكلِّ أهلِ الإيمانِ، مبينًا جوابَ أهلِ النفاقِ عندمَا يُسألونَ عَنِ استهزائِهِمْ باللهِ وآياتِهِ ورسولِهِ ومَا عظَّمَهُ اللهُ تعالَى، وأنَّ ذَلِكَ ولوجٌ فِي الكلامِ الباطلِ ولعبٌ مِنْ غيرِ قصدِ حقيقةِ مَا جَرَى عَلَى ألسنتِهِمْ، مؤكدينَ ذَلِكَ بالحصرِ الدالِّ عَلَى نفيِ كلِّ غرضٍ غيرِ المذكورِ. فَأَمَرَ اللهُ رسولَه ﷺ أنْ يردَّ اعتذارَهُمْ؛ لعظيمِ نكارةِ مَا تورَّطُوا فِيهِ مِنِ استهزاءٍ باللهِ وآياتِهِ ورسولِهِ، فهُوَ عُذرٌ غيرُ مقبولٍ؛ ولذَلِكَ أخبرَ أنَّهُمْ كَفَرُوا بذَلِكَ، فقَالَ تعالَى: ﴿ لَا تَعْتَذِرُوا۟ قَدْ كَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ إِن نَّعْفُ عَن طَآئِفَةٍ مِّنكُمْ نُعَذِّبْ طَآئِفَةًۢ بِأَنَّهُمْ كَانُوا۟ مُجْرِمِينَ ﴾ [التوبة: ٦٦]. فالاستهزاءُ باللهِ أوْ بآياتِهِ أوْ برسولِهِ ﷺ أوِ الاستخفافُ بشيءٍ مِنْ ذَلِكَ أوْ سَبُّهُ كفرٌ باللهِ العظيمِ(١) لَا خلافَ بينَ أهلِ العلمِ فِي ذَلِكَ. سواءً أكانَ الاستهزاءُ قوليًّا بأنْ يتكلَّمَ باستهزاءٍ أوِ استخفافٍ أوْ سَبٍّ، أمْ فعليًّا بأنْ يَصدُرَ عَنْهُ فعلٌ يعدُّ استهزاءً أوِ استخفافًا. وفِي الآيةِ مَا قَدْ يُفهمُ مِنْهُ أنَّهُمْ لَمْ يَكُونُوا عِنْدَ أنفسِهِمْ قَدْ أَتَوْا كفرًا، بَلْ ظَنُّوا أنَّ استهزاءَهُمْ ليسَ بكفرٍ، وإنْ كانُوا يَعلمونَ تحريمَهُ فرتَّبَ اللهُ عَلَى فعلِهِمْ حكمَ الكفرِ؛ لعلمِهِمْ بتحريمِهِ؛ هَكَذَا قَالَ غيرُ واحدٍ مِنَ السلفِ(٢).

مسألةٌ:

اختلفَ العلماءُ - رَحِمَهُمُ اللهُ - فِيمَنِ استهزَأَ باللهِ أوْ بآياتِهِ أوْ برسولِهِ ﷺ أوْ سَبَّ

---

(١) ينظر: الإقناع (٤/ ٢٩٧)، تيسير العزيز الحميد، ص (٥٣٦).

(٢) مجموع الفتاوى (٧/ ٢٧٣).

شيئًا مِنْ ذَلِكَ؛ هلْ تُقبلُ توبتُهُ أوْ لَا؟ عَلَى قولينِ[(١)]:

الأولُ: قبولُ توبةِ مَنْ تَابَ مِنَ الاستهزاءِ باللهِ وآياتِهِ ورسولِهِ أوْ سَبَّ شيئًا مِنْ ذَلِكَ، ولَا يُعاقَبُ بشيءٍ بَعْدَ توبتِهِ، وهَذَا مذهبُ الجمهورِ[(٢)].

الثاني: قبولُ توبةِ مَنْ تَابَ مِنَ الاستهزاءِ باللهِ وآياتِهِ ورسولِهِ أوْ سَبَّ شيئًا مِنْ ذَلِكَ؛ لَكِنَّ ذَلِكَ لَا يُسقِطُ عَنْهُ العقوبةَ الدنيويةَ وهِيَ القتلُ، وَهُوَ مذهبُ الحنابلةِ[(٣)].

شرحُ حديثِ البابِ:

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ وَمُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ وَقَتَادَةَ؛ دَخَلَ حَدِيثُ بَعْضِهِمْ فِي بَعْضٍ، أَنَّهُ قَالَ رَجُلٌ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ: «**مَا رَأَيْنَا مِثْلَ قُرَّائِنَا هَؤُلَاءِ أَرْغَبَ بُطُونًا، وَلَا أَكْذَبَ أَلْسُنًا، وَلَا أَجْبَنَ عِنْدَ اللِّقَاءِ - يَعْنِي رَسُولَ اللهِ ﷺ وَأَصْحَابَهُ الْقُرَّاءَ - فَقَالَ لَهُ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ: كَذَبْتَ، وَلَكِنَّكَ مُنَافِقٌ، لَأُخْبِرَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَذَهَبَ عَوْفٌ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ لِيُخْبِرَهُ فَوَجَدَ الْقُرْآنَ قَدْ سَبَقَهُ، فَجَاءَ ذَلِكَ الرَّجُلُ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَقَدِ ارْتَحَلَ وَرَكِبَ نَاقَتَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَتَحَدَّثُ حَدِيثَ الرَّكْبِ، نَقْطَعُ بِهِ عَنَاءَ الطَّرِيقِ.**

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ مُتَعَلِّقًا بِنِسْعَةِ نَاقَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ وَإِنَّ الْحِجَارَةَ تَنْكُبُ رِجْلَيْهِ، وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ، فَيَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللهِ ﷺ: ﴿أَبِاللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ وَرَسُولِهِۦ كُنتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ﴾ مَا يَلْتَفِتُ إِلَيْهِ وَمَا يَزِيدُهُ عَلَيْهِ»[(٤)].

---

(١) ينظر: شرح النووي على مسلم (١٢/ ٢٠٨)، الصارم المسلول على شاتم الرسول، ص (٣٠٠ - ٣٢٦)، فتح الباري لابن حجر (١٢/ ٢٨١).

(٢) ينظر المراجع السابقة.

(٣) في المشهور من مذهبهم، ينظر: الكافي لابن قدامة (٤/ ٦٢)، الشرح الكبير (١٠/ ٦٣٥)، الفروع لابن مفلح (١٠/ ١٩٤)، الإنصاف (٤/ ٢٥٧). وينظر أيضًا: الصارم المسلول على شاتم الرسول، ص (٣٠٠ - ٣٢٦).

(٤) أخرجها الطبري في تفسيره (٦/ ١٨٢٩)، وابن أبي حاتم (١٤/ ٣٣٣)، وأسانيدها حسنة.

هَذَا الخبرُ فِيهِ بيانُ سببِ نزولِ الآيةِ، وقدْ جَمَعَهُ المؤلفُ مِنْ عدةِ رواياتٍ. فسببُ نزولِ الآيةِ الكريمةِ مقالةُ أحدِ المنافقينَ فِي النبيِّ ﷺ وأصحابِهِ القراءِ، وهمُ العلماءُ، وخواصُّ أصحابِ النبيِّ ﷺ الَّذِينَ كَانُوا مَعَهُ فِي غزوةِ تبوكِ؛ حَيْثُ استهزأُوا بِهِمْ ووصفُوهُمْ بالقبيحِ، فقَالُوا فِيهِمْ: إنَّهُ لمْ يُعرفْ نظيرٌ لَهُمْ فِي سعةِ بطونِهِمْ؛ لِشَرَهِهِمْ وإقبالِهِمْ عَلَى الدنيَا، ولَا فِي كذبِ الناسِ أقوالَهُمْ، ولَا فِي شدةِ جُبنِهِمْ فِي الحروبِ عِندَ لقاءِ العدوِّ. فكذَّبَهُ عوفُ بنُ مالكٍ وشَهِدَ عَلَيْهِ بالنفاقِ. ولَا غَرْوَ فالنبيُّ ﷺ وأصحابُه القُرَّاءُ مِنْ أزهدِ الناسِ فِي الدنيَا، ومِنْ أصدقِهِمْ مقالًا، ومِنْ أشجعِهِمْ عِندَ اللقاءِ. وأَعْلَمَهُمْ عوفٌ أنَّهُ سيخبرُ رسولَ اللهِ بمقالتِهِمْ، فَذَهَبَ عوفُ بنُ مالكٍ إلَى رسولِ اللهِ ﷺ ليخبِرَه فَوَجَدَ القرآنَ قَدْ سَبَقَهُ بخبرِهِ، فَجَاءَ المنافقُ صاحبُ تلكَ المقالةِ والنبيُّ ﷺ قَدْ رَكِبَ راحلتَهُ، فاعتذَرَ بأنَّ مَا صَدَرَ مِنْهُ إِنَّمَا هُوَ حديثُ المسافرينَ وكلامُهُمْ؛ لقطعِ عناءِ الطريقِ ومشقتِهِ، وقَدْ تعلَّقَ بزمامِ ناقةِ رسولِ اللهِ ﷺ؛ مجتهدًا فِي الاعتذارِ، والحجارةُ تُعَثِّرُ مسيرَهُ، والنبيُّ ﷺ لَا يلتفتُ إليهِ ولَا يبالِي بِهِ.

وذَهَبَ جماعةٌ مِنَ العلماءِ(١) إلَى أنَّ هذِهِ الآيةَ ليسَ لَهَا سببُ نزولٍ واحدٍ، أيْ: لَا يتعيَّنُ أنْ تكونَ هذِهِ القصةُ هِيَ سببَ نزولِ هذِهِ الآيةِ؛ فإنَّ المنافقينَ كَانُوا يقولونَ قالةَ السوءِ فِي النبيِّ ﷺ وأصحابِه فِي كلِّ مجالسِهِمْ، وليسَ فِي هَذَا المجلسِ خاصةً، كَمَا قَالَ اللهُ تعالَى فِي بيانِ حالِ هَؤُلَاءِ: ﴿وَإِذَا خَلَا بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ قَالُوٓاْ أَتُحَدِّثُونَهُم بِمَا فَتَحَ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ٧٦]، وقَالَ: ﴿وَإِذَا لَقُواْ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْاْ إِلَىٰ شَيَٰطِينِهِمْ قَالُوٓاْ إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ﴾ [البقرة: ١٤] فمجالسُهُمْ يدورُ فِيهَا مِنَ الوقيعةِ فِي اللهِ وفِي رسولِهِ ﷺ وفِيمَا جَاءَ بِهِ مِنَ الحقِّ والهدَى شيءٌ كثيرٌ.

وعلَى كلِّ حالٍ إذَا صَحَّ السندُ فِي سببِ نزولِ هذِهِ الآيةِ، وأَيَّدَ ذَلِكَ سياقُ الآيةِ فِي

---

(١) ينظر: تفسير الطبري (١٤/ ٣٣٢ - ٣٣٥)، تفسير ابن أبي حاتم (٦/ ١٨٢٩ - ١٨٣٠)، تفسير ابن كثير (٤/ ١٥٠ - ١٥١).



الدلالةِ عَلَى المناسبةِ، فإنَّهُ لَا وَجْهَ لإنكارِ أنَّهُ سببُ نزولِ الآيةِ، وإنْ كَانَتِ الآيةُ تعالجُ هذِهِ الحادثةَ وغيرَهَا مِنَ الحوادثِ، فالعبرةُ بعمومِ اللفظِ لَا بخصوصِ السببِ(١).

واستشكلَ بعضُ العلماءِ(٢) كونَ الآيةِ فِي المنافقينَ؛ لأنَّهَا تدلُّ عَلَى إيمانِهِمُ السابقِ؛ قَالَ اللهُ تعالَى: ﴿قَدۡ كَفَرۡتُم بَعۡدَ إِيمَٰنِكُمۡۚ﴾ مَعَ أنَّ المنافقينَ كفارٌ! فقيلَ فِي الجوابِ: إنَّ الإيمانَ فِي الآيةِ المرادُ بِهِ الإيمانُ الظاهرُ الَّذِي هُوَ الإسلامُ، وليسَ الإيمانَ الباطنَ الَّذِي فِي القلبِ، مِنَ التصديقِ بِمَا جَاءَ بِهِ الرسولُ ﷺ مِنَ الهدَى والحقِّ، والإذعانِ والانقيادِ لَهُ، فَهُمْ مسلمونَ فِي الظاهرِ فَقَطْ. وَقَالَ آخرونَ: إنَّ هَذَا ليسَ فِي حقِّ هَؤُلَاءِ جميعًا، بَلْ فِي حقِّ قومٍ كَانُوا مَعَهُمْ وسَكَتُوا عَلَى مقالتِهِمْ، وسَمَّوْا فِي هَذَا مَخشِيَّ بنَ حُميرٍ؛ حَيْثُ إنَّهُ جَاءَ إِلَى النبيِّ ﷺ واعتذرَ إليهِ، كَانَ مَعَهُمْ وسَكتَ عَنْ مقالتِهِمْ وإنْ لَمْ يُوَافِقْهُمْ، وقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، إِنَّمَا قَعَدَ بِي اسْمِي واسْمُ أَبِي، وغَيَّرَ اسمَهُ إِلَى عبدِ الرحمنِ. وكَانَ مِنْ توبتِهِ رضي الله عنه أنْ جَاهَدَ حتَّى قُتِلَ واستُشْهِدَ(٣). لكنْ لَا حَاجَةَ أنْ نَحملَ الآيةَ عَلَى حالِ مَخشِيٍّ فَقَطْ، بَلْ نقولُ: هَذَا فِي حالِ المنافقينَ الَّذِينَ أظهرُوا الإيمانَ والإسلامَ، وكانتْ قلوبُهُمْ خاليةً مِنْ ذَلِكَ.



---

(١) ينظر: البرهان في علوم القرآن (١/ ٣٢)، العجاب في بيان الأسباب (١/ ١٧٤)، الإتقان في علوم القرآن (١/ ١١٠).

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى (٧/ ٢٧٢).

(٣) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره (٦/ ١٨٣١)، (١٠٤٠٢).



٤٩- بَابُ قَوْلِ اللهِ تعالَى:

﴿أَذَقْنَٰهُ رَحْمَةً مِّنَّا مِنۢ بَعْدِ ضَرَّآءَ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ هَٰذَا لِى﴾ الآيَةَ.

قَالَ مُجَاهِدٌ: «هَذَا بِعَمَلِي، وَأَنَا مَحْقُوقٌ بِهِ». وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «يُرِيدُ مِنْ عِنْدِي».

وَقَوْلُهُ: ﴿قَالَ إِنَّمَآ أُوتِيتُهُۥ عَلَىٰ عِلْمٍ عِندِىٓ﴾ [القصص: ٧٨].

قَالَ قَتَادَةُ: «عَلَى عِلْمٍ مِنِّي بِوُجُوهِ الْمَكَاسِبِ». وَقَالَ آخَرُونَ: عَلَى عِلْمٍ مِنَ اللهِ أَنِّي لَهُ أَهْلٌ، وَهَذَا مَعْنَى قَوْلِ مُجَاهِدٍ: «أُوتِيتُهُ عَلَى شَرَفٍ».

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ ثَلَاثَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ: أَبْرَصَ، وَأَقْرَعَ، وَأَعْمَى، فَأَرَادَ اللهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا فَأَتَى الْأَبْرَصَ، فَقَالَ: أَيْ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْنٌ حَسَنٌ وَجِلْدٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَذَرَنِي النَّاسُ بِهِ. قَالَ: فَمَسَحَهُ، فَذَهَبَ عَنْهُ قَذَرُهُ، فَأُعْطِيَ لَوْنًا حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا. قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْإِبِلُ أَوِ الْبَقَرُ - شَكَّ إِسْحَاقُ - فَأُعْطِيَ نَاقَةً عُشَرَاءَ، وَقَالَ: بَارَكَ اللهُ لَكَ فِيهَا. قَالَ: فَأَتَى الْأَقْرَعَ، فَقَالَ: أَيْ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعْرٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَذَرَنِي النَّاسُ بِهِ، فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ، وَأُعْطِيَ شَعْرًا حَسَنًا. فَقَالَ: أَيْ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْبَقَرُ أَوِ الْإِبِلُ، فَأُعْطِيَ بَقَرَةً حَامِلًا، قَالَ: بَارَكَ اللهُ لَكَ فِيهَا.

فَأَتَى الْأَعْمَى، فَقَالَ: أَيْ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: أَنْ يَرُدَّ اللهُ إِلَيَّ بَصَرِي، فَأُبْصِرُ بِهِ النَّاسَ، فَمَسَحَهُ، فَرَدَّ اللهُ إِلَيْهِ بَصَرَهُ. قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْغَنَمُ، فَأُعْطِيَ شَاةً وَالِدًا، فَأُنْتِجَ هَذَانِ وَوَلَّدَ هَذَا، فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنَ الْإِبِلِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْبَقَرِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْغَنَمِ.

قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَابْنُ سَبِيلٍ، قَدِ انْقَطَعَتْ بِيَ الْحِبَالُ فِي سَفَرِي؛ فَلَا بَلَاغَ لِيَ الْيَوْمَ إِلَّا بِاللهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ وَالْمَالَ بَعِيرًا أَتَبَلَّغُ بِهِ فِي سَفَرِي. فَقَالَ: الْحُقُوقُ كَثِيرَةٌ.

فَقَالَ لَهُ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ! أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْذَرُكَ النَّاسُ، فَقِيرًا فَأَعْطَاكَ اللهُ ﷻ الْمَالَ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا الْمَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ. فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيَّرَكَ اللهُ إِلَى مَا كُنْتَ. قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ عَلَيْهِ هَذَا، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيَّرَكَ اللهُ إِلَى مَا كُنْتَ. قَالَ: وَأَتَى الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَابْنُ سَبِيلٍ، قَدِ انْقَطَعَتْ بِيَ الْحِبَالُ فِي سَفَرِي؛ فَلَا بَلَاغَ لِيَ الْيَوْمَ إِلَّا بِاللهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصَرَكَ شَاةً أَتَبَلَّغُ بِهَا فِي سَفَرِي. فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللهُ إِلَيَّ بَصَرِي، فَخُذْ مَا شِئْتَ، وَدَعْ مَا شِئْتَ، فَوَاللهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ بِشَيْءٍ أَخَذْتَهُ لِلَّهِ. فَقَالَ: أَمْسِكْ مَالَكَ؛ فَإِنَّمَا ابْتُلِيتُمْ؛ فَقَدْ رَضِيَ اللهُ عَنْكَ، وَسَخِطَ عَلَى صَاحِبَيْكَ» أَخْرَجَاهُ.

شَرْحُ الترجمةِ:

ترجَمَ للبابِ بآيةٍ تُبَيِّنُ صورةَ مَنْ كَفَرَ بِنِعَمِ اللهِ تعالَى، وسيأتِي بيانُهَا.

مناسبةُ هَذَا البابِ لكتابِ التوحيدِ:

أنَّ نسبةَ النِّعَمِ لغيرِ اللهِ تعالَى إِذَا كَانَتْ نسبةُ خَلْقٍ وإيجادٍ فَهِيَ مِنَ الشركِ فِي الربوبيةِ، وإِنْ كَانَت عَنِ اعتقادِ المرءِ استحقاقَهُ لَهَا، فذَلِكَ مِمَّا يُنقِصُ التوحيدَ.

أمَّا مناسبةُ البابِ لِمَا قَبْلَهُ:

لَمْ يَظهرْ لِي فِي ذَلِك شيءٌ.

تفسيرُ آيةِ فصلتْ:

قالَ اللهُ تعالَى: ﴿أَذَقْنَٰهُ رَحْمَةً مِّنَّا مِنۢ بَعْدِ ضَرَّآءَ مَسَّتْهُ لَيَقُولَنَّ هَٰذَا لِى﴾ [فصلت: ٥٠].

يخبرُ اللهُ تعالَى خبرًا مؤكدًا عَنْ حالِ الكافرِ عَلَى وجهِ الخصوصِ بدليلِ قولِهِ بَعْدَ ذَلِكَ: ﴿وَمَآ أَظُنُّ ٱلسَّاعَةَ قَآئِمَةً﴾ [فصلت: ٥٠] أنَّهُ إِذَا أَذَاقَهُ اللهُ رحمةً مِنْ عندِهِ مِنْ بَعْدِ مصيبةٍ ضرَّتْهُ؛ مِنْ نقصٍ فِي مالٍ أَوْ نفسٍ أَوْ أهلٍ أَوْ بلدٍ ونحوِ ذَلِكَ - فإنَّه يَنسبُ النعمةَ لنفسِهِ؛ كَمَا قَالَ ابنُ عباسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «يريدُ مِنْ عندِي» ومِثْلُهُ قولُ مجاهدٍ: «هَذَا

بِعَمَلِي»[(١)] أيْ: بجهدِي وكسبِي. وَقِيلَ: إِنَّهُ يزعمُ أَنَّهُ إِنَّمَا نالَتْهُ الرحمةُ والنعمةُ؛ لأَنَّهُ أهلٌ لَهَا ومستحقٌّ لَهَا كَمَا قَالَ مجاهدٌ: «**وأَنَا محقوقٌ بِهِ**».

تفسيرُ آيةِ القصصِ:

قَالَ تعالَى: ﴿قَالَ إِنَّمَآ أُوتِيتُهُۥ عَلَىٰ عِلۡمٍ عِندِيٓۚ﴾ [القصص: ٧٨].

يخبرُ اللهُ تعالَى عَمَّا قالَهُ قارونُ لقومِهِ لَـمَّا ذكَّروهُ باللهِ تعالَى ومَا آتَاهُ مِنَ النِّعَمِ والأموالِ، وأنَّهُ إِنَّمَا جاءتْهُ هذِهِ الأموالُ عَلَى علمٍ مِنْهُ بوجوهِ المكاسِبِ كَمَا قَالَ قتادةُ[(٢)]، وهَذَا نظيرُ مَا فَسَّرَ بِهِ مجاهدٌ آيةَ فصلتْ «**هَذَا بعملِي**». وَقِيلَ: إِنَّهُ زَعَمَ أَنَّهُ إِنَّمَا أُعطِيهَا عَلَى علمٍ مِنَ اللهِ أَنَّهُ لَهُ أهلٌ، وهَذَا معنَى قولِ مجاهدٍ: أُوتِيتُهُ عَلَى شرفٍ[(٣)]. وهَذَا الوجهُ فِي التفسيرِ أظهرُ لقولِهِ: ﴿أُوتِيتُهُۥ﴾. فاستدلَّ بإنعامِ اللهِ ﷻ عليهِ عَلَى أنَّه مرضيٌّ عَنْهُ، فَرَدَّ اللهُ ﷻ عَلَيْهِ هَذَا الزعمَ وكذَّبَ قولَهُ، فقال تعالَى: ﴿أَوَلَمۡ يَعۡلَمۡ أَنَّ ٱللَّهَ قَدۡ أَهۡلَكَ مِن قَبۡلِهِۦ مِنَ ٱلۡقُرُونِ مَنۡ هُوَ أَشَدُّ مِنۡهُ قُوَّةٗ وَأَكۡثَرُ جَمۡعٗاۚ وَلَا يُسۡـَٔلُ عَن ذُنُوبِهِمُ ٱلۡمُجۡرِمُونَ﴾ [القصص: ٧٨]، فبيَّنَ اللهُ – جلَّ وعلَا – أنَّهُ قَدْ أهلكَ قبلَ قارونَ مَنْ هُوَ أكثرُ مِنْهُ مالًا وقوةً، والإهلاكُ يدلُّ عَلَى عدمِ الرضَا، فدلَّ ذَلِكَ عَلَى أنَّ مَا أُوتيهِ مِنَ المالِ ليسَ دليلًا عَلَى رضَا اللهِ جلَّ وعلَا عَنْهُ، ولَا دليلًا عَلَى اصطفائِهِ واجتبائِهِ؛ قَالَ اللهُ تعالَى: ﴿فَأَمَّا ٱلۡإِنسَٰنُ إِذَا مَا ٱبۡتَلَىٰهُ رَبُّهُۥ فَأَكۡرَمَهُۥ وَنَعَّمَهُۥ فَيَقُولُ رَبِّيٓ أَكۡرَمَنِ ۝١٥ وَأَمَّآ إِذَا مَا ٱبۡتَلَىٰهُ فَقَدَرَ عَلَيۡهِ رِزۡقَهُۥ فَيَقُولُ رَبِّيٓ أَهَٰنَنِ ۝١٦ كَلَّاۖ﴾ [الفجر: ١٥ – ١٧]. وجاءَ مثلُ هذِهِ الآيةِ فِي سورةِ الزمرِ: ﴿فَإِذَا مَسَّ ٱلۡإِنسَٰنَ ضُرّٞ دَعَانَا ثُمَّ إِذَا خَوَّلۡنَٰهُ نِعۡمَةٗ مِّنَّا قَالَ إِنَّمَآ أُوتِيتُهُۥ عَلَىٰ عِلۡمِۭۚ بَلۡ هِيَ فِتۡنَةٞ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَهُمۡ لَا يَعۡلَمُونَ﴾ [الزمر: ٤٩]، فاللهُ – جلَّ وعلَا – ذَكَرَ فِي هذِهِ الآيةِ حالَ الإنسانِ عَلَى وجهِ العمومِ، أنَّهُ إِذَا مَسَّهُ الضُّرُّ ثُمَّ بَدَّلَ اللهُ هَذَا الضُّرَّ بالنعمةِ لَمْ يكنْ مِنْهُ شكرٌ

---

(١) أخرجه الطبري في تفسيره (٢١/ ٤٩١).

(٢) ينظر: تفسير زاد المسير (٣/ ٣٩٣)، تفسير القرطبي (١٥/ ٢٦٦).

(٣) ينظر: تفسير الطبري (٢١/ ٣٠٤)، الدر المنثور (٧/ ٢٣٤).

واعترافٌ بهذِهِ النعمةِ، بَلْ كَانَ مِنْهُ جحودٌ واستكبارٌ، وادعاءٌ بأنَّ هذِهِ النعمةَ هِيَ مِنْ كسبِهِ وجهدِهِ، أَوْ أنَّهُ مستحقٌّ لَهَا لشرفِهِ! فَكَذَّبَهُ اللهُ - جلَّ وعلَا - أيضًا فِي هَذَا الموضعِ فَقَالَ: ﴿بَلۡ هِيَ فِتۡنَةٞ﴾ أيْ: أنَّهُ لَمْ يؤتَ هَذَا لكرامتِهِ عَلَيْنَا، بَلْ أوتيهِ امتحانًا مِنَّا، وابتلاءً واختبارًا، هَلْ يَشْكُرُ فِيهِ أوْ يَكفرُ؟

شرحُ حديثِ أبِي هريرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِنَّ ثَلَاثَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ؛ أَبْرَصَ، وَأَقْرَعَ، وَأَعْمَى، فَأَرَادَ اللهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ مَلَكًا فَأَتَى الْأَبْرَصَ، فَقَالَ: أَيْ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: لَوْنٌ حَسَنٌ وَجِلْدٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَذِرَنِي النَّاسُ بِهِ. قَالَ: فَمَسَحَهُ، فَذَهَبَ عَنْهُ قَذَرُهُ، فَأُعْطِيَ لَوْنًا حَسَنًا وَجِلْدًا حَسَنًا. قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْإِبِلُ أَوِ الْبَقَرُ - شَكَّ إِسْحَاقُ - فَأُعْطِيَ نَاقَةً عُشَرَاءَ، وَقَالَ: بَارَكَ اللهُ لَكَ فِيهَا. قَالَ: فَأَتَى الْأَقْرَعَ، فَقَالَ: أَيْ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: شَعْرٌ حَسَنٌ، وَيَذْهَبُ عَنِّي الَّذِي قَدْ قَذِرَنِي النَّاسُ بِهِ، فَمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ، وَأُعْطِيَ شَعْرًا حَسَنًا. فَقَالَ: أَيْ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْبَقَرُ أَوِ الْإِبِلُ، فَأُعْطِيَ بَقَرَةً حَامِلًا، قَالَ: بَارَكَ اللهُ لَكَ فِيهَا. فَأَتَى الْأَعْمَى، فَقَالَ: أَيْ شَيْءٍ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: أَنْ يَرُدَّ اللهُ إِلَيَّ بَصَرِي، فَأُبْصِرُ بِهِ النَّاسَ، فَمَسَحَهُ، فَرَدَّ اللهُ إِلَيْهِ بَصَرَهُ. قَالَ: فَأَيُّ الْمَالِ أَحَبُّ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْغَنَمُ، فَأُعْطِيَ شَاةً وَالِدًا، فَأُنْتِجَ هَذَانِ وَوَلَّدَ هَذَا، فَكَانَ لِهَذَا وَادٍ مِنَ الْإِبِلِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْبَقَرِ، وَلِهَذَا وَادٍ مِنَ الْغَنَمِ.

قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَبْرَصَ فِي صُورَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَابْنُ سَبِيلٍ، قَدِ انْقَطَعَتْ بِيَ الْحِبَالُ فِي سَفَرِي؛ فَلَا بَلَاغَ لِيَ الْيَوْمَ إِلَّا بِاللهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي أَعْطَاكَ اللَّوْنَ الْحَسَنَ وَالْجِلْدَ الْحَسَنَ وَالْمَالَ بَعِيرًا أَتَبَلَّغُ بِهِ فِي سَفَرِي. فَقَالَ: الْحُقُوقُ كَثِيرَةٌ. فَقَالَ لَهُ: كَأَنِّي أَعْرِفُكَ! أَلَمْ تَكُنْ أَبْرَصَ يَقْذَرُكَ النَّاسُ، فَقِيرًا فَأَعْطَاكَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمَالَ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا الْمَالَ كَابِرًا عَنْ كَابِرٍ. فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيَّرَكَ اللهُ إِلَى مَا كُنْتَ. قَالَ: ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الْأَقْرَعَ فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِهَذَا، وَرَدَّ عَلَيْهِ مِثْلَ مَا رَدَّ

عَلَيْهِ هَذَا، فَقَالَ: إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا فَصَيَّرَكَ اللهُ إِلَى مَا كُنْتَ. قَالَ: وَأَتَى الْأَعْمَى فِي صُورَتِهِ، فَقَالَ: رَجُلٌ مِسْكِينٌ وَابْنُ سَبِيلٍ، قَدِ انْقَطَعَتْ بِيَ الْحِبَالُ فِي سَفَرِي؛ فَلَا بَلَاغَ لِيَ الْيَوْمَ إِلَّا بِاللهِ ثُمَّ بِكَ، أَسْأَلُكَ بِالَّذِي رَدَّ عَلَيْكَ بَصَرَكَ شَاةً أَتَبَلَّغُ بِهَا فِي سَفَرِي. فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَعْمَى فَرَدَّ اللهُ إِلَيَّ بَصَرِي، فَخُذْ مَا شِئْتَ، وَدَعْ مَا شِئْتَ، فَوَاللهِ لَا أَجْهَدُكَ الْيَوْمَ بِشَيْءٍ أَخَذْتَهُ لِلَّهِ. فَقَالَ: أَمْسِكْ مَالَكَ؛ فَإِنَّمَا ابْتُلِيتُمْ؛ فَقَدْ رَضِيَ اللهُ عَنْكَ، وَسَخِطَ عَلَى صَاحِبَيْكَ»[١] أَخْرَجَاهُ.

هَذَا نبأُ ثلاثةٍ مِنْ بَنِي إسرائيلَ: أبرصُ وأقرعُ وأعمَى، وقدْ ذَكَرَهُمْ رسولُ اللهِ ﷺ بأوصافِهِمْ الَّتِي جَرَى عَلَيْهِمُ الابتلاءُ بِهَا. فإنَّ اللهَ تعالَى لَمَّا أرادَ اختبارَهُمْ أرسلَ إليهِمْ ملَكًا فِي صورةِ إنسانٍ فِيمَا يَظهرُ. فَأَتَى الأبرصَ، وَهُوَ أولُ الثلاثةِ. فسأَلَهُ عَنْ أحبِّ شيءٍ إليهِ؟ فَقالَ: لونٌ حسنٌ، وجلدٌ حسنٌ، ويذهبُ عَنْهُ الَّذِي كَرِهَهُ الناسُ بسببِهِ؛ إمَّا لقبحٍ فِي منظرِهِ أوْ لغيرِ ذَلِكَ، فمَسَحَهُ فَذَهَبَ عَنْهُ المرضُ الَّذِي اشتكَى مِنْهُ، وكَرِهَهُ مِنْ أجلِهِ الناسُ، وأُعطِيَ لونًا حسنًا وجلدًا حسنًا، وسألَهُ عَنْ أحبِّ المالِ إليهِ؟ فأُعطِيَ ناقةً عشراءَ؛ وهِيَ كثيرةُ النتاجِ، أوِ التِي بلغتِ الشهرَ العاشرَ مِنَ الحملِ وقَرُبَ وضعُهَا[٢]. ودعَا لَهُ بالبركةِ فِيهَا، فكَانَ مِنْهَا مالٌ كثيرٌ. ثُمَّ إنَّ الملَكَ أَتَى الأقرعَ، وَهُوَ ثانِي الثلاثةِ. فَسَأَلَهُ عَنْ أحبِّ شيءٍ إليهِ؟ فَقَالَ: شعرٌ حسنٌ، ويذهبُ عَنْهُ الَّذِي كَرِهَهُ الناسُ بسببِهِ فَمَسَحَهُ، فَذَهَبَ عَنْهُ، وأُعْطِيَ شعرًا حسنًا، ثُمَّ سألَهُ عَنْ أحبِّ المالِ إليهِ؟ فَقَالَ: البقرُ، أوِ الإبلُ، فأُعْطِيَ بقرةً حاملًا، قَالَ: بَارِكَ اللهُ لَكَ فِيهَا. ثُمَّ أَتَى الأعمَى، وَهُوَ ثالثُ الثلاثةِ. فَسَأَلَهُ عَنْ أحبِّ شيءٍ إليهِ؟ فَقَالَ: أنْ يردَّ اللهُ إليَّ بصرِي؛ فأُبصرُ بِهِ الناسَ، فَمَسَحَهُ، فردَّ اللهُ إليهِ بصرَهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ عَنْ أحبِّ المالِ إليهِ؟ فقالَ: الغَنَمُ، فأُعطِيَ شاةً قَرُبَتْ ولادتُهَا، فأُنْتِجَ صاحبُ البقرِ والإبلِ، وولَّدَ صاحبُ الغنمِ. وكَثُرَ مالُ كلِّ واحدٍ

(١) أخرجه البخاري (٣٤٦٤)، ومسلم (٢٩٦٤).
(٢) ينظر: فتح الباري لابن حجر (٦/ ٥٠٢).

مِنَ الثلاثةِ. ثُمَّ إِنَّهُ أَتَى الملَكُ الأبرصَ فِي صورتِهِ وهيئتِهِ يومَ كانَ أبرصَ. فَقَالَ: رجلٌ مسكينٌ، قَدِ انقطعتْ بِي الحبالُ فِي سَفَرِي فَلَا وصولَ لِي إِلَى مُرادِي ومقصودِي إِلَّا باللهِ ثُمَّ بِكَ، أسألُكَ بالَّذِي أعطاكَ اللونَ الحسنَ، والجلدَ الحسنَ، والمالَ، بعيرًا أتبلَّغُ بِهِ فِي سَفَرِي. فاعتذرَ لَهُ بأنَّ الحقوقَ كثيرةٌ، فذكَّرَهُ بحالِهِ الَّتِي كانَ عَلَيْهَا لعلَّهُ يَنزَجِرُ، فقالَ لَهُ: كَأَنِّي أعرفُكَ، أَلَمْ تَكُنْ أبرصَ يَقذُرُكَ الناسُ، فقيرًا، فَأَعْطَاكَ اللهُ عَجَّلَ المالَ؟! فَاسْتَكْبَرَ وكَذَبَ فَقَالَ: إِنَّمَا وَرِثْتُ هَذَا المالَ كابرًا عَنْ كابرٍ، فَقَالَ لَهُ الملَكُ الَّذِي جَاءَ بصورةِ أبرصَ: إِنْ كنتَ كاذبًا فصيَّرَكَ اللهُ إِلَى مَا كُنْتَ. ثُمَّ أَتَى الأقرعَ فِي صورتِهِ، فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لهذَا، وردَّ عليهِ مِثلَ مَا ردَّ عليهِ الَّذِي كَانَ أبرصَ، فَقَالَ: إِنْ كنتَ كاذبًا، فصيَّرَكَ اللهُ إِلَى مَا كُنتَ. ثُمَّ أَتَى الأعمَى فِي صورةِ رجلٍ أعمَى، فَقَالَ: رَجُلٌ مسكينٌ وابنُ سبيلٍ، قَدِ انقطعتْ بي الحبالُ فِي سفرِي، فَلَا بَلَاغً لِيَ اليومَ إِلَّا باللهِ ثُمَّ بِكَ. أسألُكَ بالَّذِي ردَّ عَلَيْكَ بصرَكَ، شاةً أتبلَّغُ بِهَا فِي سَفَرِي. فَقَالَ: قَدْ كُنتُ أعمَى فردَّ اللهُ إليَّ بَصَرِي. فَخُذْ مَا شئتَ مِنَ المالِ، ودَعْ مَا شِئْتَ، فواللهِ لَا أشقُّ عليكَ، ولَا أردُّكَ، ولَا أمنعُكَ شيئًا أخذتَهُ للهِ؛ رغبةً فِيمَا عِنْدَ اللهِ تعالَى، وإخلاصًا لَهُ سبحانَهُ. فَقَالَ لَهُ الملَكُ الَّذِي جَاءَ فِي صورةِ الأعمَى: أمسِكْ مالَكَ، فإِنَّمَا وَقَعَ الاختبارُ والامتحانُ عَلَيْكُمْ بهذَا، فَقَدْ رَضِيَ اللهُ عَنْكَ، وسَخِطَ عَلَى صاحبَيْكَ.

والشاهدُ مِنْ هَذَا الحديثِ بيانُ حالِ مَنْ إِذَا أُنعِمَ عليهِ شَكَرَ، وحالِ مَنْ إِذَا أُنعِمَ عليهِ كَفَر، فَحَالُ مَنْ شَكَرَ الرِّضَا، وحالُ مَنْ كَفَرَ السُّخْطُ، وقدْ يحُلُّ بِهِ عقابُ اللهِ عَجَّلَ فِي الدنيَا قبلَ الآخرةِ، وهَذَا يُوجبُ أنْ يحذَرَ المؤمنُ مِنْ كُفرِ النعمةِ، ومِنْ نِسبتِهَا إِلَى نفسِهِ، فليحذَرْ مِنْ قولِ: هَذَا لِي، أَوْ هَذَا مِنْ عِندِي؛ إِذْ هِيَ محضُ فضلِ اللهِ وإنعامِهِ. والإقرارُ بأنَّ اللهَ هُوَ المنعمُ المتفضلُ دونَ استحقاقٍ مِنَ العبدِ أولُ مراتبِ شكرِهِ، واللهُ تعالَى أعلمُ.



٥٠ – بَابٌ

قَوْلُ اللهِ تعالَى: ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا﴾

قَالَ ابْنُ حَزْمٍ: «اتَّفَقُوا عَلَى تَحْرِيمِ كُلِّ اسْمٍ مُعَبَّدٍ لِغَيْرِ اللهِ؛ كَعَبْدِ عَمْرٍو وَعَبْدِ الْكَعْبَةِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، حَاشَا عَبْدِ الْمُطَّلِبِ».

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لِمَا تَغَشَّاهَا آدَمُ؛ حَمَلَتْ، فَأَتَاهُمَا إِبْلِيسُ، فَقَالَ: إِنِّي صَاحِبُكُمَا الَّذِي أَخْرَجَكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ، لَتُطِيعَانِّنِي أَوْ لَأَجْعَلَنَّ لَهُ قَرْنَيْ إِيِّلٍ، فَيَخْرُجُ مِنْ بَطْنِكَ، فَيَشُقُّهُ، وَلَأَفْعَلَنَّ؛ يُخَوِّفُهُمَا، سَمِّيَاهُ عَبْدَ الْحَارِثِ، فَأَبَيَا أَنْ يُطِيعَاهُ فَخَرَجَ مَيِّتًا، ثُمَّ حَمَلَتْ فَأَتَاهُمَا، فَذَكَرَ لَهُمَا، فَأَدْرَكَهُمَا حُبُّ الْوَلَدِ، فَسَمَّيَاهُ عَبْدَ الْحَارِثِ؛ فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا﴾» رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ.

وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: شُرَكَاءُ فِي طَاعَتِهِ، وَلَمْ يَكُنْ فِي عِبَادَتِهِ.

وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قولِهِ: ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا﴾ قَالَ: أَشْفَقَا أَلَّا يَكُونَ إِنْسَانًا وَذَكَرَ مَعْنَاهُ عَنِ الْحَسَنِ وَسَعِيدٍ وَغَيْرِهِمَا.

شَرْحُ الترجمةِ:

تَرْجَمَ المصنفُ بآيةٍ تضمنتْ صورةً مِنْ صورِ كفرِ النعمةِ، وسيأتِي بيانُهَا.

مناسبةُ البابِ لكتابِ التوحيدِ:

مناسبةُ هَذَا البابِ لكتابِ التوحيدِ أنَّ شكرَ اللهِ عَلَى نِعَمِهِ مِنْ حَقِّهِ عَلَى عبادِهِ، والإخلالُ بذَلِكَ نقصٌ فِي توحيدِ العبدِ أوْ نقضٌ لَهُ.

مناسبةُ البابِ لِمَا قَبْلَهُ:

مَا ذَكَرَهُ فِي هَذَا البابِ صورةٌ مِنْ صورِ كفرِ النِّعَمِ بعدمِ طاعةِ أمرِ اللهِ فيهِ، وكانَ قَدْ ذَكَرَ فِي البابِ السابقِ جحودَ النعمةِ بإضافتِهَا إلَى نفسِهِ أوْ باستحقاقِهِ.



تفسيرُ آيةِ سورةِ الأعرافِ:

قَالَ اللهُ تعالَى: ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحٗا جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا﴾ [الأعراف: ١٩٠].

يتبينُ معنَى هذِهِ الآيةِ بقراءةِ مَا قَبْلَهَا، فَقَدْ ذَكَرَ اللهُ أصلَ الخلقةِ مِنْ نفسٍ واحدةٍ، ثُمَّ مَا مَنَّ بِهِ عَلَى بَنِي آدمَ مِن جَعْلِ زَوْجِهَا مِن جنسِهَا، ثُمَّ بيَّنَ مَا تَفَضَّلَ بِهِ مِنْ تناسُلِ النوعِ؛ قَالَ اللهُ تعالَى: ﴿هُوَ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَجَعَلَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا لِيَسۡكُنَ إِلَيۡهَاۖ فَلَمَّا تَغَشَّىٰهَا حَمَلَتۡ حَمۡلًا خَفِيفٗا فَمَرَّتۡ بِهِۦۖ فَلَمَّآ أَثۡقَلَت دَّعَوَا ٱللَّهَ رَبَّهُمَا لَئِنۡ ءَاتَيۡتَنَا صَٰلِحٗا لَّنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّٰكِرِينَ﴾ [الأعراف: ١٨٩]. وقدْ ذكَرَ اللهُ فِي هذِهِ الآيةِ تعهُّدَ الزوجينِ أنَّهُ إنْ رَزَقَهُمَا اللهُ ولدًا صالحًا سليمًا فِي خِلْقتِهِ وعقلِهِ ودينِهِ ليكوننَّ مِنَ الشاكرينَ، فنقضُوا العهدَ ونَكَثُوا فِي اليمينِ، حَيْثُ جعلَا - آدمُ وحواءُ - للهِ شركاءَ فِيمَا آتاهُمَا. وذَلِكَ بتسميتِهِ معبَّدًا لغيرِ اللهِ تعالَى. وَقِيلَ: بَلِ المقصودُ بعضُ ذريتِهِمَا، ويكونُ ذِكْرُ ذَلِكَ استطرادًا مِنْ ذِكْرِ الأبويْنِ إلَى ذِكْرِ الذريةِ، ومِنْ ذِكْرِ الخاصِّ بعدَ العامِّ، وَهُوَ كثيرٌ فِي القرآنِ(١). وسَيأْتِي مزيدُ بيانٍ.

شرحُ كلامِ ابنِ حزمٍ:

قَالَ ابْنُ حَزْمٍ: «اتَّفَقُوا عَلَى تَحْرِيمِ كُلِّ اسْمٍ مُعَبَّدٍ لِغَيْرِ اللهِ؛ كَعَبْدِ عَمْرٍو وَعَبْدِ الْكَعْبَةِ، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، حَاشَا عَبْدِ الْمُطَّلِبِ»(٢).

نَقَلَ المؤلفُ رَحِمَهُ اللهُ قولَ ابنِ حزمٍ بعدَ الآيةِ؛ لأنَّ الشركَ المذكورَ فِيهَا كَانَ بتعبيدِ أسماءِ الأولادِ لغيرِ اللهِ تعالَى؛ فإنَّ ذَلِكَ شركٌ، وَهُوَ خللٌ فِي التوحيدِ، فالعبوديةُ المطلقةُ لَا تضافُ إلَّا إلَى اللهِ ربِّ العالمينَ. أمَّا استثناءُ ابنِ حزمٍ عبدَ المطلبِ؛ فذَلِكَ لأنَّهُم لَمْ يَتَّفِقُوا عَلَى تحريمِهِ، فَقَدْ قَالَ بعضُ أهلِ العلمِ بجوازِهِ(٣)، واستدلُّوا بانتسابِ النبيِّ ﷺ

---

(١) ينظر: التبيان في أقسام القرآن، ص (١٦٣)، شفاء العليل لابن القيم (٢٥/ ١٧).

(٢) مراتب الإجماع، ص (١٥٤).

(٣) ينظر: فتح المجيد، ص (٤٤٤).



لجدِّهِ عبدِ المطلبِ فِي قولِهِ ﷺ: «أَنَا النبيُّ لا كَذِبْ، أَنَا ابنُ عبدِ المطلبْ»[1]. وذَكَرُوا أيضًا أنَّ مِنَ الصحابةِ مَنِ اسمُهُ عبدُ المطلبِ، وَهُوَ عبدُ المطلبِ بنُ ربيعةَ[2]. والصحيحُ أنَّهُ لَا يجوزُ التسميةُ بِهَذَا الاسمِ؛ ومَا ذَكَرَهُ مِنْ قولِ النبيِّ ﷺ: «أَنَا ابنُ عبدِ المطلبِ»، فجوابُهُ أنَّ هَذَا انتسابٌ، وليسَ إنشاءَ تسميةٍ، وفَرْقٌ بينَ الإخبارِ وبينَ الإنشاءِ[3]. ثُمَّ إنَّ النبيَّ ﷺ عُرِفَ بهذِهِ النسبةِ بينَ العربِ؛ فلذَلِكَ ذَكَرَهُ ﷺ. أمَّا مَا ذُكِرَ مِنْ أنَّ مِنَ الصَّحابةِ مَنِ اسْمُهُ عبدُ المطلبِ، فالتحقيقُ أنَّ اسمَهُ: المُطَّلِبُ، وليسَ عبدَ المطلبِ، كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ الزبيرُ بنُ بَكَّارٍ، وَهُوَ مِن أَعْلَمِ الناسِ بالصحابةِ y وأسمائِهِمْ وأنسابِ قريشٍ[4].

شرحُ كلامِ ابنِ عباسٍ رضي الله عنه:

وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: لِمَا تَغَشَّاهَا آدَمُ؛ حَمَلَتْ، فَأَتَاهُمَا إِبْلِيسُ، فَقَالَ: إِنِّي صَاحِبُكُمَا الَّذِي أَخْرَجَكُمَا مِنَ الْجَنَّةِ، لَتُطِيعَانِّي أَوْ لَأَجْعَلَنَّ لَهُ قَرْنَيْ إِيَّلٍ، فَيَخْرُجُ مِنْ بَطْنِكَ، فَيَشُقُّهُ، وَلَأَفْعَلَنَّ؛ يُخَوِّفُهُمَا، سَمِّيَاهُ عَبْدَ الْحَارِثِ، فَأَبَيَا أَنْ يُطِيعَاهُ فَخَرَجَ مَيِّتًا، ثُمَّ حَمَلَتْ فَأَتَاهُمَا، فَذَكَرَ لَهُمَا، فَأَدْرَكَهُمَا حُبُّ الْوَلَدِ، فَسَمَّيَاهُ عَبْدَ الْحَارِثِ؛ فَذَلِكَ قَوْلُهُ: ﴿جَعَلَا لَهُۥ شُرَكَآءَ فِيمَآ ءَاتَىٰهُمَا﴾» رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ[5].

---

(١) أخرجه البخاري (٢٩٣٠)، ومسلم (١٧٧٦).

(٢) ينظر: الإصابة لابن حجر (٤/ ٣١٧)، (٥٢٧٠).

(٣) ينظر: شأن الدعاء للخطابي، ص (٨٤ - ٨٥)، تحفة المودود لابن القيم، ص (١١٣ - ١١٤)، تيسير العزيز الحميد، ص (٥٤٧ - ٥٤٨)، القول المفيد لابن عثيمين (٢/ ٣٠٦ - ٣٠٧)، معجم المناهي اللفظية، ص (٣٦٨ - ٣٧١).

(٤) قَالَ الحافظ فِي الإصابة (٤/ ٣١٧): «عبد المطلب بن ربيعة... قَالَ ابن عبد البر: كان على عهد رسول الله ﷺ، ولم يغير اسمه فيما علمت. قلت: وفيما قاله نظر؛ فإن الزبير بن بكار أعلم من غيره بنسب قريش وأحوالهم، ولم يذكر أن اسمه إلا المطلب. وقد ذكر العسكري أنَّ أهل النسب إنما يسمونه المطلب. وأما أهل الحديث فمنهم من يقول: المطلب، ومنهم من يقول: عبد المطلب» ا. هـ.

(٥) تفسير ابن أبي حاتم (٥/ ١٦٣٤).

وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيْحٍ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: شُرَكَاءُ فِي طَاعَتِهِ، وَلَمْ يَكُنْ فِي عِبَادَتِهِ[1].

وَلَهُ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قولِهِ: ﴿فَلَمَّآ ءَاتَىٰهُمَا صَٰلِحًا﴾ قَالَ: أَشْفَقَا أَلَّا يَكُونَ إِنْسَانًا وَذَكَرَ مَعْنَاهُ عَنِ الْحَسَنِ وَسَعِيدٍ وَغَيْرِهِمَا[2].

هذَا بيانُ سببِ نزولِ الآيةِ نَقَلَ فِيهِ قولَ ابنِ عباسٍ: لَـمَّا تَغَشَّى آدمُ حواءَ حملتْ فأتاهُمَا إبليسُ فَقَالَ: إِني صاحبُكُمَا الَّذِي أَخْرَجْتُكُمَا مِنَ الجنةِ. والتقديمُ بهذِهِ المقدمةِ موجبٌ لردِّ قولِهِ وعدمِ قبولِ نُصحِهِ والانصرافِ والإعراضِ عَنْهُ، إلَّا أنْ يكونَ ذَلِكَ القولُ عَلَى وجهِ التهديدِ لَهُمَا والتذكيرِ لَهُمَا بأنَّهُ يقدرِ عَلَى أذيَّتِهِمَا إنْ لمْ يطيعَاهُ بأنْ يجعلَ للولدِ قرنيْ أَيِّلٍ: وَهُوَ ذَكَرُ الوعلِ[3]، فتتضررُ حواءُ بشقِّ بطنِهَا، والحملُ بعدمِ تمامِهِ أوْ عدمِ صلاحِهِ أوْ ألَّا يكونَ إنسانًا. فثبَّتَهُمَا اللهُ فلمْ يطيعَاهُ، فَخَرَجَ الولدُ ميتًا. ثُمَّ حملتْ فَجَاءَ إليهِمَا ثانيةً وأعادَ عليهِمَا مقالتَهُ، فخَشِيَا أنْ يَقَعَ مَا هدَّدَ بِهِ، فسمَّيَاهُ عبدَ الحارثِ. وقدْ بيَّنَ بأثرِ قتادةَ أنَّ مَا ذَكَرَهُ اللهُ تعالَى مِنْ جَعْلِ آدمَ وحواءَ شركاءَ لَهُ فِيمَا رَزَقَهُمَا كَانَ فِي طاعتِهِ فِي التسميةِ لَا فِي صَرْفِ العبادةِ لَهُ مِنْ دونِ اللهِ، بأنَّ الولدَ يكونُ عبدًا للشيطانِ؛ فإنَّ هَذَا لمْ يكنْ قصدُهُمَا، ولمْ يطلبْهُ إبليسُ مِنْهُمَا، إِنَّمَا اقتصرَ فَقَطْ عَلَى التعبيدِ لغيرِ اللهِ لفظًا. ولَا يشملُ الشركُ المذكورُ فِي الآيةِ طاعةَ آدمَ وحواءَ الشيطانَ فِي معصيةِ اللهِ؛ لأنَّهَا معصيةٌ للهِ، وليستْ شركًا فِي ذاتِهَا؛ فالطاعةُ الشركيةُ هِيَ مَا كَانَ فِي تحريمِ الحلالِ أوْ تحليلِ الحرامِ. ويؤيدُ كونَ المرادِ بالآيةِ آدمَ وحواءَ مَا جَاءَ فِي مسندِ الإمامِ أحمدَ وجامعِ الترمذيِّ مِنْ حديثِ سمرةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ وفيهِ أنَّ حواءَ كَانَتْ قَدْ ولدتْ عدةَ أولادٍ لكنَّهُمْ يموتُونَ، فطافَ بِهَا الشيطانُ، فقالَ لَهَا: سَمِّيهِ عبدَ الحارثِ، فسمَّتْهُ

(١) تفسير ابن أبي حاتم (٥/ ١٦٣٤).

(٢) تفسير ابن أبي حاتم (٥/ ١٦٣٣).

(٣) ينظر: تهذيب اللغة (١٥/ ٣١٧)، الصحاح (٤/ ١٦٢١)، مجمل اللغة، ص (١٠٨)، مقاييس اللغة (١/ ١٥٩)، لسان العرب (١١/ ١١).

عبدَ الحارثِ، فعَاشَ[1]. وقدْ تُكلِّمَ فِي الْحَدِيثِ، وعلَى القولِ بثبوتِهِ؛ فإنَّ تعبيدَ الاسمِ لغيرِ اللهِ لَمْ يَكُنْ مِنْ آدمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ولَمْ يَكُنْ شركًا عباديًّا، إِنَّمَا هُوَ شركٌ فِي التسميةِ فَقَطْ.

والقولُ الثانِي: ذَهَبَ إليهِ جماعةٌ مِنَ المحقِّقينَ، أنَّ الضميرَ فِي الآيةِ يعودُ إلَى جنسِ بَنِي آدمَ، لَا إلَى آدمَ وحواءَ؛ لأنَّ آدمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ قدْ قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ فيهِ: ﴿ثُمَّ ٱجۡتَبَٰهُ رَبُّهُۥ فَتَابَ عَلَيۡهِ وَهَدَىٰ﴾ [طه: ١٢٢] ومَن كَانَ هَذَا شأنُهُ لَا يقَعُ مِنْهُ الشركُ، ولذَلِكَ ضَرَبَ ابنُ القيمِ رَحِمَهُ اللَّهُ[2] صفحًا عن هَذَا الأثرِ، وقالَ: لا يَغُرَّنَّكَ مَا جاءَ؛ فإنَّهُ لاَ يمكنُ أنْ يَقَعَ هَذَا مِنْهُمَا بصَرْفِ النظرِ عَنْ ثبوتِ الأثرِ مِنْ حَيْثُ السندُ، ولَا شَكَّ أنَّ هَذَا القولَ يَندفعُ بِهِ إشكالٌ كبيرٌ يتكلَّف الإنسانُ فِي الجوابِ عَنْهُ.



(١) أخرجه أحمد (٢٠١١٧) والترمذي (٣٠٧٧)، وَقَالَ عنه: هذا حديث حسن غريب لا نعرفه مرفوعًا إلا من حديث عمر بن إبراهيم عن قتادة، ورواه بعضهم عن عبد الصمد، ولم يرفعه عمر بن إبراهيم شيخ بصري.

(٢) ينظر: روضة المحبين، ص (٢٨٩)، التبيان في أقسام القرآن ص (١٦٣).

٥١- بَابُ قَوْلِ اللهِ تعالَى:

﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ﴾ الْآيَةَ.

ذَكَرَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ﴾ يُشْرِكُونَ، وَعَنْهُ: سَمُّوا اللَّاتَ مِنَ الْإِلَهِ، وَالْعُزَّى مِنَ الْعَزِيزِ. وَعَنِ الْأَعْمَشِ: يُدْخِلُونَ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا.

شَرْحُ الترجمةِ:

تَرْجَمَ المؤلفُ للبابِ بآيةِ إثباتِ الأسماءِ الحسنَى للهِ، والتحذيرِ مِنَ الإلحادِ فِيهَا.

مناسبةُ هَذَا البابِ لكتابِ التوحيدِ:

مِنَ التوحيدِ تعظيمُ أسماءِ اللهِ تعالَى وعدمُ الإلحادِ فِيهَا، بَلْ لَا يمكنُ أنْ تتمَّ عبوديةُ مَنْ نَقَصَ فِي توحيدِ الأسماءِ والصفاتِ، فكلُّ مَنْ قَصُرَ علمُهُ واعتقادُه فِي توحيدِ الأسماءِ والصفاتِ، قَصُرَ فِي توحيدِ العبادةِ؛ فتوحيدُ الأسماءِ والصفاتِ يستلزمُ توحيدَ العبادةِ، ووجهُهُ أنَّ مَنْ أثبتَ للهِ ﷻ الأسماءَ ومَا تضمَّنَتْهُ مِنَ المعانِي أورثَهُ ذَلِكَ محبةَ اللهِ ﷻ، وتعظيمَهُ - جلَّ وعلَا -. وهذانِ هُمَا قُطبَا العبادةِ[(١)].

مناسبةُ هَذَا البابِ لِمَا قَبْلَهُ:

ذَكَرَ فِي البابِ السابقِ أنَّ مِنَ الشركِ تعبيدَ الأسماءِ لغيرِ اللهِ ﷻ، وفِي هَذَا البابِ ذَكَرَ الإلحادَ فِي أسمائِهِ تعالَى، ومِنَ الإلحادِ فِيهَا تسميةُ المخلوقينَ بِهَا.

تفسيرُ آيةِ الأعرافِ:

﴿وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ﴾ الْآيَةَ[الأعراف: ١٨٠].

ذَكَرَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ﴾ يُشْرِكُونَ[(٢)]، وَعَنْهُ:

---

(١) قالَ ابن القيم رَحِمَهُ اللهُ في نونيته، ص (٣٥):

وعبادة الرحمن غاية حبه ... مع ذل عابده هما قطبان.

(٢) أخرجه ابن جرير في تفسيره (١٣/ ٢٨٣)، (١٥٤٥٦)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٥/ ١٦٢٣)، (٨٥٨٦)، عن قتادة وليس عن ابن عباس.

سَمُّوا اللَّاتَ مِنَ الْإِلَهِ، وَالْعُزَّى مِنَ الْعَزِيزِ. وَعَنِ الْأَعْمَشِ: يُدْخِلُونَ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا[١].

أخبرَ اللهُ تعالَى أنَّهُ منفردٌ بالأسماءِ الحسنَى، فهِيَ لَهُ وحدَهُ دونَ غيرِهِ ﷻ، وقَدْ بلغتْ فِي الحسنِ منتهاهُ. ثُمَّ أَمَرَ سبحانَهُ عبادَهُ بدعائِهِ بأسمائِهِ الحسنَى، والدعاءُ المأمورُ بِهِ يشملُ: دعاءَ المسألةِ والطلبِ، ودعاءَ الثناءِ والعبادةِ[٢]؛ «فلاَ يُثنَى عليهِ إلاَّ بأسمائِهِ الحسنَى وصفاتِهِ العلَى. وكذَلِكَ لَا يُسألُ إلَّا بِهَا، فلَا يقالُ: يَا موجودُ أوْ يَا شَيءُ أوْ يَا ذاتُ اغفرْ لِي وارحمنِي؛ بَلْ يُسألُ فِي كلِّ مطلوبٍ باسمٍ يكونُ مقتضيًا لذَلِكَ المطلوبِ. فيكونُ السائلُ متوسلًا إليهِ بذَلِكَ الاسمِ. ومَنْ تأمَّلَ أدعيةَ الرسلِ ولاسيَّمَا خاتمُهُمْ وإمامُهُمْ وَجَدَهَا مطابقةً لهذَا»[٣]. وعَطَفَ عَلَى الأمرِ بدعائِهِ بأسمائِهِ الحسنَى أمرَهُ بالإعراضِ عَنِ الملحدينَ فِي أسمائِهِ، وهُمُ المائلونَ فِيهَا عَنِ الحقِّ إِلَى الباطلِ. فالإلحادُ فِي أسماءِ اللهِ هُوَ المَيْلُ بِهَا والعدولُ عمَّا يجبُ فِيهَا مِنَ الإثباتِ، وعمَّا تضمَّنَتْهُ مِنَ الحقائقِ والمعانِي، وعَنِ التعبدِ للهِ بِهَا[٤]. ومَا نَقَلَهُ المؤلفُ رَحِمَهُ اللَّهُ يبينُ بعضَ أوجهِ الإلحادِ فِي أسمائِهِ الَّذِي أمرَنَا اللهُ بتركِ أصحابِهِ والإعراضِ عَنْهُمْ. وللإلحادِ فِي أسماءِ اللهِ الحسنَى خمسُ صورٍ[٥]؛ هِيَ كَمَا يَلِي:

أولًا: تسميةُ غيرِ اللهِ تعالَى بأسمائِهِ سبحانَهُ؛ قَالَ ابنُ عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «**يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ: يُشْرِكُونَ**»[٦].

ثانيًا: اشتقاقُ أسماءٍ للمعبوداتِ والآلهةِ الباطلةِ مِنْ أسمائِهِ سبحانَهُ، قَالَ ابنُ عباسٍ

---

(١) ينظر: تفسير ابن أبي حاتم (٥/ ١٦٢٣).

(٢) ينظر: مدارج السالكين (١/ ٤٢٠ – ٤٢١).

(٣) بدائع الفوائد (١/ ١٧٢).

(٤) ينظر: الصواعق المرسلة (١/ ٢١٧)، بدائع الفوائد (١/ ١٦٩ – ١٧٠).

(٥) ينظر: الصواعق المرسلة (١/ ٢١٧)، بدائع الفوائد (١/ ١٦٩ – ١٧٠)، القواعد المثلى، ص (١٦).

(٦) تقدم تخريجه.

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: «**سَمَّوُا اللَّاتَ مِنَ الإلهِ، والعُزَّى مِنَ العزيزِ**»[1] فهذانِ صنمانِ كانَا معظَّمَيْنِ مِنْ كفارِ قريشٍ فِي الجاهليةِ، وكذَلِكَ (مناةُ) مأخوذٌ مِنَ المنَّانِ.

ثالثًا: تسميةُ اللهِ تعالَى بغيرِ مَا سَمَّى بِهِ نفسَهُ أوْ بِمَا لَا يليقُ بِهِ سبحانَهُ، قَالَ الأعمشُ: «**يُدخِلُونَ فِيهَا مَا لَيْسَ مِنْهَا**». ومثالُهُ: تسميةُ الفلاسفةِ للهِ عَزَّ وَجَلَّ بـ(العلةِ الفاعلةِ)، وتسميةُ النصارَى لَهُ عَزَّ وَجَلَّ بـ(الأبِ)، وتسميةُ أهلِ الكلامِ لَهُ عَزَّ وَجَلَّ بـ: (واجِبِ الوجودِ).

وجميعُ هذِهِ الصورِ الثلاثِ مِنْ صورِ الإلحادِ فِي أسماءِ اللهِ تعالَى قَدْ ذَكَرَهَا المؤلفُ.

رابعًا: نَفْيُ مَا سَمَّى اللهُ بِهِ نفسَهُ، كإنكارِ أهلِ الجاهليةِ اسمَ الرحمنِ ﴿وَهُمْ يَكْفُرُونَ بِٱلرَّحْمَٰنِ﴾ [الرعد: ٣٠].

خامسًا: نَفْيُ معانِي هذِهِ الأسماءِ أوْ تحريفُهَا، كقولِ المعتزلةِ: يعلمُ بلَا عِلمٍ، ويقدِرُ بلَا قُدرةٍ، ويسمعُ بلَا سَمعٍ، وهَلُمَّ جرًّا.



(١) تقدم تخريجه.

٥٢- بَابُ لَا يُقَالُ السَّلَامُ عَلَى اللهِ

فِي الصَّحِيحِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ **قَالَ**: كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ؛ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللهِ مِنْ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَا تَقُولُوا السَّلَام عَلَى اللهِ؛ فَإِنَّ اللهَ هُوَ السَّلَامُ**».

شَرْحُ الترجمةِ:

أيْ: بيانُ مَا وَرَدَ مِنَ النهيِ عَنْ قولِ: السلامُ عَلَى اللهِ.

مناسبةُ هَذَا البابِ لكتابِ التوحيدِ:

مناسبةُ هَذَا البابِ لكتابِ التوحيدِ أنَّ اللهَ تعالَى تُطلبُ مِنهُ السلامةُ ولَا تُطلبُ لَهُ؛ فهُوَ السلامُ الغنيُّ الحميدُ.

مناسبةُ هَذَا البابِ لِمَا قَبْلَه:

فِي البابِ السابقِ ذِكْرُ أنَّ أسماءَ اللهِ تعالَى حسنَى، وفِي هَذَا البابِ ذِكْرُ أنَّ صفاتِهِ تعالَى سالمةٌ مِنْ كلِّ عيبٍ ونقصٍ.

شرحُ حديثِ عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

قولُ ابنِ مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كُنَّا إِذَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي الصَّلَاةِ؛ قُلْنَا: السَّلَامُ عَلَى اللهِ مِنْ عِبَادِهِ، السَّلَامُ عَلَى فُلَانٍ وَفُلَانٍ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**لَا تَقُولُوا السَّلَامُ عَلَى اللهِ؛ فَإِنَّ اللهَ هُوَ السَّلَامُ**»(١).

فِي هَذَا الحديثِ الخبرُ عَمَّا كَانَ يقولُهُ الصحابةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فِي صلاتِهِمْ فِي التشهدِ، ونَهْيُ النبيِّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ؛ حَيْثُ كَانُوا يقولونَ: السلامُ عَلَى اللهِ مِنْ عبادِهِ، فنهَاهُمْ ﷺ عَنْ هَذَا القولِ، فقَالَ ﷺ: «**لَا تَقُولُوا السَّلَامُ عَلَى اللهِ**»؛ وبَيَّنَ لَهُمْ علةَ هَذَا النهيِ، فقَالَ: «**فإنَّ اللهَ هُوَ السلامُ**»، أَيْ: إنَّ اللهَ سالمٌ مِنْ كلِّ عيبٍ ونقصٍ فِي ذاتِهِ وأسمائِهِ وصفاتِهِ

(١) أخرجه: البخاري (٨٣٥) ومسلم (٨٩٩).

وأفعالِهِ، فهُوَ السلامُ الحقُّ مِنْ كلِّ وجهٍ وبكلِّ اعتبارٍ. وَهُوَ المُسَلِّمُ لعبادِهِ مِنْ كلِّ آفةٍ ومكروهٍ فِي الدنيَا والآخرةِ، فمَنْ لمْ يُسلِّمْهُ اللهُ فلَا سلامةَ لهُ؛ ولذَلِكَ سَلَّمَ اللهُ ﷻ عَلَى أنبيائِهِ وعَلَى المرسلينَ، كَمَا قَالَ: ﴿سَلَٰمٌ عَلَىٰٓ إِلۡ يَاسِينَ ١٣٠﴾ [الصافات: ١٣٠] وكَمَا قَالَ: ﴿وَسَلَٰمٌ عَلَى ٱلۡمُرۡسَلِينَ ١٨١﴾ [الصافات: ١٨١]، وسَلَّم ﷻ عَلَى المؤمنينَ كَمَا قَالَ تعالَى: ﴿قُلِ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ وَسَلَٰمٌ عَلَىٰ عِبَادِهِ ٱلَّذِينَ ٱصۡطَفَىٰٓۗ﴾ [النمل: ٥٩] والاصطفاءُ يشملُ كلَّ مؤمنٍ؛ لأنَّ اللهَ ﷻ اختصَّهُ دونَ غيرِهِ بهذِهِ المنةِ العظيمةِ وهِيَ: الإيمانُ بِهِ. فالسلامُ يُطلَبُ مِنْهُ لَا يُطلَبُ لَهُ[1].

وقدِ اختلفَ العلماءُ[2] فِي معنَى السلامِ عندَ قولِ: «السلامُ عليكُمْ» فِي التحيةِ، أَهُوَ اسمُ اللهِ ﷻ السلامُ، أمْ هُوَ مصدرٌ بمعنَى السلامةِ؟ فَعَلَى الأولِ يكونُ المعنَى: نزلتْ بركةُ اسمِ اللهِ السلامِ عليكُمْ وحلَّتْ ونحوُ هذَا، واخْتِيرَ اسمُ السلامِ لمناسبتِهِ. أمَّا عَلَى الثانِي فتكونُ السلامةُ هِيَ المطلوبُ المدعوُّ بِهِ عندَ التحيةِ.

وقدْ أدلَى كلٌّ بحجةٍ، والصوابُ فِي مجموعِهِمَا؛ فلكلٍّ مِنْهُمَا بعضُ الحقِّ، وبيانُ ذَلِكَ أنَّ المقامَ «لَـمَّا كَانَ مقامَ طلبِ السلامةِ الَّتِي هِيَ أهمُّ مَا عِنْدَ الرجلِ أَتَى فِي لفظِهَا بصيغةِ اسمٍ مِنْ أسماءِ اللهِ، وَهُوَ السلامُ الَّذِي يُطلَبُ مِنْهُ السلامةُ»[3]؛ فتضمَّنَ لفظُ السلامِ فِي التحيةِ معنيينِ:

الأولُ: ذِكْرُ اللهِ باسمِهِ السلامِ. كَمَا دَلَّ عَلَيْهِ حديثُ البابِ وحديثُ المهاجرِ بنِ قنفذٍ رضي الله عنه أنَّ النبيَّ ﷺ مَرَّ بِهِ رجلٌ وَهُوَ عَلَى غيرِ طهارةٍ، فسَلَّم عليهِ، فلمْ يَرُدَّ عليه السلام، ثُمَّ إنَّه تيممَ ﷺ وردَّ عليه السلام، ثُمَّ اعتذرَ إليهِ، وَقَالَ ﷺ: «**إنِّي كرِهْتُ أَنْ أَذْكُرَ اللهَ عَلَى غيرِ**

---

(١) ينظر: شرح النووي على مسلم (٤/ ١١٦)، بدائع الفوائد (٢/ ٣٦٣).

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى (١٠/ ٥٥٥).

(٣) بدائع الفوائد (٢/ ٣٧٢).

طَهَارةٍ»[1]، فدَلَّ هَذَا عَلَى أنَّ السلامَ ذِكْرٌ، وَهُوَ مِنْ أسماءِ اللهِ ﷻ.

الثاني: طلبُ السلامةِ مِنَ الآفاتِ والنجاةِ مِنَ المكروهاتِ[2]، وَهُوَ مقصودُ المسلِّمِ، ومطلوبُ المسلَّمِ عَلَيْهِ.



(١) رواه أحمد (١٨٥٥٥) وأبو داود (١٧).

(٢) ينظر: إكمال المعلم شرح صحيح مسلم (٧/ ٢١).



٥٣- بَابُ قَوْلِ: اللهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: اللهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمِ الْمَسْأَلَةَ؛ فَإِنَّ اللهَ لَا مُكْرِهَ لَهُ**». وَلِمُسْلِمٍ: «**وَلْيُعَظِّمِ الرَّغْبَةَ؛ فَإِنَّ اللهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ**».

شرحُ الترجمةِ:

أيْ: بيانُ مَا وَرَدَ مِنَ النهيِ عَنْ قولِ: اللهمَّ اغفرْ لِي إنْ شئتَ، ونحوِ ذَلِكَ.

مناسبةُ البابِ لكتابِ التوحيدِ:

أنَّ قولَ الداعِي: اللهمَّ اغفرْ لِي إنْ شئتَ، يُشعِرُ باستكبارِ العبدِ أوِ استغنائِهِ عَنْ رحمةِ اللهِ ومغفرتِهِ، وذَلِكَ نقصٌ فِي التوحيدِ.

مناسبةُ البابِ لِمَا قَبْلَهُ:

فِي البابِ السابقِ بيَّنَ المؤلفُ كمالَ صفاتِ اللهِ تعالَى وسلامتَهَا مِنَ النقصِ، وفِي هَذَا البابِ بيَّنَ كمالَ قدرتِهِ ﷻ وغناهُ. وفيهِ أيضًا صيانةُ القولِ واللفظِ عَمَّا لَا يليقُ باللهِ ومَا يستحقُّهُ مِنْ تعظيمٍ.

شرحُ حديثِ أبِي هريرةَ رضي الله عنه:

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «**لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: اللهُمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ، اللهُمَّ ارْحَمْنِي إِنْ شِئْتَ، لِيَعْزِمِ الْمَسْأَلَةَ؛ فَإِنَّ اللهَ لَا مُكْرِهَ لَهُ**»(١). وَلِمُسْلِمٍ: «**وَلْيُعَظِّمِ الرَّغْبَةَ؛ فَإِنَّ اللهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شَيْءٌ أَعْطَاهُ**»(٢).

فِي هَذَا الحديثِ نَهَى رسولُ اللهِ ﷺ الداعِيَ أنْ يعلِّقَ سؤالَ اللهِ المغفرةَ والرحمةَ بمشيئتِهِ؛ لِـمَا فِي ذَلِكَ مِنْ سوءِ الأدبِ مَعَ اللهِ تعالَى؛ وذَلِكَ مِنْ وجهينِ:

---

(١) أخرجه البخاري (٦٣٣٩)، ومسلم (٢٦٧٩).

(٢) أخرجه مسلم (٢٦٧٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.



أولًا: أنَّ تعليقَ المسألةِ بمشيئةِ اللهِ يُشعرُ بعدمِ ثقتِهِ بقدرةِ اللهِ ﷻ فِي أنْ يجيبَهُ إلَى مَا سَألَ.

ثانيًا: أنَّ تعليقَ المسألةِ بمشيئةِ اللهِ يُشعرُ باستكبارِ العبدِ واستغنائِهِ عَنْ ربِّهِ ﷻ وعدمِ افتقارِهِ إليهِ، كقولِ القائلِ: إنْ شئتَ أنْ تُعطِيَنِي كَذَا فَافْعَلْ، ومِثْلُ هَذَا لَا يُستعمَلُ إلَّا مَعَ الغِنَى عَنِ المسؤولِ، وأمَّا المضطرُّ إليهِ فإنَّهُ يعزمُ مسألتَهُ ويَسألُ سؤالَ فقيرٍ مضطرٍّ إلَى مَا سَأَلَهُ[1].

ولذَلِكَ أَمَرَ رسولُ اللهِ ﷺ الداعِيَ بأنَّ يَسألَ اللهَ قاطعًا بمسألتِهِ، جازمًا بِهَا مِنْ غيرِ ضعفٍ فِي الطلبِ، ولَا تردُّدٍ فِي المسألةِ، مُحسِنًا الظنَّ باللهِ فِي إجابتِهِ وإعطائِهِ مَا سَأَلَ، مُظهِرًا الافتقارَ والاضطرارَ؛ فإنَّ اللهَ - جلَّ وعلَا - لا يُكْرِهُهُ أحدٌ عَلَى مَا لَا يريدُ، بَلْ يَفعلُ مَا يشاءُ ويحكمُ مَا يريدُ. وفِي الروايةِ الأخرَى: أَمَرَ رسولُ اللهِ ﷺ الداعِيَ بأنْ يُعَظِّمَ الرغبةَ؛ وذَلِكَ بأنْ يَسألَ اللهَ سؤالًا تظهرُ فِيهِ عظيمُ رغبتِهِ فِي المسؤولِ وكبيرُ حاجتِهِ واضطرارِهِ، وبأنْ يَسألَ اللهَ كلَّ مَا فِي نفسِهِ مِنْ حاجةٍ مَهْمَا عظمتْ وكبرتْ؛ «**فإنَّ اللهَ لَا يَتَعَاظَمُهُ شيءٌ أَعْطَاهُ**»، بلْ كلُّ شيءٍ عَلَيْهِ يسيرٌ، وَهُوَ عَلَى كلِّ شيءٍ قديرٌ، يَدَاهُ - جلَّ وعلَا - مبسوطتانِ يُنفقُ كيفَ يَشاءُ، سَحَّاءُ الليلَ والنهارَ، لَا تُغيضُهُمَا نفقةٌ.

مسألةٌ: هلْ قولُ: «**إنْ شَاءَ اللهُ**» فِي الدعاءِ مِثْلُ: «**إنْ شئتَ**» التِي جَاءَ النهيُ عَنْهَا؟

مِنَ العلماءِ مَنْ قَالَ: إنَّ قولَ الداعِي: «إنْ شاءَ اللهُ» فِي دعائِهِ؛ كقولِهِ: «إنْ شئتَ» لَا فَرْقَ بَيْنَهُمَا. والَّذِي يظهرُ أنَّ فِي ذَلِكَ تفصيلًا؛ فإنْ كَانَ المقصودُ مِنْ قولِ: «إن شاءَ اللهُ» مجردَ التعليقِ فإنَّهُ فِي معنَى مَا نُهِيَ عَنْهُ. أمَّا إنْ كَانَ المقصودُ بِهِ التبركَ بذِكْرِ مشيئةِ اللهِ وأنَّهُ لَا يكونُ شيءٌ إلَّا بِهِ فإنَّهُ لَا يَدخلُ فِي النهيِ، ومِنْ هَذَا مَا جَاءَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما أنَّ النبيَّ ﷺ كَانَ إِذَا عَادَ مريضًا قَالَ: «**لَا بأسَ طهورٌ إنْ شَاءَ اللهُ**»[2]. عَلَى أنَّ العلماءَ

---

(١) ينظر: المنتقى شرح الموطأ (١/ ٣٥٦ - ٣٥٧).

(٢) البخاري (٣٦١٦).

- رَحِمَهُمُ اللهُ - اختلفُوا فِي قولِهِ ﷺ: «طهورٌ إنْ شَاءَ اللهُ» أَهُوَ دعاءٌ أمْ خبرٌ؟ فقِيلَ: إنَّهُ خبرٌ[1]؛ بأنَّ مَا نَزَلَ بِهِ مِنَ المرضِ يكفِّرُ عَنْهُ بِهِ خَطَايَاهُ، وليسَ دعاءً. ويكونُ التعليقُ بالمشيئةِ باعتبارِ حالِ الإنسانِ وليسَ باعتبارِ إجابةِ اللهِ، فإنَّ الإنسانَ قَدْ يَضْجَرُ ولَا يصبرُ فيفوتُهُ بذَلِكَ التطهيرُ بالمرضِ، بَلْ قَدْ يكونُ سببًا لزيادةِ الإثمِ، كحالِ الأعرابيِّ الَّذِي دَخَلَ عَلَيْهِ النبيُّ ﷺ فَقَالَ لَهُ: «**طهورٌ إنْ شَاءَ اللهُ. قَالَ: كَلَّا، بَلْ حُمَّى تفورُ عَلَى رجلٍ كَبِيرٍ تُزِيرُهُ القبورَ، فَقَالَ النبيُّ ﷺ: نَعَمْ إذًا**»[2]. وعَلَى كِلاَ التقديرينِ فَلاَ يكونُ فِي ذَلِكَ شاهدٌ عَلَى جوازِ قولِ: (إنْ شَاءَ اللهُ) فِي الدعاءِ تبركًا. وَقِيلَ: بَلْ إنَّ ذَلِكَ دعاءٌ[3]، فيكونُ التعليقُ بالمشيئةِ للتبركِ[4]، لاَ للتردُّدِ فِي مشيئتِهِ ﷻ فِي حصولِ المطلوبِ.

ولهذَا فإنَّ النهيَ فِي قولِهِ ﷺ: «**لَا يَقُلْ أَحَدُكُمُ: اللهمَّ اغْفِرْ لِي إِنْ شِئْتَ**» محمولٌ عَلَى مَا عَدَا التعليقَ تبرُّكًا، فإنْ كَانَ التعليقُ للتبركِ بذِكْرِ اللهِ ﷻ، وأنَّهُ لَا يكونُ شيءٌ إلَّا بمشيئتِهِ فإنَّهُ جائزٌ، وهَذَا توجيهٌ جيدٌ.

مسألةٌ: لَا يدخلُ ما جَاءَ فِي دعاءِ الاستخارةِ مِنْ قولِ: «**اللهمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّ هَذَا الأَمْرَ خَيْرٌ لِي فِي دِينِي وَمَعَاشِي وعَاقِبَةِ أَمْرِي - أَوْ قَالَ: عَاجِلِ أَمْرِي وآجِلِهِ - فاقْدُرْهُ لِي وَيَسِّرْهُ لِي ثُمَّ بارِكْ لِي فِيهِ**»[5] فِي النهيِ عَنْ عدمِ العزمِ بالمسألةِ؛ وذَلِكَ أنَّ المستخيرَ جازمٌ فِي مسألتِهِ بالنظرِ إلَى المسؤولِ، وَهُوَ سؤالُ اللهِ الخيرةَ فِي الأمرِ.



(١) ينظر: فتح الباري لابن حجر (١٠/ ١١٩)، مجموع فتاوى ابن عثيمين (١/ ٩٠).

(٢) البخاري (٥٦٥٦) من حديث ابن عباس.

(٣) قاله الحافظ في الفتح (١٠/ ١١٩).

(٤) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال (١٠/ ٤٨٤ - ٤٨٥)، مرقاة المفاتيح (٣/ ١١٢٣).

(٥) (أخرجه البخاري (٦٣٨٢) من حديث جابر.

٥٤ - بَابُ لا يَقُولُ عَبْدِي وَأَمَتِي

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: أَطْعِمْ رَبَّكَ، وَضِّئْ رَبَّكَ، وَلْيَقُلْ: سَيِّدِي وَمَوْلَايَ، وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي وَأَمَتِي، وَلْيَقُلْ: فَتَايَ وَفَتَاتِي وَغُلَامِي».

شَرْحُ الترجمةِ:

أَيْ: بيانُ مَا وَرَدَ مِنَ النهيِ عَنْ قولِ السيدِ: عَبْدِي وَأَمَتِي.

مناسبةُ البابِ لكتابِ التوحيدِ:

أنَّ فِي هَذَا الكلامِ سوءَ أدبٍ مَعَ اللهِ تعالَى؛ لِـمَا فِيهِ مِنَ العلوِّ والتعاظمِ، وهَذَا ينافِي العبوديةَ، ولِـمَا فِي ذَلِكَ مِنْ إيهامِ المشاركةِ فِي الربوبيةِ.

مناسبةُ البابِ لِمَا قَبْلَهُ:

أنَّ فِيهِمَا النهيَ عَنْ هذِهِ الألفاظِ التِي تُوهِمُ النقصَ فِي حقِّ اللهِ تعالَى، وعدمَ تعظيمِهِ، وكلُّ هَذَا يخدشُ فِي التوحيدِ ويُنْقِصُهُ.

شرحُ حديثِ أبِي هريرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

فِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: أَطْعِمْ رَبَّكَ، وَضِّئْ رَبَّكَ، وَلْيَقُلْ: سَيِّدِي وَمَوْلَايَ، وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ: عَبْدِي وَأَمَتِي، وَلْيَقُلْ: فَتَايَ وَفَتَاتِي وَغُلَامِي»[١].

فِي هَذَا الحديثِ نَهَى رسولُ اللهِ ﷺ عَنْ هذِهِ الألفاظِ؛ لِـمَا فِيهَا مِنَ التكبرِ عَلَى الخلْقِ، ومَا فِيهَا مِنْ مضاهاةِ اللهِ فِي الاسمِ، فيدخلُ فِي معنَى الشركِ؛ إذْ إنَّ حقيقةَ الربوبيةِ والعبوديةِ لَا تكونُ إلَّا للهِ تعالَى؛ فهُوَ الربُّ المالكُ الخالقُ المدبِّرُ الرازقُ

---

(١) أخرجه البخاري (٢٥٥٢)، ومسلم (٢٢٤٩).

القائمُ بعبيدِهِ[(١)]، «**فَلاَ يكونُ شيءٌ مِنَ المخلوقاتِ ربًّا لشيءٍ مِنَ المخلوقاتِ ربوبيةً مطلقةً أصلًا؛ إِذْ ربُّ الشيءِ مِنْ يربُّهُ مطلقًا مِنْ جميعِ جهاتِهِ، وليسَ هَذَا إِلَّا للهِ ربِّ العالمينَ**»[(٢)]. وليسَ أحدٌ عبدًا لأحدٍ عبوديةً مطلقةً إلاَّ للهِ تعالَى، فالإنسانُ مربوبٌ مملوكٌ عبدٌ للهِ مفتقرٌ إليهِ، والحرُّ والعبدُ فِي ذَلِكَ سواءٌ[(٣)].

ولهذِهِ المعانِي جاءتْ هذِهِ المناهِي اللفظيةُ؛ فنُهِيَ المالكُ ونحوُهُ عَنْ قولِ: أَطْعِمْ ربَّكَ ووَضِّئْ رَبَّكَ. كَمَا نَهى النبيُّ ﷺ الرقيقَ أنْ يقولَ: سَيِّدِي ومَوْلَايَ، وهَذَا وَصْفٌ مطابِقٌ للواقعِ؛ فالسيدُ مُتَرَئِّسٌ عَلَى مَنْ تحتَ يَدِهِ متصرِّفٌ فِيهِ، والمولَى وصفٌ يُطلَقُ عَلَى القريبِ والناصرِ والسيدِ، فالأمرُ فِيهَا يسيرٌ؛ ولذَلِكَ وجَّهَ النبيُّ ﷺ الرقيقَ إِلَى قولِ هذينِ اللفظينِ سَيِّدِي ومَوْلَايَ فِي خطابِ مَالِكِهِ. أمَّا مَا جَاءَ فِي روايةِ مسلمٍ مِنْ قولِهِ ﷺ: «**وَلَا يَقُلِ العبدُ لسيدِهِ: مَوْلَايَ؛ فإِنَّ مَوْلَاكُمُ اللهُ ﷻ**»[(٤)]، فَضَعَّفَهَا جماعةٌ مِنْ أهلِ العلمِ[(٥)]، ويمكنُ القولُ بأَنَّهُ يُنْهَى عَنْهَا إِذَا قِيلَتْ خضوعًا وذُلاًّ. وقَدْ نَهى النبيُّ ﷺ المالِكَ أنْ يقولَ لرقيقِهِ: عَبدِي وأَمَتِي، لِـمَا فِيهَا مِنَ التعاظمِ عَلَى الخلْقِ. ووجَّهَ النبيُّ ﷺ المالكَ أنْ يقولَ فِي خطابِ رقيقِهِ: فَتَايَ وفتاتِي، وغُلامِي؛ لخلوِّهَا مِنْ مَعَانِي العلوِّ والتعاظمِ. وكلُّ تلكَ المناهِي غايتُهَا وغَرَضُهَا سَدُّ ذريعةِ الشركِ فِي اللفظِ والمعنَى[(٦)].

---

(١) ينظر: شرح النووي على مسلم (١٥/ ٦)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٦/ ٢٢٩)، فتح الباري (٥/ ١٧٩)، عمدة القاري (٢٠/ ٣٦).

(٢) ينظر: درء تعارض العقل والنقل (٥/ ١٤٦).

(٣) ينظر: شرح النووي على مسلم (١٥/ ٦)، التوضيح لشرح الجامع الصحيح (١٦/ ٢٢٩)، فتح الباري (٥/ ١٧٩)، عمدة القاري (٢٠/ ٣٦).

(٤) (٢٢٤٩).

(٥) ينظر: فتح الباري لابن حجر (٥/ ١٨٠)، عمدة القاري (١٣/ ١١٣)، شرح القسطلاني (٤/ ٣٢٤).

(٦) ينظر: إعلام الموقعين (٣/ ١٥١).

ويمكنُ إجمالُ القولِ بأنَّ إضافةَ اسمِ رَبٍّ وعبدٍ صِنْفَانِ(١):

الصنفُ الأولُ: إضافاتُ اسمِ ربٍّ إِلَى المخلوقِ؛ وهِيَ قسمانِ فِي الجملةِ:

القسمُ الأولُ: إضافةُ اسمِ ربٍّ إِلَى اسمٍ ظاهرٍ. وهِيَ عَلَى نوعينِ:

أولًا: إضافةُ اسمِ ربٍّ إِلَى غيرِ المكلفِ نحوُ ربِّ الدارِ ورَبِّ الإبلِ، فهَذِهِ إضافةٌ جائزةٌ لَا حَرَجَ فِيهَا؛ إذْ ليسَ فِي هذِهِ الإضافةِ مَا يَقتضِي عبادةَ هذِهِ الأمورِ لغيرِ اللهِ، فإنَّ هَذِهِ الأشياءَ لَا يمكنُ فِيهَا أنْ تَعْبُدَ غيرَ اللهِ فهِيَ مجبولةٌ عَلَى عبادتِهِ وَحْدَهُ. ومِنْ ذَلِكَ قولُ النبيِّ ﷺ لعوفِ بنِ مالكٍ الجشميِّ: «**أَرَبُّ إِبِلٍ أَنْتَ أَوْ رَبُّ غَنَمٍ؟**»(٢) وقولُهُمْ: ربُّ الثوبِ والدارِ.

ثانيًا: إضافةُ اسمِ ربٍّ إِلَى المكلفينَ، نحوُ ربِّ الغلامِ، وربِّ زيدٍ، فهَذِهِ الإضافةُ لَا يُنهَى عَنْهَا أيضًا، ولَا تدخلُ فِي النهيِ؛ لبُعدِهَا عَنِ المعنَى الَّذِي وَرَدَ النهيُ مِنْ أجلِهِ. فهِيَ غالبًا تقالُ فِي سياقِ الخبرِ أوِ التعريفِ.

القسمُ الثانِي: إضافةُ اسمِ ربٍّ إِلَى الضمائرِ، وهِيَ أنواعٌ:

أولًا: إضافةُ اسمِ ربٍّ إِلَى ضميرِ المخاطَبِ، نحوُ ربِّكَ، فهَذِهِ الإضافةُ هِيَ التِي وَرَدَ النهيُ بخصوصِهَا، وهِيَ لَا تخلُو مِنْ حالينِ:

الأُولَى: أنْ تكونَ الإضافةُ صادرةً عَنْ مالكِ العبدِ نفسِهِ، فهَذِهِ الإضافةُ يُنهَى عَنْهَا نهيًا مؤكَّدًا؛ لِمَا فِيهِ مِنَ التعاظمِ والعلوِّ، وتحقيقًا للتوحيدِ الَّذِي بَعَثَ اللهُ بِهِ رسلَهُ وأَنْزَلَ بِهِ كتبَهُ.

الثانيةُ: أنْ تكونَ الإضافةُ صادرةً عَنْ غيرِ المالكِ، فهَذِهِ الإضافةُ مكروهةٌ، مَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا إذلالٌ واحتقارٌ للمخاطَبِ؛ فَقَدْ جاءتْ فِي قولِ يوسُفَ: ﴿ٱذۡكُرۡنِي عِندَ رَبِّكَ﴾ [يوسف: ٤٢]، وقولِهِ: ﴿ٱرۡجِعۡ إِلَىٰ رَبِّكَ فَسۡـَٔلۡهُ﴾ [يوسف: ٥٠].

(١) ينظر: القول المفيد لابن عثيمين (٢/ ٣٣٩ - ٣٤١).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (١٧٢٢٨)، والنسائي في الكبرى (١١٠٩٠).



ثانيًا: إضافةُ اسمِ ربٍّ إِلَى ضميرِ الغائبِ، نحوُ ربِّهِ أَوْ رَبِّهَا، فهَذِهِ الإضافةُ جائزةٌ لَمْ يُنْهَ عَنْهَا مَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا احتقارٌ وإذلالٌ، وشاهدُ هَذَا فِي السُّنةِ قولُ النبيِّ ﷺ فِي علاماتِ الساعةِ، وأماراتِهَا: «**أَنْ تَلِدَ الأمةُ رَبَّتَهَا**»[(١)]، وفِي روايةٍ: «**رَبَّهَا**»[(٢)]. وفِي حديثِ اللُّقَطةِ قَالَ النبيُّ ﷺ: «**حَتَّى يجدَهَا ربُّهَا**»[(٣)] لَـمَّا سُئِلَ عنْ ضَالَّةِ الإبلِ[(٤)].

ثالثًا: إضافةُ اسمِ ربٍّ إِلَى ضميرِ المتكلِّمِ، نحوُ ربِّي، فهَذِهِ الإضافةُ مكروهةٌ مَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا خضوعٌ وذلٌّ لغيرِ اللهِ فإِنَّهَا تحرُمُ حينئذٍ. ومِـمَّا يدلُّ عَلَى عدمِ التحريمِ قولُهُ تعالَى فِي قصةِ يوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ: ﴿إِنَّهُۥ رَبِّىٓ أَحْسَنَ مَثْوَاىَ﴾ [يوسف: ٢٣]، أيْ: سَيِّدِي، وَهُوَ مَنِ اشتراهُ، عَلَى القولِ بأنَّ الربَّ هُنَا هُوَ السَّيِّدُ[(٥)].

الصنفُ الثانِي: إضافاتُ اسمِ عبدٍ أَوْ أمةٍ إِلَى المخلوقِ. وهِيَ قسمانِ فِي الجملةِ:

القسمُ الأولُ: إضافةُ اسمِ عبدٍ أَوْ أمةٍ إِلَى اسمِ مخلوقٍ ظاهرٍ. نحوُ عبدِ زيدٍ، فهذِهِ الإضافةُ جائزةٌ لَا حَرَجَ فِيهَا. ومِنْهَا مَا فِي الصحيحينِ مِنْ حديثِ أَبِي سعيدٍ وأبي هريرةَ قالَا: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا زَنَتْ أَمَةُ أَحدِكُمْ، فتَبَيَّنَ زِنَاهَا، فَلْيَجْلِدْهَا الحَدَّ، وَلاَ يُثَرِّبْ عَلَيْهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَلْيَجْلِدْهَا الحَدَّ، وَلاَ يُثَرِّبْ، ثُمَّ إِنْ زَنَتِ الثَّالِثَةَ، فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا فَلْيَبِعْهَا وَلَوْ بِحَبْلٍ مِنْ شَعَرٍ**»[(٦)].

القسمُ الثانِي: إضافةُ اسمِ عبدٍ أَوْ أمةٍ إِلَى الضمائرِ، وهِيَ أنواعٌ:

أولًا: إضافةُ اسمِ عبدٍ أَوْ أمةٍ إِلَى ضميرِ المتكلمِ، نحوُ عبدِي أَوْ أَمَتِي، فهَذِهِ إضافةٌ

---

(١) أخرجه البخاري (٤٧٧٧) بلفظ: «إذا ولدت المرأة ربتها»، ومسلم (٨) واللفظ له.

(٢) أخرجه البخاري (٥٠)، ومسلم (٩).

(٣) أخرجه البخاري (٢٤٢٨) ومسلم (١٧٢٢) من حديث زيد بن خالد الجهني.

(٤) ينظر: درء تعارض العقل والنقل (٥/ ١٤٦).

(٥) ينظر: تفسير الطبري (١٦/ ٣٢)، تفسير ابن أبي حاتم (٧/ ٢١٢٢)، تفسير ابن كثير (٤/ ٣٧٩).

(٦) أخرجه البخاري (٢٢٣٤)، ومسلم (١٧٠٣).



لَا تجوزُ، وهِيَ الَّتِي وَرَدَ النهيُ بخصوصِهَا؛ لِمَا فِيهَا مِنَ التعاظمِ عَلَى الخلقِ والعلوِّ، وتحقيقًا للتوحيدِ الَّذِي بَعَثَ اللهُ بِهِ رسلَهُ وأنزَلَ بِهِ كتبَهُ. وقَدْ فَرَّقَ بعضُ العلماءِ[1] فِي قولِ: عَبْدِي وأَمَتِي بينَ حالِ خطابِ العبدِ وندائِهِ، وبينَ حالِ الخبرِ، فأجازُوهُ حالَ الخبرِ، ومَنَعُوهُ حالَ النداءِ، فَإِذَا نَادَى الرجلُ مملوكَهُ فإِنَّهُ لَا يُنَادِيهِ: يَا عَبْدِي يَا أَمَتِي، إِنَّمَا يقولُ مَا وَجَّهَ إليهِ النبيُّ ﷺ فِي قولِهِ: «**وَلْيَقُلْ: فَتَايَ وفَتَاتِي، وغُلَامِي**».

ثانيًا: إضافةُ اسمِ عبدٍ أَوْ أمةٍ إِلَى ضميرِ المخاطَبِ، نحوُ عَبْدِكَ أَوْ أَمَتِكَ، فهَذِهِ إضافةٌ جائزةٌ لانتفاءِ المعنَى الَّذِي وَرَدَ لأجلِهِ النهيُ؛ ومِنْهَا قولُ اللهِ تعالَى: ﴿وَأَنكِحُوا۟ ٱلْأَيَٰمَىٰ مِنكُمْ وَٱلصَّٰلِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَآئِكُمْ﴾ [النور: ٣٢]. ومِنْهَا مَا فِي الصحيحِ مِنْ حديثِ سهلٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، أنَّ النبيَّ ﷺ أرسلَ إِلَى امرأةٍ مِنَ المهاجرينَ، وكَانَ لَهَا غلامٌ نجارٌ، قَالَ لَهَا: «مُرِي عَبْدَكِ، فَلْيَعْمَلْ لَنَا أعوادَ المنبرِ»، فأَمَرَتْ عبدَهَا، فَذَهَبَ فَقَطَعَ مِنَ الطرفاءِ فَصَنَعَ لَهُ منبرًا[2].

ثالثًا: إضافةُ اسمِ عبدٍ أَوْ أمةٍ إِلَى ضميرِ الغائبِ، نحوُ عبدِهِ أَوْ أَمَتِهِ، فهَذِهِ الإضافةُ جائزةٌ لَمْ يُنْهَ عَنْهَا مَا لَمْ يَكُنْ فِيهَا احتقارٌ وإذلالٌ. ومِنْهُ مَا فِي حديثِ سَهْلٍ السابقِ، وكذَلِكَ مَا فِي الصحيحينِ مِنْ حديثِ أَبِي موسَى الأشعريِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**إِذَا أَدَّبَ الرَّجُلُ أَمَتَهُ فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا، وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا، ثُمَّ أَعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَهَا كَانَ لَهُ أَجْرَانِ، وَإِذَا آمَنَ بِعِيسَى، ثُمَّ آمَنَ بِي فَلَهُ أَجْرَانِ**»[3].



(١) ينظر: القول المفيد لابن عثيمين (٢/ ٣٣٨ - ٣٣٩).

(٢) أخرجه البخاري (٢٥٦٩).

(٣) أخرجه البخاري (٣٤٤٦)، ومسلم (١٥٤).

٥٥ - بَابُ لا يُرَدُّ مَنْ سَأَلَ بِاللهِ

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **قَالَ:** قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ سَأَلَ بِاللهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنِ اسْتَعَاذَ بِاللهِ فَأَعِيذُوهُ وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ، وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ**» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

شَرْحُ الترجمةِ:

أيْ: بيانُ مَا وَرَدَ مِنَ النهيِ عَنْ عدمِ إجابةِ مَنْ سَأَلَ حاجةً لَهُ باللهِ.

مناسبةُ هَذَا البابِ لكتابِ التوحيدِ:

أنَّ رَدَّ مَنْ سَأَلَ باللهِ عَزَّ وَجَلَّ يُشعرُ بضَعْفِ تعظيمِ اللهِ جلَّ وعلَا فِي قلبِ المسؤولِ الرادِّ.

مناسبةُ البابِ لِمَا قَبْلَهُ:

الأبوابُ السابقةُ تتعلَّقُ بتعظيمِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ لفظًا، وصيانةِ أسمائِهِ وأوصافِهِ، وهَذَا البابُ يتضمنُ الندبَ إلَى تعظيمِ اللهِ تعالَى بإعطاءِ مَنْ سَأَلَ بِهِ سبحانَهُ.

شرحُ حديثِ ابنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا **قَالَ:** قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**مَنْ سَأَلَ بِاللهِ فَأَعْطُوهُ، وَمَنِ اسْتَعَاذَ بِاللهِ فَأَعِيذُوهُ، وَمَنْ دَعَاكُمْ فَأَجِيبُوهُ، وَمَنْ صَنَعَ إِلَيْكُمْ مَعْرُوفًا فَكَافِئُوهُ، فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا مَا تُكَافِئُونَهُ فَادْعُوا لَهُ حَتَّى تَرَوْا أَنَّكُمْ قَدْ كَافَأْتُمُوهُ**» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ وَالنَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ(١).

نَدَبَ النبيُّ ﷺ فِي هَذَا الحديثِ إلَى أربعِ خصالٍ فِي معاملةِ الناسِ كلِّهَا مِنَ الفضائلِ والمكرماتِ:

الخصلةُ الأُولَى: إعطاءُ مَنْ سَأَلَ باللهِ:

نَدَبَ النبيُّ ﷺ إلَى إجابةِ السائلِ باللهِ، وَهُوَ مَنْ توسَّلَ بذاتِ اللهِ تعالَى عَزَّ وَجَلَّ لدَى المسؤولِ فِي تحصيلِ مسألتِهِ. ومثالُهُ: مَا جَاءَ فِي حديثِ أَبِي هريرةَ فِي قصةِ الثلاثةِ:

(١) أخرجه أحمد (٥١١٠)، وأبوداود (١٦٧٢)، والنسائي (٢٥٦٧).

الأبرصِ والأقرعِ والأعمَى؛ حَيْثُ جاءَهُمُ الملَكُ فِي الصورةِ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا، فَقَالَ للأبرصِ: «**أسألُكَ بالَّذِي أَعْطَاكَ الجلدَ الحسنَ واللونَ الحسنَ**»، وَقَالَ للأقرعِ: «**أسألُكَ بالَّذِي أعطاكَ الشعرَ الحسنَ**»، وَقَالَ للأعمَى: «**أسألُكَ بالَّذِي رَدَّ عليكَ بَصَرَكَ**»[١]. والأصلُ أنْ يجابَ مَنْ سَأَلَ باللهِ تعظيمًا للهِ وإجلالاً لَهُ. لَكِنَّ وجوبَ ذَلِكَ ولزومَهُ للمسؤولِ يختلفُ باختلافِ المسألةِ وهِيَ عَلَى أحوالٍ:

أولًا: أنْ يَسْأَلَ باللهِ حقًّا لَهُ، فهُنَا تجبُ إجابتُهُ. وعَلَيْهِ يُحمَلُ مَا جَاءَ مِنْ أحاديثَ فِي تأكيدِ إعطاءِ مَنْ سَأَلَ باللهِ؛ كَحَدِيثِ ابنِ عباسٍ مرفوعًا: «**أَلَا أخبرُكُمْ بشرِّ الناسِ: رجلٍ يُسْأَلُ باللهِ ولَا يُعطِي**» رواهُ الترمذيُّ وابنُ حبانَ[٢]. وحديثِ أَبِي هريرةَ قَالَ: قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**أَلَا أخبرُكُمْ بِشَرِّ البريةِ؟**» قَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللهِ، قالَ: «**الَّذِي يُسْأَلُ باللهِ ولَا يُعطِي**» رواهُ أحمدُ[٣].

ثانيًا: أنْ يَسْأَلَ باللهِ مَا يحلُّ سؤالُهُ ولَا يتعيَّنُ عَلَى المسؤولِ، كَأَنْ يَسْأَلَ باللهِ مَنْ يستحقُّ الزكاةَ مَنْ وَجَبَتْ عَلَيْهِ أنْ يُعطِيَهُ، فَهُنَا تتأكَّدُ إجابتُهُ، وَقِيلَ: بوجوبِهَا.

ثالثًا: أنْ يَسْأَلَ باللهِ مَا فِيهِ ضررٌ عَلَى المسؤولِ إِذَا أجابَهُ، فهُنَا لَا تجبُ إجابتُهُ فِي هذِهِ الحالِ.

رابعًا: أنْ يَسْأَلَ باللهِ مَا فِيهِ إثمٌ أَوْ تَعَدٍّ فَلَا تجوزُ إجابتُهُ.

ومِن حَيْثُ الأصلُ ينبغِي للمرءِ تركُ السؤالِ باللهِ؛ لِـمَا فِيهِ مِنَ التشديدِ والتضييقِ عَلَى الناسِ. وفِي حالِ عدمِ الإجابةِ لَا تلزمُ كفارةٌ، فهَذَا سؤالٌ وليسَ بقَسَمٍ[٤].

(١) أخرجه البخاري (٣٤٦٤)، ومسلم (٢٩٦٤).
(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢١١٦)، وحسنه الترمذي (١٦٥٢)، وصححه ابن حبان (٦٠٤).
(٣) المسند (٩١٤٢)، ويشهد له حديث ابن عباس السابق.
(٤) مجموع الفتاوى (١/ ٢٠٦).

الخصلةُ الثانيةُ: إعاذةُ مَنِ استعاذَ باللهِ:

نَدَبَ النبيُّ ﷺ إلَى إعاذةِ مَنِ احتمَى باللهِ تعالَى واعتَصَمَ بِهِ مِـمَّا يخافُ أو يحاذرُ إجلالًا للهِ وتعظيمًا لَهُ، مَا لَمْ تكنِ الإعاذةُ تُفضِي إلَى إسقاطِ حقٍّ للهِ تعالَى كالحدودِ، أوْ حَقٍّ للخلقِ كالديونِ ونحوِ ذَلِكَ.

الخصلةُ الثالثةُ: إجابةُ الدعوةِ:

نَدَبَ النبيُّ ﷺ إلَى إجابةِ الداعِي إلَى وليمةِ عرسٍ أوْ غيرِهَا، وَقِيلَ: إجابةُ مَنْ دَعَا لمعونةٍ فِي برٍّ أوْ دفعِ ضرٍّ.

الخصلةُ الرابعةُ: مكافأةُ المحسِنِ:

نَدَبَ النبيُّ ﷺ إلَى مقابلةِ إحسانِ المحسِنِ بمثلِهِ أوْ خيرٍ مِنْهُ، فإنْ لَمْ يجدْ مَا يقابِلُ بِهِ إحسانَ المحسنِ اجتهدَ فِي الدعاءِ لَهُ حَتَّى يظنَّ أنْ قَدْ كَافَأَهُ. والشاهدُ للبابِ الخصلةُ الأولَى.



٥٦- بَابُ لا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللهِ إِلَّا الْجَنَّةُ

عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللهِ إِلَّا الْجَنَّةُ**» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

شَرْحُ الترجمةِ:

أيْ: بيانُ مَا وَرَدَ مِنَ النصوصِ فِي النهيِ عَنِ السؤالِ بوجهِ اللهِ غيرَ الجنةِ.

مناسبةُ البابِ لكتابِ التوحيدِ:

مِنْ تمامِ تعظيمِ اللهِ تعالَى أنْ لا يُسألَ بوجهِهِ إلَّا الجنةُ.

مناسبةُ البابِ لِمَا قَبْلَهُ:

موافقٌ للبابِ السابقِ فِي المعنَى والغرضِ. ويحتملُ أنَّهُ أرادَ بيانَ حكمِ السؤالِ باللهِ الَّذِي نَدَبَ النبيُّ إلَى إعطاءِ مَنْ سَأَلَ بِهِ، وأنَّهُ مِمَّا يُنهَى عَنْهُ.

شرحُ حديثِ جابرٍ رضي الله عنه:

عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**لَا يُسْأَلُ بِوَجْهِ اللهِ إِلَّا الْجَنَّةُ**» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[(١)].

فِي هَذَا الحديثِ نَهَى رسولُ اللهِ ﷺ عَنِ السؤالِ بوجهِ اللهِ شيئًا غيرَ الجنةِ، ويحتملُ أنْ تكونَ (لَا) نافيةً بمعنَى النهيِ عَنِ السؤالِ بوجهِ اللهِ إلَّا الجنةَ. وحَمَلَ العلماءُ هَذَا النهيَ عَلَى الكراهةِ؛ لِمَا تقدَّمَ مِنَ الأمرِ بإعطاءِ السائلِ باللهِ؛ إذْ لَا فرقَ بينَ السؤالِ باللهِ والسؤالِ بوجهِهِ. وكذَلِكَ مَا جَاءَ مِنَ الأحاديثِ التِي فِيهَا الاستعاذةُ بوجهِ اللهِ فِيمَا دونَ النارِ، كَمَا عندَ أبِي داودَ (٤٦٦) مِنْ حديثِ عبدِ اللهِ بنِ عمرِو بنِ العاصِ رضي الله عنهما أنَّ النبيَّ ﷺ كَانَ إِذَا دَخَلَ المسجدَ قَالَ: «**أعوذُ باللهِ العظيمِ، وبوجهِهِ الكريمِ، وسلطانِهِ القديمِ،**

---

(١) أخرجه: أبو داود (١٦٧١)، والبيهقي في السنن الكبرى (٧٨٨٩) سكت عنه أبو داود، ورمز لصحته السيوطي، وحسنه البغوي. هذا الحديث فيه ضعفٌ، فهو من رواية سليمان بن معاذ -مشهور بابن قَرْمٍ- عن ابن المنكدر عن جابر، وقد قَالَ بعض العلماء عن سليمان: إنه لا يُعْرَف، ومنهم من ضعَّفَهُ، ولكن له من الشواهد ما يتقوى بها.

مِنَ الشيطانِ الرجيمِ»، وكذَلِكَ مَا رواهُ البخاريُّ (٤٦٢٨) مِنْ طريقِ حمادِ بنِ زيدٍ عَنْ عمرِو بنِ دينارٍ عَنْ جابرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَـمَّا نَزَلَتْ هذِهِ الآيةُ: ﴿قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ﴾ [الأنعام: ٦٥] قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: أعوذُ بوجهِكَ. قَالَ: ﴿أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ﴾ قَالَ: أعوذُ بوجهِكَ. قالَ: ﴿أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ﴾ [الأنعام: ٦٥] قَالَ رسولُ اللهِ ﷺ: «**هَذَا أهونُ، أَوْ هَذَا أيسرُ**»، فدلَّ ذَلِكَ عَلَى أنَّهُ يُسألُ بوجهِ اللهِ مَا دونَ الجنةِ. فيُحملُ النهيُ عَلَى الكراهةِ.

أمَّا سؤالُ اللهِ بوجهِهِ تعالَى الجنةَ فيجوزُ، وكذَلِكَ كلُّ مَا كَانَ سبيلًا وسببًا لدخولِ الجنةِ، مِثلُ قولِ: اللهمَّ إنِّي أسألُكَ بوجهِكَ الكريمِ أنْ ترزقَنِي الاستقامةَ، أوْ أنْ تَقِيَنِي شرَّ نفسِي، أوْ أنْ تعيذَنِي مِنَ الشيطانِ الرجيمِ، أوْ مَا أشبَهَ ذَلِكَ؛ لأنَّهُ فِي معنَى سؤالِ الجنةِ مِنْ حَيْثُ الغايةُ والمقصدُ والمآلُ، وإنَّمَا الَّذِي يُنهَى عَنْهُ هُوَ السؤالُ بوجهِ اللهِ فِيمَا يتعلَّقُ بأمورِ الدنيَا؛ لأنَّ شأنَ اللهِ عظيمٌ، ووجهَه الكريمَ أعظمُ مِنْ أنْ يُسألَ بِهِ فِي حقيرٍ مِنْ أمرِ الدنيَا.

ومَعَ ورودِ النهيِ عَنِ السؤالِ بوجهِ اللهِ غيرَ الجنةِ، إلَّا أنَّهُ إذَا سُئِلَ الإنسانُ شيئًا مِنَ الدنيَا متوسَّلًا إليهِ بوجهِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، فإنَّهُ يتأكدُ عَلَى المسئولِ أنْ يجيبَهُ، وَهُوَ أعظمُ مِنْ أنْ يقولَ لَهُ: أسألُكَ باللهِ؛ لأنَّ الوعيدَ وَرَدَ فِي حقِّ مَنْ سَألَ بوجهِ اللهِ، فعَنْ أبِي موسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النبيِّ ﷺ قَالَ: «**ملعونٌ مَنْ سَأَلَ بوجهِ اللهِ، وملعونٌ مَنْ سُئِلَ بوجهِ اللهِ ثُمَّ مَنَعَ سائلَهُ، مَا لَمْ يَسأَلْ هُجْرًا**»[١]؛ أيْ: قَبِيحًا[٢].

---

(١) أخرجه الطبراني في الدعاء (٢١١٢) وَقَالَ الهيثمي في مجمع الزوائد: رواه الطبراني فِي الكبير، وإسناده حسن، عَلَى ضعف فِي بعضه مع توثيق (٣/ ١٠٣). وَقَالَ في موضع آخر: رواه الطبراني عن شيخه يحيى بن عثمان بن صالح، وَهُوَ ثقة، وفيه ضعف، وبقية رجاله رجال الصحيح (١٠/ ١٥٣). وحسنه العراقي في طرح التثريب (٤/ ٥٠٠).

(٢) ينظر: النهاية في غريب الحديث (٥/ ٢٤٥).

والمقصودُ أنَّ الوعيدَ وَرَدَ فِي حقِّ مَنْ مَنَعَ مَنْ سَأَلَ بوجهِ اللهِ؛ ولذَلِكَ قَالَ الهيثميُّ فِي الزواجرِ عَنِ اقترافِ الكبائرِ: إنَّ مَنْعَ السائلِ بوجهِ اللهِ معدودٌ مِنَ الكبائرِ، والسؤالُ بوجهِ اللهِ مِنَ الكبائرِ؛ لورودِ اللعنِ فِي حقِّ الاثنينِ. وقدْ سألتُ عَنْ هَذَا الحديثِ شيخَنَا عبدَ العزيزِ بنَ بازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ، فكأنَّهُ مَا اطمأنَّ إلَى صحتِهِ، وقالَ: هَذَا الحديثُ لَا يَلْتَئِمُ؛ لأنَّهُ كَيْفَ يَنْهَى عَنِ المسألةِ، ويُوعِدُ عَلَى الامتناعِ عَنِ الإجابةِ؟!



٥٧- بَابُ مَا جَاءَ فِي الـ «لَوْ»

وَقَوْلِ اللهِ تعالَى: ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَٰهُنَا﴾ [آل عمران: ١٥٤].

وَقَوْلِهِ: ﴿ٱلَّذِينَ قَالُواْ لِإِخْوَٰنِهِمْ وَقَعَدُواْ لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُواْ﴾ [آل عمران: ١٦٨:].

وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللهِ وَلَا تَعْجَزَنْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ؛ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا، لَكَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَّرَ اللهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ؛ فَإِنَّ (لَوْ) تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ».

شَرْحُ الترجمةِ:

أيْ: بيانُ مَا وَرَدَ فِي قولِ: (لوْ) مِنَ النصوصِ، ولمْ يجزمْ فِيهِ بحكمٍ؛ لأنَّهُ يختلفُ باختلافِ مَوْرِده. و (لوْ) حرفُ امتناعٍ لامتناعٍ؛ أيْ: أنَّهَا حرفٌ يدلُّ عَلَى أنَّ سببَ امتناعِ الثانِي أي الجزاءُ هُوَ امتناعُ الشرطِ[1].

مناسبةُ هَذَا البابِ لكتابِ التوحيدِ:

أنَّ فِي بعضِ أحوالِ قولِ: (لوْ) مَا يكونُ منازِعًا للقدرِ، ومنهَا مَا يكونُ منازعًا للشرعِ، وكُلُّ ذَلِكَ يُنقِصُ التوحيدَ.

مناسبتُهُ للبابِ الَّذِي قَبْلَهُ:

لَمْ تظهرْ لِي صلةٌ بالبابِ قَبْلَهُ، فيكونُ مبدأَ بحثٍ جديدٍ مِمَّا لَهُ صلةٌ بمسائلِ التوحيدِ فِيمَا يتعلقُ بالألفاظِ.

تفسيرُ آيةِ آلِ عمرانَ:

قولُ اللهِ تعالَى: ﴿يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَٰهُنَا﴾ [آل عمران: ١٥٤].

يخبرُ اللهُ عَمَّا قالَهُ بعضُ المنافقينَ بَعْدَ أُحُدٍ حَيْثُ قَالُوا: لَوْ كَانَ الخروجُ إِلَى حربِ

(١) ينظر: الجنى الداني في حروف المعاني، ص (٢٧٢)، مغني اللبيب، ص (٣٤٢، ٨٥٤).

المُشْرِكِينَ إلينَا مَا خَرَجْنَا إليهِمْ، ولَا قُتِلَ مِنَّا أَحَدٌ فِي الموضعِ الَّذِي قُتِلُوا فِيهِ بأُحُدٍ[1].

وفِي هَذَا اعتراضٌ عَلَى قَدَرِ اللهِ جلَّ وعلَا وشرعِهِ. فحرفُ (لَوْ) هُنَا جَاءَ فِي سياقٍ محرَّمٍ؛ لِمَا فِي (لَوْ) مِنَ التنديمِ عَلَى طاعةِ اللهِ ورسولِهِ ﷺ، والجزعِ مِنْ قضائِهِ وقدرِهِ.

تفسيرُ الآيةِ الأخرَى مِنْ آلِ عمرانَ:

قولُ اللهِ تعالَى: ﴿ٱلَّذِينَ قَالُواْ لِإِخۡوَٰنِهِمۡ وَقَعَدُواْ لَوۡ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُواْ﴾ [آل عمران: ١٦٨].

يُعلِمُ اللهُ المنافقينَ المتخلفينَ عَنِ القتالِ يومَ أُحُدٍ والذينَ قَالُوا لإخوانِهِمُ الَّذِينَ قُتِلُوا يومَ أُحُدٍ: لوِ استجابُوا لَنَا ولَمْ يخرجُوا مَا قُتِلُوا هنالِكَ[2]. فجاءتْ (لَوْ) فِي هذِهِ الآيةِ فِي سياقِ التنديمِ عَلَى طاعةِ اللهِ ورسولِهِ ﷺ، والاعتراضِ عَلَى الشرعِ وكذَلِكَ القدرُ، وهذَا محرَّمٌ، ويقدحُ فِي التوحيدِ.

شرحُ حديثِ أبِي هريرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

وَفِي الصَّحِيحِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «احْرِصْ عَلَى مَا يَنْفَعُكَ، وَاسْتَعِنْ بِاللهِ وَلَا تَعْجَزَنْ، وَإِنْ أَصَابَكَ شَيْءٌ؛ فَلَا تَقُلْ: لَوْ أَنِّي فَعَلْتُ كَذَا، لَكَانَ كَذَا وَكَذَا، وَلَكِنْ قُلْ: قَدَّرَ اللهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ؛ فَإِنَّ (لَوْ) تَفْتَحُ عَمَلَ الشَّيْطَانِ»[3].

فِي هَذَا الحديثِ أوصَى رسولُ اللهِ ﷺ المؤمنَ بوصيةٍ جامعةٍ تضمنتِ الأمرَ بالجدِّ والاجتهادِ فِي تحصيلِ مَا يَنفعُ فِي الدنيَا، ومَا ينفعُ فِي الآخرةِ. وتضمنتْ طلبَ العونِ فِي ذَلِكَ مِنَ اللهِ، والتحذيرَ مِنَ العجزِ، وَهُوَ التقصيرُ فِي تحصيلِ المطلوبِ مَعَ القدرةِ عليهِ. والنهيَ عَمَّا ينافِي الصبرَ مِنْ قولِ: «**لَوْ أَنِّي فعلتُ كَذَا لَكَانَ كَذَا وكَذَا**»؛ وذَلِكَ أنَّ (لَوْ) فِي هَذَا المقامِ تتضمَّنُ عدمَ الرضَا بالقدرِ، وكذَلِكَ تفتحُ عَمَلَ الشيطانِ مِنْ تحزينٍ وتنديمٍ وإضرارٍ بالإنسانِ وإشغالٍ لَهُ بِمَا لَا ينفعُهُ. وبيَّنَ النبيُّ ﷺ مَا يجبُ

---

(١) ينظر: تفسير الطبري (٧/ ٣٢٢ - ٣٢٣).

(٢) ينظر: تفسير الطبري (٧/ ٣٨٢).

(٣) مسلم (٢٦٦٤).

قولُهُ فِي هذِهِ الحالِ فَقَالَ: «**ولكِنْ قُلْ: قَدَرُ اللهِ ومَا شَاءَ فَعَلَ**» أيْ: هَذَا قَدَرُ اللهِ، فـ«**قَدَرُ**» خبرٌ لمبتدإٍ محذوفٍ، فالجملةُ اسميةٌ. ويحتملُ أنَّهَا فعليةٌ: «**قَدَّرَ اللهُ وَمَا شَاءَ فَعَلَ**». والجملةُ الاسميةُ أبلغُ مِنَ الجملةِ الفعليةِ؛ لأنَّهَا تدلُّ عَلَى الثباتِ والاستمرارِ. وهذِهِ الكلماتُ نافعةٌ للمرءِ فِي الدنيَا وفِي الآخرةِ؛ أمَّا فِي الدنيَا فتَحْمِلُهُ عَلَى الصبرِ، وعدمِ الضَّجَرِ، وتفتحُ لَهُ الأملَ، فلَا ييأسُ وينقطعُ بسببِ مَا جَرَى عَلَيْهِ مِنَ المصائبِ والبليَّاتِ، بَلْ ينظرُ إِلَى أنَّ ذَلِكَ بقَدرِ اللهِ، فيعلمُ أنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ ليخطئَهُ، ومَا أخطأَهُ لَمْ يَكُنْ ليصيبَهُ. أمَّا نَفْعُهُ فِي الآخرةِ فلِأَنَّ العبدَ يُؤْجَرُ عَلَى هَذَا القولِ، فهُوَ ذِكْرٌ طيِّبٌ وقولٌ حسنٌ، يَثْبُتُ بِهِ الإيمانُ، ويَزدادُ بِهِ اليقينُ، ويَسْلَم بِهِ الإنسانُ مِنَ الشيطانِ ووساوسِهِ.

ومِـمَّا تقدَّمَ مِنَ النصوصِ يتبيَّنُ أنَّ لقولِ (لَوْ) أحوالًا:

أولًا: أنْ يكونَ قولُ (لَوْ) فِي سياقِ الاعتراضِ عَلَى الشرعِ، وهَذَا محرمٌ، كقولِ الكفارِ فِيمَا حَكَاهُ اللهُ تعالَى عَنْهُمْ: ﴿لَوۡ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُواْ﴾ [آل عمران: ١٦٨].

ثانيًا: أنْ يكونَ قولُ (لَوْ) فِي سياقِ الاعتراضِ عَلَى القدرِ، وهَذَا محرمٌ، كقولِ الكفارِ فِيمَا حَكَاهُ اللهُ تعالَى عَنْهُمْ: ﴿لَّوۡ كَانُواْ عِندَنَا مَا مَاتُواْ وَمَا قُتِلُواْ﴾ [آل عمران: ١٥٦].

ثالثًا: أنْ يكونَ قولُ (لَوْ) فِي سياقِ الندمِ والتحسُّرِ، وهذَا محرمٌ؛ لأَنَّهُ يَفتحُ عملَ الشيطانِ؛ وكُلُّ مَا يفتحُ الندمَ والحزنَ عَلَى العبدِ فإنَّهُ منهيٌّ عَنْهُ.

رابعًا: أنْ يكونَ قولُ (لَوْ) فِي سياقِ الخبرِ المحضِ، وهَذَا جائزٌ[(١)]، ومِنْهُ قولُهُ ﷺ: «**لَوِ استقبلتُ مِنْ أمرِي مَا استَدْبَرْتُ لَمْ أَسُقِ الهديَ**»[(٢)]، والنبيُّ ﷺ لا يتمنَّى شيئًا خلافَ مَا قدَّرَ اللهُ تعالَى[(٣)]، فـ(لَوْ) هُنَا عَلَى وجهِ الخبرِ؛ لتطمئنَّ نفوسُ أصحابِهِ. وَقِيلَ:

(١) ينظر: شرح النووي على مسلم (٨/ ١٥٥ - ١٥٦).

(٢) أخرجه البخاري (١٧٨٥) ومسلم (١٢١٦) من حديث جابر بن عبد الله رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.

(٣) ينظر: القبس في شرح موطأ مالك ص (٥٥٩).

بَلْ هِيَ للتمنِّي[1].

خامسًا: أنْ يكونَ قولُ (لَوْ) فِي سياقِ التمنِّي، فحُكْمُهُ حَسَبَ الشيءِ المتمنَّى، إنْ كَانَ خَيرًا فخيرٌ، وإنْ كَانَ شرًّا فشرٌّ. كقولِ الرجلِ الَّذِي أخبرَ عَنْهُ النبيُّ ﷺ؛ أنَّهُ قالَ: «**لَوْ أنَّ لِي مثلَ مَالِ فلانٍ لعملتُ فِيهِ مثلَ عَمَلِهِ، قَالَ النبيُّ ﷺ: فَهُمَا فِي الأجرِ سواءٌ**»[2].



(١) ينظر: عمدة القاري (١٠/ ١٢١).

(٢) البخاري (٥٠٢٦) من طريق ذكوان عن أبي هريرة رضي الله عنه.

٥٨- بَابُ النَّهْيِ عَنْ سَبِّ الرِّيحِ

عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ، فَقُولُوا: اللهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ، وَخَيْرِ مَا فِيهَا، وَخَيْرِ مَا أُمِرَتْ بِهِ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا أُمِرَتْ بِهِ» صَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ.

شَرْحُ الترجمةِ:

بيانُ مَا جَاءَ عَنِ النبيِّ ﷺ فِي النهيِ عَنْ سَبِّ الريحِ، والنهيُ يَقتضِي التحريمَ فِي الأصلِ، مَا لَمْ يدلَّ دليلٌ عَلَى صرفِهِ للكراهةِ.

مناسبةُ البابِ لكتابِ التوحيدِ:

أنَّ سبَّ الريحِ - وهِيَ لَا تستحقُّ السبَّ - سبٌّ لِمُصَرِّفِهَا ومدبِّرِهَا، وَهُوَ اللهُ جلَّ وعلَا، وهذَا نقصٌ فِي التوحيدِ ومَا يجبُ للهِ مِنَ التعظيمِ والتبجيلِ، كَمَا أنَّ فِي ذَلِكَ معارضةً لأقدارِ اللهِ جلَّ وعلَا، وهَذَا البابُ سَبَقَ معنَاهُ فِي بابِ مَنْ سَبَّ الدهرَ[١].

مناسبةُ البابِ لِمَا قَبْلَهُ:

فإنَّ (لَوْ) - المنهيَّ عَنْهَا - قَدْ تتضمَّنُ المعارضةَ لأقدارِ اللهِ تعالَى، وسبُّ الريحِ يتضمَّنُ المعارضةَ لأقدارِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ، وعدمَ التسليمِ لَهُ جلَّ وعلَا كذَلِكَ.

شرحُ حديثِ أُبَيِّ بنِ كعبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللهِ قَالَ: «لَا تَسُبُّوا الرِّيحَ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ مَا تَكْرَهُونَ، فَقُولُوا: اللهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ مِنْ خَيْرِ هَذِهِ الرِّيحِ، وَخَيْرِ مَا فِيهَا، وَخَيْرِ مَا أُمِرَتْ بِهِ، وَنَعُوذُ بِكَ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الرِّيحِ وَشَرِّ مَا فِيهَا، وَشَرِّ مَا أُمِرَتْ بِهِ»[٢] صَحَّحَهُ التِّرْمِذِيُّ.

---

(١) ينظر: تيسير العزيز الحميد، ص (٥٨١).

(٢) أخرجه أحمد (٢١١٣٨) والترمذي (٢٢٥٢) وقال: حديث حسن صحيح، وصححه الحافظ.

فِي هَذَا الحديثِ نَهى رسولُ اللهِ ﷺ عَنْ سبِّ الريحِ، والسبُّ هُوَ الشتمُ[1]، وكلُّ كلامٍ قبيحٍ، كاللعنِ، والذمِّ بالوصفِ السيِّئِ، ونحوِ ذَلِكَ، وعلةُ النهيِ أنَّ الريحَ مأمورةٌ مُصرَّفةٌ مُدَبَّرةٌ، فليستْ مِمَّا يفعلُ بنفسِهِ فَلَا تستحقُّ مدحًا ولا ذمًّا، رَوى ابنُ عباسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنَّ رجلًا لَعنَ الريحَ عِنْدَ النبيِّ ﷺ، فَقَالَ: «**لَا تَلْعَنِ الريحَ؛ فَإِنَّهَا مأمورةٌ، وإنَّهُ مَنْ لَعَنَ شيئًا لَيْسَ لَهُ بأهلٍ، رَجَعَتِ اللعنةُ عَلَيْهِ**»[2]. وقَدْ بيَّنَ النبيُّ ﷺ مَا يَنبغِي قولُهُ إِذَا رأَى الإنسانُ مِنَ الريحِ مَا يَكْرَهُ فَقَالَ ﷺ: «**فقولُوا: اللهمَّ إنَّا نسأَلُكَ مِنْ خيرِ هذِهِ الريحِ وخيرِ مَا فِيهَا، وخيرِ مَا أُمرتْ بِهِ، ونعوذُ بِكَ مِنْ شرِّ هذِهِ الريحِ، وشرِّ مَا فِيهَا، وشرِّ مَا أُمِرَتْ بِهِ**». وفِي هَذَا الأمرُ باللجوءِ إِلَى الَّذِي بيدِهِ الأمرُ، والَّذِي يُصَرِّفُ هذِهِ الريحَ كيفَ شاءَ، وإليهِ تحصيلُ مَا فِيهَا مِنَ الخيرِ وتوقِّي مَا فِيهَا مِنْ شرٍّ، فلَا مَانِعَ لِـمَا أعطَى، ولَا معطِيَ لِـمَا مَنَعَ. وهذَا الحديثُ نظيرُ مَا جَاءَ عَنْ عائشةَ أَنَّ النبيَّ ﷺ كَانَ إذَا عَصَفَتِ الريحُ أقبلَ وأدبرَ، وعُرِفَ ذَلِكَ فِي وجهِهِ، وقالَ ﷺ: «**اللهمَّ إِنِّي أسأَلُكَ خيرَهَا، وخيرَ مَا فِيهَا، وخيرَ مَا أُرسلتْ بِهِ، وأعوذُ بِكَ مِنْ شرِّهَا، وشرِّ مَا فِيهَا، وشرِّ مَا أُرسلتْ بِهِ**»[3]. وهَذَا الدعاءُ مِمَّا ينفعُ اللهُ بِهِ قائلَهُ فِي الدنيَا وفِي الآخرةِ، فبِهِ تُدفعُ عَنْهُ أذَى الريحِ، وتحصلُ منافعُهَا. وأمَّا فِي الآخرةِ فَمَا مِنْ داعٍ يدعُو إلَّا ولَهُ أجْرٌ عَلَى دعائِهِ، فالدعاءُ مِنْ أَجَلِّ العباداتِ.



(١) ينظر: النهاية في غريب الحديث (٢/ ٣٣٠).

(٢) أخرجه الترمذي (١٩٧٨)، وأبو داود (٤٩٠٨) وَقَالَ الترمذي: هذا حديث غريب لا نعلم أحدًا أسنده غير بشر بن عمر.

(٣) أخرجه مسلم (٨٩٩).

٥٩ – بَابٌ

قَوْلُ اللهِ تعالَى: ﴿يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ۖ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ مِن شَىْءٍ ۗ قُلْ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ﴾ [آل عمران: ١٥٤] الْآيَةَ.

وَقَوْلُهُ: ﴿ٱلظَّآنِّينَ بِٱللَّهِ ظَنَّ ٱلسَّوْءِ ۚ عَلَيْهِمْ دَآئِرَةُ ٱلسَّوْءِ﴾ [الفتح: ٦] الْآيَةَ.

قَالَ ابْنُ الْقَيِّمِ فِي الْآيَةِ الْأُولَى:

فُسِّرَ هَذَا الظَّنُّ بِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ لَا يَنْصُرُ رَسُولَهُ، وَأَنَّ أَمْرَهُ سَيَضْمَحِلُّ، وَفُسِّرَ بِأَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ بِقَدَرِ اللهِ وَحِكْمَتِهِ.

فَفُسِّرَ بِإِنْكَارِ الْحِكْمَةِ وَإِنْكَارِ الْقَدَرِ وَإِنْكَارِ أَنْ يُتِمَّ أَمْرَ رَسُولِهِ ﷺ وَأَنْ يُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ.

وَهَذَا هُوَ ظَنُّ السَّوْءِ الَّذِي ظَنَّهُ الْمُنَافِقُونَ وَالْمُشْرِكُونَ فِي سُورَةِ الْفَتْحِ.

وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا ظَنَّ السَّوْءِ؛ لِأَنَّهُ ظَنُّ غَيْرِ مَا يَلِيقُ بِهِ سُبْحَانَهُ وَمَا يَلِيقُ بِحِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ وَوَعْدِهِ الصَّادِقِ.

فَمَنْ ظَنَّ أَنَّهُ يُدِيلُ الْبَاطِلَ عَلَى الْحَقِّ إِدَالَةً مُسْتَقِرَّةً يَضْمَحِلُّ مَعَهَا الْحَقُّ، أَوْ أَنْكَرَ أَنَّ مَا جَرَى بِقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ، أَوْ أَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ قَدَرُهُ لِحِكْمَةٍ بَالِغَةٍ يَسْتَحِقُّ عَلَيْهَا الْحَمْدَ، بَلْ زَعَمَ أَنَّ ذَلِكَ لِمَشِيئَةٍ مُجَرَّدَةٍ؛ فَذَلِكَ ظَنُّ الَّذِينَ كَفَرُوا، فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ كَفَرُوا مِنَ النَّارِ.

وَأَكْثَرُ النَّاسِ يَظُنُّونَ بِاللهِ ظَنَّ السَّوْءِ فِيمَا يَخْتَصُّ بِهِمْ، وَفِيمَا يَفْعَلُهُ بِغَيْرِهِمْ وَلَا يَسْلَمُ مِنْ ذَلِكَ إِلَّا مَنْ عَرَفَ اللهَ وَأَسْمَاءَهُ وَصِفَاتِهِ وَمُوجَبَ حِكْمَتِهِ وَحَمْدِهِ.

فَلْيَعْتَنِ اللَّبِيبُ النَّاصِحُ لِنَفْسِهِ بِهَذَا، وَلْيَتُبْ إِلَى اللهِ، وَلْيَسْتَغْفِرْهُ مِنْ ظَنِّهِ بِرَبِّهِ ظَنَّ السَّوْءِ.

وَلَوْ فَتَّشْتَ مَنْ فَتَّشْتَ لَرَأَيْتَ عِنْدَهُ تَعَنُّتًا عَلَى الْقَدَرِ وَمَلَامَةً لَهُ، وَأَنَّهُ كَانَ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ كَذَا وَكَذَا؛ فَمُسْتَقِلٌّ وَمُسْتَكْثِرٌ، وَفَتِّشْ نَفْسَكَ هَلْ أَنْتَ سَالِمٌ؟

فَإِنْ تَنْجُ مِنْهَا تَنْجُ مِنْ ذِي عَظِيمَةٍ وَإِلَّا فَإِنِّي لَا إِخَالُكَ نَاجِيًا

مناسبةُ البابِ لكتابِ التوحيدِ:

أنَّ ظنَّ السوءِ باللهِ ﷻ مِنْ أعظمِ القدحِ فيهِ، وفِي أسمائِهِ وصفاتِهِ وأفعالِهِ، وفِيمَا يجبُ لَهُ مِنْ حسنِ الظنِّ.

مناسبةُ البابِ لِمَا قَبْلَهُ:

هذَا البابُ موافقٌ لِمَا قَبْلَهُ فِي المعنَى فِي التحذيرِ مِنَ الاعتراضِ عَلَى القدرِ وذمِّهِ.

شرحُ آيةِ آلِ عمرانَ:

قولُه تعالَى: ﴿يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيۡرَ ٱلۡحَقِّ ظَنَّ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِۖ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ ٱلۡأَمۡرِ مِن شَيۡءٖۗ قُلۡ إِنَّ ٱلۡأَمۡرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ﴾.

أخبرَ اللهُ تعالَى فِي هذِهِ الآيةِ الكريمةِ عَمَّا يعتقدُهُ الجاهلونَ بِهِ وبِمَا لَهُ مِنَ الأسماءِ الحسنَى والصفاتِ العلَى والأفعالِ البديعةِ مِنْ ظنِّ السوءِ بِهِ ﷻ حَيْثُ ظَنُّوا بِهِ ﴿غَيۡرَ ٱلۡحَقِّ﴾ مِنْ أنواعِ الظنونِ الباطلةِ مِنْ أنَّهُ لَا ينصرُ رسولَهُ ﷺ، أَوْ أَنَّ مَا جاءَ بِهِ رسولُهُ ليسَ حقًّا، أَوْ أَنَّهُ يُظهرُ أعداءَهُ مِنَ الكفارِ وأهلِ الباطلِ عَلَى أهلِ الحقِّ ظهورًا دائمًا. وقدْ بيَّنَ ذَلِكَ الظنَّ فَقَالَ: ﴿يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ ٱلۡأَمۡرِ مِن شَيۡءٖۗ﴾ أيْ: ليسَ لأهلِ الإسلامِ مِنَ النصرِ الَّذِي وَعَدَهُمْ بِهِ محمدٌ نصيبٌ. فَرَدَّ اللهُ عليهِمْ سوءَ ظَنِّهِمْ؛ فَقَالَ آمرًا رسولَهُ أنْ يُبَلِّغَهُمْ: ﴿قُلۡ إِنَّ ٱلۡأَمۡرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ﴾، فالأمرُ كلُّهُ بيدِهِ؛ النصرُ والهزيمةُ والقتلُ والسلامةُ كلُّهُ للهِ؛ ينصرُ مَنْ يَشاءُ ويخذلُ مَنْ يَشَاءُ، لا مُعقِّبَ لحكمِهِ ولَا رَادَّ لقضائِهِ. وقدْ بيَّنَ اللهُ أنَّ مصدرَ تلكَ الظنونِ الكاذبةِ هُوَ الجهلُ باللهِ تعالَى.

شرحُ آيةِ سورةِ الفتحِ:

«**وقولُهُ:** ﴿ٱلظَّآنِّينَ بِٱللَّهِ ظَنَّ ٱلسَّوۡءِۚ عَلَيۡهِمۡ دَآئِرَةُ ٱلسَّوۡءِۖ وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡ وَلَعَنَهُمۡ وَأَعَدَّ لَهُمۡ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرٗا﴾».



بَيَّنَ تعالَى فِي هذِهِ الآيةِ الكريمةِ عقوبةَ مَنْ ظنَّ باللهِ ظنَّ السوءِ، وَهُوَ كلُّ مَنْ ظنَّ باللهِ خلافَ كمالِهِ المقدسِ، وظنَّ بِهِ مَا يناقضُ أسماءَهُ وصفاتِهِ ومَا يليقُ بحكمتِهِ وحمدِهِ ووعدِهِ الصادقِ. وهذِهِ العقوبةُ لَمْ يردْ لَهَا نظيرُهَا فِي ذنبٍ مِنَ الذنوبِ؛ وذَلِكَ أنَّ أعظمَ الذنوبِ عِنْدَ اللهِ إساءةُ الظنِّ بِهِ، ولهذَا توعَّدَ اللهُ سبحانَهُ الظانينَ بِهِ ظنَّ السوءِ بِمَا لَمْ يتوعَّدْ بِهِ غيرَهُمْ. فجزاؤُهُمْ أنْ يحيطَ بِهِمْ ظنُّهُمُ السيئُ بربِّهِمْ مِنْ كلِّ جهةٍ، فيكونُ العذابُ والهلاكُ والهزيمةُ والشرُّ محيطًا بِهِمْ كالدائرةِ، فَلاَ خلاصَ لَهُمْ مِنْ شؤمِهِ وسوءِ عاقبتِهِ؛ فالجزاءُ مِنْ جنسِ العملِ. ثُمَّ عَطَفَ عَلَى ذَلِكَ مَا استحقُّوهُ فِي الآخرةِ عَلَى مَا استَوْجَبُوهُ فِي الدُّنيَا مِنْ غضبِ اللهِ وإبعادِهِ لهمْ بالطردِ عَنْ رحمةِ اللهِ ومَا هيَّأَهُ لهمْ مِنَ النارِ الَّتِي ستكونُ منزلَهُمْ ومآلَهُمْ.

شرحُ كلامِ ابنِ القيمِ[1]:

قولُهُ: «فُسِّرَ هَذَا الظَّنُّ بِأَنَّهُ سُبْحَانَهُ لا يَنْصُرُ رَسُولَهُ، وَأَنَّ أَمْرَهُ سَيَضْمَحِلُّ، وَفُسِّرَ بِأَنَّ مَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ بِقَدَرِ اللهِ وَحِكْمَتِهِ. فَفُسِّرَ بِإِنْكَارِ الْحِكْمَةِ وَإِنْكَارِ الْقَدْرِ وَإِنْكَارِ أَنْ يُتِمَّ أَمْرَ رَسُولِهِ ﷺ وَأَنْ يُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ كُلِّهِ»[2].

أيْ: إنَّ ظنَّ السوءِ باللهِ تعالَى فُسِّرَ بأربعةِ أمورٍ:

الأولُ: بأنَّهُ سبحانَهُ لَا ينصرُ رسولَهُ ﷺ، وأنَّ أمرَهُ سيضمحلُّ.

الثانِي: إنكارُ قدرةِ اللهِ تعالَى.

الثالثُ: إنكارُ حكمتِهِ.

الرابعُ: إنكارُ أنْ يُتِمَّ أمرَ رسولِهِ ﷺ، أوْ يُظهرَ دينَهُ عَلَى جميعِ الأديانِ.

وهَذَا ليسَ عَلَى وجهِ الحصرِ، وإنَّمَا هُوَ بيانُ الظنِّ السيئِ الَّذِي صَدَرَ مِنْ هَؤُلَاءِ.

ومِنْ أمثلةِ الظنِّ السيئِ، مَا يقَعُ لكثيرٍ مِنَ الناسِ إِذَا نَظَرُوا إلَى حالِ أهلِ الغِنَى واليسارِ مِنْ

(١) ينظر: زاد المعاد (٣/ ٢٠٥ - ٢١١).

(٢) السابق (٣/ ٢٠٥).



أهلِ المعصيةِ، أوِ الكفرِ أوِ الفجورِ؛ حَيْثُ يقولونَ: كَيْفَ يُعطَى هَؤُلَاءِ الغِنَى، مَعَ مَا هُمْ عَلَيْهِ مِنْ كفرٍ؟! ونحنُ يُضيَّق علينا مَعَ مَا نحنُ عَلَيْهِ مِنْ طاعةٍ؟! قَالَ ابنُ عقيلٍ: الواحدُ مِنَ العوامِّ إِذَا رأى مراكبَ مُقَلَّدةً بالذهبِ والفضةِ، ودارًا مُشَيَّدةً مملوءةً بالخدمِ والزينةِ، قَالَ: انظُرُوا مَا أعطاهُمْ مَعَ سوءِ أفعالِهِمْ، ولَا يزالُ يلعنُهُمْ ويذمُّ مُعطِيهِمْ حتَّى يقولُوا: فلانٌ يصلِّي الجماعاتِ والجُمَعَ، ولَا يؤذِي الذَّرَّ، ولَا يأخذُ مَا ليسَ لَهُ، ويؤدِّي الزكاةَ إِذَا كانَ لَهُ مالٌ، ويُظْهِرُ الإعجابَ! كأنَّه ينطقُ: لوْ كَانَت الشرائعُ حقًّا لَكَانَ الأمرُ بخلافِ مَا نَرَى، وكانُ الصالحُ غنيًّا، والفاسقُ فقيرًا[1]. فهَذَا مِنْ ظنِّ السوءِ بربِّ العالمينَ؛ فاللهُ جلَّ وعلَا يُعطِي لحكمةٍ، ويمنعُ لحكمةٍ. فيُعطِي الكافرَ استدراجًا ويمنعُ المؤمنَ صيانةً وحفظًا. ومِنْ ظنِّ السوءِ بربِّ العالمينَ ظَنُّ أَنَّهُ يديلُ الباطلَ ويُظهرُ الباطلَ وأهلَهُ عَلَى الحقِّ إدالةً ثابتةً، يزولُ بِهَا الحقُّ ويختفِي، أوْ أنكرَ أنْ يكونَ مَا جَرَى بقضائِهِ وقدرِهِ، أوْ أنكرَ أنْ يكونَ قَدَّرَهُ لحكمةٍ بالغةٍ يستحقُّ عليهَا الحمدُ، وزَعَمَ أنَّ ذَلِكَ لمشيئةٍ مجردةٍ عَنِ الحكمةِ فـ ﴿ذَٰلِكَ ظَنُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ فَوَيۡلٞ لِّلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنَ ٱلنَّارِ ٢٧﴾ [ص: ٢٧] فالواجبُ عَلَى المؤمنِ أنْ يعتقدَ أنَّ كلَّ مَا يُجريهِ اللهُ ﷻ بقَدَرٍ وحكمةٍ، وأنَّ اللهَ - جلَّ وعلَا - لوْ شَاءَ لمَنَعَهُ، كَمَا قَالَ اللهُ جلَّ وعلَا: ﴿وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ مَا فَعَلُوهُۖ﴾ [الأنعام: ١٣٧] هَذَا فِي كلِّ مَا يَقعُ مِمَّا يكرهُهُ الإنسانُ؛ ولذَلِكَ كانَ النبيُّ ﷺ إذَا لِيمَ أنسٌ رضي الله عنه فِي شيءٍ مِمَّا لَمْ يَصنَعْهُ مِمَّا كَانَ يَنبغِي أنْ يَصْنَعَهُ، قَالَ لأهلِهِ: «**دَعُوهُ؛ فَلَوْ كَانَ شَيْءٌ قُدِّرَ لَكَانَ**»[2]. وغالبُ الناسِ يَقعُ مِنْهُمْ سوءُ ظنٍّ باللهِ فِيمَا يختصُّ بِهِمْ، وفِيمَا يَفْعَلُهُ بغيرِهِمْ. ولَا يَنْجُو مِنْ هَذَا إلَّا مَنْ عَرَفَ اللهَ وأسماءَهُ وصفاتِهِ، ومَا تَقْتَضِيهِ حكمتُهُ ورحمتُهُ وحمدُهُ. ولهذَا جديرٌ بأنْ يَعْتَنِيَ اللبيبُ الناصحُ لنفسِهِ بهَذَا الشأنِ، ويحسنَ الظنَّ باللهِ، وليتُبْ إلَى اللهِ، ويستغفرْهُ مِنْ ظنِّهِ بربِّهِ ظنَّ السوءِ؛ لِيَرْجِعْ إلَى مَا أخبرَ اللهُ بِهِ عَنْ نفسِهِ مِنْ جميلِ

(١) ينظر: الآداب الشرعية لابن مفلح (٢/ ١٩٦).

(٢) أخرجه ابن أبي عاصم في السنة (٣٥٥)، وصححه ابن حبان (٧١٧٩).

الصفاتِ، وبديعِ الأوصافِ، وجميلِ الصنائعِ والأفعالِ؛ فإنَّ ذَلِكَ مِـمَّا يدفعُ عَنْهُ هَذَا الظنَّ السيئَ. فقَلَّ مَنْ يَسلَمُ للقدرِ لومُهُ، فتجدُ نفسَهُ قد تُوردُ استفهاماتٍ واستنكاراتٍ، وأنَّهُ كَانَ ينبَغِي أنْ يكونَ كَذَا وكَذَا. والناسُ فِي هَذَا بَيْنَ مستقلٍّ ومستكثرٍ مِن ظنِّ السوءِ باللهِ تعالَى. ومَنْ نَصَحَ نفسَهُ اشتغلَ بتطهيرِ قلبِهِ مِنْ ذَلِكَ بطلبِ السلامةِ مِنْ ظنِّ السوءِ بربِّ العالمينَ. فالنجاةُ مِنْ ذَلِكَ نجاةٌ مِنْ آفةٍ عظيمةٍ كبيرةٍ. الناجِي مَن نَجَى مِنْهَا. وإلَّا فَلَا نجاةَ. والبيتُ للمتنبِّي، وَقِيلَ: للأسودِ بنِ سريعٍ[1].



(١) وقيل: للفرزدق. ينظر: البيان والتبيين (١/ ٢٩٣)، التمثيل والمحاضرة، ص (٦٩)، نهاية الأرب (٣/ ٧٥).

٦٠- بَابُ مَا جَاءَ فِي مُنْكِرِي الْقَدَرِ

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: «وَالَّذِي نَفْسُ ابْنِ عُمَرَ بِيَدِهِ، لَوْ كَانَ لِأَحَدِهِمْ مِثْلُ أُحُدٍ ذَهَبًا، ثُمَّ أَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ مَا قَبِلَهُ اللهُ مِنْهُ، حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ» ثُمَّ اسْتَدَلَّ بِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: «الْإِيمَانُ أَنْ تُؤْمِنَ بِاللهِ، وَمَلَائِكَتِهِ، وَكُتُبِهِ، وَرُسُلِهِ، وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَتُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَعَنْ عُبَادَةَ بنِ الصَّامِتِ أَنَّهُ قَالَ لِابْنِهِ: يَا بُنَيَّ، إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ طَعْمَ الْإِيمَانِ حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ الْقَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ. فَقَالَ: رَبِّ، وَمَاذَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ». يَا بُنَيَّ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا فَلَيْسَ مِنِّي».

وَفِي رِوَايَةٍ لِأَحْمَدَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ تعالى الْقَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ، فَجَرَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِابْنِ وَهْبٍ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ أَحْرَقَهُ اللهُ بِالنَّارِ».

وَفِي «الْمُسْنَدِ» و «السُّنَنِ» عَنِ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ؛ قَالَ: «أَتَيْتُ أُبَيَّ بْنِ كَعْبٍ، فَقُلْتُ: فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ الْقَدَرِ؛ فَحَدِّثْنِي بِشَيْءٍ لَعَلَّ اللهَ يُذْهِبُهُ مِنْ قَلْبِي، فَقَالَ: لَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا قَبِلَهُ اللهُ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ، وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَلَوْ مِتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا لَكُنْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ. قَالَ: فَأَتَيْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ، وَحُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، فَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي بِمِثْلِ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ» حَدِيثٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي «صَحِيحِهِ».



شَرْحُ الترجمةِ:

أيْ: بيانُ مَا وَرَدَ مِنَ النصوصِ فِي وعيدِ منكرِي القدرِ، وعِظَمُ ذَلِكَ، وسوءُ حالِ صاحبِهِ. والقدرُ لغةً مأخوذٌ مِنَ التقديرِ(١)، وأمَّا شرعًا فَقَالَ الإمامُ أحمدُ: القدرُ قدرةُ اللهِ تعالَى(٢)، واستحسنَهُ ابنُ عقيلٍ(٣). وَقِيلَ: حكمُ اللهِ الكونيُّ، وهذَا أجمعُ مَا قيلَ فيهِ، وبعضُ العلماءِ يعرِّفُهُ بمراتِبِهِ التِي لَا يثبتُ الإيمانُ بالقدرِ إلَّا بِهَا، فيقولُ: هُوَ علمُ اللهِ جلَّ وعلَا بالحوادثِ والكائناتِ، وكتابتُه لَهَا، ومشيئتُهُ إياهَا، وخلقُهُ لَهَا(٤). والمرادُ بمنكرِي القدرِ إنكارُ شيءٍ مِنْ مراتِبِهِ، وأعظمُ الإنكارِ هُوَ إنكارُ المراتبِ الأربعِ كلِّهَا. وكَانَ أولُ ظهورِ هذِهِ البدعةِ فِي أواخرِ عهدِ الصحابةِ y، أيامَ الفتنةِ بَيْنَ ابنِ الزبيرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ وبَنِي أميةَ؛ حَيْثُ ظَهَرَ مَنْ يُنكرُ علمَ اللهِ السابقَ للحوادثِ قبلَ وقوعِهَا، وكتابةَ ذَلِكَ العلمِ، وَهُوَ مذهبُ غلاةِ القدريةِ، وقدْ أنكرَهُ الصحابةُ y، كابنِ عمرَ وابنِ عباسٍ وجابرٍ وواثلةَ بنِ الأسقعِ y، وغيرِهِمْ ممنْ أَدْرَكَ هذِهِ الفتنةَ. فاضْمحلَّ هَذَا المذهبُ وزَالَ، وبَقِيَ مَنْ يُنكرُ مرتبةَ المشيئةِ والخَلْقِ، فعِنْدَهُمْ أنَّ أفعالَ العبادِ ليستْ مِنْ خلقِ اللهِ، ولَا هِيَ تحتَ مشيئتِهِ، وهَذَا تكذيبٌ لِمَا دَلَّتْ عَلَيْهِ نصوصُ القرآنِ وسنةِ رسولِ اللهِ ﷺ(٥).

مناسبةُ البابِ لكتابِ التوحيدِ:

أنَّ إثباتَ القدرِ أصلٌ مِنْ أصولِ الإيمانِ والتوحيدِ، فإنكارُهُ مِمَّا ينقضُ التوحيدَ؛ قَالَ ابنُ عباسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا: «القدرُ نظامُ التوحيدِ، فَمَنْ كذَّبَ بالقدرِ نَقَضَ تكذيبُهُ توحيدَهُ»(٦).

---

(١) ينظر: تهذيب اللغة (٩/ ٤٠)، مقاييس اللغة (٥/ ٦٢).

(٢) ينظر: منهاج السنة النبوية (٣/ ٢٥٤)، شفاء العليل لابن القيم، ص (٢٨)، طريق الهجرتين، ص (٩٢).

(٣) ينظر: شفاء العليل لابن القيم، ص (٢٨)، طريق الهجرتين، ص (٩٢).

(٤) ينظر: مصطلحات في كتب العقائد، ص (١٧٣ - ١٧٥).

(٥) ينظر: شرح النووي على مسلم (١/ ١٥٤ - ١٥٥)، فتح الباري لابن حجر (١/ ١١٨ - ١١٩).

(٦) أخرجه الفريابي في القدر (٢٠٥)، والآجري في الشريعة (٤٥٦)، والطبراني في الأوسط (٣٥٧٣)، وابن بطة في الإبانة (١٦١٨)، واللالكائي في شرح أصول اعتقاد أهل السنة (١٢٢٤).

مناسبةُ البابِ لِمَا قَبْلَهُ:

ذَكَرَ فِي الأبوابِ السابقةِ سوءَ الظنِّ باللهِ ﷻ، وسبَّ الريحِ، والتندُّمَ والتحسُّرَ عَلَى مَا فاتَ، ثُمَّ ذَكَرَ نصوصَ ذَمِّ إنكارِ القدرِ؛ وذَلِكَ أنَّ الاعتراضَ عَلَى القدرِ سببٌ لإنكارِهِ والتكذيبِ بِهِ.

شرحُ قولِ ابنِ عمرَ رضي الله عنهما:

قَالَ ابْنُ عُمَرَ: «وَالَّذِي نَفْسُ ابْنِ عُمَرَ بِيَدِهِ، لَوْ كَانَ لِأَحَدِهِمْ مِثْلُ أُحُدٍ ذَهَبًا، ثُمَّ أَنْفَقَهُ فِي سَبِيلِ اللهِ مَا قَبِلَهُ اللهُ مِنْهُ، حَتَّى يُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ»(١).

أقسمَ ابنُ عمرَ بوصفٍ مِنْ أوصافِ اللهِ تعالَى بأنَّهُ لَوْ كَانَ لأَحَدِ منكرِي القدرِ مثلُ أُحُدٍ ذهبًا ثُمَّ أنفقهُ فِي سبيلِ اللهِ مَا قَبِلَهُ اللهُ مِنْهُ حتَّى يؤمنَ بالقدرِ؛ وذَلِكَ أنَّ إنكارَ القدرِ كفرٌ، والكفرُ مانعٌ مِنْ قبولِ الصدقةِ كَمَا قَالَ تعالَى: ﴿وَمَا مَنَعَهُمْ أَن تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَٰتُهُمْ إِلَّآ أَنَّهُمْ كَفَرُوا۟ بِٱللَّهِ وَبِرَسُولِهِۦ وَلَا يَأْتُونَ ٱلصَّلَوٰةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَىٰ وَلَا يُنفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَٰرِهُونَ ﴿٥٤﴾﴾ [التوبة: ٥٤]. وقدِ استدلَّ ابنُ عمرَ لذَلِكَ بجوابِ النبيِّ ﷺ لَمَّا سَأَلَهُ جبريلُ فِي الْحَدِيثِ المشهورِ عَنِ الإسلامِ والإيمانِ والإحسانِ فَقَال ﷺ: **«الإيمانُ أنْ تؤمنَ باللهِ، وملائكتِهِ، وكتبِهِ، ورسلِهِ، واليومِ الآخرِ، وتؤمنَ بالقدرِ خيرِهِ وشرِّهِ»**(٢).

فالإيمانُ بالقدرِ أصلٌ مِنْ أصولِ الإيمانِ، لَا يثبُتُ الإيمانُ لأحدٍ إلَّا بالإقرارِ بِهِ. وقدْ دلَّ عَلَى ذَلِكَ كتابُ اللهِ ﷻ فِي قولِهِ تعالَى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَىْءٍ خَلَقْنَٰهُ بِقَدَرٍ﴾ [القمر: ٤٩] فَمَنْ كَذَّبَ بهَذَا فَقَدْ كَذَّبَ القرآنَ، ومَنْ كَذَّبَ القرآنَ فَهُوَ كافرٌ لَا يثبتُ لَهُ وصفُ الإيمانِ.

وكَانَ قولُ ابنِ عمرَ هَذَا جوابًا لِمَنْ سألَهُ، ففِي صحيحِ مسلمٍ(٣)، عَنِ ابنِ بريدةَ، عَنْ يحيَى بنِ يعمرَ قالَ: «كَانَ أَوَّلَ مَنْ قَالَ فِي القَدَرِ بالبصرةِ مَعْبَدٌ الجهنيُّ، فانطلقتُ أنَا

(١) أخرجه مسلم (٨).

(٢) أخرجه مسلم (٨).

(٣) برقم (٨).

وحُمَيْدُ بنُ عبدِ الرحمنِ الحميريُّ حاجَّيْنِ أوْ معتَمِرَيْنِ، فقلنَا: لوْ لقينَا أَحَدًا مِنْ أصحابِ رسولِ اللهِ ﷺ فسألنَاهُ عَمَّا يقولُ هَؤُلَاءِ فِي القدرِ، فَوُفِّقَ لنَا عبدُ اللهِ بنُ عمرَ بنِ الخطابِ داخلًا المسجدَ، فاكتنفتُهُ أنَا وصاحبِي، أَحَدُنَا عَنْ يمينِهِ والآخرُ عَنْ شمالِهِ، فظننتُ أنَّ صاحِبِي سَيَكِلُ الكلامَ إليَّ، فقلتُ: أبَا عبدِ الرحمنِ، إنَّهُ قدْ ظَهَرَ قِبَلَنَا ناسٌ يقرءونَ القرآنَ، ويَتَقَفَّرونَ العلمَ، وذَكَرَ مِنْ شأنِهِمْ، وأنَّهُمْ يزعمونَ أنْ لَا قَدَرَ، وأنَّ الأمرَ أُنُفٌ! قَالَ: فَإِذَا لقيتَ أولئكَ فأخبرْهُمْ أنِّي بريءٌ مِنْهُمْ، وأنَّهُمْ بُرَآءُ مِنِّي، والَّذِي يحلفُ بِهِ عبدُ اللهِ بنُ عمرَ، لَوْ أنَّ لأحدِهِمْ مثلَ أُحُدٍ ذَهَبًا فأنفقَهُ، مَا قَبِلَ اللهُ مِنْهُ حَتَّى يؤمنَ بالقدرِ».

شرحُ حديثِ عبادةَ بنِ الصامتِ رضي الله عنه:

وَعَنْ عُبَادَةَ بنِ الصَّامِتِ أَنَّهُ قَالَ لِابْنِهِ: يَا بُنَيَّ، إِنَّكَ لَنْ تَجِدَ طَعْمَ الْإِيمَانِ حَتَّى تَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ، وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ الْقَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ. فَقَالَ: رَبِّ، وَمَاذَا أَكْتُبُ؟ قَالَ: اكْتُبْ مَقَادِيرَ كُلِّ شَيْءٍ، حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ**». يَا بُنَيَّ سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**مَنْ مَاتَ عَلَى غَيْرِ هَذَا فَلَيْسَ مِنِّي**»(١).

وَفِي رِوَايَةٍ لِأَحْمَدَ: «إِنَّ أَوَّلَ مَا خَلَقَ اللهُ تعالى الْقَلَمَ، فَقَالَ لَهُ: اكْتُبْ، فَجَرَى فِي تِلْكَ السَّاعَةِ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»(٢).

وَفِي رِوَايَةٍ لِابْنِ وَهْبٍ قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «فَمَنْ لَمْ يُؤْمِنْ بِالْقَدَرِ خَيْرِهِ وَشَرِّهِ أَحْرَقَهُ اللهُ بِالنَّارِ»(٣).

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٧٠٠) من حديث حبيش بن شريح عن عبادة به. وأخرجه الترمذي (٢١٥٥، ٣٣١٩)، والطيالسي (٥٧٧) من حديث عبد الواحد بن سليم عن عطاء بن أبي رباح، حدثني الوليد بن عبادة بن الصامت عن أبيه به.

(٢) أخرجها أحمد (٥/ ٣١٧) من طريق أيوب بن زياد الحمصي، عن عبادة بن الوليد عن أبيه عن عبادة.

(٣) أخرجها ابن أبي عاصم في السنة (١١١) من طريق عثمان بن أبي عاتكة، حدثني سليمان بن حبيب المحاربي عن الوليد بن عبادة عن عبادة.

فِي هَذَا خبرُ وصيةِ عبادةَ بنِ الصامتِ لابنِهِ الوليدِ، وكانَ قدْ حضرتْ عبادةَ الوفاةُ.

قَالَ لَهُ: «**إِنَّكَ لَنْ تجدَ طعمَ الإيمانِ**» أيْ: حلاوةَ الإيمانِ حتَّى تعلمَ أنَّ مَا أصابَكَ مِنْ خيرٍ أوْ شرٍّ لمْ يكنْ ليتجاوزَكَ. ومَا أَخْطَأَكَ فلمْ يُصبْكَ لمْ يَكُنْ لينزلَ بِكَ، ويَقَعَ عليكَ. ثُمَّ حدَّثَهُ عَنِ النبيِّ ﷺ أنَّ اللهَ أَمَرَ القلمَ بالكتابةِ ساعةَ خلقِهِ، هذِهِ هِيَ الروايةُ المحفوظةُ، فيكونُ معنَى الحديثِ الخبرُ عَنْ أمرِ اللهِ القلمَ بالكتابةِ أولَ خلقِهِ، لَا أنَّ القلمَ أولُ المخلوقاتِ. ويؤيِّدُ ذَلِكَ الروايةُ الأخرَى حَيْثُ قَالَ فِيهَا: «**فجَرَى فِي تلكَ الساعةِ**» أَيْ: الساعةِ التِي خَلَقَهُ فِيهَا. والمأمورُ بكتابتِهِ مقاديرُ كلِّ شيءٍ حتَّى تقومَ الساعةُ. وهَذَا يتضمَّنُ إثباتَ مرتبتينِ مِنْ مراتبِ القدرِ: العلمُ، والكتابةُ. وقَدْ جَاءَ التصريحُ بأنَّ اللهَ كَتَبَ مقاديرَ الأشياءِ قبلَ خلقِهَا فِي صحيحِ مسلمٍ (٢٦٥٣) مِنْ طريقِ أبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبُلِيِّ، عَنْ عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو رضي الله عنهما مرفوعًا: «**إنَّ اللهَ كَتَبَ مقاديرَ كلِّ شيءٍ قَبْلَ أنْ يخلقَ السماواتِ والأرضَ بخمسينَ ألفَ سنةٍ**»، وهَذَا يدلُّ عَلَى تقدُّمِ كتابةِ اللهِ عز وجل للخلقِ، وكذَلِكَ يدلُّ عليهِ مَا أَخْرَجَهُ البخاريُّ (٣١٩٢) مِنْ طريقِ جامعِ بنِ شدَّادٍ، عَنْ صفوانَ بنِ محرزٍ، عَنْ عمرانَ بنِ الحصينِ رضي الله عنه أنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ: «**كَانَ اللهُ ولمْ يكُنْ شيءٌ قبلَهُ، وكَانَ عرشُهُ عَلَى الماءِ، وكَتَبَ فِي الذكرِ كلَّ شيءٍ**»، والذِّكْرُ هُوَ اللوحُ المحفوظُ، والأحاديثُ الدالةُ عَلَى الكتابةِ كثيرةٌ. ثُمَّ أخبرَ عبادةُ أنَّ النبيَّ ﷺ تبرأَ ممنْ ماتَ عَلَى غيرِ هَذَا الاعتقادِ. ولَا رَيْبَ أنَّ مَنْ أنكرَ الكتابةَ والعلمَ فإنَّهُ كافرٌ بإجماعِ علماءِ الأمةِ[١]، ولذَلِكَ قَالَ الشافعيُّ رحمه الله فِي غُلاةِ القدريةِ: ناظِرُوهُمْ فِي العلمِ، فإنْ جحدوهُ كَفَرُوا[٢]. وقدْ توعَّدَ رسولُ اللهِ ﷺ فِي روايةٍ أخرَى مَنْ لمْ يؤمنْ بالقدرِ خيرِهِ وشرِّهِ بالإحراقِ بالنارِ[٣].

(١) ينظر: شرح النووي على مسلم (١/ ١٥٥ - ١٥٦).

(٢) ينظر: شرح الطحاوية لابن أبي العز، ص (٢٤٧)، تيسير العزيز الحميد، ص (٦٠٥).

(٣) أخرجه ابن وهب في كتاب القدر (٢٦).

شرحُ حديثِ أُبَيِّ بنِ كعبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

وَفِي «الْمُسْنَدِ» و «السُّنَنِ» عَنِ ابْنِ الدَّيْلَمِيِّ؛ قَالَ: «أَتَيْتُ أُبَيَّ بْنَ كَعْبٍ، فَقُلْتُ: فِي نَفْسِي شَيْءٌ مِنَ الْقَدَرِ؛ فَحَدِّثْنِي بِشَيْءٍ لَعَلَّ اللهَ يُذْهِبُهُ مِنْ قَلْبِي، فَقَالَ: لَوْ أَنْفَقْتَ مِثْلَ أُحُدٍ ذَهَبًا، مَا قَبِلَهُ اللهُ مِنْكَ حَتَّى تُؤْمِنَ بِالْقَدَرِ، وَتَعْلَمَ أَنَّ مَا أَصَابَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَكَ وَمَا أَخْطَأَكَ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَكَ، وَلَوْ مِتَّ عَلَى غَيْرِ هَذَا لَكُنْتَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ. قَالَ: فَأَتَيْتُ عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ، وَحُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، فَكُلُّهُمْ حَدَّثَنِي بِمِثْلِ ذَلِكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ» حَدِيثٌ صَحِيحٌ رَوَاهُ الْحَاكِمُ فِي «صَحِيحِهِ»(١).

أخبرَ عبدُ اللهِ بنُ فيروزٍ الديلميُّ أبو بُسرٍ، وَهُوَ مِنْ كبارِ التابعينَ. بأنَّهُ أَتى أُبَيَّ بنَ كعبٍ وعَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ، وَحُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ يسألُهُمْ عَمَّا وَقَعَ فِي نفسِهِ مِنْ أمرِ القدرِ؛ فكلُّهُمْ أجابَهُ عَنِ النبيِّ ﷺ بأنَّهُ لَوْ أَنْفَقَ مثلَ أُحُدٍ ذهبًا مَا قَبِلَهُ اللهُ مِنْهُ حتَّى يؤمنَ بالقدرِ، ويعلمَ أنَّ مَا أَصَابَهُ مِنَ الأقدارِ لَمْ يَكُنْ ليتجاوزَهُ لغيرِهِ، ومَا تجاوَزَهُ لَمْ يكنْ لِيُصِيبَهُ، وأنَّهُ لوْ مَاتَ عَلَى غيرِ هَذَا الاعتقادِ لَكَانَ مِنْ أهلِ النارِ، وهَذَا نظيرُ مَا تقدَّمَ عَنِ ابنِ عمرَ.



(١) أخرجه أحمد (٥/ ١٨٥، ١٨٩)، وأبو داود (٤٦٩٩)، وابن ماجه (٧٧) من طريق أبي سنان سعيد بن سنان الشيباني البرجمي عن وهب بن خالد الحميري، عن ابن الديلمي به عن زيد بن ثابت.

٦١- بَابُ مَا جَاءَ فِي الْمصَوِّرِينَ

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**قَالَ اللهُ تعالَى: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي؛ فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيْرَةً**» أَخرَجَاهُ.

وَلَهُمَا عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ الله ﷺ قَالَ: «أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ القِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهِئُونَ بِخَلْقِ الله».

وَلَهُمَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسٌ يُعَذَّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ».

وَلَهُمَا عَنْهُ مَرْفُوعًا: «مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا كُلِّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ».

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ أَبِي الهَيَّاجِ قَالَ: قَالَ لِي عَلِيٌّ: أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ «**أَلَّا تَدَعَ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا؛ إِلَّا سَوَّيْتَهُ**».

شَرْحُ الترجمةِ:

أيْ: بيانُ مَا وَرَدَ مِنْ نصوصِ الوعيدِ فِي المصورينَ. والمصورونَ جمعُ مصوِّرٍ وَهُوَ الَّذِي يجعلُ للشيءِ شكلًا يماثلُ هيئةَ خَلْقِهِ.

مناسبةُ هَذَا لكتابِ التوحيدِ:

أنَّ أولَ شركٍ وَقَعَ فِي الناسِ كَانَ مبدأُهُ التصويرُ؛ فإنَّ الَّذِينَ عَبَدُوا الصالحينَ فِي قومِ نوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ سَوَّلَ لَهُمُ الشيطانُ أولَ الأمرِ أنْ يصوِّرُوا لَهُمْ صورًا حتَّى يَذكُرُوا عبادتَهُمْ، فصارَتْ تلكَ الصورُ والأنصابُ أصنامًا تُعبدُ مِنْ دونِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ[١].

مناسبةُ البابِ لِمَا قَبْلَهُ:

لَا يظهرُ لِي مناسبةٌ بينَ البابينِ.

---

(١) كما جاء في صحيح البخاري (٤٩٢٠) عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا.

شرحُ حديثِ أبِي هريرة رضي الله عنه:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه **قَالَ:** قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**قَالَ اللهُ تعالَى: وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي؛ فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً، أَوْ لِيَخْلُقوا حَبَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيْرَةً**». أَخْرَجَاهُ[(١)].

أخبرَ النبيُّ ﷺ **فِي هَذَا الحديثِ الإلهيِّ أنَّ اللهَ** عز وجل **قَالَ:** لَا أَحَدَ أشدُّ ظلمًا مِمَّنْ يصوِّرُ صورةً مضاهاةً لخلقِهِ سبحانَهُ، وتشبهًا بِهِ عز وجل فِيمَا اختصَّ بِهِ مِنَ الخلْقِ؛ فإنَّ (مَنْ) لَا يرادُ بِهَا الاستفهامُ، وإنَّمَا هِيَ بمعنَى النفيِ، والاستفهامُ الَّذِي بمعنَى النفيِ مشربٌ معنَى التحدِّي[(٢)]. ووجهُ كونِهِ مِنْ أشدِّ الظلم أنَّهُ منازعةٌ للهِ جل جلاله مَا اختَصَّ بِهِ مِنِ انفرادِهِ بالخلقِ ومماثلتُهُ ومشابهتُهُ. ويُبَيِّنُهُ قولُهُ تعالَى: «**فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً، أَوْ لِيَخْلُقُوا شَعِيرَةً**»، فَقَدْ تحدَّى اللهُ تعالَى مَنْ يُصوِّرُ مَا فِيهِ الروحُ مِنَ الخلقِ بأنْ يخلقَ مَا هُوَ أهونُ وأيسرُ فِي الإيجادِ، وَهُوَ مَا لَا روحَ فِيهِ كالذرةِ والحبةِ والشعيرةِ. وقَدْ حَكَى بعضُ أهلِ العلمِ عَنْ مجاهدٍ أنَّهُ أَخَذَ مِنْ هَذَا الحديثِ تحريمَ تصويرِ مَا لَا روحَ فيهِ، قَالَ عياضٌ: إنَّهُ لَا يصحُّ عَنْهُ. والَّذِي عَلَيْهِ جمهورُ أهلِ العلمِ أنَّ المنهيَّ عَنْهُ هُوَ تصويرُ مَا لَهُ روحٌ مِنَ الحيوانِ[(٣)]؛ لِـمَا فِي ذَلِكَ مِنْ منازعةِ اللهِ صفةَ الخلْقِ الَّتِي اختصَّ بِهِا جل جلاله؛ كَمَا قَالَ تعالَى: ﴿هَلْ مِنْ خَالِقٍ غَيْرُ اللَّهِ﴾ [فاطر: ٣].

شرحُ حديثِ عائشةَ:

وَلَهُمَا عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ **قَالَ:** «**أَشَدُّ النَّاسِ عَذَابًا يَوْمَ القِيَامَةِ الَّذِينَ يُضَاهِئُونَ بِخَلْقِ اللهِ**»[(٤)].

---

(١) البخاري (٧٥٥٩)، ومسلم (٢١١١) كلاهما من طريق عمارة عن أبي زرعة، عن أبي هريرة.

(٢) ينظر: القول المفيد لابن عثيمين (٢/ ٤٣٥).

(٣) ينظر: شرح النووي على مسلم (١٤/ ٩٠ - ٩١)، فتح الباري لابن حجر (١٠/ ٣٩٥).

(٤) البخاري (٥٩٥٤)، ومسلم (٢١٠٧) كلاهما من طريق سفيان عن عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها.

أخبرَ النبيُّ ﷺ أنَّ أعظمَ الناسِ عقوبةً يومَ القيامةِ الَّذِينَ يشابهونَ اللهَ فِي صفةِ الخلْقِ وينازعونَهُ مَا اختَصَّ بِهِ مِنَ التصويرِ. وعمومُ قولِهِ: «**بخلْقِ اللهِ**» يشملُ المضاهاةَ فِيمَا لَهُ روحٌ مِنَ التصاويرِ ومَا لَا روحَ لَهُ؛ لأنَّ الجميعَ خلْقُ اللهِ. فيدخلُ فِي عمومِ الحديثِ مَنْ صوَّرَ ذرةً أو حبةً أو شعيرةً أو شمسًا أو قمرًا أو شجرًا مضاهاةً للهِ فِي الخلقِ ومنازعةً لَهُ فِيمَا اختَصَّ بِهِ، فالوعيدُ ليسَ لمجردِ التصويرِ، بَلْ للتصويرِ الَّذِي تَقَعُ فِيهِ المضاهاةُ والمنازعةُ. فَمَا لَا مضاهاةَ فِيهَا بخلقِ اللهِ، بَلْ كَانَ صورةَ خلقِ اللهِ، كالصورةِ فِي المرآةِ، فلَا تدخلُ فِي الوعيدِ؛ لذَلِكَ فإنَّ صانعَ المرآةِ لَا يُسمَّى مُصَوِّرًا؛ لأنَّ فعلَهُ ليسَ مضاهاةً لخلقِ اللهِ، إِنَّمَا هُوَ إظهارٌ لخلْقِ اللهِ.

شرحُ حديثِ ابنِ عباسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا:

وَلَهُمَا عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ يُجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صَوَّرَهَا نَفْسٌ يُعَذَّبُ بِهَا فِي جَهَنَّمَ**»[(١)].

أخبرَ النبيُّ ﷺ بأنَّ كلَّ مصورٍ فِي النارِ يُعَذَّبُ بأنْ يُجعَلَ لَهُ بكلِّ صورةٍ صَوَّرَهَا نفسٌ يُعذَّبُ بِهَا فِي جهنَّمَ، فهَذِهِ عقوبةُ تصويرِ مَا لَهُ نفسٌ وَهُوَ مَا كَانَ مِنْ ذواتِ الأرواحِ. ويؤيِّدُ هَذَا المعنَى أنَّ رجلًا سألَ ابنَ عباسٍ فقالَ: إنِّي أصوِّرُ هذِهِ التصاويرَ فَأَفْتِنِي فِيهَا؟ فأخبرَهُ ابنُ عباسٍ بِمَا سَمِعَهُ مِنَ النبيِّ ﷺ ثُمَّ قَالَ لَهُ: فإِنْ كُنْتَ لَا بُدَّ فاعلًا فاجْعَلِ الشجرةَ ومَا لَا نَفْسَ لَهُ[(٢)].

شرحُ حديثِ ابنِ عباسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا الثانِي:

وَلَهُمَا عَنْهُ مَرْفُوعًا: «**مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا كُلِّفَ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ**»[(٣)].

---

(١) مسلم (٢١١٠) ولم أجده في البخاري.

(٢) أخرجه مسلم (٢١١٠).

(٣) البخاري (٥٩٦٣)، ومسلم (٢١١٠) كلاهما من طريق سعيد بن عروبة عن النضر بن أنس بن مالك عن ابن عباس.

أخبرَ النبيُّ ﷺ بأنَّ مَنْ صَوَّرَ صورةً فِي الدنيَا عُوقِبَ فِي الآخرةِ بأنْ يكلِّفَهُ اللهُ ﷻ ويأمرَهُ بأنْ يَنفُخَ فِيهَا الروحَ تعذيبًا لَهُ، وإرغامًا، وإظهارًا لعجزِهِ، وعدمِ قدرتِهِ، فالروحُ مِنْ أمرِ اللهِ ﷻ، ليسَ للناسِ إليهَا سبيلٌ، وليسَ لَهُمْ عليهَا قدرةٌ.

شرحُ حديثِ عليٍّ رضي الله عنه:

وَلِمُسْلِمٍ عَنْ أَبِي الهَيَّاجِ قَالَ: قَالَ لِي عَلِيٌّ: أَلَا أَبْعَثُكَ عَلَى مَا بَعَثَنِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ؟ «**أَلَّا تَدَعَ صُورَةً إِلَّا طَمَسْتَهَا وَلَا قَبْرًا مُشْرِفًا؛ إِلَّا سَوَّيْتَهُ**»[(١)].

أخبرَ عليٌّ رضي الله عنه عَمَّا بَعَثَهُ بِهِ النبيُّ ﷺ، وهُمَا أمرانِ:

الأمرُ الأولُ: ألَّا يتركَ صورةً إلَّا طَمَسَهَا، وذَلِكَ بإزالةِ معالِمِهَا، وذَلِكَ بإزالةِ الرأسِ فِي التماثيلِ ونحوِهَا، ففِي حديثِ امتناعِ جبريلَ مِنْ دخولِ بيتِ النبيِّ ﷺ؛ لأجلِ أنَّهُ كَانَ فِي بابِ البيتِ تمثالٌ، فقالَ للنبيِّ ﷺ: «فمُرْ برأسِ التمثالِ الَّذِي فِي البيتِ يُقطَعُ فيصيرُ كهيئةِ الشجرةِ»[(٢)]. وقَدْ جَاءَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: «**إِنَّمَا الصورةُ الرأسُ**»[(٣)]. أمَّا إنْ كَانَتِ الصورةُ مِمَّا لَا ظلَّ لَهُ، فإنَّ طَمْسَهَا يكونُ بتمزيقِهَا وإزالةِ الصورةِ عَنْهَا؛ ففِي حديثِ امتناعِ جبريلَ مِنْ دخولِ بيتِ النبيِّ ﷺ؛ لأجلِ أَنَّهُ كَانَ فِي البيتِ قرامُ سُتِرَ فِيهِ تماثيلُ، قَالَ للنبيِّ ﷺ: «ومُرْ بالسترِ فليُقطَعْ ويجعلْ مِنْهُ وسادتينِ منتبذتينِ»[(٤)]. وفِي الصحيحينِ[(٥)] مِنْ حديثِ عائشةَ قالَتْ: قدمَ رسولُ اللهِ ﷺ مِنْ سفرٍ، وقدْ سترتُ بقرامٍ لي عَلَى سهوةٍ لِي فِيهَا تماثيلُ، فلمَّا رآهُ رسولُ اللهِ ﷺ هَتَكَهُ. وقالَ: «أشدُّ الناسِ عذابًا

---

(١) مسلم (٩٦٩) من طريق حبيب بن أبي ثابت عن أبي وائل عن أبي الهياج الأسدي.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٨٠٤٥)، وأبو داود في السنن (٤١٥٨)، وحسنه الترمذي (٢٨٠٦).

(٣) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٤/ ٢٨٧) موقوفًا، وجاء أيضًا من رواية ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعًا، عزاه السيوطي في الجامع الصغير للإسماعيلي، وعزاه الألباني في السلسلة الصحيحة (١٩٢١) للعقيلي في الضعفاء وصححه.

(٤) تقدم تخريجه.

(٥) البخاري (٥٩٥٤)، ومسلم (٢١٠٧).

يومَ القيامةِ الَّذِينَ يضاهونَ بخلقِ اللهِ». قالتْ: فجعلنَاهُ وسادةً، أوْ وسادتينِ.

الأمرُ الثاني: ألَّا يتركَ قبرًا مرتفعًا عَنْ غيرِهِ بعلوٍّ أوْ بناءٍ، أوْ قبرًا متميزًا عَنْ غيره بِتَجْصِيصٍ أوْ نحوِهِ إلَّا سَوَّاه، إمَّا بإزالةِ الارتفاعِ، وإمَّا بإزالةِ التَمَيُّزِ مِنْ جصٍّ ونحوِهِ.

ومِنْ مجموعِ الأحاديثِ تبيَّنَ أنَّ التصويرَ مِنْ كبائرِ الذنوبِ[1]، ومِنْ عظائمِ الآثامِ؛ لعدةِ عللٍ، مِنْهَا:

أولًا: أنَّهُ مضاهاةٌ لخلقِ اللهِ ﷻ، ومشابهةٌ ومنازعةٌ لَهُ فِيمَا يختصُّ بِهِ مِنَ الخلْقِ.

ثانيًا: أنَّ التصويرَ مِنْ أعظمِ وسائلِ الشركِ الَّتِي خرجتْ بالناسِ عَنْ عبادةِ اللهِ إلَى عبادةِ سواهُ؛ كَمَا جَرَى مِنْ قومِ نوحٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ حَيْثُ صَوَّرُوا تصاويرَ الصالحينَ فِيهِمْ، فَكَانَ عاقبةُ أمرِهِمْ أنْ عَبَدُوهُمْ مِنْ دونِ اللهِ، وهَذِهِ العلةُ يمكنُ أنْ تُؤخَذَ مِنْ حديثِ عليٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ؛ فإنَّ قرنَهُ ﷺ بينَ الصورِ والقبورِ دالٌّ عَلَى علةِ النهيِ، فالغلوُّ فِي الصورِ سببٌ للوقوعِ فِي الشركِ، كَمَا أنَّ الغلوَّ فِي القبورِ سببٌ للوقوعِ فِي الشركِ.

ثالثًا: أنَّ الملائكةَ تمتنعُ مِنْ دخولِ البيتِ الَّذِي فِيهِ صورةٌ، كَمَا فِي الصحيحينِ مِنْ طريقِ الزهريِّ عَنْ عبيدِ اللهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا عَنْ أبِي طلحةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ: «**لَا تَدْخُلُ المَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ**»[2].

مسائلُ:

الأُولَى: التَّصْوِيرُ المحَرَّمُ[3]:

(١) الكبائر للذهبي، الكبيرة الثامنة والأربعون، ص (١٨١)، الزواجر لابن حجر الهيتمي، الكبيرة الثامنة والستون بعد المائتين (٢/ ٤٨).

(٢) أخرجه في البخاري (٣٣٢٢) ومسلم (٢١٠٦).

(٣) قَالَ الماوردي في الحاوي الكبير (٩/ ٥٦٤): «قال أبو سعيد الإصطخري: إنما كان التحريم على عهد النبي ﷺ؛ لقرب عهدهم بالأصنام ومشاهدتهم بعبادتها؛ ليستقر في نفوسهم بطلان عبادتها وزوال تعظيمها، وهذا المعنى قد زال في وقتنا لما قد استقر في النفوس من العدول عن تعظيمها، فزال حكم تحريمها، وحظر استعمالها، وقد كان في الجاهلية من يعبد كل ما استحسن من حجر أو شجر، فلو كان =

ظاهرُ كثيرٍ مِنْ أحاديثِ تحريمِ التصويرِ العمومُ، فيشملَ تصويرَ كلِّ شيءٍ مِنْ خَلْقِ اللهِ ﷻ، سواءً كَانَ مِـمَّا لَهُ روحٌ، أمْ مِـمَّا لَا روحَ لَهُ، وسواءً كَانَ مِـمَّا لَهُ ظلٌّ، أمْ مِـمَّا لَا ظلَّ لَهُ، وسواءً كَانَ مِمَّا يُمْتَهن أمْ مِـمَّا لا يُمتَهنُ. وقَدْ وَرَدَ عَلَى كلِّ هَذِهِ العموماتِ نقاشاتٌ؛ فذَهَبَ جمهورُ أهلِ العلمِ[1] إلَى تخصيصِ أحاديثِ تحريمِ التصويرِ بتصويرِ ذواتِ الأرواحِ. وكذَلِكَ قسَّمَ أهلُ العلمِ تصويرَ مَا لَهُ روحٌ إلَى قسمينِ:

الأولُ: ما لَهُ ظِلٌّ، وهِيَ الصورُ المجسَّمةُ، وضابِطُهَا: هِيَ التِي تتميَّزُ فِيهَا أجزاءُ المُصَوَّرِ، مِنَ الوجهِ والأنفِ والعينِ وسائرِ الأعضاءِ، وهَذَا القِسْمُ أَجْمَعَ أهلُ العلمِ عَلَى تحريمِه[2].

والثانِي: مَا لَا ظلَّ لَهُ، وقدِ اختلفَ فِيهِ العلماءُ عَلَى قولينِ[3]:

القولُ الأولُ: أنَّهَا محرمةٌ؛ لعمومِ الأحاديثِ، وبِهَذَا قَالَ جمهورُ أهلِ العلمِ مِنَ الصحابةِ y والتابعينَ ومَن بعدَهُمْ مِنْ علماءِ الأمةِ.

القولُ الثانِي: أنَّهَا غيرُ محرمةٍ، وإلَى هَذَا ذَهَبَ جماعةٌ مِنَ السلفِ[4]، واستدلُّوا لذَلِكَ ببعضِ الأحاديثِ، مثلُ مَا رواهُ البخاريُّ (٥٩٥٨) ومسلمٌ (٢١٠٦) مِنْ طريقِ بسرِ بنِ سعيدٍ عنْ زيدِ بنِ خالدٍ عَنْ أبِي طلحةَ ﵁، أنَّ النبيَّ ﷺ قَالَ: «**إنَّ الملائكةَ**

=حكم الحظر باقيًا لكان استعمال كل ما استحسن حرامًا. وهذا الَّذِي قاله خطأ؛ لأن النص يدفعه، وإن ما جانس المحرمات تعلق به حكمها، ولو ساغ هذا في صور غير مجسمة لساغ في الصور المجسمة، وما أحد يقول هذا ففسد به التعليل».

(١) ينظر: شرح النووي على مسلم (١٤/ ٩٠ – ٩١)، فتح الباري لابن حجر (١٠/ ٣٩٥).

(٢) ينظر: فتح الباري لابن حجر (١٠/ ٣٨٨)، مواهب الجليل في شرح مختصر خليل (١/ ٥٥١ – ٥٥٢).

(٣) ينظر: شرح النووي على مسلم (١٤/ ٨١ – ٨٢)، فتح الباري لابن حجر (١٠/ ٣٨٨).

(٤) وهي مكروهة عند المالكية إذا كانت غير ممتهنة، وتركها أولى إذا امتُهنت. ينظر: مواهب الجليل في شرح مختصر خليل (١/ ٥٥٢)، الشرح الكبير للدردير (٢/ ٣٣٨)، منح الجليل (٣/ ٥٢٩).

لَا تدخلُ بيتًا فِيهِ صورةٌ» واستثنَى من ذَلِكَ فقالَ: «**إلا رَقْمًا فِي ثوبٍ**»[1]، فهَذَا الاستثناءُ يُخرِجُ مَا كَانَ مَرْقُومًا مِنَ الصورِ عَلَى الثيابِ، ومَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِمَّا لَا ظِلَّ لَهُ. ولكنْ هَذَا الَّذِي دَلَّتْ عليهِ هذِهِ الروايةُ مَقضِيٌّ عليهِ بِمَا فِي الصحيحِ مِنْ حديثِ عائشةَ: أَنَّهَا سَتَرَتْ سَهْوةً لَهَا بقِرامٍ فِيهِ تصاويرُ، فجَاءَ النبيُّ ﷺ فأَمَرَ بإزالتِهِ، وَقَالَ لَهَا: «**أشدُّ الناسِ عذابًا يومَ القيامةِ الَّذِينَ يضاهونَ بخلقِ اللهِ**»[2].

الثانيةُ: التصويرُ الفوتوغرافيُّ:

للعلماءِ المتأخرينَ فِيهَا قولانِ:

الأولُ: أَنَّهَا داخلةٌ فِي النهيِ[3].

الثانِي: أنَّهَا لَا تدخلُ فِي النهيِ[4]؛ لَأَنَّهَا ليستْ تصويرًا حقيقةً، ولاَ فِيهَا مضاهاةً لخلقِ اللهِ، فالصورةُ فِي التصويرِ الفوتوغرافيِّ إظهارٌ لخلقِ اللهِ وصنعِهِ، فهوَ أشبهُ مَا يكونُ بالمرآةِ التِي تَظهرُ فِيهَا صورةُ الإنسانِ كَمَا خَلَقَهُ اللهُ، وتختلفُ جودةُ إظهارِ الصورةِ باختلافِ جودةِ المرآةِ وصناعتِهَا. وهَذَا القولُ أقربُ، واللهُ أعلمُ.



(١) أخرجه البخاري (٥٩٥٨)، ومسلم (٢١٠٦).

(٢) تقدم تخريجه.

(٣) وَهُوَ قول الشيخ ابن باز رَحِمَهُ اللهُ تعالى، وبه أفتت اللجنة الدائمة. ينظر: مجموع فتاوى ابن باز (٢٨/ ٣٣٧)، فتاوى اللجنة الدائمة (١/ ٦٦٧) - فتوى رقم (٣٢٤٧)، (١/ ٦٦٩) - فتوى رقم (٣٣٧٤).

(٤) وَهُوَ اختيار الشيخ ابن عثيمين رَحِمَهُ اللهُ تعالى. ينظر: مجموع فتاوى ابن عثيمين (٢/ ٢٦٢ - ٢٦٧).

٦٢- بَابُ مَا جَاءَ فِي كَثْرَةِ الْحَلِفِ

وَقَوْلِ اللهِ تعالَى: ﴿وَٱحۡفَظُوٓاْ أَيۡمَٰنَكُمۡ﴾ [المائدة: ٨٩].

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «الْحَلِفُ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ، مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ» أَخْرَجَاهُ.

وَعَنْ سَلْمَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: أُشَيمِطٌ زَانٍ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ، وَرَجُلٌ جَعَلَ اللهَ بِضَاعَتَهُ؛ لَا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِينِهِ، وَلَا يَبِيعُ إِلَّا بِيَمِينِهِ» رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ.

وَفِي «الصَّحِيحِ» عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَينٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ». قَالَ عِمْرَانُ: فَلَا أَدْرِي أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا؟ «ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَنْذِرُونَ وَلَا يُوفُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السِّمَنُ».

وَفِيهِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ».

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: كَانُوا يَضْرِبُونَنَا عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ وَنَحْنُ صِغَارٌ.

شَرْحُ الترجمةِ:

أيْ: بيانُ مَا وَرَدَ مِنْ نصوصٍ فِي كثرةِ الحلفِ.

مناسبةُ البابِ لكتابِ التوحيدِ:

أنَّ كثرةَ الحلفِ دليلٌ عَلَى ضعفِ تعظيمِ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي قلبِ الحالفِ؛ إذْ لَوْ عَظَّمَ اللهَ مَا جَعَلَ الحلفَ عَلَى لسانِهِ عندَ أدنَى قولٍ أَوْ مُوجِبٍ.

مناسبةُ البابِ لِمَا قَبْلَهُ:

لَمْ يظهرْ لِي مناسبةٌ واضحةٌ بينَ البابينِ.

تفسيرُ آيةِ المائدةِ:

﴿وَاحْفَظُوٓا۟ أَيْمَٰنَكُمْ﴾ [المائدة: ٨٩].

أَمَرَ اللهُ جلَّ وعلَا فِي هذِهِ الآيةِ بحفظِ اليمينِ، وحفظُ اليمينِ يكونُ بأمورٍ:

الأولُ: ألَّا يحلفَ إلَّا عندَ الحاجةِ إلَى اليمينِ، فلَا يُكثرُ مِنَ الأيمانِ.

الثانِي: ألَّا يحلفَ إلَّا باللهِ.

الثالثُ: أنْ يحلفَ عَلَى صدقٍ وبرٍّ.

الرابعُ: أنْ يحفظَ حلفَهُ مِنَ الحنثِ.

الخامسُ: أنْ يكفِّرَ إذَا حَنَثَ.

والشاهدُ مِنْ هذِهِ الآيةِ لهذَا البابِ، أنَّ مِنْ حفظِ اليمينِ عدمَ الإكثارِ مِنْهَا مِنْ غيرِ موجبٍ.

شرحُ حديثِ أبِي هريرةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ **قَالَ:** سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «**الْحَلِفُ مَنْفَقَةٌ لِلسِّلْعَةِ، مَمْحَقَةٌ لِلْكَسْبِ**» أَخْرَجَاهُ[(١)].

أخبرَ النبيُّ ﷺ أنَّ الحلفَ واليمينَ سببٌ لنَفَاقِ السلعةِ ورواجِهَا، سواءً أكانَ ذَلِكَ بكثرةِ الأيمانِ أمْ كَانَ ذَلِكَ باليمينِ الكاذبةِ كَمَا جَاءَ فِي روايةِ أحمدَ[(٢)]، وكذَلِكَ مَا رواهُ مسلمٌ[(٣)] مِنْ حديثِ أبِي ذرٍّ قَالَ ﷺ: «**ثلاثةٌ لا يكلمُهُمُ اللهُ يومَ القيامةِ ولاَ ينظرُ إليهِمْ ولَا يزكِّيهِمْ ولَهُمْ عذابٌ أليمٌ**». قَالَ أبُو ذرٍّ: خابُوا وخسرُوا، مَنْ هُمْ يَا رَسُولَ اللهِ؟ قَالَ: «**المسبلُ، والمنانُ، والمنفقُ سلعتَهُ بالحلفِ الكاذبِ**». وقدْ بيَّنَ النبيُّ ﷺ أنَّهُ مَعَ مَا يدركُهُ الحالفُ فِي بيعِهِ وشرائِهِ مِنْ نفاقِ سلعتِهِ ورواجِهَا إلَّا أنَّ ذَلِكَ يذهبُ ببركةِ

(١) البخاري (٢٠٨٧)، ومسلم (١٦٠٦) من طريق يونس، عن ابن شهاب، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة.

(٢) المسند (٦٩٠٩).

(٣) (٣٠٦).



كسبِهِ، فلَا يَجنِي مِنْهُ نفعًا، مَعَ بقاءِ إثمِهِ فِي الآخرةِ. لذَلِكَ يَنبغِي للمؤمنِ أنْ يحفظَ يمينَهُ، وألَّا يجعلَهَا سببًا لنفاقِ السلعِ بالكذبِ والتزويرِ وكثرةِ الحلفِ، بلْ يجبُ عليهِ أنْ يصدُقَ، وألَّا يحلفَ إلَّا إذَا اقتضَى الأمرُ ذَلِكَ.

شرحُ حديثِ سلمانَ الفارسيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

وَعَنْ سَلْمَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: «ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللهُ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ: أُشَيمِطٌ زَانٍ، وَعَائِلٌ مُسْتَكْبِرٌ، وَرَجُلٌ جَعَلَ اللهَ بِضَاعَتَهُ؛ لَا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِينِهِ، وَلَا يَبِيعُ إِلَّا بِيَمِينِهِ» رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ[(١)].

أخبرَ النبيُّ ﷺ عَنْ ثلاثةِ أشخاصٍ استحقُّوا عقوبةً عظيمةً ووعيدًا شديدًا، وَهُوَ أنَّ اللهَ لَا يكلِّمُهُمْ كَلامَ رحمةٍ وبرٍّ وإحسانٍ ورِضَا، ولَا يطهرهُمْ مِنَ الذنوبِ والأدناسِ، بَلْ يأمرُ بِهِمْ إِلَى النارِ ولَا يُثنِي عَلَيْهِمْ، ولَهُمْ عذابٌ مؤلمٌ. وهَؤُلَاءِ الثلاثةُ هُمْ كَمَا يَلِي:

الأولُ: أُشَيمِطٌ زانٍ، وَهُوَ مَنْ وَقعَ مِنْهُ الزنَا عَلَى كبرِ سنِّهِ، يبيِّنُهُ مَا رواهُ مسلمٌ[(٢)] مِنْ حديثِ أبِي هريرةَ مرفوعًا: **«ثلاثةٌ لَا يكلمُهُمُ اللهُ يومَ القيامةِ ولَا يزكيهِمْ ولهمْ عذابٌ أليمٌ؛ شيخٌ زانٍ، وملكٌ كذابٌ، وعائلٌ مستكبرٌ»**. والأشيمطُ تصغيرُ أشمطَ، مأخوذٌ مِنَ الشَمْطِ، وَهُوَ اختلاطُ الشعرِ بالشيبِ[(٣)]. ووجهُ تغليظِ العقوبةِ عليهِ أنَّ داعِي الزنَا فِي مثلِ هَذَا ضعيفٌ.

الثانِي: عائلٌ مستكبرٌ، وَهُوَ ذُو العيالِ الفقيرِ المتكبرِ الَّذِي لم تسكنْهُ الحاجةُ والفقرُ.

الثالثُ: رجلٌ جَعَلَ اللهَ بضاعتَهُ، وَهُوَ مَنْ ضَعُفَ قَدْرُ اللهِ فِي قلبِهِ فَجَعَلَ الحلفَ باللهِ وسيلةَ كَسْبِهِ فِي بيعِهِ وشرائِهِ، وقدْ بيَّنَهُ قولُهُ ﷺ: **«لَا يَشْتَرِي إِلَّا بِيَمِينِهِ، ولَا يبيعُ إلَّا**

---

(١) رواه الطبراني في الكبير (٦/ ٦١١١) قال: حدثنا محمد بن عبد الله الحضرمي، ثنا سعيد بن عمرو الأشعثي، ثنا حفص بن غياث، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان عن سلمان. قَالَ المنذري (٢/ ٥٨٧) والهيثمي (٤/ ٧٨): «ورواته محتج بهم في الصحيح».

(٢) صحيح مسلم (١٠٧).

(٣) ينظر: الصحاح (٣/ ١١٣٨)، لسان العرب (٧/ ٣٣٥ - ٣٣٦).



بيمينِهِ». وهَذَا هُوَ المنفقُ سلعتَهُ بالحلفِ الكاذبِ، وهَذَا هُوَ الشاهدُ مِنَ الحديثِ.

شرحُ حديثِ عمرانَ بنِ حصينٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

وَفِي «**الصَّحِيحِ**» عَنْ **عِمْرَانَ بْنِ حُصَينٍ** رَضِيَ اللهُ عَنْهُ **قَالَ**: قَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «**خَيْرُ أُمَّتِي قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ**». قَالَ عِمْرَانُ: فَلَا أَدْرِي أَذَكَرَ بَعْدَ قَرْنِهِ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا؟ «**ثُمَّ إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ، وَيَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمَنُونَ، وَيَنْذِرُونَ وَلَا يُوفُونَ، وَيَظْهَرُ فِيهِمُ السِّمَنُ**»[(١)].

أخبرَ النبيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنَّ أفضلَ الأمةِ قرنُهُ[(٢)]، وهُمُ الصحابةُ، والقرنانِ بعدَهُ، وهُمُ التابعونَ وتابعُوهُمْ، ثُمَّ بعدَ هذِهِ القرونِ المفضلةِ يزدادُ الشرُّ والفسادُ، وذَكَرَ لذَلِكَ شواهدَ ومظاهرَ. مِنْهَا الاستهانةُ بالشهادةِ؛ فتجدُهُمْ يشهدونَ ولَا يُستَشهَدونَ؛ أيْ: تكونُ مِنْهُمُ الشهادةُ دونَ طلبٍ، وَقِيلَ: يشهدونَ شهادةَ الزورِ، وَقِيلَ: يتحملونَ الشهادةَ دونَ أنْ يُطلبَ مِنْهُمْ تحمُّلُهَا، وكلُّ هذِهِ معانٍ صحيحةٌ ويحتملُهَا النصُّ؛ لأَنَّهَا ناشئةٌ عَنِ استخفافٍ بالشهادةِ، أمَّا إِذَا كَانَ ذَلِكَ لإقامةِ الحقِّ فإنَّ المبادرةَ بالشهادةِ محمودةٌ كَمَا دَلَّ عليهِ حديثُ زيدِ بنِ خالدٍ الجهنيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أنَّ النبيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «**أَلَا أخبرُكُمْ بخيرِ الشهداءِ؟**» قَالُوا: بلَى، قَالَ: «**الَّذِي يأتِي بالشهادةِ قبلَ أنْ يُسألَهَا**»[(٣)].

ومِنْ مظاهرِ الفسادِ بَعْدَ القرونِ المفضلةِ فشوُّ الخيانةِ؛ فتجدُهمْ يخونونَ ولَا يُؤتمنونَ، فيغيبُ النصحُ ويظهرُ الغشُّ. ومِنْ مظاهرِ الفسادِ بَعْدَ القرونِ المفضلةِ عدمُ الوفاءِ بالنذرِ فتجدُهُمْ ينذرونَ ولَا يوفونَ. ومِنْ مظاهرِ الفسادِ بَعْدَ القرونِ المفضلةِ ظهورُ السمنِ، وَهُوَ يشيرُ إِلَى التوسُّعِ فِي شهوةِ البطنِ وعدمِ المبالاةِ بتحرِّي طيبِ المكاسبِ، والإقبالِ عَلَى الدنيَا.

---

(١) البخاري (٣٣٧٧)، ومسلم (٤٦٠٣).

(٢) وقد اختلف العلماء في تحديد مدة القرن على أقوال كثيرة، أقلها: عشر سنوات، وأكثرها مائة سنة، والراجح من أقوال أهل العلم أن القرن مائة سنة. ينظر: فتح الباري لابن حجر (١/ ١٧٢)، (٧/ ٥).

(٣) مسلم (١٧١٩) من طريق ابن أبي عمرة الأنصاري، عن زيد بن خالد الجهني رَضِيَ اللهُ عَنْهُ.



شرحُ حديثِ عبدِ اللهِ بنِ مسعودٍ رضي الله عنه:

وَفِيهِ عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ يَجِيءُ قَوْمٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ، وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ»(١).

أخبرَ النبيُّ ﷺ عَنْ فضلِ القرونِ الثلاثةِ الأولَى، ومَا يكونُ بَعْدَهَا مِنْ تغييرِ الحالِ، وقَدْ ذَكَرَ لذَلِكَ مظهرًا، وَهُوَ استهانتُهُمْ باليمينِ والشهادةِ، فتجدُ أحدَهُمْ تسبقُ شهادتُهُ يمينَهُ، ويمينُهُ شهادتَهُ، لَا يبالِي أيهُمَا أَتى بِهِ أولًا؛ وذَلِكَ لخفتِهِمَا، وتسرُّعِهِ فِيهِمَا، وعدمِ حفظِهِ ليمينِهِ وتثبُّتِهِ فِي شهادتِهِ. خلافًا لِـمَا كَانَتْ عليهِ الحالُ فِي القرونِ المفضلةِ كَمَا قَالَ إبراهيمُ النخعيُّ، أحدُ كبارِ فقهاءِ التابعينَ: «كانُوا يضربونَنَا عَلَى الشهادةِ ونحنُ صغارٌ»(٢)، أيْ: عَلَى الاستخفافِ بِهَا، أوِ التهاونِ بِهَا، أوْ عَلَى الكذبِ فِيهَا.



(١) أخرجه: البخاري (٢٦٥٢) من طريق إبراهيم عن عبيدة عن عبد الله.

(٢) البخاري (٢٦٥٢)، (٣٦٥١).



٦٣- بَابُ مَا جَاءَ فِي ذِمَّةِ اللهِ وَذِمَّةِ نَبِيِّهِ

وَقَوْلِهِ تعالَى: ﴿وَأَوْفُواْ بِعَهْدِ ٱللَّهِ إِذَا عَٰهَدتُّمْ وَلَا تَنقُضُواْ ٱلْأَيْمَٰنَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾ [النحل: ٩١] الْآيَةَ.

عَنْ بُرَيْدَةَ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ ﷺ إِذَا أَمَّرَ أَمِيرًا عَلَى جَيْشٍ أَوْ سَرِيَّةٍ أَوْصَاهُ بِتَقْوَى اللهِ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ خَيْرًا، فَقَالَ: «اغْزُوَا بِسْمِ اللهِ، فِي سَبِيلِ اللهِ، قَاتِلُوا مَنْ كَفَرَ بِاللهِ. اغْزُوَا، وَلَا تَغُلُّوا، وَلَا تَغْدِرُوا، وَلَا تُمَثِّلُوا، وَلَا تَقْتُلُوا وَلِيدًا. وَإِذَا لَقِيتَ عَدُوَّكَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَادْعُهُمْ إِلَى ثَلَاثِ خِصَالٍ (أَوْ خِلَالٍ)، فَأَيَّتُهُنَّ مَا أَجَابُوكَ، فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَإِنْ أَجَابُوكَ، فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى التَّحَوُّلِ مِنْ دَارِهِمْ إِلَى دَارِ الْمُهَاجِرِينَ، وَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ إِنْ فَعَلُوا ذَلِكَ فَلَهُمْ مَا لِلْمُهَاجِرِينَ، وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَى الْمُهَاجِرِينَ، فَإِنْ أَبَوْا أَنْ يَتَحَوَّلُوا مِنْهَا فَأَخْبِرْهُمْ أَنَّهُمْ يَكُونُونَ كَأَعْرَابِ الْمُسْلِمِينَ، يَجْرِي عَلَيْهِمْ حُكْمُ اللهِ تعالَى وَلَا يَكُونُ لَهُمْ فِي الْغَنِيمَةِ وَالْفَيْءِ شَيْءٌ، إِلَّا أَنْ يُجَاهِدُوا مَعَ الْمُسْلِمِينَ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا، فَاسْأَلْهُمُ الْجِزْيَةَ، فَإِنْ هُمْ أَجَابُوكَ، فَاقْبَلْ مِنْهُمْ، وَكُفَّ عَنْهُمْ، فَإِنْ هُمْ أَبَوْا، فَاسْتَعِنْ بِاللهِ وَقَاتِلْهُمْ. وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ، فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَلَكِنِ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ، فَإِنَّكُمْ أَنْ تَخْفِرُوا ذِمَمَكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تَخْفِرُوا ذِمَّةَ اللهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ، فَأَرَادُوكَ أَنْ تُنْزِلَهُمْ عَلَى حُكْمِ اللهِ، فَلَا تُنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِ اللهِ، وَلَكِنْ أَنْزِلْهُمْ عَلَى حُكْمِكَ، فَإِنَّكَ لَا تَدْرِي أَتُصِيبُ فِيهِمْ حُكْمَ اللهِ أَمْ لَا» رَوَاهُ مُسْلِمٌ(١).

شَرْحُ الترجمةِ:

أَيْ: بيانُ مَا وَرَدَ مِنَ النصوصِ فِي وجوبِ حفظِ عهدِ اللهِ وأمانِهِ وعهدِ نبيِّهِ ﷺ

(١) أخرجه مسلم (١٧٣١) من طريق سليمان بن بريدة عن أبيه.



وأمانِهِ، وأنَّ حفظَ ذَلِكَ مِنْ تعظيمِ اللهِ ﷻ. والذمةُ مَا يُذَمُّ عَلَى إضاعتِهِ مِنْ عهدٍ أوْ أمانٍ[1].

مناسبةُ البابِ لكتابِ التوحيدِ:

أنَّ حفظَ عهدِ اللهِ وعهدِ نبيِّهِ ﷺ وصيانتَهُمَا مِنَ الغدرِ والإضاعةِ؛ ثمرةُ تعظيمِ اللهِ.

مناسبةُ البابِ لِمَا قَبْلَهُ:

موافقتُهُ لَهُ فِي المعنَى مِنْ جهةِ أنَّ فِيهِ بيانَ مَا يجبُ للهِ تعالَى مِنَ التعظيمِ.

تفسيرُ آيةِ سورةِ النحلِ:

وقولُهُ تعالَى: ﴿وَأَوْفُوا۟ بِعَهْدِ ٱللَّهِ إِذَا عَـٰهَدتُّمْ وَلَا تَنقُضُوا۟ ٱلْأَيْمَـٰنَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا﴾ [النحل: ٩١].

أَمَرَ اللهُ جلَّ وعلَا المؤمنينَ بالوفاءِ بالمواثيقِ والعقودِ، وذَلِكَ بتوفيتِهَا، وإعطاءِ الشيءِ كاملًا موفورًا دونَ نقصٍ. وذَلِكَ شاملٌ لكلِّ مَا عَاهَدَ اللهُ الخلقَ عَلَى الوفاءِ بِهِ مِنْ توحيدِهِ وعبادتِهِ وحدَهُ لَا شريكَ لَهُ، وكذَلِكَ الواجباتُ الشرعيةُ، والمعاقداتُ التِي بينَ الناسِ، فِي البيوعِ والأيمانِ وغيرِهَا. ثُمَّ نَهَى اللهُ عَنْ نقضِ الأيمانِ بعدمِ حفظِهَا والحنثِ فِيهَا؛ فإنَّ ذَلِكَ كلَّهُ مِنْ تركِ مَا يجبُ مِنْ تعظيمِ اللهِ، ومِنَ الاستهانةِ بحقِّهِ.

شرحُ حديثِ بريدةَ رضي الله عنه:

الشاهدُ فِي هَذَا الحديثِ قولُهُ ﷺ: «وَإِذَا حَاصَرْتَ أَهْلَ حِصْنٍ، فَأَرَادُوكَ أَنْ تَجْعَلَ لَهُمْ ذِمَّةَ اللهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، فَلَا تَجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّةَ اللهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ، وَلَكِنِ اجْعَلْ لَهُمْ ذِمَّتَكَ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكَ، فَإِنَّكُمْ أَنْ تَخْفِرُوا ذِمَمَكُمْ وَذِمَّةَ أَصْحَابِكُمْ أَهْوَنُ مِنْ أَنْ تَخْفِرُوا ذِمَّةَ اللهِ وَذِمَّةَ نَبِيِّهِ». أيْ: إنَّ الَّذِينَ تقاتلونَهُمْ مِنْ أهلِ الكفرِ المستوجبينَ للقتالِ إذَا طلبوا منْكَ ضمانَ اللهِ وضمانَ رسولِهِ فلَا تُعطِهِمْ عهدَ اللهِ وعهدَ نبيِّهِ، بلْ أَعْطِهِمْ ضمانَكَ وأمانَكَ وعهدَكَ ومَنْ مَعَكَ؛ وذَلِكَ أنَّهُ إنْ وَقَعَ غدرٌ أوْ نقضٌ أوْ نقصٌ لذَلِكَ العهدِ ولتلكَ الذمةِ كَانَ أهونَ مِنْ أنْ تنقضُوا عهدَ اللهِ ورسولِهِ؛ فإنَّ ذمةَ اللهِ وذمةَ رسولِهِ مصونةٌ، مستحقةٌ للحفظِ، والصيانةِ.

---

(١) ينظر: فتح الباري (٤/ ٨٦)، فيض القدير (٣/ ٧٥٦).



٦٤- بَابُ مَا جَاءَ فِي الإِقْسَامِ عَلَى اللهِ

عَنْ جُنْدُبِ بنِ عَبْدِ اللهِ ﵁ **قَالَ:** قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**قَالَ رَجُلٌ: وَاللهِ لَا يَغْفِرُ اللهُ لِفُلَانٍ، فَقَالَ اللهُ** ﷻ: **مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ؟ إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ**» رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَفِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ القَائِلَ رَجُلٌ عَابِدٌ. قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: تَكَلَّمَ بِكَلِمَةٍ، أَوْبَقَتْ دُنْيَاهُ وَآخِرَتَهُ.

شَرْحُ الترجمةِ:

بيانُ مَا وَرَدَ مِنَ النصوصِ فِي الحلفِ واليمينِ عَلَى اللهِ فِي شيءٍ أنْ يكونَ أوْ ألَّا يكونَ. ولمْ يجزمْ فِيهِ المؤلفُ بحكمٍ فِي الترجمةِ؛ لأنَّ الإقسامَ عَلَى اللهِ ﷻ لَا ينتظمُهُ حكمٌ واحدٌ.

مناسبةُ البابِ لكتابِ التوحيدِ:

الإقسامُ عَلَى اللهِ إِذَا لمْ يكنْ صادرًا عَنْ يقينٍ بعظمةِ اللهِ وحسنِ ظنٍّ بِهِ وفِيمَا أَذِنَ فِيهِ فهُوَ نقضٌ فِي تعظيمِ اللهِ وإجلالِهِ.

مناسبةُ البابِ لِمَا قَبْلَهُ:

موافقتُهُ لَهُ فِي المعنَى مِنْ جهةِ أنَّ فِيهِ بيانَ مَا يجبُ للهِ تعالَى مِنَ التعظيمِ.

شرحُ حديثِ جندبِ بنِ عبدِ اللهِ ﵁:

عَنْ جُنْدُبِ بنِ عَبْدِ اللهِ ﵁ **قَالَ:** قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «**قَالَ رَجُلٌ: وَاللهِ لَا يَغْفِرُ اللهُ لِفُلَانٍ، فَقَالَ اللهُ** ﷻ: **مَنْ ذَا الَّذِي يَتَأَلَّى عَلَيَّ أَنْ لَا أَغْفِرَ لِفُلَانٍ؟ إِنِّي قَدْ غَفَرْتُ لَهُ وَأَحْبَطْتُ عَمَلَكَ**»(١) رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

أخبرَ النبيُّ ﷺ عَنْ رجلٍ أَنَّهُ أقسمَ باللهِ تعالَى وحلفَ عَلَيْهِ أنْ لَا يغفرَ لفلانٍ، وهَذَا

(١) أخرجه مسلم (٢٦٢١) من طريق أبي عمران الجوني عن جندب.

إقسامٌ عَلَى اللهِ فِي أنْ يفعلَ ذَلِكَ، فهُوَ فِي معنَى الإقسامِ عَلَيْهِ، وإنْ كَانَ اللفظُ المذكورُ بصيغةِ الحلفِ واليمينِ باللهِ. فالإقسامُ عَلَى اللهِ يشملُ الإقسامَ بلفظِ القسمِ، أوْ مَا دلَّ عليهِ مِمَّا يتضمنُ إلزامَ اللهِ جلَّ وعلَا بأمرٍ، فلَا يختصُّ صيغةً معينةً. فأنكرَ اللهُ تعالَى عَلَى ذَلِكَ الرجلِ فقالَ ﷻ: مَنْ ذَا الَّذِي يتألَّى عليَّ أنْ لَا أغفرَ لفلانٍ؟! أَيْ مَنْ ذَا الَّذِي اجترَأَ عليَّ فحَلَفَ وأقسمَ ألَّا أغفرَ لفلانٍ؟! وأخبرَ سبحانَهُ أنَّهُ غَفَرَ للمذنبِ وأحبطَ عملَ المتألِّي عليهِ. وقَدْ جَاءَ فِي مسندِ أحمدَ والسننِ مِنْ حديثِ أبِي هريرةَ رضي الله عنه مَا يفسِّرُ ذَلِكَ، وَهُوَ أنَّ رجلينِ فِي بنِي إسرائيلَ كانَا متآخيينِ، فكانَ أحدُهُمَا يذنبُ، والآخرُ مجتهدًا فِي العبادةِ، فكانَ لَا يزالُ المجتهدُ يَرَى الآخرَ عَلَى الذنبِ فيقولُ: أقصرْ. فوَجَدَهُ يومًا عَلَى ذنبٍ. فقَالَ لَهُ: أَقْصِرْ. فقَالَ: خَلِّنِي وربِّي، أَبُعِثْتَ عليَّ رقيبًا. فقالَ: واللهِ لَا يغفرُ اللهُ لَكَ، أوْ لَا يُدخلكَ اللهُ الجنةَ. فقبَضَ أرواحَهُمَا، فاجتمعَا عندَ ربِّ العالمينَ. فقَالَ لهذَا المجتهدِ: أكنتَ بِي عالـمًا، أوْ كُنتَ عَلَى ما فِي يَدِي قادرًا؟ وَقَالَ للمذنبِ: اذهبْ فادخلِ الجنةَ برحمتِي. وَقَالَ للآخرِ: اذهبُوا بِهِ إِلَى النارِ[1]. قَالَ أبو هريرةَ: والَّذِي نفسِي بيدِهِ لَتكَلَّمَ بكلمةٍ أوبقتْ دنياهُ وآخرتَهُ. وهَذَا مثالٌ لِـمَا جَاءَ بِهِ الخبرُ فِي الصحيحينِ مِنْ طريقِ محمدِ بنِ إبراهيمَ عَنْ عيسَى بنِ طلحةَ عَنْ أبِي هريرةَ رضي الله عنه أنَّ النبيَّ ﷺ قالَ: «**إنَّ الرجلَ ليتكلمُ بالكلمةِ لا يُلقِي لَهَا بالًا، يهوِي بِهَا فِي النارِ سبعينَ خريفًا**»[2]. أمَّا حبوطُ عملِهِ بتلكَ الكلمةِ، فَقَدْ قَالَ فِيهِ النوويُّ: «مذهبُ أهلِ السنةِ أنَّهَا لَا تُحبَطُ إلَّا بالكفرِ، ويتأولُ حبوطُ عملِ هَذَا عَلَى أنَّهُ أُسقطتْ حسناتُهُ فِي مقابلةِ سيئاتِهِ، وسُمِّي إحباطًا مجازًا. ويحتملُ أنَّهُ جَرَى مِنْهُ أمرٌ آخرَ أوجَبَ الكفرَ. ويحتملُ أنَّ هَذَا كانَ فِي شرعِ مَنْ قبلَنَا، وكَانَ هَذَا حكمَهُمْ»[3]. والإقسامُ عَلَى اللهِ فِي

(١) أخرجه أحمد (٨٠٩٣) وأبو داود (٤٩٠١).

(٢) أخرجه البخاري (٦٤٧٧)، مسلم (٢٩٨٨).

(٣) شرح مسلم (١٦/ ١٧٤).

الجملةِ لَهُ حالانِ[١]:

الأولَى: أنْ يكونَ الإقسامُ عَلَى اللهِ ﷻ صادرًا ثقةً بِمَا عندَ اللهِ وحسنَ ظنٍّ بِهِ بأنَّهُ ﷻ سيجيبُهُ فِيمَا أَقْسَمَ عَلَيْهِ، فِي أمرٍ مأذونٍ فِيهِ شرعًا. فالإقسامُ عَلَى اللهِ حينئذٍ لَا بأسَ بِهِ، وَهُوَ المشارُ إليهِ بقولِ النبيِّ ﷺ: «**إنَّ مِنْ عبادِ اللهِ مَنْ لَوْ أقسَمَ عَلَى اللهِ لأبرَّهُ**»[٢]، وقولِه ﷺ: «**رُبَّ أشعثَ مدفوعٍ بالأبوابِ، لَوْ أقسَمَ عَلَى اللهِ لأبرَّهُ**»[٣]. وهذَا ثمرةُ العلمِ باللهِ وتوحيدِهِ.

الثانيةُ: أنْ يكونَ الإقسامُ عَلَى اللهِ ﷻ إمَّا صادرًا عن كِبرٍ، وإدلالٍ، وعُجبٍ بالعملِ، ورؤيةٍ للنفسِ، أوْ فِي أمرٍ غيرِ مأذونٍ فِيهِ شرعًا. فهَذَا لَا يجوزُ. وهَذَا هُوَ الَّذِي ذَكَرَهُ المؤلفُ رَحِمَهُ اللهُ فِي هَذَا البابِ، وإنَّمَا اقتصرَ عليهِ؛ لأنَّهُ هُوَ الَّذِي يحصلُ بِهِ الإخلالُ بالتوحيدِ.



(١) ينظر: القول المفيد لابن عثيمين (٢/ ٤٩٧ - ٤٩٩).

(٢) أخرجه البخاري (٢٧٠٣) ومسلم (١٩٠٣) عن أنس رضي الله عنه.

(٣) أخرجه مسلم (٢٦٢٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه.



٦٥- بَابٌ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللهِ عَلَى خَلْقِهِ

عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، نُهِكَتِ الْأَنْفُسُ وَجَاعَ الْعِيَالُ، وَهَلَكَتِ الْأَمْوَالُ، فَاسْتَسْقِ لَنَا رَبَّكَ، فَإِنَّا نَسْتَشْفِعُ بِاللهِ عَلَيْكَ، وَبِكَ عَلَى اللهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: سُبْحَانَ اللهِ! سُبْحَانَ اللهِ! فَمَا زَالَ يُسَبِّحُ حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ، ثُمَّ قَالَ: وَيْحَكَ! أَتَدْرِي مَا اللهُ؟ إِنَّ شَأْنَ اللهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ، إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ» وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ.

شَرْحُ الترجمةِ:

أيْ: بيانُ مَا وَرَدَ مِنَ النصوصِ فِي أَنَّهُ لَا تُطلبُ الوساطةُ مِنَ اللهِ عندَ أحدٍ مِنَ الخلقِ؛ فإنَّ اللهَ جلَّ وعلَا أعظمُ مِنْ أنْ يُطْلَبَ مِنْهُ أنْ يَشفَعَ عندَ خَلْقِهِ؛ شريفِهِمْ، ووضيعِهِمْ، إنسِهِمْ، وجِنِّهِمْ، وغيرِهِمْ.

مناسبةُ البابِ لكتابِ التوحيدِ:

أنَّ طلبَ شفاعةِ اللهِ عندَ أحدٍ مِنْ خَلْقِهِ لَا يصدرُ إلَّا عَنْ جهلٍ بقَدْرِ اللهِ تعالَى وعدمِ تعظيمٍ لَهُ، وهَذَا نقصٌ فِي التوحيدِ.

مناسبةُ البابِ لِمَا قَبْلَهُ:

موافقتُهُ لَهُ فِي المعنَى مِنْ جهةِ أنَّ فِيهِ بيانَ مَا يجبُ للهِ تعالَى مِنَ التعظيمِ.

شرحُ حديثِ جبيرِ بنِ مطعمٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ:

عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، نُهِكَتِ الْأَنْفُسُ وَجَاعَ الْعِيَالُ، وَهَلَكَتِ الْأَمْوَالُ، فَاسْتَسْقِ لَنَا رَبَّكَ، فَإِنَّا نَسْتَشْفِعُ بِاللهِ عَلَيْكَ، وَبِكَ عَلَى اللهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «**سُبْحَانَ اللهِ! سُبْحَانَ اللهِ**»! فَمَا زَالَ يُسَبِّحُ حَتَّى عُرِفَ ذَلِكَ فِي وُجُوهِ أَصْحَابِهِ، ثُمَّ قَالَ ﷺ: «**وَيْحَكَ! أَتَدْرِي مَا اللهُ؟ إِنَّ شَأْنَ اللهِ أَعْظَمُ مِنْ ذَلِكَ، إِنَّهُ لَا يُسْتَشْفَعُ بِاللهِ عَلَى أَحَدٍ مِنْ خَلْقِهِ**» وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ(١).

---

(١) أخرجه أبو داود (٤٧٢٦)، والطبراني (١٥٤٧) من طريق وهب بن جرير عن أبيه عن ابن إسحاق =



فِي هَذَا الحديثِ خبرُ إعرابيٍّ جَاءَ إِلَى النبيِّ ﷺ يطلبُ مِنْهُ أنْ يَستسقيَ فشكَى لَهُ الحالَ مِنْ جهدِ النفوسِ وجوعِ العيالِ وتلفِ الأموالِ، وقَدْ كانُوا يَستسقونَ بالنبيِّ ﷺ ويَطلبونَ مِنْهُ ﷺ أنْ يَشفع لَهُمْ عندَ اللهِ ﷻ أنْ يَسقيهُمْ، ففِي الصحيحِ عَنْ أنسٍ رضي الله عنه أنَّ عمرَ بنَ الخطابِ رضي الله عنه كَانَ إِذَا قحطُوا استسقَى بالعباسِ بنِ عبدِ المطلبِ رضي الله عنه، فقالَ: «**اللهمَّ إنَّا كُنَّا نتوسلُ إليكِ بنبيِّنَا فتسقِينَا، وإنَّا نتوسَّلُ إليكَ بعمِّ نبيِّنَا فاسْقِنَا**» قالَ: فيُسقونَ[(١)]. ولذَلِكَ لَمْ ينكِرْ عليهِ النبيُّ ﷺ قولَهُ: ونستشفعُ بِكَ عَلَى اللهِ، إِنَّمَا أنكرَ عَلَيْهِ قولَهُ: «**فإِنَّا نستشفعُ باللهِ عليكَ**» أيْ: نطلبُ مِنَ اللهِ الشفاعةَ عندَكَ. حَيْثُ سَبَّحَ رسولُ اللهِ ﷺ اللهَ تنزيهًا لَهُ عَنْ هَذَا القولِ وتغيَّرَ وجهُهُ لِمَا تضمَّنَهُ كلامُ الأعرابيِّ مِنْ سوءِ الأدبِ فِي حقِّ اللهِ، والجهلِ بِمَا يجبُ لَهُ مِنَ التعظيمِ. فإِنَّ الأمرَ كلَّهُ بيدِ اللهِ يفعلُ مَا يشاءُ ويحكمُ مَا يريدُ، فلَا يُطلَبُ مِنَ اللهِ أنْ يشفعَ عندَ أحدٍ مِنَ الخَلْقِ. ثُمَّ بيَّنَ لَهُ مشفقًا عَلَيْهِ فَقَالَ ﷺ: «**وَيْحَكَ**»، وهِيَ كلمةُ ترحُّمٍ[(٢)]. ثُمَّ قَالَ لَهُ ﷺ: «**أتدرِي مَا اللهُ؟!**»، فشأنُهُ وقَدْرُهُ وعظمتُه أجلُّ وأعلَى مِنْ أنْ تُطلبَ شفاعتُهُ عندَ أحدٍ مِنَ الخلقِ، ثُمَّ قَالَ لَهُ ﷺ: «**إنَّ عرشَهُ عَلَى سماواتِهِ هَكَذَا، وأشارَ بيدِهِ كالقُبَّةِ**»، وهَذَا بيانُ أنَّ مَنْ هَذَا شأنُهُ لَا يُجعَلُ شفيعًا إِلَى مَا هُوَ دونَهُ فِي القَدْرِ وأسفلَ مِنْهُ فِي الدرجةِ[(٣)].



=عن يعقوب بن عتبة وجبير بن محمد، عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه به. وقد ضعفه جماعة من العلماء لوهنٍ في بعض رواته، ولاختلاف فيه أيضًا، وقد صححه الذهبي وابن القيم.

(١) رواه البخاري (١٠١٠).

(٢) ينظر: مختار الصحاح، ص (٣٤٦)، لسان العرب (٢/ ٦٣٨).

(٣) المفاتيح في شرح المصابيح (٦/ ٨٠).



٦٦- بَابُ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ النَّبِيِّ ﷺ حِمَى التَّوْحِيدِ وَسَدِّهِ طُرُقَ الشِّرْكِ

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ **قَالَ**: انْطَلَقْتُ فِي وَفْدِ بَنِي عَامِرٍ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقُلْنَا: أَنْتَ سَيِّدُنَا، فَقَالَ ﷺ: «**السَّيِّدُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى**». قُلْنَا: وَأَفْضَلُنَا فَضْلًا، وَأَعْظَمُنَا طَوْلًا، فَقَالَ ﷺ: «**قُولُوا بِقَوْلِكُمْ، أَوْ بَعْضِ قَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ**» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ.

وَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ **أَنَّ نَاسًا قَالُوا**: يَا رَسُولَ اللهِ، يَا خَيْرَنَا وَابْنَ خَيْرِنَا، وَسَيِّدَنَا وَابْنَ سَيِّدِنَا، فَقَالَ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا بِقَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ، أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، مَا أُحِبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي الَّتِي أَنْزَلَنِي اللهُ** عَزَّ وَجَلَّ» رَوَاهُ النَّسَائِيُّ بِسَنَدٍ جَيِّدٍ.

شَرْحُ الترجمةِ:

أيْ: بيانُ مَا وَرَدَ مِنَ النصوصِ فِي منعِ النبيِّ ﷺ انتهاكَ حرمةِ توحيدِهِ وإفرادِهِ بالعبادةِ، وإغلاقِ كلِّ الوسائلِ والسبلِ الَّتِي تُفضِي إِلَى الوقوعِ فِي الشركِ.

مناسبةُ البابِ لكتابِ التوحيدِ:

أنَّ حمايةَ التوحيدِ، وسدَّ طرقِ الشركِ مِنْ سنةِ النبيِّ ﷺ وهديِهِ، وَهُوَ مِنْ دعوتِهِ وسبيلِهِ الَّذِي يُحفظُ بِهِ الدينُ وتُقامُ بِهِ الملةُ. وقَدْ سَبَقَ نظيرٌ لهذَا البابِ فِي بَابِ مَا جَاءَ فِي حِمَايَةِ الْمُصْطَفَى ﷺ جَنَابَ التَّوحِيدِ وَسَدِّهِ كُلَّ طَرِيقٍ يُوصلُ إِلَى الشِّرْكِ[1]، ولعلَّ الفرقَ بينَهُمَا أنَّهُ فِي البابِ السابقِ ذَكَرَ الحمايةَ الفعليةَ، وفِي هَذَا البابِ ذَكَرَ الحمايةَ القوليةَ، فاكتملَ بذَلِكَ تمامُ صيانةِ التوحيدِ، وحمايتِهِ مِنْ أنْ يُنالَ وأنْ يُنقصَ قولًا أوْ فعلًا.

مناسبةُ البابِ لِمَا قَبْلَهُ:

تضمَّنَ هَذَا البابُ تنزيهَ اللهِ عَنْ أنْ يُشبَّهَ بِهِ أحدٌ مِنْ خَلْقِهِ، بأنْ يُجْعَلَ لَهُ شيءٌ مِنْ

(١) هو الباب الثاني والعشرون.



صفاتِ اللهِ تعالَى، بالغلوِّ فِي مدحِهِ وإطرائِهِ. وَهُوَ تتمةٌ لِـمَا سَبَقَ فِي البابِ قَبْلَهُ مِنْ تنزيهِ اللهِ عَنْ أنْ يشبَّهَ تعالَى بخَلْقِهِ فِي أنْ يُستشفعَ بِهِ عندَ أحدٍ مِنْ خَلْقِهِ.

شرحُ حديثِ عبد اللهِ بنِ الشخيرِ:

عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الشِّخِّيرِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ **قَالَ**: انْطَلَقْتُ فِي وَفْدِ بَنِي عَامِرٍ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقُلْنَا: أَنْتَ سَيِّدُنَا، فَقَالَ ﷺ: «**السَّيِّدُ اللهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى**». قُلْنَا: وَأَفْضَلُنَا فَضْلًا، وَأَعْظَمُنَا طَولًا، فَقَالَ ﷺ: «**قُولُوا بِقَوْلِكُمْ، أَوْ بَعْضِ قَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَجْرِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ**» رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ[1] بِسَنَدٍ جَيِّدٍ.

فِي هَذَا الحديثِ خبرٌ عَمَّا قَالَهُ وفدُ بَنِي عامرٍ فِي مجيئِهِمْ للنبيِّ ﷺ؛ حَيْثُ قَالُوا مخاطبينَ النبيَّ ﷺ: «**أَنْتَ سَيِّدُنَا**». وهَذَا وصفٌ صادقٌ عَلَى النبيِّ ﷺ فَقَدْ أخبرَ النبيُّ ﷺ فِيمَا رواهُ أبو هريرةَ أَنَّهُ ﷺ سَيِّدُ ولدِ آدمَ[2]. لكنَّهُ خَشِيَ ﷺ فِيمَا يَظهرُ أَنْ يُفضِيَ بِهِمُ الأمرُ إِلَى الغلوِّ فِيهِ، فَقَالَ لَهُمْ ﷺ: «**السَّيِّدُ اللهُ تَبَارَكَ وتَعَالَى**». ولَا غروَ أَنَّهُ سبحانَهُ السيدُ الَّذِي لَهُ كمالُ السؤددِ والرياسةِ والعلوِّ والشرفِ عَلَى وجهِ الإطلاقِ. ومِن هُنَا اختلفَ العلماءُ فِي إطلاقِ السيدِ عَلَى غيرِ اللهِ تعالَى عَلَى أقوالٍ: فقيلَ: لَا يجوزُ إطلاقُهُ إِلَّا عَلَى اللهِ؛ لقولِهِ ﷺ: «**السيِّدُ اللهُ تباركَ وتَعَالَى**»، وَقِيلَ: لَا يجوزُ إطلاقُهُ عَلَى اللهِ تعالَى؛ لعدمِ ثبوتِهِ، وَهُوَ قولُ مالكٍ[3]. وَقِيلَ: يُكرَهُ. وَقِيلَ: يجوزُ إطلاقُهُ عَلَى اللهِ وعلَى

---

(١) أخرجه النسائي في عمل اليوم والليلة (٢٤٧)، وأحمد (٤/ ٢٥) من طريق مهدي بن ميمون عن غيلان بن جرير، عن مطرف بن عبد الله بن الشخير، عن أبيه به. وأخرجه أبو داود (٤٨٠٦)، والنسائي (٢٤٨) من حديث سعيد بن يزيد عن أبي نضرة عن مطرف به.

(٢) ففي صحيح مسلم (٢٢٧٨) من طريق عبد الله بن فروخ عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «أنا سيد ولد آدم يوم القيامة ولا فخر».

(٣) قَالَ ابن رشد في البيان والتحصيل (١/ ٤٥٦): «إنما كره الدعاء بذلك للاختلاف الحاصل بين أهل السنة من أئمة المتكلمين في جواز تسمية الله تعالى بسيد وحنَّان وما أشبه ذلك من الأسماء التي فيها مدح وتعظيم لله تعالى، ولم تأت في القرآن ولا في السنن المتواترة عن رسول الله ﷺ ولا أجمعت الأمة =

غيرِهِ. وَقِيلَ: التفريقُ بينَ مَا كَان معرَّفًا بالألفِ واللامِ، فلَا يجوزُ إلَّا للهِ، ومَا كَانَ غيرَ معرفٍ بالألفِ واللامِ، فإنَّهُ يجوزُ إطلاقُهُ عَلَى الخلقِ، ومِنْهُ قولُ النبيِّ ﷺ لأصحابِهِ لَـمَّا جَاءَ سعدُ بنُ معاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ليَقضِيَ فِي بَنِي قريظةَ: «**قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ**»[(١)]. والصحيحُ أنَّهُ يجوزُ إطلاقُهُ عَلَى اللهِ جلَّ وعلَا، وعلَى غيرِهِ؛ أمَّا إطلاقُهُ عَلَى اللهِ فلأنَّ النبيَّ ﷺ أخبرَ بذَلِكَ فقالَ: «**السيدُ اللهُ تباركَ وتعالَى**»، وأمَّا المخلوقُ فلثبوتِ إطلاقِهِ عَلَيْهِ كَمَا تَقَدَّمَ[(٢)]. ثُمَّ قَالُوا: «**وأفضلُنَا فَضْلاً، وأعظمُنَا طَوْلاً**» أيْ: أكثرُنَا خيرًا وتقدُّمًا، وأوسعُنَا غنًى وجاهًا. فأَمَرَهُمْ ﷺ بأنْ يَقتصِدُوا فِي القولِ ويَقتَصِرُوا عَلَى مَا سَمَّاهُ اللهُ بِهِ مِنْ أنَّهُ عبدُ اللهِ ورسولُهُ ونبيُّه، ونَهَاهُمْ عَنْ أنْ يُسَمُّوهُ كَمَا يُسمُّونَ رؤساءَهُمْ وعظماءَهُمْ فإنَّهُ ليسَ كأحدِهِمْ؛ إذْ كَانَ أولئكَ يَسُودونَهُمْ بأسبابِ الدنيَا، وإنَّمَا سَادَ النبيُّ ﷺ الناسَ بالنبوةِ والرسالةِ فأَمَرَهُمْ أنْ يُسمُّوهُ نبيًّا ورسولا[(٣)]. وحَذَّرَهُمْ أنْ يتخذَهُمُ الشيطانُ وكلاءَ لَهُ فِي الغلوِّ، فالجَرِيُّ هُوَ الوكيلُ، وسُمِّيَ الوكيلُ (جَرِيًّا)؛ لأنَّهُ يجرِي مجرَى مَنْ وَكَّلَهُ[(٤)]. وهَذَا بيانٌ للعلةِ التِي مِن أجلِهَا نُهِيَ عَنِ الإطنابِ فِي المدحِ والثناءِ، وهِيَ أنَّهُ سببٌ لعلوِّ الممدوحِ، ووسيلةٌ للوقوعِ فِي الغلوِّ فِي الصالحينَ، مِـمَّا قَدْ يكونُ سببًا لعبادتِهِمْ مِنْ دونِ اللهِ.

=على جواز تسميته بها؛ إذ منهم من لم يجز أن يسمى الله إلا بما سمى به نفسه في كتابه أو أسماه به رسوله أو أجمعت الأمة على جواز تسميته به».

(١) البخاري (٣٠٤٣)، ومسلم (١٧٦٨) من طريق سعد بن إبراهيم عن أبي أمامة عن أبي سعيد الخدري رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

(٢) ينظر: رد المحتار (١/ ٥٢)، الفواكه الدواني (١/ ١٢٤)، تحفة الحبيب على شرح الخطيب (١/ ٥١)، الفروع (٦/ ١١٦).

(٣) ينظر: معالم السنن للخطابي (٤/ ١١٢).

(٤) ينظر: النهاية في غريب الأثر (١/ ٧٣٩).

شرحُ حديثِ أنسِ بنِ مالكٍ رضي الله عنه:

وَعَنْ أَنَسٍ رضي الله عنه **أَنَّ نَاسًا قَالُوا**: يَا رَسُولَ اللهِ، يَا خَيْرَنَا وَابْنَ خَيْرِنَا، وَسَيِّدَنَا وَابْنَ سَيِّدِنَا، فَقَالَ: «**يَا أَيُّهَا النَّاسُ، قُولُوا بِقَوْلِكُمْ، وَلَا يَسْتَهْوِيَنَّكُمُ الشَّيْطَانُ، أَنَا مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ، مَا أُحِبُّ أَنْ تَرْفَعُونِي فَوْقَ مَنْزِلَتِي التِي أَنْزَلَنِي اللهُ** عز وجل» رَوَاهُ النَّسَائِيُّ[(١)] بِسَنَدٍ جَيِّدٍ.

فِي هَذَا الحديثِ خبرٌ عَنْ مجيءِ أناسٍ وقولِهِمْ للنبيِّ صلى الله عليه وسلم: «**يَا خيرَنَا وابنَ خيرِنَا وسيدَنَا وابنَ سَيِّدِنَا**»، فأَمَرَهُمُ النبيُّ صلى الله عليه وسلم أنْ يَقُولُوا بقولِهِمُ المعهودِ مِنْ أَنَّهُ عبدُ اللهِ ورسولُهُ؛ لئلَّا يُوقِعَنَّهُمْ فِي مهواةٍ ومهلكةٍ. ثُمَّ بيَّنَ لَهُمْ خيرَ مَا يوصفُ بِهِ، وَهُوَ مَا ارتضاهُ اللهُ لَهُ مِنْ أَنَّهُ صلى الله عليه وسلم عبدُ اللهِ ورسولُهُ. وبيَّنَ لَهُمْ علةَ ذَلِكَ بأَنَّهُ لَا يُحبُّ أنْ يُرفَعَ فوقَ منزلتِهِ التِي أنزلَهُ اللهُ إيَّاهَا؛ فإنَّ الغلوَّ والإطنابَ فِي المدحِ سببٌ للارتفاعِ بالرجلِ فوقَ منزلتِهِ؛ ولذَلِكَ قَالَ عليهِ الصلاةُ والسلامُ: «**لا تُطرُونِي كَمَا أَطْرَتِ النصارَى عيسَى ابنَ مريمَ، ولكنْ قُولُوا: عبدُ اللهِ ورسولُهُ**»[(٢)].



(١) أخرجه النسائي في السنن (٢٤٩)، وأحمد (١٢١٤١) من طريق ثابت البناني عن أنس.

(٢) البخاري (٢٤٤٥) من طريق عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس عن عمر رضي الله عنه.

٦٧- بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللهِ تعالَى: ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ الْآيَةَ

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْأَحْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنَّا نَجِدُ أَنَّ اللهَ يَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْأَرَضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْمَاءَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ، فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، تَصْدِيقًا لِقَوْلِ الْحَبْرِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ [الزمر: ٦٧] الْآيَةَ.

وَفِي رِوَايَةٍ لِمُسْلِمٍ: «وَالْجِبَالَ وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَهُزُّهُنَّ فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا اللهُ».

وَفِي رِوَايَةٍ لِلْبُخَارِيِّ: «وَيَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْمَاءَ وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ» أَخرجاه.

وَلِمُسْلِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا: «يَطْوِي اللهُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟ ثُمَّ يَطْوِي الْأَرَضِينَ السَّبْعَ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِشِمَالِهِ، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟».

وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرَضُونَ السَّبْعُ فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ إِلَّا كَخَرْدَلَةٍ فِي يَدِ أَحَدِكُمْ».

وَقَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ فِي الْكُرْسِيِّ إِلَّا كَدَرَاهِمَ سَبْعَةٍ أُلْقِيَتْ فِي تُرْسٍ». قَالَ: وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ: سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا الْكُرْسِيُّ فِي الْعَرْشِ إِلَّا كَحَلْقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ أُلْقِيَتْ بَيْنَ ظَهْرَيْ فَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ».

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: «بَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَالَّتِي تَلِيهَا خَمْسُمِائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ كُلِّ

سَمَاءٍ وَسَمَاءٍ خَمْسُمِائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْكُرْسِيِّ خَمْسُمِائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ الْكُرْسِيِّ وَالْمَاءِ خَمْسُمِائَةِ عَامٍ، وَالْعَرْشُ فَوْقَ الْمَاءِ، وَاللهُ فَوْقَ الْعَرْشِ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِكُمْ» أَخْرَجَهُ ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زِرٍّ، عَنْ عَبْدِ اللهِ. وَرَوَاهُ بِنَحْوِهِ الْمَسْعُودِيُّ عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ، قَالَهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ تعالَى، قَالَ: (وَلَهُ طُرُقٌ).

وَعَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«هَلْ تَدْرُونَ كَمْ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ؟ قُلْنَا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: بَيْنَهُمَا مَسِيرَةُ خَمْسُمِائَةِ سَنَةٍ، وَمِنْ كُلِّ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ، مَسِيرَةُ خَمْسُمِائَةِ سَنَةٍ، وَكِثَفُ كُلِّ سَمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْعَرْشِ بَحْرٌ، بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَاللهُ جَلَّ جَلَالُهُ فَوْقَ ذَلِكَ، وَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِ بَنِي آدَمَ»**. أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ.

شَرْحُ الترجمةِ:

أيْ: بيانُ مَا جَاءَ مِنَ النصوصِ فِي تفسيرِ قولِ اللهِ تعالَى: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾. وقَدْ ذَكَرَ فِي ذَلِكَ جملةً مِنَ الأحاديثِ.

مناسبةُ البابِ لكتابِ التوحيدِ:

بيانُ عظمةِ اللهِ تعالَى الَّذِي هَذَا خَلْقُهُ وصُنْعُهُ وهَذِهِ قدرتُهُ ومُلْكُهُ، فلَا إلهَ غيرُهُ؛ فإنَّ بناءَ التوحيدِ قائمٌ عَلَى تعظيمِ اللهِ وإجلالِهِ عَنْ أنْ يكونَ لَهُ شريكٌ.

تفسيرُ آيةِ الزمرِ:

قولُ اللهِ تعالَى: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾.

يخبرُ تعالَى فِي هذِهِ الآيةِ أنَّ الخلقَ مَا عظَّموهُ جلَّ وعلَا حقَّ تعظيمِهِ، والحالُ أنَّ جميعَ الأرضينَ السبعِ فِي قبضتِهِ جلَّ وعلَا يومَ القيامةِ، والسماواتِ مطوياتٌ بيمينِهِ كَمَا يُطوَى الكتابُ؛ قَالَ سبحانَه: ﴿يَوْمَ نَطْوِى ٱلسَّمَآءَ كَطَىِّ ٱلسِّجِلِّ لِلْكُتُبِ﴾ [الأنبياء: ١٠٤].

ومَنْ كَانَ هَذَا شأنُهُ كَانَ حقُّهُ فِي التعظيم عظيمًا.

شرحُ حديثِ ابنِ مسعودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «جَاءَ حَبْرٌ مِنَ الْأَحْبَارِ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ! إِنَّا نَجِدُ أَنَّ اللهَ يَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْأَرَضِينَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالْمَاءَ عَلَى إِصْبَعٍ، وَالثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ، وَسَائِرَ الْخَلْقِ عَلَى إِصْبَعٍ، فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِذُهُ، تَصْدِيقًا لِقَوْلِ الْحَبْرِ، ثُمَّ قَرَأَ: ﴿وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ [الزمر: ٦٧]»[1]. وفِي رِوَايَةٍ لِمُسلِمٍ: **«وَالجبَالَ والشَّجَرَ عَلَى إِصْبَعٍ، ثُمَّ يَهُزُّهُنَّ»**[2]. وفي رِوَايَةِ البُخَارِيِّ: **«يَجْعَلُ السَّمَاوَاتِ عَلَى إِصْبَعٍ والماءَ والثَّرَى عَلَى إِصْبَعٍ وسَائِرَ الخلقِ عَلَى إِصْبَعٍ»**[3].

فِي هَذَا الحديثِ أقرَّ النبيُّ ﷺ الحبرَ عَلَى مَا قَالَ، واستدلَّ بِمَا قَالَهُ عَلَى عظيمِ قَدْرِ اللهِ تعالَى ونافذِ قدرتِهِ سبحانَهُ؛ حَيْثُ ضَحِكَ مِنْ مقالتِهِ وقرَأَ الآيةَ تصديقًا لقولِ الحبرِ.

شرحُ حديثِ ابنِ عمرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

وَلِمُسْلِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ مَرْفُوعًا: «يَطْوِي اللهُ السَّمَاوَاتِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟»[4].

فِي هَذَا الحديثِ أخبرَ النبيُّ ﷺ أنَّ اللهَ تعالَى يَطوِي السماواتِ يومَ القيامةِ ثُمَّ يأخذُهُنَّ بيمينِهِ كَمَا أخبرَ تعالَى فِي كتابِهِ: ﴿يَوْمَ نَطْوِى ٱلسَّمَآءَ كَطَىِّ ٱلسِّجِلِّ لِلْكُتُبِ﴾ [الأنبياء: ١٠٤]؛ أَيْ: كَمَا يَطوِي الكتابُ مَا كُتِبَ فِيهِ. ثُمَّ يقولُ: أَنَا الملِكُ؛ لبيانِ تمامِ

---

(١) أخرجه: البخاري (٤٨١١)، ومسلم (٢٧٨٦) من طريق إبراهيم، عن عبيدة السلماني، عن عبد الله بن مسعود.

(٢) (٢٧٨٨) من طريق سالم بن عبد الله عن أبيه.

(٣) أخرجه: البخاري (٧٤٥١) من طريق الأعمش، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله.

(٤) مسلم (٢٧٨٨) من طريق سالم عن أبيه.

انفرادِهِ بالملْكِ، ثُمَّ يقولُ: أينَ الجبارونَ؟ أينَ المتكبرونَ؟ وخصَّ هذينِ النوعينِ بالسؤالِ عَنْهُمَا؛ لأَنَّهُمُ الَّذِينَ نازَعُوا اللهَ صفاتِهِ مَا اختَصَّ بِهَا، مِنَ الجبروتِ والكِبرِ اللذينِ لَا يليقانِ إلَّا بِهِ ﷻ، فهُوَ الجبَّارُ المتكبرُ جلَّ وعلَا ﴿وَلَهُ ٱلْكِبْرِيَآءُ فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ [الجاثية: ٣٧]، فكلُّ مَنْ نازَعَ اللهَ شيئًا مِنْ أوصافِهِ كانَ يومَ القيامةِ حقيرًا ذليلًا، «**ثُمَّ يَطْوِي الْأَرْضِينَ السَّبْعَ، ثُمَّ يَأْخُذُهُنَّ بِشِمَالِهِ**»، هَكَذَا فِي روايةِ مسلمٍ، وتعقَّبَهَا البيهقيُّ، وقالَ: إنَّهَا شاذةٌ، انفردَ بِهَا عمرٌو عَنْ نافعٍ وعبيدِ اللهِ، والروايةُ الصحيحةُ هِيَ روايةُ أبِي داودَ وغيرِهِ: «**ثُمَّ يأخذُهُنَّ بيدِهِ الأخرَى**»[1].

وذَهَبَ شيخُ الإسلامِ ابنُ تيميةَ[2] إلَى أنَّهُ لَا إشكالَ فِي روايةِ مسلمٍ التِي فِيهَا ذِكْرُ الشمالِ؛ لأنَّ شمالَهُ ﷻ كيمينِهِ فِي الكمالِ والخيرِ والبركةِ، ولَا نقصَ فِيهَا بأيِّ وجهٍ مِنَ الوجوهِ، كسائرِ صفاتِهِ جلَّ وعلَا، ويدلُّ لذَلِكَ مَا رَواهُ مسلمٌ (١٨٢٧) مِنْ طريقِ عمرِو بنِ أوسٍ، عَنْ عبدِ اللهِ بنِ عمرٍو رضي الله عنهما قَالَ: قَالَ النبيُّ ﷺ فِي وصفِ يَدَيِ اللهِ ﷯: «**وكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ**» أيْ: فِي الخيرِ والبركةِ. ثُمَّ يَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَيْنَ الْجَبَّارُونَ؟ أَيْنَ الْمُتَكَبِّرُونَ؟»[3]، كما فِي طَيِّ السماواتِ.

شرحُ أثرِ ابنِ عباسٍ رضي الله عنهما:

رُوِيَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ وَالْأَرْضُونَ السَّبْعُ فِي كَفِّ الرَّحْمَنِ إِلَّا كَخَرْدَلَةٍ فِي يَدِ أَحَدِكُمْ»[4].

أخبرَ فِي هَذَا الأثرِ عَنْ عظيمِ قدْرِ اللهِ جلَّ وعلَا، وأنَّهُ الكبيرُ المتعالُ سبحانَهُ

---

(١) (٤٧٣٢).

(٢) ينظر: مجموع الفتاوى (١٧/ ٩٢ - ٩٣).

(٣) (٤٧٣٢).

(٤) أخرجه ابن جرير (٢٤/ ١٧) عن عمرو بن مالك النكري، عن أبي الجوزاء، عن ابن عباس. قَالَ الشيخ سليمان بن عبد الله: هذا الإسناد في نقدي صحيح.

وبحمدِهِ، فهذِهِ المخلوقاتُ العظيمةُ مِنْ خَلْقِ اللهِ تعالَى، هِيَ فِي يدِ اللهِ جلَّ وعلَا كالخردلةِ فِي يدِ أحدِنَا، والخردلةُ حَبُّ نباتٍ عشبيٍّ يُضرَبُ بِهِ المثلُ فِي الصغرِ[1]. فسبحانَ مَنْ لَا يقدرُ الخلقُ قَدْرَهُ.

شرحُ أثرِ زيدِ بنِ أسلمَ:

قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: «حَدَّثَنِي يُونُسُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: مَا السَّمَاوَاتُ السَّبْعُ فِي الْكُرْسِيِّ إِلَّا كَدَرَاهِمَ سَبْعَةٍ أُلْقِيَتْ فِي تُرْسٍ»[2].

أخبرَ النبيُّ ﷺ فِي هَذَا الأثرِ عَنْ عِظَمِ خَلْقِ الكرسيِّ؛ فالسماواتُ السبعُ فِيهِ كدراهمَ سبعةٍ أُلْقِيَتْ فِي تُرسٍ. والترسُ: هُوَ مَا يُتوقَّى بِهِ فِي الحربِ، وَهُوَ يَستوعبُ أضعافَ ذَلِكَ العددِ مِنَ الدراهمِ، وهَذَا التمثيلُ لبيانِ عِظَمِ خَلْقِ الكرسيِّ، وعظمةُ الخَلْقِ تدلُّ عَلَى عظمةِ الخالِقِ جلَّ وعلَا.

شرحُ أثرِ أبِي ذرٍّ رضي الله عنه:

قَالَ: وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ رضي الله عنه: سَمِعْتَ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا الْكُرْسِيُّ فِي الْعَرْشِ إِلَّا كَحَلْقَةٍ مِنْ حَدِيدٍ أُلْقِيَتْ بَيْنَ ظَهْرَيْ فَلَاةٍ مِنَ الْأَرْضِ»[3].

أخبرَ النبيُّ ﷺ فِي هَذَا الأثرِ عَنْ عِظَمِ خَلْقِ العرشِ مقارنةً بالكرسيِّ، فالكرسيُّ الَّذِي هُوَ أعظمُ مِنَ السماواتِ، نسبتُهُ للعرشِ كنسبةِ حلقةٍ مِنْ حديدٍ إِلَى الصحراءِ الفسيحةِ الواسعةِ. وهَذَا يبينُ عظيمَ قدرةِ الربِّ جلَّ وعلَا، فعِظَمُ مخلوقاتِهِ سبحانَهُ، تدلُّ عَلَى عِظَمِ قدرتِهِ وسعةِ علمِهِ. والفرقُ بينَ الكرسيِّ والعرشِ، أنَّ الكرسيَّ موضعُ

---

(١) ينظر: المعجم الوسيط (١/ ٢٢٥).

(٢) أخرجه ابن جرير (٣/ ٧، ٨) بهذا الإسناد.

(٣) أخرجه محمد بن أبي شيبة في العرش (٥٨) من طريق أحمد بن علي الأسدي، عن المختار بن غسان العبدي، عن إسماعيل بن سلم، عن أبي إدريس الخولاني عن أبي ذر به.

القدمينِ[1]، وَقِيلَ: بلْ هُوَ خلقٌ مِنْ خَلْقِ اللهِ عظيمٌ. أمَّا العرشُ فهوَ أعظمُ مخلوقاتِ اللهِ التِي نعلمُهَا اختصَّهُ بالاستواءِ عَلَيْهِ، كَمَا قَالَ سبحانَهُ: ﴿ٱلرَّحۡمَٰنُ عَلَى ٱلۡعَرۡشِ ٱسۡتَوَىٰ﴾ [طه: ٥].

شرحُ أثرِ ابنِ مسعودٍ:

وَعَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: «بَيْنَ السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَالَّتِي تَلِيهَا خَمْسُمِائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ كُلِّ سَمَاءٍ وَسَمَاءٍ خَمْسُمِائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْكُرْسِيِّ خَمْسُمِائَةِ عَامٍ، وَبَيْنَ الْكُرْسِيِّ وَالْمَاءِ خَمْسُمِائَةِ عَامٍ، وَالْعَرْشُ فَوْقَ الْمَاءِ، وَاللهُ فَوْقَ الْعَرْشِ، لَا يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِكُمْ»[2]. أخرجَهُ ابنُ مهديٍّ عَنْ حمادِ بنِ سلمةَ عَنْ عاصمٍ عَنْ زِرٍّ عَنْ عبدِ اللهِ. ورواهُ بنحوِهِ عَنْ مسعودٍ عَنْ عاصمٍ عَنْ أبِي وائلٍ عَنْ عبدِ اللهِ. قَالَ الحافظُ الذهبيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: ولَهُ طرقٌ.

أَخْبرَ النبيُّ ﷺ فِي هَذَا الأثرِ عَنْ عِظَمِ خلقِ السماواتِ، وعِظَمِ مَا بَيْنَهَا، وعِظَمِ مَا بَيْنَهَا وبَيْنَ الكرسيِّ، ومَا بَيْنَ الكرسيِّ والماءِ الَّذِي فوقَهُ عرشُ الرحمنِ. وَهُوَ مَعَ كلِّ ذَلِكَ لَا تخفَى عَلَيْهِ مِنْ شأنِ خَلْقِهِ خافيةٌ. وَإِذَا كَانَ هَذَا عِظَمُ الخلقِ، فَكَيْفَ بعظمةِ خالقِ هذِهِ المخلوقاتِ العظيمةِ؟! وهَذَا الأثرُ مِـمَّا لَا يقالُ بالرأيِ فَلَهُ حكمُ الرفعِ.

شرحُ حديثِ العباسِ بنِ عبدِ المطلبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

وَعَنِ الْعَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «هَلْ تَدْرُونَ كَمْ بَيْنَ

---

(١) أخرجه ابن خزيمة في كتاب التوحيد موقوفًا على ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (١/ ٢٤٨)، والطبراني في الكبير (١٢٤٠٤)، وأبو الشيخ في العظمة (٢/ ٢٨٢)، وابن بطة في الإبانة الكبرى (٢٦٩)، والبيهقي في الأسماء والصفات (٧٥٨). وينظر: مجموع الفتاوى (٥/ ٧٥).

(٢) أخرجه ابن خزيمة في التوحيد (٢/ ٨٨٥)، والدينوري في المجالسة (٢٨٣٠)، وأبو الشيخ في العظمة (٢/ ٥٦٥)، واللالكائي في شرح اعتقاد أهل السنة (٦٥٩)، وصحح إسناده الذهبي في رسالتيه: العرش (١٠٥)، والعلو (٥٤٤).



السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ؟ قُلْنَا: اللهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ. قَالَ: بَيْنَهُمَا مَسِيرَةُ خَمْسُمِائَةِ سَنَةٍ، وَمِنْ كُلِّ سَمَاءٍ إِلَى سَمَاءٍ، مَسِيرَةُ خَمْسُمِائَةِ سَنَةٍ، وَكِثَفُ كُلِّ سَمَاءٍ مَسِيرَةُ خَمْسِمِائَةِ سَنَةٍ، وَبَيْنَ السَّمَاءِ السَّابِعَةِ وَالْعَرْشِ بَحْرٌ، بَيْنَ أَسْفَلِهِ وَأَعْلَاهُ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، وَاللهُ ﷻ فَوْقَ ذَلِكَ، وَلَيْسَ يَخْفَى عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنْ أَعْمَالِ بَنِي آدَمَ»[1] أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ وَغَيْرُهُ.

هذَا مِنَ الطرقِ التِي أشارَ إليهَا الحافظُ الذهبيُّ فِي الْحَدِيثِ السابقِ، فهُوَ ثابتٌ مِنْ حَيْثُ الجملةُ. إلَّا أنَّهُ قَدْ وَرَدَ فِي هَذَا الحديثِ اختلافٌ فِي إحصاءِ قَدْرِ مَا بينَ كلِّ سماءٍ وأخرَى، ففِي هذِهِ الآثارِ التِي ذَكَرَهَا المؤلفُ أنَّ قَدْرَ مَا بَيْنَ كلِّ سماءٍ وأخرَى خمسُمِائةِ عامٍ، وفِي بعضِ الرواياتِ أنَّهُ واحدٌ وسبعونَ أوِ اثنانِ وسبعونَ عامًا[2]، فقيلَ فِي وجهِ الجمعِ بينَ هذِهِ الآثارِ[3]؛ بأنَّ الاختلافَ فِي ذَلِكَ باعتبارِ نوعِ السيرِ، فالخمسُمِائةِ عامٍ باعتبارِ السيرِ البطيءِ، والواحدُ والسبعونَ عامًا أوِ الاثنانِ والسبعونَ عامًا باعتبارِ السيرِ السريعِ.

وقالَ بعضُ العلماءِ: إنَّ السبعينَ إِنَّمَا هُوَ بيانٌ للكثرةِ فَقَطْ، وليسَ تحديدًا للعددِ، لَكِنْ يُشْكِل عَلَى هَذَا أنَّهُ ذَكَرَ فَوْقَ السبعينَ عددًا وَهُوَ الواحدُ أوِ الاثنانِ، وهَذَا لَا يكونُ للتكثيرِ غالبًا. وعَلَى كلِّ حالٍ، فالمقصودُ مِنْ هذِهِ الآثارِ هُوَ بيانُ عظيمِ قَدْرِ الربِّ جلَّ وعلَا، وَإِذَا عَظَّمَ العبدُ قَدْرَ ربِّهِ ﷻ، فإنَّهُ لنْ يجعلَ فِي قلبِهِ لأحدٍ سِوَى اللهِ ﷻ تعبدًا ورقًّا.



(١) أخرجه أبو داود (٤٧٢٣)، والترمذي (٣٣٢٠)، وابن ماجه (١٩٣)، وأحمد (١/ ٢٠٦) من طريق سماك بن حرب، عن عبد الله بن عميرة عن الأحنف بن قيس، عن العباس به.

(٢) أخرجه الآجري في الشريعة (٦٦٥).

(٣) ينظر: مجموع الفتاوى (٢٤/ ٤٠).



الخاتمةُ

تَمَّ وللهِ الحمدُ والفضلُ والمنةُ شرحُ أبوابِ هَذَا السفرِ المبارَكِ، شرحًا موجزًا، معتنيًا بإبرازِ مَا فِي تلكَ الأبوابِ مِنْ مسائلَ تتعلَّقُ بالتوحيدِ وحقوقِهِ، وبيانِ مَا يضادُّهُ وينقضُهُ أوْ ينقصُهُ، فَمَا كانَ فِيهِ مِنْ صوابٍ فمحضُ فضلِ الكريمِ المنانِ، ومَا كَانَ فِيهِ مِنْ نقصٍ أوْ قصورٍ أوْ تقصيرٍ فمِنْ نفسِي والشيطانِ، وأستغفرُ اللهَ العزيزَ الغفارَ. وأسألُ اللهَ ﷻ أنْ يعلِّمَنَا مَا ينفعُنَا، وينفعُنَا بِمَا علَّمَنَا، وأنْ يرزقَنَا الإخلاصَ لَهُ فِي القولِ والعملِ وفِي السرِّ والعلنِ. وأنْ يجزيَ مؤلفَ هَذَا الكتابِ المباركِ الشيخَ محمدَ بنَ عبدِ الوهابِ خيرَ الجزاءِ، وأنْ يغفرَ لَهُ، وأنْ يرحمَهُ، وأنْ يُعْلِيَ درجتَهُ فِي عليينَ، وأنْ يبعثَ فِي الأمةِ مِنْ أمثالِهِ مِنَ المجددينَ مَا يُصلِحُ بِهِ مَا فَسَدَ مِنْ عقائدِ المسلمينَ ويبعثُ بِهِ مَا اندرَسَ مِنْ علومِ الدينِ. وآخرُ دعوانَا أنِ الحمدُ للهِ ربِّ العالمينَ، وسلامٌ عَلَى المرسلينَ ومَنْ سَلَكَ سبيلَهُمْ مِنْ عبادِ اللهِ الصالحينَ.





فهرس الموضوعات





